

شرح تهذيب

للفاضل عبدالله بن شهاب الدين اليزدي [م: ٩٨١]

على

تهذيب المنطق

لسعد الملة والدين العلامة

سعد الدين التفتازاني الهروي الحنفي[ؒ]

[٧٩٣-٧٢٢]

مع

تعليقات جديدة من الحواشي المعتبرة

أبو القاسم محمد إلياس بن عبد الله الغدوي الغجراتي

المدرس بمدرسة دعوة الإيمان مانيك فورتكولي، نوساري

إعادة النظر والتصحيح

المفتي محمد كليم الدين الكتكي المفتي أبو بكر بن مصطفى الفطني

المدرس بالجامعة الإسلامية دارالعلوم ديوبند المدرس بالجامعة تعليم الدين دايبيل، غجرات

الناشر

إدارة الصديق دايبيل، غجرات، الهند


الكتاب: شرح تهذيب
 عدد الصفحات: ٣٧٧
 سنة الطباعة: ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣ع

الناشر

إدارة الصديق دابيل، غجرات (الهند)
 الهاتف: 99048 99133/86188 19190

البريد الإلكتروني:

idaratussiddiq@gmail.com



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أعز العلم في الأعصار، وأعلى حزبه في الأمصار؛
والصلاة والسلام على قائد الأخيار، وعلى آله وصحبه الأبرار.

وبعد فإن علم المنطق الاستدلالي من العلوم الرائجة في الجامعات
الإسلامية في الأقطار المختلفة، وطالما بذل الأساتذة والطلاب جهدهم لكي يعلموا
ويتعلموا هذا العلم، حتى أنهم جعلوه واحدا من المقدمات الضرورية لعلم الفقه
والفلسفة وغيرها من العلوم.

ومن الكتب المدونة في هذا العلم الذي قامت الحوزات العلمية بدرسه
وتدريسه الكتاب المسئى بـ"شرح تهذيب" الذي يمتاز عن غيره من الكتب من
حيث كثرة الاشتغال به بسبب وفور فائدته مع صغر جسمه، وقد طبع هذا
الكتاب كرارا مرارا مع تعليقات شتى؛ وأنا أيضا قد توكلنا على الله وبذلنا جهدنا
في أن يكون هذا الكتاب مستوفيا لمختلف جهات الكمال.

فمنهج عملنا في هذا الكتاب

١) جعلنا كتاب "تهذيب المنطق" كالمتمن، وجعلنا شرحه: "شرح التهذيب"

بين الخطين، وجعلنا "تذهيب التهذيب خلاصة العجيب في شرح ضابطة التهذيب"
- لمولانا عبد الحلیم المطبوعة في النسخ الهندية - كالحاشية.

نعم! لم نكتف في تعليق هذا الكتاب بذكر ما قد ورد من التعليقات في

الكتب المطبوعة من الهند والباكستان؛ بل قمنا بإيراد بعض الحواشي المفيدة في
المواضع المهمة من الحواشي الأخر، مثل:

١ - "التذهيب على تهذيب المنطق" لعبد الله الخبيصي،

٢ - "تجريد الشافي على تهذيب المنطق الكافي" لشيخ محمد بن أحمد الدسوقي

المالكي،

- ٣ - حاشية الشاه جهاني المطبوعة من الهند والباكستان،
 ٤ - حاشية الشيخ محمد عبد المجيد الشرنوبي - من علماء الأزهر - التي
 طبعت من "دار إحياء التراث العربي".
 ٥ - حاشية الشيخ السيد مصطفى الحسيني الدشتي، التي طبعت من
 "انتشارات دارالتفسير" إيران.
 ٢) تصحيح الأغلاط الإملائية - في المتن والشرح والحواشي - المخلة في
 المقصود التي توجد في الطبعات الهندية والباكستانية، مع تقابل النسخ المختلفة
 المتداولة في إيران والقطر والكويت، والنسخة الخطية أيضاً.
 ٣) كتابة النص وفق قواعد الإملاء الحديثة، مع وضع علامات الترقيم
 عليها.

- ٤) تشكيل الكلمات الصعبة والمشكلة أو الملتبسة.
 ٥) قد ذكرنا في ذيل كثير من التعليقات اسم صاحبها الذي لم نجده في
 نسخنا المتداولة مع تقابل حواشي المتن والشرح بنسخ آخر.
 نسأل الله عزوجل أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به من تلقاه
 بقلب سليم، ويوفقنا لمزيد من خدمة دينه القويم؛ إن ربي قدير، وبالإجابة جدير!

اللَّهُمَّ! تَقَبَّلْهَا بِقَبُولِ حَسَنٍ

وَأَنْبِئْهَا نَبَاتًا حَسَنًا

محمد إلياس بن عبدالله الغدوي

١٤٣٤هـ / ٢٠١٣ع

بسم الله الرحمن الرحيم

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا سَوَاءَ الطَّرِيقِ،

قوله ① (الحمد لله): اِفْتَتَحَ كِتَابَهُ بِحَمْدِ اللَّهِ بَعْدَ التَّسْمِيَةِ اتِّبَاعاً بِخَيْرِ الْكَلَامِ ②،
واقْتِدَاءً بِحَدِيثِ خَيْرِ الْأَنَامِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.
فَإِنْ قُلْتَ ③: حَدِيثُ الْإِبْتِدَاءِ مَرُورِيٌّ فِي كُلِّ مِنَ التَّسْمِيَةِ وَالتَّحْمِيدِ، فَكَيْفَ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق الإنسان وأدبه؛ والصلاة والسلام على محمد قلع بُنْيَانِ الْكُفْرِ وَخَرَبِهِ، وَعَلَى
آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

① قوله: (قوله) أي: قول القائل؛ لأنَّ القَوْلَ لكونه عَرْضاً من مقولة الفعل لآبَدٍ لَهُ من محل يقوم
به، وهو القائل؛ فهو مذكور حكماً، فلا يَرُدُّ أَنْ مَرَجَعَ الضمير غير مذكور (عبد النبي)

② قوله: (الحمد) قال المحقق نُورُ اللَّهِ الشُّوسْتَرِيُّ: هو -عند من رأى أنه والمدح آخَوَانِ- الوصفُ
بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل؛ ومن رأى أنه أَحْصَى مِنْهُ قَيْدَهُ بكونه على الجميل الاختياري. انتهى
قلت: إِنَّ هَهُنَا مَذْهَباً ثَالِثاً، وَهُوَ: أَنَّ الْمَدْحَ أَيْضاً يَخْصُ بِالْإِخْتِيَارِيِّ كَالْحَمْدِ فَمَا يَفْهَمُ مِنْ كَلَامِهِ
الْحَصْرُ -"كون السكوت في مقام البيان بياناً"، كما تقرّر في موضعه- باطل. فافهم (عبد)

الملاحظة: إنما عدل المصنفٌ عن الجملة الفعلية إلى الاسمية، دلالةً على الثبات والدوام، واقْتِدَاءً
لكلام الملك العلام؛ وقدم "الحمد" لمزيد الاهتمام به بمقتضى المقام وإن كان ذكر "الله" أهم في نفسه؛
فإن الاسميّة -بحسب الحال- أقوى منها بحسب الذات.

واعلم! أن التقديم ضربان: تقديم على نية التأخير كتقديم الخير على المبتدئ؛ وتقديم لاعلى نية
التأخير كتقديم المبتدئ على الخير؛ وتقديم "الحمد" على "الله" من الضرب الثاني (ملخص من ميرزا: ١٢٨)

③ قوله: (اتباعاً بخير الكلام) اعلم! أنه ذَكَرَ لِمَطْلُوقِ الْإِفْتِتَاحِ بِالْحَمْدِ وَجْهَيْنِ: اتِّبَاعُ كَلَامِ اللَّهِ
المجيد، واقْتِدَاءُ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ ﷺ الْحَمِيدِ؛ لا الْإِفْتِتَاحِ الْمُقَيَّدِ بِكونه عقيب التسمية. (من إسماعيل)

الملاحظة: البسملة: -بفتح الميم والباء- مصدر جملي من بسم الله؛ كـ "الحوقلة" من لاحول ولا قوة
إلا بالله؛ و"الحمدلة" من الحمد لله (محمد إلياس)

④ قوله (فإن قلت): روي عن النبي ﷺ أن كل أمر ذي بال لم يبدء فيه بيسم الله فهو أبتَرُ،
وروي مثله أيضاً في الحمد، ومعلوم أن الابتداء بكل واحد منهما يمنع الابتداء بالآخر لأنك إن
ابتدأت بالبسملة فقد أخرت الحمد وكذا العكس؛ فكيف يمكن العمل بالحديثين. (مصطفى الحسيني)

التوفيق؟

قلت^①: الابتداء في حديث التسمية محمول على الحقيقي^②، وفي حديث التَّحْمِيدِ عَلَى الْإِضَافِيِّ، أَوْ عَلَى الْعُرْفِيِّ؛ أَوْ فِي كِلَيْهِمَا عَلَى الْعُرْفِيِّ.

① قوله (قلت): حاصله: أن التناهي بين الابتدائين إنما يكون إذا كان الابتداء منحصرًا في الابتداء الحقيقي، ولكنه ليس كذلك؛ لوجود الابتداء الإضافي والعرفي أيضاً. (مصطفى الحسيني)
 ② قوله: (على الحقيقي) وهو: الابتداء على الكل، والإضافي: هو ابتداء الشيء بجزءه مقدّم بالنسبة إلى جزء آخر، أي سابق في الجملة، سواء كان مسبقاً بجزء آخر أو لا؛ فحينئذٍ بين الإضافي والحقيقي "عموم وخصوص مطلق"؛ فالحقيقي أخص والإضافي أعم.
 وإذا قيل: إنّ الابتداء الإضافي "ابتداء الشيء بجزءه سابق في الجملة، ومسبوقاً بجزء آخر"، فبينهما -أي: بين الحقيقي والإضافي- مباتنة؛ وكان مختار المحشي هذه، وإلا كان عليه أن يقول: "أو في كليهما على الإضافي".

فإن قلت: ما وجه حمل الابتداء في حديث التسمية على الحقيقي، وفي حديث التحميد على الإضافي أو على العرفي، ولو كان الأمر بالعكس لحصل التوفيق أيضاً؟
 قلت: لَمَّا كَانَ الْمَقْصُودُ مِنَ "التسمية" ذَكَرَ اسْمَ الذَّاتِ وَالتَّبَرُّكَ وَالاستعانة به، ومن "التحميد" إثبات اختصاص جميع المحامد بالذات؛ وأنت تعلم أن الذات مقدّم على إثبات الصفات به، حملنا الابتداء في "التسمية" على الحقيقي، وفي "التحميد" على الإضافي أو على العرفي؛ ووجه تقديم التسمية على التحميد -حين يُحْمَلُ الْإِبْتِدَاءُ فِي كِلَيْهِمَا عَلَى الْعُرْفِيِّ أَوْ عَلَى الْإِضَافِيِّ- يُفْهَمُ مِنْهَا. (عبد)
 الملاحظة: اعلم أنّ حديث: "كل أمر ذي بالٍ لم يبدأ فيه بيسم الله فهو أقطع" اضطرب لفظه، ففي لفظ: "يحمّد الله"، وفي لفظ: "يسم الله"، وفي لفظ: "يذكر الله"، وقد ضعفه بعض، وصحّحه بعض. وبالجملة: الحديث واحدٌ ولفظه مُتَعَدِّدٌ، ومفاده بعد ثبوتِهِ "البدء بذكر الله"، سواء كان في صورة التسمية أو الحمدلة أو غيرها.

وتوهم كثيرٌ من المصنفين تعدّد الحديث لاختلاف لفظه، فأضطربوا في جمع العمل بهما، فاخترعوا للابتداء أفساماً عن الحقيقي والعرفي والإضافي، فحملوا بعض الألفاظ على الحقيقي والبعض على الإضافي، كما هو معروف. كل ذلك تكلف وتنتع وغفلة عن الفن وقواعده؛ ومدار تحقيقهم وغناهم على ظنهم تعدّد الأحاديث؛ ولم يدروا أنّ الحديث واحدٌ، وأنما الاختلاف في اللفظ. أفاده C

والحمد: هُوَ الثَّنَاءُ^① بِاللِّسَانِ عَلَى الْجَمِيلِ الْاِخْتِيَارِيِّ^②، نِعْمَةً كَانَ أَوْ غَيْرَهَا^③.
والله: عَلَّمَ عَلَى الْأَصَحِّ^④ لِلذَّاتِ الْوَاجِبِ الْوُجُودِ الْمُسْتَجْمِعِ لِجَمِيعِ صِفَاتِ

① شيخنا إمام العصر "المحدث الكشميري". (معارف السنن: ٢١) محمد إلياس

نعم! اعترض عليه أن كلا من البسمة والتحميد ذو بال، يجب ابتداء هما بمثلهما، بمعنى أنه يجب ابتداء البسمة بأخرى مثلها، وابتداء الحمد بآخر مثله، وهكذا؛ فإما: أن يؤول إلى ما ابتداء به، أو لا؛ فيلزم الدور، أو يذهب إلى ما لانهاية له؛ فيلزم التسلسل.

والجواب: أن المراد من "ذو بال" في الخير: ليس ما يكون ذا بال وشأن في نفس الأمر والواقع مطلقاً؛ بل ما يكون مقصوداً بالذات؛ فكل من البسمة والحمد خارج عن الموضوع بهذا المعنى وإن كانا من ذوي البال في الحقيقة والواقع. فتأمل! (من نسخة دار إحياء التراث)

① قوله: (هو الثناء إلخ) الثناء: "هو ذكر الخير باللسان"، فذكر "اللسان" بعده مبني على التجريد، كذكر "الليل" بعد (أَسْرَى) في قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾؛ والمراد بالثناء: ما كان بقصد التعظيم ظاهراً وباطناً؛ فلا يرد: أَنَّ الْحَدَّ غَيْرُ مَانِعٍ؛ لِيُصَدِّقَهُ عَلَى السُّخْرِيَّةِ وَالِاسْتِهْزَاءِ.

وقيد "اللسان" بخروج حمد الله لذاته؛ لكونه منزهاً عنه، فلا يكون الحد جامعاً، فإما أن يقال: إن الحد لحمد الإنسان لا لمطلق الحمد؛ أو يقال: إن المراد بـ"اللسان" مبدأ التعبير مطلقاً (عن) مس

② قوله: (على الجميل الاختياري) والمراد بالاختياري: ما لا يكون باختيار الغير، كما هو المفهوم عرفاً؛ فلا يرد: أن الحد لا يشمل حمد الله على صفاته القديمة كالقدرة؛ إذ هي ليست باختيارية؛ لأنها أزلية، والاختياري "مسبوق بالإرادة"، فصار حادثاً. (عن)

③ قوله: (نعمةً كان أو غيرها) "النعمة": هي -الفاضلة التي جمعها "القَوَائِلُ"، ومعناها:- العطية المُتَعَدِّيَّةُ، والمراد بالتعدي هنا هو التعلق بالغير في تحققه وجوباً، كالإنعام، أي: إعطاء النعمة، وغيرُ النعمة: هو -الفضائل التي جمع "فضيلة" وهي:- خصلة ذاتية ذات فضل (كذا في حاشية عن) ④ قوله: (عَلَّمَ عَلَى الْأَصَحِّ لِلذَّاتِ إلخ) لاختلاف في أن لفظ الله خاص بمخالق العالم -عز شأنه-،

ولا خلاف أيضاً في أن معناه "الذات الواجب الوجود المستجمع لجميع صفات الكمال" وإنما الخلاف في أن اختصاصه بمخالق العالم بالوضع بمعنى أن الواضع تصور شخص خالق العالم، ووضع له هذا الاسم كما هو شأن وضع الأعلام، وعليه فيكون الله جزئياً وضعاً ومصدقاً؛ أو أن وضعه عام بمعنى أن الواضع وضعه لكل ذات وجب وجوده، وكان مستجعماً لجميع صفات الكمال؛ ولكن لعدم وجود ذات كذلك غير خالق العالم، المحصر هذا الكلي في فرد واحد، فهو كلي وضعاً، وجزئي مصداقاً. رجح المحشي القول الأول (أي: العلمية)، ونقل في وجهه أمران: الأول: أنه لاشك في أن "لا إله

الكَمَال؛ وَلِدَلَالَتِهِ عَلَى هَذَا الِاسْتِجْمَاعِ^①، صَارَ الْكَلَامُ فِي قُوَّةٍ أَنْ يُقَالَ: "الْحَمْدُ مُطْلَقًا مُنْحَصِرٌ فِي حَقِّ مَنْ هُوَ مُسْتَجْمَعٌ لِجَمِيعِ صِفَاتِ الْكَمَالِ، مِنْ حَيْثُ هُوَ كَذَلِكَ"^②؛ فَكَانَ كَدَعْوَى الشَّيْءِ بَيِّنَةٍ^③ وَبُرْهَانًا^④، وَلَا يَخْفَى لُطْفُهُ

❧ إلا الله" كلمة التوحيد، ولو لم يكن الله علماً لما أفاد التوحيد؛ فإن مقتضى الجنسية الكثرة، وهي تنافي التوحيد وإنما قال: "على الأصح" المُقَابِلُ لِلدَّ"صحيح"، دون الصحيح المقابل للـ"باطل"؛ لأن كلام "صاحب القليل" أيضاً صحيح في نفسه، فإن إفادة تلك الكلمة للتوحيد شرعي، لانهوي ويرد عليه: أن الحد غير مانع؛ لصدقه على غير لفظ "الله" من الألفاظ الموضوعية لهذه الذات في لغات أخرى والجواب: إنه تعريفٌ لفظيٌ قُصِدَ به بيانُ المعنى الموضوع له، وهو جائز بالأعم، ولذا طَوَّلَ إيضاحاً، وإن كان يكفي أنه علم للذات الواجبة. (سل، مع)

① قوله (ولدلالته على هذا الاستجماع): لتوضيح ذلك ينبغي بيان أمور:

١ - الألف واللام في الحمد للجنس، فمعناه جنس الحمد، أي: مطلق الحمد، لا الحمد من أجل صفة خاصة في المحمود؛ ٢ - لام "لله" للاختصاص، أي: الحمد المطلق مختص بالله فقط؛ ٣ - علمت أن معنى "الله" هو المستجمع لصفات الكمال، وعلمت أن "الحمد" هو الثناء بالجميل، أي: على صفة كمال في المحمود؛ فإذا كان في المحمود صفة واحدة، فالحمد مقيد بتلك الصفة، وأما إذا كان فيه جميع الصفات كما في الله، فيكون الحمد له مطلقاً؛ فالنتيجة: أن قول المصنف (الحمد لله) تقديره: الحمد المطلق (أي: الإطلاق بدلالة "ال" الجنسية وسبب إطلاق وجود جميع صفات الكمال في الله) منحصر بدلالة لام الاختصاص في حق من هو مستجمع لجميع صفات الكمال، وهو الله سبحانه. (مع)

② قوله: (من حيث هو كذلك)؛ ((فإن الحكم على الشيء المُنْتَصِفِ بِصِفَةٍ - صريحاً كان هذا الاتصاف أو ضمناً - يدل على أنها علة للحكم، كما يقال: "أكرمت زيداً عالماً" أي من جهة علمه)).

③ قوله: (فكان كدعوى الشيء ببيئته) لتأصّر قوله: "الحمد لله" في تلك القوة، كان دعوى هذا القول -أي: دعوى: "أن جميع المحامد منحصرة في حقه تعالى"- مثل دعوى الشيء مع دليله وبرهانه، أي بأن يُعلم منه دليله وبرهانه من غير احتياج إلى إقامة الدليل عليه على حدة. وترتيب المقدمات من الشكل الأول هكذا: الحمد مطلقاً من صفات الكمال، وكل من صفات الكمال منحصرة في حق من هو مستجمع لجميع الصفات الكمالية؛ فالحمد مطلقاً منحصر في حق من هو مستجمع لجميع الصفات الكمالية. (عن بحذف)

④ قوله: (وبُرْهَانٍ) لأنها من القضايا الفطرية، وهي عبارة عن "القضية التي قياسها معها"، مثل:

الأربعة زوج

قوله (الَّذِي هَدَانَا): الهداية، قيل: هي الدلالة الموصلة، أي الإيصال إلى

المطلوب^①؛ وقيل: هي إراءة الطريق^② الموصول إلى المطلوب^③.

والفرق بين هذين المعنيين^④: أن الأول يستلزم الوصول إلى المطلوب، بخلاف الثاني؛ فإن الدلالة على "ما يوصل^⑤ إلى المطلوب" لا تلزم أن تكون موصلة إلى ما يوصل، فكيف توصل إلى المطلوب!

والأول منقوض بقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا تَمُودُ فَهَدَيْتَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى

①- قوله: (أي الإيصال إلى المطلوب) لما كان الإيصال إلى المطلوب لازماً للهداية بهذا المعنى،

فترها به، تنبيهاً على ذلك (عبد)

②- قوله: (أي الإيصال إلخ) لما كان للمتوهم أن يتوهم: أن المعنى الأول هو: إراءة الطريق

الموصلة في الواقع، من دون الإيصال بأخذ اليد أو غيره، -مع أنه ليس كذلك؛ بل هو المعنى الأول، أي: الإيصال إلى مراد-، احتاج المحشي إلى التفسير. (محمد عبد الحي)

③ قوله: (وقيل هي إراءة إلخ) "المذكور" في كلام المشايخ: "إن الهداية عندنا: خلق الاهتداء"

أي: راه يافتن؛ ومثل "هداه الله فلم يهتدي" مجاز عن الدلالة والدعوة إلى الاهتداء. وعند المعتزلة "بيان طريق الصواب"، وهو باطل؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]، ولقول النبي ﷺ: "اللَّهُمَّ اهْدِ قَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ" مع أنه بين الطريق ودعاهم إلى الاهتداء

و"المشهور": أن الهداية عند المعتزلة: "الدلالة الموصلة إلى المطلوب"؛ وعندنا: "الدلالة على

طريق يوصل إلى المطلوب سواء حصل الوصول والاهتداء أولم يحصل". (شرح عقائد النسفية)

④ قوله: (الموصل إلى المطلوب): أي الهداية عند الأشاعرة: إراءة الطريق الموصول في نفس الأمر

إلى المطلوب، فالإيصال في هذا المعنى صفة الطريق، لا صفة الإراءة، حتى يكون الإيصال لازماً لها؛ وهذا هو منشأ الفرق. (شاه جهاني) محمد إلياس

⑤ قوله: (والفرق بين هذين المعنيين) حاصل الفرق: أن الوصول لازم للمعنى الأول؛ لكونه مطواعاً

للإيصال، كالانكسار للتكسير، فيكون أخص فيختص بالمؤمن؛ دون المعنى الثاني؛ فإن الدلالة على الطريق لا تستلزم الوصول إليه، فضلاً عنه إلى المطلوب؛ فيكون أعم، فيشمل المؤمن والكافر جميعاً.

⑥ قوله: (فإن الدلالة على ما يوصل) المراد بالإيصال -في كلا المعنيين-: الإيصال بالفعل، ضرورة

أن الإيصال بالقوة ليس إيصالاً في الحقيقة؛ ولو كان المراد الإيصال مطلقاً لم يكن بين المعنيين فرق تحقّقاً؛ إلا أنه في الأول صفة الدلالة، وفي الثاني صفة الطريق.



الهُدَى)؛ إِذْ لَا يَتَصَوَّرُ الضَّلَالَةَ ① بَعْدَ الْوُصُولِ إِلَى الْحَقِّ.

والثاني مَنْقُوضٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَأْنُهُ إِرَاءَةَ الطَّرِيقِ.

والذي يُفهم من كَلَامِ الْمُصَنِّفِ فِي حَاشِيَةِ "الْكَشَافِ" هُوَ: أَنَّ الْهَدَايَةَ لَفْظٌ مُشْتَرَكٌ ② بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَعْنِيَيْنِ. وَحَيْثُ يُظْهَرُ انْدِفَاعُ كِلَا التَّقْضِيَيْنِ، وَيَرْتَفِعُ الْخِلَافُ مِنَ الْبَيِّنِ ③.

① قوله: (إذ لا يتصور الضلالة) قيل: ممنوع! لجواز وقوع الضلال بعد الوصول إلى الحق، كالكفر بعد الإيمان؟ والجواب: أن الضلالة لا يتصور بعد الوصول إلى الحق، والمراد لما لم يكن واحداً إلى الحق كفر بالله تعالى انتهى. (شاه)

② قوله: (لفظ مشترك أي: بالاشتراك اللفظي الذي هو عبارة عن: "كون اللفظ موضوعاً لمعاني كثيرة بأوضاع متعددة"، ففي قوله تعالى: ﴿أَمَّا تَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ﴾ بمعنى إراءة الطريق، وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي﴾ بمعنى الإيصال إلى المطلوب، فلا تقض؛ ولما جعلها مشتركة، والمشارك لا بد له من قرينة تعين المعنى المراد، أراد بقوله: "أن الهداية تتعدى" بيان القرينة. (سل شاه)

والحق ما قال الزاهد: إن الاحتمالات ههنا أربعة: التجوز في المعنى الأول، والتجوز في المعنى الثاني، والاشتراك اللفظي، والاشتراك المعنوي، الذي هو عبارة عن كون اللفظ موضوعاً لمعنى كلي أفراده كثيرة؛ والظاهر هو الاحتمال الأول، وهو: أن يكون الهداية مجازاً في الأول، وحقيقة في الثاني؛ لأن المعنى الثاني هو المعنى اللغوي. (شاه) مس

وفيه نظر؛ فإنك قد عرفت أن لفظ "الهداية" حقيقة في المعنى الثاني، مجاز في الأول؛ ولا يفهم من كلام المصنف الاشتراك بين المعنيين؛ فإن ما يظهر منه هو تعدد الاستعمال، لا تعدد المعنى الموضوع له؛ وذلك ظاهر، كيف! وقد قال المصنف في شرح المقاصد: "أن القول الأول مما اخترعه المعتزلة"، فلعل مراد الشارح من كونه "مشتركة بين المعنيين" أنه مستعمل بينهما. (سل ملخصاً)

③ قوله: (يرتفع الخلاف من البين) أي: وحين إذ كان الهداية لفظاً مشتركاً بين المعنيين المذكورين: الإيصال والإراءة، يظهر اندفاع التقضيين؛ لأنه يقال: إنها في الآية الأولى للإراءة، والمفعول الثاني مقدر مع إلى أو اللام؛ وفي الآية الثانية للإيصال، والمفعول الثاني مقدر بدونها. ثم الفرق بين الدفع والوضع: أن الأول يقال لإعدام الشيء قبل مجيئه، والثاني لإعدامه بعد مجيئه. (مع) مس

وَمَحْصُولُ كَلَامِ الْمُصَنَّفِ فِي تِلْكَ الْحَاشِيَةِ أَنَّ الْهَدَايَةَ تَتَعَدَّى إِلَى الْمَفْعُولِ
الثَّانِي تَارَةً بِنَفْسِهِ، نَحْوُ: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾؛ وَتَارَةً بِإِلَى ① نَحْوُ: ﴿وَاللَّهُ
يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾؛ وَتَارَةً بِاللَّامِ، نَحْوُ: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ
يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾، فَمَعْنَاهَا عَلَى الْاسْتِعْمَالِ الْأَوَّلِ: هُوَ الْإِيصَالُ، وَعَلَى الْبَاقِيَيْنِ:
إِرَاءَةُ الطَّرِيقِ.

قوله: (سواء الطريق): أي وَسَطُهُ ② الَّذِي يُفْضِي سَالِكُهُ إِلَى الْمَطْلُوبِ الْبَتَّةِ.
وهذا كناية ③ عن الطريقِ المُستوي؛ إذ هما متلازمان، وهذا مرادٌ من فسرهِ ④

① قوله: (وتارة يالئ) إذ قد عرفت هذا، فاعلم أن تقدير ﴿وَأَمَّا تَمُودٌ﴾ إلخ: وَأَمَّا تَمُودٌ فَهَدَيْتَاهُم
إِلَى الْحَقِّ أَوْ لِلْحَقِّ، وَتَقْدِيرُ ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ الْحَقَّ﴾.

② قوله (وسطه): أي: وسط الطريق الذي يوصل السالك إلى المطلوب قطعاً؛ وذلك فإن الطريق
الأصلي واحد، وهو طريق الفطرة إلى الله، ثم يتشعب الطرق الباطلة منه؛ والأنبياء يهدون الناس إلى
وسط الطريق ليأمنوا من الوقوع في الشعب؛ لأن الشعب تنشعب من طرفي الطريق الأصلي وحافته
عادة، فمن سلك وسط الطريق فقد سلك الصراط المستقيم والطريق المستوي، ومن كان في الطريق
المستقيم فهو في وسط الطريق؛ وهذا هو المراد بقوله: "إذ هما متلازمان" (مح)
و"وسط الطريق" كناية عن الطريق المستوي؛ لأن سواء الطريق لما كان لازماً لوسط الطريق،
فذكر الوسط وأراد الاستواء. (عب من شاه) محمد إلياس

③ قوله: (كناية إلخ)، الكناية: لفظ قصيد بمعنى ثانٍ يكون ملزوماً للأول، مثل "طويل
التجاد"؛ فإنه كناية عن طويل القامة، وكذا "سواء الطريق" كناية عن الطريق المستوي؛ فإن معنى
سواء الطريق: وَسَطُ الطريق، وهو لازم للطريق المستوي. (سل)

④ قوله: (هذا مراد من فسرهِ) دفع إيراد يرد على المحقق الدواني، حيث فسّر قول المصنف: "سواء
الطريق" بـ"الطريق المستوي والصراط المستقيم".

تقريره: أن هذا التفسير يشتمل على تكلفات ثلاثة؛ لأنه جعل "السواء" بمعنى الاستواء، ثم
استعمله بمعنى المستوي، ثم جعل الإضافة من قبيل إضافة الصفة إلى الموصوف؛ ولا يخفى: أنه مع
مخالفة اللغة تكلف وتعسف أيضاً.

فأجاب من جانبه بقوله: "وهذا مراد" إلخ؛ ومحصل الجواب: أن هذا التفسير ليس ترجمة اللفظ
وبيان أصل التركيب، حتى يكون مفضياً إلى التكلفات الثلاثة المذكورة؛ بل هو إشارة إلى أن "سواء" ح

وَجَعَلَ لَنَا التَّوْفِيقَ خَيْرَ رَفِيقٍ. وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ أَرْسَلَهُ هُدًى

بـ "الطَّرِيقُ الْمُسْتَوِيُّ" و"الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمُ".

ثمَّ المراد به ① إما: نفس الأمر عموماً ②، أو خصوص ملة الإسلام؛ والأوَّل أولى لخصوص البراعة الظاهرة ③ بالقياس إلى قسَمي الكتاب. قوله (وَجَعَلَ لَنَا): الظرف ④ إمَّا: متعلِّق بـ "جَعَلَ"، و"اللام" للانتفاع ⑤،

③ الطريق" كناية عن "الطريق المستوي"، ولا مضايقة فيه؛ فإنه يصح تفسير "طويل النجاد" بـ "طويل القامة"؛ فسواء الطريق بمعنى وسط الطريق، وهو كناية عن الطريق المستوي. (سل من شاء) مس

① قوله (ثم المراد به) لأن المتعارف عند المصنفين العمل ببراعة الاستهلال، وهي الإشارة في خطب كتبهم إلى المطالب المندرجة في ذلك الكتاب، والكتاب الحاضر في الأصل مشتمل على قسمين: المنطق والكلام، وإن كان الموجود منه المنطق فقط. فإن كان المراد به مطلق طريق الحق، يكون براعة واضحة لكلا القسمين؛ فإن المنطق والكلام كلاهما طريقان للحق؛ بخلاف ما إذا كان المراد ملة الإسلام فقط؛ فإنه يصدق على القسم الأخير؛ وهو الكلام فقط؛ لأنه العلم المدون للاستدلال على أصول الدين، ولا يشمل المنطق إلا من حيث إنه مقدمة للكلام، فتكون البراعة بالنسبة إلى المنطق خفية. (مح)

② قوله: (إما نفس الأمر عموماً) أي: العقائد الحقة حال كونها تعمّ عموماً؛ لشمولها القواعد المنطقية والعقائد الكلامية؛ (أو خصوص ملة الإسلام) أي: إمَّا المراد به ملة الإسلام الخاصة. إضافة الخصوص إلى ملة الإسلام "إضافة الصفة إلى الموصوف". (عن)

③ قوله: (لحصول البراعة) البراعة شائعة في الخطب، وهي في الاصطلاح: كون الدباجة مناسبة للمقصود،

كما يذكر في دباجة كتب النحو، مثلاً: الرفع والتصب والحجر، وغير ذلك مما يبحث فيه عنه. (مر) مس

④ قوله: (الظرف) الظاهر أن قوله: "لنا" ظرف لغو لا مستقر، وحينئذ إمَّا أن يتعلّق بـ "جَعَلَ" أو

"التَّوْفِيقُ" أو "الرَّفِيقُ". (نس)

المحوظة: ويعبر عن الجار والمجرور بالظرف؛ لأن حكمه حكمه ظرف من حيث احتياجه إلى المتعلق، فهو ظرف حكماً. (مح)

⑤ قوله: (متعلق بـ "جعل"، واللام للانتفاع) فيه إشارة إلى دفع ما قيل من: أن المعنى على هذا التقدير باطل؛ فإنه يلزم كون أفعال الله تعالى معللة بالأغراض والغايات؟ وجه الدفع: أن اللام ليس لمعنى الغرض والغاية؛ بل للانتفاع، كما في قوله تعالى: ﴿جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾. (مس)

المحوظة: هذا إنما يلزم لو كان الغرض عائداً إليه تعالى، وهو ممنوع؛ بل هو إما لمصلحة العباد، أو

لاقتضاء نظام العالم ذلك. (مع ملخصاً) مس

كَمَا قِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا﴾؛ وَأَمَّا: بـ "رَفِيقٌ"، وَيَكُونُ تَقْدِيمُ مَعْمُولِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ عَلَى الْمُضَافِ لِكَوْنِهِ ظَرْفًا، وَالظَّرْفُ مِمَّا يُتَوَسَّعُ فِيهِ مَا لَا يُتَوَسَّعُ فِي غَيْرِهِ؛ وَالْأَوَّلُ أَقْرَبُ لِفِظًا^①، وَالثَّانِي مَعْنَى.

قوله: التَّوْفِيقُ: هُوَ تَوْجِيهِ الْأَسْبَابِ^② نَحْوِ الْمَطْلُوبِ الْخَيْرِ.

قوله (وَالصَّلَاةُ): وَهِيَ بِمَعْنَى الدُّعَاءِ، أَيْ طَلَبِ الرَّحْمَةِ، وَإِذَا أُسْنِدَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى يُجَرَّدُ عَنْ مَعْنَى الطَّلَبِ، وَيُرَادُ بِهِ الرَّحْمَةُ مَجَازًا^③.

قوله (عَلَى مَنْ أَرْسَلَهُ): لَمْ يُصَرِّحْ بِإِسْمِهِ تَعْظِيمًا وَاجْتِلَالًا^④، وَتَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّهُ فِيمَا ذَكَرَ مِنَ الْوَصْفِ بِمَرْتَبَةٍ لَا يَتَبَادَرُ الذَّهْنُ مِنْهُ إِلَّا إِلَيْهِ^⑤؛ وَاخْتَارَ مِنْ بَيْنِ الصِّفَاتِ هَذِهِ؛ لِكُونِهَا مُسْتَلْزِمَةً لِسَائِرِ الصِّفَاتِ الْكَمَالِيَّةِ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ التَّصْرِيحِ^⑥

① قوله: (والأول أقرب لفظاً) يعني تعلق الظرف بـ "جعل" أقرب من جهة اللفظ، وهو ظاهر؛ لأن من جهة المعنى - وإن كان صحيحاً - كما مر؛ إلا أنه لا يخلو عن بُعد وإما تعلقه بـ "رفيق" فأقرب من جهة المعنى؛ فإن معنى "الرفيق" لا يتم بدون، لا من جهة اللفظ - وإن كان التركيب صحيحاً -؛ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّكْلِيفِ (س) وأما احتمال الثاني، فاللفظ لا يساعده؛ لامتناع تقديم ما في حيز المضاف إليه على المضاف، ولأن المعمول لا يقع إلا حيث يصح وقوع العامل (شاه) مس

② قوله (التوفيق هو توجيه الخ): كمن يأمر ابنه بتعلم الكتابة، ثم يهَيِّئُ لَهُ الْمَعْلَمَ وَالْقَلَمَ وَاللُّوحَ؛ فهذه هي الأسباب الموجهة إلى المطلوب الخير - أي الكتابة -، فأمرنا الله سبحانه بعبادته، ويسر لنا بلفظه العميم أسبابها من إرسال الرسل وإنزال الكتب وتقديم هداة معصومين وغير ذلك (مح)
③ قوله: (الرحمة مجازاً) وههنا مجاز آخر؛ فإن الرحمة: رِقَّةُ الْقَلْبِ بِحَيْثُ تَقْتَضِي الْإِحْسَانَ، وَاللَّهُ تَعَالَى مَنْزُوعٌ عَنِ الْقَلْبِ. فالمراد: غاية الرحمة، وهو الإحسان.

④ قوله: (تعظيماً واجتلالاً الخ) هذه الوجوه نكاتٌ بعد الوقوع فيكفي فيها أدنى توجيه. فلا يرد: أَنَّ عَظَمَتَهُ تَعَالَى فَوْقَ عَظَمَةِ الرَّسُولِ وَجَلَالِهِ، فَيَلْزَمُ أَنْ لَا يُصَرِّحَ بِاسْمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّ لِلَّهِ صِفَاتٌ لَا يَتَبَادَرُ الذَّهْنُ مِنْهَا إِلَّا إِلَيْهِ، فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الْأَعْلَامِ لَهُ، فَلَيْمَ لَمْ يَذْكُرْ صِفَةً مِنْهَا (ملخص: إسماعيل)
⑤ قوله: (لا يتبادر الذهن منه) لأن المطلق يتصرف إلى فردة الكامل، وكامل أفراد "مَنْ أَرْسَلَهُ اللَّهُ

تعالى" نبيناً عليه السلام؛ فكأنه هو رسول الله (عب ين شاه) مس

⑥ قوله: (مع ما فيه من التصريح) أي: اختار وصف الرسالة للعلة المذكورة مع أن في اختيار هذا الوصف تصريحاً بكونه - عليه السلام - مرسلأ. (عبد)

هُوَ بِالْإِهْتِدَاءِ ① حَقِيقٌ، وَنُورًا بِهِ الْإِقْتِدَاءُ يَلِيقُ؛

بِكَوْنِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامَ - مُرْسَلًا؛ فَإِنَّ الرِّسَالَةَ فَوْقَ التُّبُوَّةِ ②؛ فَإِنَّ المُرْسَلَ هُوَ النَّبِيُّ
الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْهِ دِينٌ وَكِتَابٌ ③.

قوله (هدى): إمَّا: مَفْعُولٌ لَهُ لِقَوْلِهِ "أَرْسَلَهُ"، وَحِينَئِذٍ يُرَادُ بِالـ"هُدَى"
هِدَايَةَ اللَّهِ، حَتَّى يَكُونَ فِعْلًا ④ لِفَاعِلِ الْفِعْلِ الْمُعْلَلِ بِهِ؛ أَوْ حَالًا مِنَ الْفَاعِلِ أَوْ
مِنَ الْمَفْعُولِ ⑤، وَحِينَئِذٍ ⑥ فَالْمَصْدَرُ بِمَعْنَى اسْمِ الْفَاعِلِ؛ أَوْ يُقَالُ: أُطْلِقَ عَلَى ذِي
الْحَالِ مُبَالَعَةً ⑦، نَحْوُ: زَيْدٌ عَدْلٌ.

① قال المُصنّف: (هدى هو بالاهتداء) حالين من فاعل "أرسله"، أو مفعوله؛ فهما مترادفان أي
حال بعد حال لذى حال واحد، أو متداخلين بأن يكون "هدى" حالاً لأحد الضميرين المذكورين،
وجملة "هو بالاهتداء حقيق" حالاً من الضمير المستتر في "هدى" (مح)
② قوله: (فوق التبوّة) أي: باعتبار الرتبة، فلا يرد: "أن النبوة عامّة من الرسالة، والعام من الشيء
يكون فوقه". ولذا يقال: إنّ الجوهر فوق الجسم النامي. (سل)

③ هكذا في نسخة الإيرانية والكوتية، وفي نسخة الهندية "وحي وكتاب".

④ قوله: (حتى يكون فعلاً لفاعل الفعل المعلل به) ليصح تقدير اللام فيه؛ وشرائط حذف
اللام (من المفعول لأجله) أربعة: أحدها أن يكون مصدراً، والثاني أن يكون مذكوراً للتعليل، والثالث
أن يكون المعلل به حدثاً مشاركاً له في الزمان، والرابع أن يكون مشاركاً له في الفاعل - وهو المقصود
هنا-؛ ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ فالـ"حذر"
مصدر مستوفٍ لما ذكرنا، فلذلك انتصب على المفعول له، والمعنى: لأجل حذر الموت. (شرح شذور الذهب) مس
⑤ قوله: (أو عن المفعول) هذا أولى؛ فإنّ المقام مقام الصلاة على النبي عليه السلام، وأيضاً كونه
تعالى هادياً قد عُلم من قوله: "الحمد لله الذي هدانا" (عن)

وفي نسخة البيروت: "بل عن المفعول"؛ وفي كلمة "بل" إشارة إلى كونه حالاً من المفعول به وهو
الأنسب بقريته قوله: "هو بالاهتداء حقيق، ونورا به الاقتداء يليق"؛ فإنهما مناسبان للمفعول، كما لا
يجفى لذوي العقول. (حم)

⑥ قوله: (وحينئذٍ) أي حين كون "هدى" حالاً - سواءً كان عن الفاعل أو عن المفعول - لا بد أن
يُجْعَلُ الْمَصْدَرُ أَيْ "هُدَى" بِمَعْنَى الْهَادِي؛ لِأَنَّ الْحَالَ يَكُونُ مَحْمُولًا عَلَى ذِي الْحَالِ فِي الْحَقِيقَةِ، وَلَا يَصِحُّ
حَمْلُ الْمَصْدَرِ مَوَاطَأَةً عَلَى شَيْءٍ، فَحِينَئِذٍ الْمَجَازُ لَعَوِي أَيْ: فِي الطَّرْفِ. (عب ملخصاً)

قوله (بالاهتداء): مَصْدَرٌ مَبْنِيٌّ لِلْمَفْعُولِ^①، أي بَأَنْ يُهْتَدَى بِهِ^②، وَالْجُمْلَةُ صِفَةٌ لِقَوْلِهِ "هُدَى"؛ أَوْ يَكُونَانِ حَالَيْنِ مُتْرَادِفَيْنِ، أَوْ مُتَدَاخِلَيْنِ^③؛ وَيَحْتَمِلُ الْإِسْتِيفَانَ أَيْضاً^④.

وَقِسْ عَلَى هَذَا قَوْلَهُ "تَوْرًا" مَعَ الْجُمْلَةِ التَّالِيَةِ.

قوله (به): مُتَعَلِّقٌ بِ"الْإِقْتِدَاءِ" لَا بِ"يَلِيقُ"؛ فَإِنَّ إِقْتِدَاءَنَا بِهِ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- إِنَّمَا يَلِيقُ بِنَا، لَا بِهِ؛ فَإِنَّهُ كَمَا لَنَا، لَا لَهُ؛ وَحِينَئِذٍ تَقْدِيمُ الظَّرْفِ لِقَصْدِ الْحَضَرِ^⑤،

① قوله: (مبالغة) لا يخفى عليك إن هذا النحو من المجاز أبلغ في مقام التعريف؛ فإنه قَصِدَ أَنْ "زيداً" مثلاً صَدَرَ عَنْهُ الْعَدْلُ كَثِيراً حَتَّى صَارَ كَأَنَّهُ عَيْنُ الْعَدْلِ. والمجاز حينئذٍ عقلي، أي: المجاز في النسبة؛ والمجاز في النسبة أبلغ عن المجاز في الطرف، كما تقرر في موضعه. (شاه) مس

② قوله: (مصدر مبني للمفعول) لا للفاعل؛ لأن الإهتداء بمعنى "راه يافتن"، وهو سبحانه تعالى مَنَزَّهُ عَنْهُ، وَالرَّسُولُ -جَلَّ بَرَاهُنُهُ- هَادٍ لِمُهْتَدِيٍّ، وَنِسْبَةُ الْإِهْتِدَاءِ بِجَانِبِ اللَّهِ لَا يَخْلُو عَنْ سُوءِ الْأَدَبِ. (عن المحفوظة: اعلم! إن أُضِيفَ الْمَصْدَرُ إِلَى الْفَاعِلِ كَانَ مَبْنِيّاً لِلْفَاعِلِ، نَحْوُ: نَصَرَ يَنْصُرُ نَصْرًا؛ وَإِنْ أُضِيفَ الْمَصْدَرُ إِلَى الْمَفْعُولِ كَانَ مَبْنِيّاً لِلْمَفْعُولِ، نَحْوُ: نُصِرَ يَنْصُرُ نَصْرًا؛ وَإِنْ لَمْ يُذَكَّرْ مَعَهُ شَيْءٌ مِنْهُمَا كَانَ مُحْتَمِلًا لِلْمَعْنَيْنِ. (مس)

③ قوله: (بأن يهتدى به) فإن قيل: الإهتداء لازم، واللازم مُبَرِّئٌ وَمُنَزَّهٌُ عَنِ التَّهْمَةِ بِالْمَفْعُولِيَّةِ، فَكَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: "الاهتداء مصدر مبني للمفعول"؟ قلنا: إن الإهتداء متعدٍ بواسطة حرف الجر، وتقدير الكلام ب"الاهتداء به"؛ أي: بَأَنْ يُهْتَدَى بِهِ -بصيغة المجهول-، فيكون من باب الحذف؛ وإلى هذا الجواب أشار المحشي بقوله: "بأن يهتدى". (عن)

④ قوله: (متداخلين)، ههنا احتمال آخر لِبُعْدِهِ لَمْ يَعْتَرِضْ بِهِ الشَّارِحُ، وَهُوَ أَنْ: أَحَدُهُمَا حَالٌ عَنْ ضَمِيرِ الْفَاعِلِ، وَالْآخَرُ عَنْ ضَمِيرِ الْمَفْعُولِ، فَلَيْسَا حَالَيْنِ مُتْرَادِفَيْنِ -لِتَعَدُّ ذِي الْحَالِ- وَلَا مُتَدَاخِلَيْنِ؛ فَإِنَّ الْحَالِ الثَّانِي لَيْسَ حَالاً مِنْ ضَمِيرِ الْحَالِ الْأَوَّلِ. (سل)

وَالْمُتَدَاخِلَانِ: هُمَا الْحَالَانِ اللَّذَانِ يَكُونُ الثَّانِي حَالاً مِنْ مَعْمُولِ الْحَالِ الْأَوَّلِ. (شاه) مس

⑤ قوله: (ويحتمل الاستيناف أيضاً) أي يحمل أن يكون "جملة مستأنفة" أي جواباً عن سؤال، كأن السائل يسأل: لِمَا أُرْسِلَ هُدَى؟ فَأَجَابَ: بِأَنَّهُ بِالْإِهْتِدَاءِ حَقِيقٌ. وَحِينَئِذٍ ضَمِيرُ "هُوَ" يَرْجِعُ إِلَى "مَنْ أُرْسِلَ". (عن)

⑥ قوله: (لقصد الحصر)؛ لأن (تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر)، فالعنى: لا يليق الاقتداء

إِلَّا بِبَنِيَّتِنَا ﷺ، فَحَصَلَ مِنْ هَهُنَا الْإِشَارَةُ إِلَى الْإِهْتِدَاءِ. (عبد)

وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ سَعَدُوا فِي مَنَاجِحِ الصِّدْقِ بِالتَّصَدِيقِ،
وَصَعِدُوا فِي مَعَارِجِ الْحَقِّ بِالتَّحْقِيقِ.

وَالإِشَارَةُ ① إِلَى أَنَّ مِلَّتَهُ نَاسِخَةٌ لِمِلَّةِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ.

وَأَمَّا الْاِقْتِدَاءُ بِالْأَيْمَةِ، فَيُقَالُ: إِنَّهُ اِقْتِدَاءٌ بِهِ حَقِيقَةٌ ②، أَوْ يُقَالُ: الْحَصْرُ إِضَافِيٌّ ③
بِالنُّسْبَةِ إِلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

قَوْلُهُ (وَعَلَى آلِهِ): أَصْلُهُ أَهْلٌ يَدْلِيلٌ تَصْغِيرُهُ عَلَى "أَهْيَلٌ" ④، خُصَّ اسْتِعْمَالُهُ
فِي الْأَشْرَافِ ⑤، وَالْأَهْلُ أَعَمُّ مِنْهُ. وَاللَّ نَبِيٌّ عَثَرْتُهُ الْمَعْصُومُونَ ⑥.

① قوله: (والإشارة) بـ"الجزء" عطف على مدخول اللام، المعنى: "لقصد الحصر والإشارة"؛
وبـ"النصب" على أنه مفعول معه، والواو بمعنى مع، المعنى: "لقصد الحصر مع الإشارة"؛ وبـ"الرفع"
على أنه خبر المبتدأ، أي: وتقديم الظرف الإشارة. (شاه) مس

② قوله: (اقتداء به حقيقة) يعني: أن اقتداءنا بالأئمة ليس مغائراً باقتداء النبي ﷺ؛ بل هو
عينه، كيفاً وهم تابعون للنبي ﷺ وَمُعْتَقِدُونَ بِهِ (سل)

③ قوله: (الحصر إضافي) الحصر على قسمين: حصر حقيقي، وهو: ما يكون بالنسبة إلى جميع
ماعداء الشيء. وحصر إضافي، وهو: ما يكون بالنسبة إلى بعض ماعداءه. فالحصر التفادي من تقديم
الظرف هو الحصر بالمعنى الثاني بأن يقال: إن هذا الحصر بالنسبة إلى جميع الأنبياء، لا بالنسبة إلى
جميع ماعداءه؛ فاقتداءنا بالأئمة لا يضرب في الحصر؛ فإنَّ الأئمة ليسوا بأنبياء (سل)

④ قوله: (بدليل تصغيره على أهيل) فد(إن التصغير مِعْيَارُ الْكَلِمَاتِ))، يَرُدُّهَا إِلَى حُرُوفِهَا
الْأَصْلِيَّةِ؛ ثُمَّ بُدِّلَتِ الْهَاءُ "هَمْزَةً"؛ لِكُونِهَا مِنْ حُرُوفِ الْحَلْقِ، فَبُدِّلَتِ الْهَمْزَةُ الثَّانِيَةُ السَّاكِنَةُ
بـ"الألف" على قانون "أمن". (عن)

⑤ قوله: (وخص استعماله في الأشراف) أي: من له شرافة في الدارين، كآل الرسول؛ أو في الدنيا فقط،
مثل: آل فرعون. فلا يقال: آل حجاج، بخلاف "الأهل"؛ فإنه أعم، فلذا اختار الـ"آل" على الأهل. (شاه) مس

⑥ قوله: (المعصومون) أي المحفوظون عن ارتكاب الصغائر والكبائر، قال الله تعالى في شأنهم:
(إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً)، هذا عند الشيعة؛ وإنما اختاره المحشي
بناءً على مذهبه؛ لأنه من الإمامية (عب بزيادة)

قوله (وأصحابه^①): هُمُ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ أَدْرَكُوا صُحْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الْإِيمَانِ.
قوله (متاهج): جَمَعَ مَنَهَجٌ، وَهُوَ الطَّرِيقُ الْوَاضِحُ.

قوله (الصَّدِيقُ): الْخَبِيرُ وَالْإِعْتِقَادُ^② إِذَا طَابَقَ الْوَاقِعُ، كَانَ الْوَاقِعُ أَيْضاً مُطَابِقاً لَهُ؛ فَإِنَّ الْمُفَاعَلَةَ^③ مِنَ الطَّرْفَيْنِ، فَهِيَ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مُطَابِقٌ لِلوَاقِعِ - بِالْكَسْرِ - يُسْتَى صِدْقاً، وَمِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مُطَابِقٌ لَهُ - بِالْفَتْحِ - يُسْتَى حَقّاً؛ وَقَدْ يُطَلَقُ الصَّدِيقُ وَالْحَقُّ عَلَى نَفْسِ الْمُطَابَقَةِ^④ أَيْضاً.

قوله (بِالتَّصْدِيقِ): مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: سَعِدُوا، أَيُّ بِسَبَبِ التَّصْدِيقِ وَالْإِيمَانِ

بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ.

① قوله: (وأصحابه) أعلم! أن الفرق بين الأصحاب والصحابة: أن الأصحاب أعم من الصحابة؛ فَإِنَّ الْأَصْحَابَ مُطْلَقاً تُطَلَقُ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِ أَيْضاً، بخلاف الصحابة؛ فإنها لا تطلق إلا على أصحابه، وهو كالعلم لهم. (سل)

② قوله: (الخبر والاعتقاد) هو: ربط القلب بشيء، سواء كان مطابقاً للواقع أولاً. (شاه) مس

اعلم! أن لحصول شيء لشيء وجودات ثلاثة: الوجود الخارجي، والذهني، والدلالي، أي: اللفظي؛ مثلاً: إذا قام زيد، فقد حصل القيام لزيد خارجاً - سواء علمت به أو لم تعلم - فهذا وجوده الخارجي؛ ولما علمت بهذا القيام فقد حصل وجوده الذهني؛ ولما أخبرت به لأحد بلفظ أو بإشارة فهو وجوده الدلالي.

وكما يحصل التطابق بين الدال والمدلول - أي بين الخبر والواقع الخارجي -، فكذا بين الوجود الذهني - أي الاعتقاد - والخارج، فقد يحصل التطابق، وقد لا يحصل؛ فلهذا ذكر "الاعتقاد" بعد "الخبر" (مح)

③ قوله (فإن المفاعلة): يعني إذا قلنا: "طابق هذا ذاك"، لزم أن يطابق ذلك مع هذا أيضاً، كما أن قولنا: "ضارب زيد عمرواً" يدل على صدور الضرب من كليهما، وإن كان أحدهما في اللفظ فاعلاً، والآخر مفعولاً. (مح)

④ قوله: (على نفس المطابقة) أي لا على الخبر والاعتقاد المطابق والمطابق؛ بل على نفس المطابقة، وليس المراد بـ"نفس المطابقة" أن لا يعتبر فيها جهتان مختلفتان، كما توهم الفاضل المرادآبادي؛ بل المطابقة إذ اعتبرت من جانب الواقع تُسَمَّى "حقاً"، وإذا اعتبرت من جانب الحكم تُسَمَّى "صدقاً" فتفكّر ولا تزل. (مح)

وَبَعْدًا فَهَذَا ① غَايَةُ تَهْذِيبِ الْكَلَامِ فِي تَحْرِيرِ الْمَنْطِقِ وَالْكَلَامِ،

قوله (وَصَعِدُوا فِي مَعَارِجِ الْحَقِّ): يَعْنِي بَلَّغُوا أَقْصَى مَرَاتِبِ الْحَقِّ؛ فَإِنَّ الصُّعُودَ ② عَلَى جَمِيعِ مَرَاتِبِهِ يَسْتَلْزِمُ ذَلِكَ.

قوله (بِالتَّحْقِيقِ): ظَرْفٌ لِعَوْمٍ مَتَعَلِّقٌ بِـ "صَعِدُوا"، كَمَا مَرَّ؛ أَوْ مُسْتَقَرٌّ ③ خَبَرٌ لِمُبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ، أَيْ هَذَا الْحُكْمُ مُتَلَبِّسٌ بِالتَّحْقِيقِ، أَيْ مُتَحَقِّقٌ.

قوله: (وَبَعْدًا)، هُوَ مِنَ الْغَايَاتِ، وَلَهَا حَالَاتٌ ثَلَاثٌ؛ لِأَنَّهَا إِمَّا: أَنْ يُذَكَّرَ مَعَهَا الْمُضَافُ إِلَيْهِ أَوْ لَا، وَعَلَى الثَّانِي إِمَّا: أَنْ يَكُونَ نَسِيًّا مَنَسِيًّا أَوْ مَنُوبِيًّا؛ فَعَلَى الْأَوَّلَيْنِ مُعْرَبَةٌ، وَعَلَى الثَّالِثِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الضَّمِّ

قوله (فَهَذَا ④): الْفَاءُ إِمَّا: عَلَى تَوَهُمِ "أَمَّا" ⑤، أَوْ عَلَى تَقْدِيرِهَا ⑥ فِي نَظْمِ الْكَلَامِ.

① قال المصنف: (بعدا فهذا غاية تهذيب الكلام) اعلم أن كلمة "أما" للتفصيل، والترزم حذف فعلها -الذي هو الشرط-، وعوض بين "أما" وبين "فاء ها" الواقعة في جزاءها جزء مما في حيزها، نحو: "أما زيد فنطلق"؛ أو معولا لما وقع بعد الفاء، نحو: "أما يوم الجمعة فزيد منطلق"؛ فإن تقديره على مذهب سيبويه: "مهما يكن من شيء فزيد منطلق يوم الجمعة"، حذف فعل الشرط، وأقيم "أما" مقام "مهما"، ووسط "يوم الجمعة" بين إما وفاءها؛ لئلا يلزم توالي حرفي الشرط والجزاء؛ فصار: أما يوم الجمعة فزيد منطلق، كما ترى؛ وإما على مذهب المبرد، فتقديره: "مهما يكن من شيء يوم الجمعة فزيد منطلق"؛ فـ "يوم الجمعة" معمول لفعل الشرط، فلما حذف فعل شرط صار "أما يوم الجمعة فزيد منطلق" (ملخصا من شرح جامي) مس

② قوله: (فإن الصعود) يعني: أن معنى قوله: "صعدوا في معارج الحق" هو الصعود على جميع مراتب الحق؛ لأنَّ "الجمع المضاف يفيد الاستغراق"، والبلوغ إلى أقصى مراتب الحق لازم لذلك المعنى، فدُكِّرَ التلزم وأراد اللازم؛ لكونه أنسب بمقام المدح.

③ قوله: (أو مستقر) قال المحقق الشريف: إن الظرف المستقر: ما كان متعلقه مقدراً سواء كان عاماً -كالكون، والحصول، والثبوت، والوجود، والتلبس-، كقولنا: زيد في الدار أي: حاصل؛ أو خاصاً، كقولنا: في البصرة أي مقيم؛ واللغو: ما يُقابله (بح)

الملاحظة: وإنما سمي مستقراً؛ لأن عامله يكون دائماً مقدراً، فالظرف يستقرُّ مقامَ عامله؛ لكونه مقدراً؛ واللغو يكون عامله مذكوراً، فيلغو عن أن يقوم مقام متعلقه؛ لكونه مذكوراً (شاه) مس
④ قوله: (فهذا) أعلم؛ أن المُشارَ إليه بـ "هذا" هو الكتاب، وهو -كسائر ما يُذَكَّرُ فيه- ع

و"هذا" إشارة إلى المرتب^① الحاضر في الذهن من المعاني المخصوصة المعبرة

☞ يحتمل سبع احتمالات يحتمل:

أن يكون عبارة عن الألفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة،
وأن يكون عبارة عن النقوش المخصوصة الدالة على تلك المعاني بتوسط تلك الألفاظ،
وأن يكون عبارة عن المعاني المخصوصة، من حيث إنها مدلولة لتلك الألفاظ والنقوش،
وأن يكون عبارة عن مجموع الألفاظ والنقوش من حيث الدلالة على المعاني،
وأن يكون عبارة عن مجموع الألفاظ والمعاني،
وأن يكون عبارة عن مجموع المعاني والنقوش،
وأن يكون عبارة عن مجموع الألفاظ والمعاني والنقوش؛

فهذه احتمالات سبعة؛ لكن حمل "غاية تهذيب الكلام" - فيما نحن فيه - على قوله "هذا" يستلزم
انحصار المشار إليه في اثنين منها، وهما: المعاني فقط والألفاظ فقط (نور)

⑤ قوله: (إما على توهم أما) دفع لما يرد على قول المصنف: "وبعد فهذا" من أن إيراد الفاء هنا
مما لا وجه له، بأن له وجهين: الأول: أن "أما" تذكر في مثل هذا المقام، فيتوهم أنها مذكورة في نظم
الكلام، ثم جعل توهمه بمنزلة التحقيق، وأجرى عليه حكمه؛ والثاني: أن يقال: أن لفظ "أما" مقدر
في نظم الكلام، والفاء قرينة عليه (سل بن شاه) مس

⑥ قوله: (أو على تقديرها) والفرق بين توهم "أما" وتقديرها: أن معنى توهم "أما": حكم العقلي
بواسطة الوهم أن أما مذكور في الكلام - بواسطة إعتيادهم بها في أمثال هذا المقام - فيكون حكماً كاذباً؛
ومعنى التقدير: أن يُقدَّر "أما" في نظم الكلام، ويُجعل في الأحكام كالمذكور، فهو حكم مطابق للواقع (ان).

(١) قوله: (و"هذا" إشارة إلى المرتب) أي: المطالب المندرجة في هذا الكتاب، ولا بد للمشار إليه
من وجود إما خارجاً أو ذهنياً، والأول غير ممكن هنا لعدم وجود للألفاظ ولا للمعاني خارجاً؛ أما
الألفاظ فلعدم ثبات وبقاء لها ليمكن الإشارة إليهما حساً؛ بل توجد وتمنع، وأما المعاني فلكون
المنطق قواعد كلية عقلية لاموطن لها إلا العقل، وليست معاني شخصية لتكون لها وجود في الخارج.
ولا يصح أن تكون النقوش أي الخطوط الموجودة المشار إليها بقوله: "هذا غاية تهذيب الكلام"،
ومعلوم أن الخط ليس بكلام؛ إذ الكلام إما اللفظ الدال على المعنى أو المعنى المدلول باللفظ، ولا
ثالث لها. فلانما من أن يكون المشار إليه هي المعاني أو الألفاظ بوجودهما الذهني. (مح)

فإن قلت: إن اسم الإشارة موضوع لأن يُشار إلى موجود في الخارج محسوس مشاهد، فكيف
يصح الإشارة بـ"هذا" إلى المرتب الحاضر في الذهن. قلت: إن وضع اسم الإشارة وإن كان إلى موجود في
الخارج؛ إلا أنه قد يشار بالإشارة العقلية إلى ما ليس بموجود محسوس مشاهد أيضاً يجعله ☞

.....

عنها بالألفاظ المخصوصة، أو تلك الألفاظ الدالة على المعاني المخصوصة، سواء كان وضع الديباجة قبل التصنيف أو بعده؛ إذ لا وجود للألفاظ المرتبة ولا للمعاني أيضاً في الخارج

فإن كانت الإشارة إلى الألفاظ، فالمراد بـ"الكلام" الكلام اللفظي؛ وإن كانت إلى المعاني، فالمراد به "الكلام النفسي"، الذي يدل عليه الكلام اللفظي.

كالمشاهد، وتنزيل المعقول منزلة المحسوس على سبيل المجاز، تنبيها على كمال ظهوره؛ فالمشار إليه حينئذ "المرتب الحاضر في الذهن" على سبيل المجاز. (شاه بزيادة) مس

① قوله: (سواء كان وضع الديباجة إلخ) إشارة إلى دفع ماتوهم في المقام، وهو: أن الديباجة الموجودة التي من جملتها قوله "هذا غاية" إن كانت مدونة قبل تصنيف الكتاب فيتم ما ذكرتم من: أن "هذا" إشارة إلى ما في الذهن لعدم وجود المعاني، وللألفاظ عند الإشارة؛ وأما إن كانت الديباجة دونها المصنف بعد إتمام الكتاب فالمشار إليه موجود حساً وهو الكتاب الحاضر. وحاصل الجواب أن الموجود في الخارج إنما هو النقوش والخطوط، لا الألفاظ ولا المعاني كما ذكر. (مح)

② قوله (سواء كان وضع الديباجة): إشارة إلى دفع ما توهم في المقام، وهو: أن الديباجة الموجودة التي من جملتها قوله "هذا غاية تهذيب الكلام"، إن كانت مدونة قبل تصنيف الكتاب فيتم ما ذكرتم، من: أن "هذا" إشارة إلى ما في الذهن، لعدم وجود للمعاني ولا للألفاظ عند الإشارة؛ وأما إن كانت الديباجة دونها المصنف بعد إتمام الكتاب، فالمشار إليه موجود حساً، وهو الكتاب الحاضر. وحاصل الجواب: أن الموجود في الخارج إنما هو النقوش والخطوط، لا الألفاظ ولا المعاني، كما ذكر. (مح)

③ قوله: (للألفاظ المرتبة) في توصيف الألفاظ بالترتيب إشارة إلى أن الألفاظ وإن كانت موجودة في الخارج؛ لكن لا مرتبة مجتمعة؛ بل متعاقبة، والإشارة ههنا تقتضي الترتيب؛ فإن المشار إليه ههنا "الكتاب المرتب". (سل)

④ قوله: (فالمراد به إلخ) وحينئذ تندفع ما قيل: إن المراد من "الكلام" الواقع في كلام المصنف إما "الكلام اللفظي"، فبطل احتمال أن يكون "هذا" إشارة إلى المعاني المرتبة؛ فإنها يمتنع كونها مخبراً عنها بالكلام اللفظي؛ وإما "الكلام النفسي" فبطل أن يكون المشار إليه بـ"هذا" الألفاظ؛ لامتناع أن تكون مخبراً عنها بالكلام النفسي. فتأمل! (سل)

⑤ قوله: (الكلام اللفظي) وهو المركب من الألفاظ والحروف الدالة على معنى في نفس المتكلم؛ والكلام النفسي: هو معنى في نفس المتكلم يدل عليه بالعبارة أو الكتابة أو الإشارة - كما أشار إليه

قوله (غَايَةُ تَهْذِيبِ الْكَلَامِ): حَمَلَهُ عَلَى "هَذَا" ① إِمَّا بِنَاءٍ عَلَى الْمُبَالَغَةِ، نَحْوُ: زَيْدٌ عَدْلٌ؛ أَوْ بِنَاءٍ عَلَى أَنَّ التَّقْدِيرَ: هَذَا كَلَامٌ مُهَذَّبٌ غَايَةَ التَّهْذِيبِ، فَحَذَفَ الْخَبَرَ وَأَقِيمَ الْمَفْعُولَ الْمَطْلُوقَ ② مَقَامَهُ، وَأَعْرَبَ بِإِعْرَابِهِ عَلَى طَرِيقِ مَجَازِ الْحَذْفِ ③.

قوله (فِي تَحْرِيرِ الْمَنْطِقِ وَالْكَلَامِ) ④: لَمْ يَقُلْ "فِي بَيَانِهِمَا"؛ لِمَا فِي لَفْظِ "التَّحْرِيرِ" مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَى ⑤ أَنَّ هَذَا الْبَيَانَ خَالٍ عَنِ الْحَشْوِ وَالزَّوَائِدِ ⑥.

① الأخطل: إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفَوَائِدِ، وَإِنَّمَا جُمِلَ لِلْسَّانِ عَلَى الْفَوَائِدِ دَلِيلًا؛ وَالزَّوَادُ بِالْمَعْنَى: مَا يُقَابِلُ النَّظْمَ وَالْأَلْفَاظَ، لِمَا فِيهِ يُقَابِلُ الدَّاتَ. (مع)

② قوله: (حَمَلَهُ عَلَى "هَذَا") يَعْنِي أَنَّ "التَّهْذِيبَ" مَصْدَرٌ، وَحَمَلَ الْمَصْدَرَ عَلَى شَيْءٍ بِالْمُوَاطَاةِ بَاطِلٌ، فَلَا بَدَّ حِينَئِذٍ مِنْ إِرْتِكَابِ التَّكْلُفِ، فِيمَا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ هَهُنَا مَجَازًا عَقْلِيًّا فِي النِّسْبَةِ فَيَكُونُ الْحَمْلُ بِطَرِيقِ الْمُبَالَغَةِ (س)

③ قوله: (أَقِيمَ الْمَفْعُولَ الْمَطْلُوقَ) هَذَا إِنْ جَوَّزْنَا كَوْنَ الْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ مِنْ غَيْرِ لَفْظِ الْعَامِلِ فِي غَيْرِ الْمَصْدَرِ، فَإِنَّ لَمْ نَجُوزْ فَلَنَا بِحَذْفِ الْمَصْدَرِ أَيْضًا، ثُمَّ إِقَامَةُ تَابِعِهِ مَقَامَ الْمَفْعُولِ (يزد)

④ قوله: (مَجَازِ الْحَذْفِ) هُوَ: أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ عَلَى مَعْنَاهُ مَعَ تَقْدِيرِهِ مُدًّا (مَحْصَلُ الْكُتُبِ)

⑤ قوله: (فِي تَحْرِيرِ الْمَنْطِقِ الْإِخ) مُتَعَلِّقٌ بِ"التَّهْذِيبِ"، كَذَا قِيلَ. قُلْتُ: وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مُتَعَلِّقًا بِمَحْذُوفٍ وَيَكُونُ حَالًا، وَالتَّقْدِيرُ "هَذَا غَايَةَ تَهْذِيبِ الْكَلَامِ - كَأَنَّهَا - فِي تَحْرِيرِ الْمَنْطِقِ وَالْكَلَامِ". (مع)

⑥ قوله: (وَالْكَلَامِ) سَمَوًا مَا يَفِيدُ مَعْرِقَةَ الْأَحْكَامِ الْعَمَلِيَّةِ عَنْ أَدْلَتِهَا التَّفْصِيلِيَّةِ بِ"الْفَقْهِ"، وَمَعْرِقَةَ أَحْوَالِ الْأَدْلَةِ إِجْمَالًا فِي إِفَادَتِهَا الْأَحْكَامِ بِ"أَصُولِ الْفَقْهِ"، وَمَعْرِقَةَ الْعُقَائِدِ عَنْ أَدْلَتِهَا التَّفْصِيلِيَّةِ بِالـ"كَلَامِ". (مع)

⑦ قوله: (مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَى الْإِخ) وَجْهُ الْإِشَارَةِ ظَاهِرٌ؛ فَإِنَّ التَّحْرِيرَ لَهُ مَعْنَى لَعْوِيٍّ، وَهُوَ: "التَّرْقِيمُ وَالتَّقْشُّ"؛ وَمَعْنَى اصْطِلَاحِيٍّ وَهُوَ: "التَّبْيِينُ بَيَانًا خَالِيًا عَنِ الْحَشْوِ وَالزَّوَائِدِ"، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْمَعْنَى اللَّغْوِيَّ هَهُنَا غَيْرُ صَحِيحٍ، كَيْفَ! وَالْمَعْنَى حِينَئِذٍ "هَذَا غَايَةَ تَهْذِيبِ الْكَلَامِ فِي تَرْقِيمِ الْمَنْطِقِ وَتَنْقِيصِ الْكَلَامِ"، وَلَا يَجْنَى أَنَّهُ بَاطِلٌ، فَلَا بَدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْهُ هُوَ الْمَعْنَى الْإِصْطِلَاحِيَّةَ. فَلَيْمَ أَنْ كُتِبَ هَذَا خَالٍ عَنِ الْحَشْوِ وَالزَّوَائِدِ. (س)

⑧ قوله: (عَنِ الْحَشْوِ وَالزَّوَائِدِ) وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا: أَنَّهُ إِذَا لَمْ تَكُنْ فِي الزِّيَادَةِ فَائِدَةٌ يُسَمَّى "تَطْوِيلًا" إِنْ كَانَتْ الزِّيَادَةُ غَيْرَ مُتَعَيِّنَةٍ، وَيُسَمَّى "حَشْوًا" إِنْ كَانَتْ الزِّيَادَةُ مُتَعَيِّنَةً (جَوَاهِرُ الْبَلَاغَةِ) مَس

وَتَقْرِيْبِ الْمَرَامِ مِنْ تَقْرِيْرِ عَقَائِدِ الْإِسْلَامِ. جَعَلْتُهُ تَبْصِرَةً لِمَنْ حَاوَلَ
التَّبَصُّرَ لَدَى الْإِفْهَامِ،

وَالْمَنْطِقُ: آلَةٌ قَانُونِيَّةٌ ① تَعَصِمُ مِرَاعَاتِهَا ② الدَّهْنَ عَنِ الْخَطَا فِي الْفِكْرِ
وَالكَلَامُ: هُوَ الْعِلْمُ الْبَاحِثُ عَنِ أَحْوَالِ الْمَبْدَأِ وَالْمَعَادِ عَلَى نَهْجِ قَانُونِ الْإِسْلَامِ.
قَوْلُهُ (وَتَقْرِيْبِ الْمَرَامِ): بِالْحَجْرِ، عَظْفٌ عَلَى "تَهْذِيْبٍ"، أَيْ هَذَا غَايَةٌ تَقْرِيْبِ
الْمَقْصِدِ ③ إِلَى الطَّبَائِعِ وَالْأَفْهَامِ ④، وَالْحَمْلُ إِمَّا عَلَى طَرِيْقِ الْمُبَالِغَةِ؛ أَوْ التَّقْدِيرِ:
هَذَا مُقَرَّبٌ غَايَةً التَّقْرِيْبِ.

قَوْلُهُ (مِنْ تَقْرِيْرِ عَقَائِدِ الْإِسْلَامِ): بَيَانٌ لـ "الْمَرَامِ".
وَالْإِضَافَةُ فِي "عَقَائِدِ الْإِسْلَامِ" بَيَانِيَّةٌ ⑤ إِنْ كَانَ الْإِسْلَامُ عِبَارَةً عَنْ نَفْسِ

① - ١ قوله: (آلة) هي الواسطة بين الفاعل ومنفعله في وصول أثره إليه، كالمُنشَارِ لِلنَّجَارِ؛ فَإِنَّهُ
وَاسِطَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الخَشْبِ فِي وَصُولِ أَثَرِهِ إِلَيْهِ، فَكَذَا الْمَنْطِقُ "آلَةٌ بَيْنَ الْقُوَّةِ الْعَاقِلَةِ وَبَيْنَ الْمَطْلُوبِ
الْكُسْبِيَّةِ"، وَتَحْصِيلُهُ لَيْسَ مَقْصُودًا بِالذَّاتِ؛ بَلْ لِأَنَّهُ آلَةٌ لِلْعُلُومِ الْحَكْمِيَّةِ؛ بَلْ لِسَائِرِ الْعُلُومِ. (مرآة) مس
① - ٢ قوله: (آلة قانونية) أي: آلة هي قانون من نسبة الخاص إلى العام، كما يقال: زِيدَ إِنْسَانِي.
وَالْقَانُونُ: لَفْظٌ يُونَانِيٌّ أَوْ سُرْيَانِيٌّ بِمَعْنَى مُسَطَّرِ الْكِتَابِ، وَفِي الْإِصْطِلَاحِ: قَضِيَّةٌ كَلِيَّةٌ تُشْتَمِلُ عَلَى أَحْكَامِ
جَمِيعِ جُزْئِيَّاتِ مَوْضُوعِهَا. (مَحْمَلُ الْكِتَابِ)

② وقوله: (تعصم مراعاتها) فإن قيل: يعلم من ههنا أن المنطق نفسه ليس بعاصم؛ بل مراعاتها
قلنا: المِرَاعَاةُ شَرْطُ عَصْمَةِ الْمَنْطِقِ، كَمَا أَنَّ الْمُنْشَارَ آلَةٌ لِلْقَطْعِ بِشَرْطِ تَحْرِيْكِهِ؛ فَالْمُرَادُ: "تَعَصِمُ بِشَرْطِ
مِرَاعَاتِهَا"، وَاسْتِنَادُ الْعَصْمَةِ إِلَى الْمِرَاعَاةِ مَجَازٌ عَقْلِيٌّ. (مس)

③ قوله: (المقصد) أي مقصود الكلام أو مقصود علماء الإسلام، وهو: "تقرير العقائد وإثباتها بالدليل". (عن)
④ قوله: (إلى الطبائع والأفهام) فيه إشارة إلى أن "التقريب" يتعدى إلى مفعولين: بنفسه إلى الأول،
وبواسطة "إلى" إلى الثاني؛ فمفعوله الأول: "المرام" بمعنى المقصود، ومفعوله الثاني: "إلى الطبائع". (سل)
⑤ قوله: (بيانية) المراد بـ "الإضافة البيانية" ههنا ما يكون المضاف إليه بياناً للمُضَافِ. فلا يريد:
أَنَّ الْإِسْلَامَ - عَلَى تَقْدِيرِ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْهُ الْإِعْتِقَادُ - لَيْسَ عِبَارَةً عَنِ مُطْلَقِ الْإِعْتِقَادِ؛ بَلْ إِعْتِقَادٍ
مُخْصِوْصٍ، فَيَكُونُ إِضَافَةُ الْعَقَائِدِ إِلَى الْإِسْلَامِ مِنْ قَبِيلِ إِضَافَةِ الْعَامِ إِلَى الْخَاصِّ، كَعِلْمِ الْفَقْهِ، وَهِيَ
"لَامِيَّةٌ" كَمَا صَرَّحَ فِي النَّحْوِ. فَإِنَّ كَوْنَ الْإِضَافَةِ "لَامِيَّةً" لَا يَنَافِي كَوْنَهَا "بَيَانِيَّةً"، بِمَعْنَى أَنْ يَكُونَ
الْمُضَافُ إِلَيْهِ بَيَانًا لِلْمُضَافِ. (إِسْمَاعِيلُ)

الاعتقادات^①؛ وإن كان عبارة عن مجموع الإقرار باللسان والتصديق بالجنان والعمل بالأركان؛ أو كان عبارة عن مجرد الإقرار باللسان، فالإضافة "لامية"؛ قوله (جَعَلْتَهُ تَبْصِرَةً): أي مُبْصِرًا^②، ويَحْتَمِلُ التَّجَوُّزُ فِي الإسناد. وكذا قوله: تَذْكَرَةٌ.

قوله (لَدَى الإِفْهَامِ^③): بالكسر، أي تفهيم الغير إِيَّاهُ^④، أو تفهيمه للغير؛

① فإن قيل: لا بُدَّ في الإضافة البيانية من "العموم من وجه" بين المضافين -مثل: خاتم فضية-، و"العقائد" أعم مطلقاً من الإسلام الذي هو نفس الاعتقادات؟ قلنا: لا بد في الإضافة البيانية من صدى المضاف على المضاف إليه سواء كان بينهما عموم من وجه أو عموم مطلقاً، بأن يكون المضاف أعم من المضاف إليه، حتى يصح كون المضاف إليه بياناً للمضاف. (عن من شاء) مس المحوطة: القول الثاني -وهو الإسلام: عبارة عن مجموع الإقرار باللسان، والتصديق بالجنان، والعمل بالأركان- مذهب المعتزلة؛ والقول الأخير هو مذهب الكرامية.

② قوله: (عن نفس الاعتقادات) لعمري! كيف إجتراً الشارح ومُحشوا هذا الشرح على أن الإضافة بيانية؛ إذا كان الإسلام عبارة عن نفس الاعتقادات؛ فإن الحق أن "العقائد" تجمع عقيدة، وهي: القضية التي يتعلق بها التصديق، والاعتقادات التصديقات، فبين العقائد والإسلام فرق بالعلم والمعلوم، ليس يبيتهما عموم ولا اتحاد حتى يكون الإضافة بيانية؛ بل الإضافة على التقدير الأول والتقديرين الآخرين لامية بأدنى الملابس فافهم ولا تكن من المقلدين للأموات. (عج)

③ قوله: (مبصراً) دفع توهم: وهو أن الـ"جعل" يتعدى إلى مفعولين: فالمفعول الأول ضمير المفعول الراجع إلى "الكتاب"، والثاني هو قوله "تبصراً"، ويكون مفعوله الثاني مُسْنِداً إلى الأول، فيلزم أن يكون "التبصيرة" مُسْنِداً إلى "الكتاب"، مع أن المصدر يأتي عن أن يُسند إلى شيء، وتقرير الدفع: أن ههنا مجازاً لقويلاً، فـ"التبصرة" بمعنى المُبْصِرِ مجاز لغوي، أو مجازاً عقلياً، فإسناد الـ"تبصيرة" إلى "الكتاب" مُبَالِغَةٌ المحوطة: المجاز اللغوي: هو الكلمة المستعملة في غير ما وُضعت له لعلاقة مع قرينة مانعة من إرادة المعنى الأصلي، نحو: رأيت أسداً يخاطب الناس، وأمطرت السماء نباتاً، والمجاز العقلي: هو إسناد الفعل أو ما في معناه إلى غير ما هو له عند المُخاطب في الظاهر لعلاقة مع قرينة مانعة من إسناده إلى ما هو له، نحو: سال الوادي أي ماءه. (مس)

④ قوله: (الإفهام) -بالكسر- يتعدى إلى مفعولين، فمفعوله الأول ههنا محذوف، أعني "مطالب الكتاب ومقاصده"، والثاني: أشار الشارح بقوله: "إِيَّاهُ" أو "للغير". (سل)

⑤ قوله: (أي تفهيم الغير إياه) من إضافة المصدر إلى الفاعل أو المفعول، أي: تفهيم الغير إِيَّاهُ

وَتَذْكَرَةٌ لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَذَكَّرَ مِنْ ذَوِي الْأَفْهَامِ، سَيِّمًا الْوَلَدُ الْأَعْرَظُ
الْحَفِيَّ الْحَرِيَّ بِالْإِكْرَامِ، سَيِّئِ حَيْبِ اللَّهِ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-،
لَا زَالَ لَهُ مِنَ التَّوْفِيقِ قِيَامٌ، وَمِنْ التَّأْيِيدِ عِصَامٌ، وَعَلَى اللَّهِ التَّوَكُّلُ وَبِهِ
الْاِعْتِصَامُ

والأول للمتعلم، والثاني للمعلم.

قوله (مِنْ ذَوِي الْأَفْهَامِ): بفتح الهمزة، جمع فَهْم؛ والظرف إمّا: في موضع
الحال من فاعل "يتذكّر"، أو متعلق بـ"يتذكّر" بتضمين معنى "الأخذ" أو
التعلّم، أي يتذكّر أخذاً أو متعلماً من ذوي الأفهام؛ فهذا أيضاً يحتمل الوجهين^①.
قوله (سَيِّمًا): السيئ بمعنى المثل، يقال: هما سيّان أي مثلان؛ وأصل "سَيِّمًا"

أو تفهيمه للغير؛ فعلى الأول هو تبصرة للمتعلم المبتدي، وعلى الثاني للمعلم المنتهي. وكذا قول المصنّف
"تَذْكَرَةٌ لَمَنْ أَرَادَ"، ويمكن اعتباره بالنسبة إلى كليهما؛ فإن أريد "لمن أراد أن يتذكّر ويحفظاً أخذاً أو
متعلماً من ذوي الأفهام" كان تذكرة للمبتدي، وإن أريد "لمن أراد أن يتذكر حال كون من تذكر من ذوي
الأفهام" كان ظاهر الانطباق على المنتهي. ولا يخفى أن التبصرة أنسب بالمبتدي، والتذكرة بالمنتهي. (يزد)

① قوله: (بتضمين معنى الأخذ) لأن التذكّر لازم لا يتعدى بكلمة "مِنْ"، والتضمين هو عبارة:
عن إرادة معنى الفعل أو شبهه عن لفظ فعل آخر أو معناه، نحو قوله تعالى: ﴿أَجِلْ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ
الرِّقْتُ إِلَى فِسَائِكُمْ﴾ أي: الإفضاء إلى فسائكم. (عبد النبي من شاه جهاني) محمد إلياس

② قوله: (فهذا أيضاً يحتمل الوجهين) أي قوله: "تذكرة" إلخ يحتمل أن يكون للمعلم أو
المتعلم، مثل قوله "تبصرة"؛ لأنّ قوله: "مِنْ ذَوِي الْأَفْهَامِ" إذا كان متعلقاً بقوله "ثابتاً أو كائناً"،
فيكون حالاً من الضمير المستكن في قوله "أَنْ يَتَذَكَّرَ"، فيكون ظرفاً مستقراً لإستقراره مقام
متعلقه، فحينئذ لا يراد بـ"مَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَذَكَّرَ" إلا المعلم؛ لأنّ معنى ذوي الأفهام "أصحاب العلوم"،
ومن صفات صاحب العلم التعليم، لا التعلّم؛ ولا يلزم تحصيل الحاصل، وهو محال. وإذا كان قوله "مِنْ
ذَوِي الْأَفْهَامِ" متعلقاً بقوله "يتذكر" بعد تضمين معنى الأخذ والتعلّم، فيكون ظرفاً لغواً لإلغائه عن
أن يقوم مقام متعلقه؛ لكونه مذكوراً، فحينئذ يكون "مَنْ أَرَادَ" أخذاً ومعلماً من ذوي الأفهام،
فيكون "مَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَذَكَّرَ" حينئذ للمتعلم، كما لا يخفى. (عبد)

لاسيماً، حُذِفَ "لا" في اللفظ، لكنّه مُرادٌ مَعْنَى^①؛ و"ما" زائدة، أو موصولة، أو موصوفة؛ وهذا أصله، ثمّ استعمل بمعنى "خصوصاً"^②. وفيما بعده ثلاثة أوجه^③.

قوله (الْحَيِّ): الشَّفِيقُ.

قوله (الْحَرِيُّ): اللائِقُ.

قوله (قِيَامٌ): أي ما يقوم به أمره.

قوله (التَّائِيْدُ): أي التقوية، من "الأيد"، بمعنى "القوة"^④.

قوله (عِصَامٌ): أي ما يُعَصَمُ به^⑤ أمره مِنَ الزَّلَلِ.

قوله (وَعَلَى اللَّهِ): قَدَّمَ الظرف ههنا لِقَصْدِ الحَضْرِ^⑥، وفي قوله: "به" لرعاية

السَّجْعِ أيضاً.

قوله (التَّوَكُّلُ): هُوَ التَّمَسُّكُ بِالْحَقِّ، وَالانْقِطَاعُ عَنِ الخَلْقِ.

قوله (الاعتصامُ): وهو التَّشَبُّثُ وَالتَّمَسُّكُ.

① قوله: (لكنّه مراد معنًى) لأنّ لاسيماً سواء كان مع "لا" أو بدونه يُستعمل بمعنى "خصوصاً"، فعَلَّ

تقدير عدم كونه مراداً يُبَيِّطُ استعمال "سيماً" بدون "لا" بمعناه؛ لعدم المناسبة الضرورية في النقل حينئذٍ. (سل)

② قوله: (ثمّ استعمل بمعنى خصوصاً) وعدّه النحاة من كلمات الاستثناء، وتحقيقه: أنه من كلمات

الاستثناء عن الحكم المتقدم؛ ليحكم على ما بعده على وجه أنّمّ بحكم من جنس الحكم السابق. (مج)

③ قوله: (فيما بعده ثلاثة أوجه) الرفع جائز على الخبرية عن المبتدأ المحذوف، والابتدائية على أن

يكون الخبر محذوفاً؛ وكلمة "ما" حينئذٍ موصولة أو موصوفة، وهذه الجملة صلة أو صفة. والمجرّ على أن

يكون "السّي" مضافاً إلى بعده، ولفظة "ما" زائدة. والنصب على المفعولية بحذف الفعل أعني كلمة

"أعني". (سل ملخصاً)

④ قوله: (بمعنى القوة) القوة مصدر من قَوِيَ، كما أن التأييد مصدر من "أيد"، فإنّ مصدر

فَعَلَ يَجِيءُ على تفعيل وتفعيلة وفَعَالٌ وفَعَالٌ، والأيد من الثلاثي المُجَرَّد بمعنى "القوة" فالتأييد بمعنى

التقوية؛ "فإنّ الترادف بين المُجَرَّدَيْنِ يَسْتَلْزِمُ الترادف بين المُزِيدَيْنِ" (سل)

⑤ قوله: ما يعصم به، وفي نسخة "ما يحفظ به"؛ كذا في الشاه جهاني ونسخة بيروت

⑥ قوله: (لقصد الحصر) فإنّ تقديم ما يستحقّ التأخير يفيد الحصر، كما في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ

تَعْبُدُ وَإِيَّاكَ تَسْتَعِينُ﴾؛ إلا أنّ التقديم في قوله: "وبه الاعتصام"، لرعاية السَّجْعِ أيضاً؛ فإنه يفوت السَّجْعُ

بتأخيره وهو ظاهر. (سل)

القِسْمُ الْأَوَّلُ فِي الْمَنْطِقِ:

قوله (القِسْمُ الْأَوَّلُ^①): لَمَّا عَلِمَ ضِمْنَا^②- مِنْ قَوْلِهِ: "فِي تَحْرِيرِ الْمَنْطِقِ وَالْكَلَامِ"- أَنَّ كِتَابَهُ عَلَى قِسْمَيْنِ، لَمْ يَحْتَجِ إِلَى التَّصْرِيحِ بِهَذَا، فَصَحَّ تَعْرِيفُ "القِسْمِ الْأَوَّلِ" بِلَامِ الْعَهْدِ؛ لِكَوْنِهِ مَعْهُوداً ضِمْنَاً. وَهَذَا بِخِلَافِ الـ"مُقَدِّمَةِ"؛ فَإِنَّهَا لَمْ يُعْلَمَ وُجُودُهَا سَابِقاً، فَلَمْ تَكُنْ مَعْهُودَةً؛ فَلِذَا نَكَّرَهَا، وَقَالَ: مُقَدِّمَةٌ قَوْلُهُ (فِي الْمَنْطِقِ): فَإِنْ قِيلَ^③: لَيْسَ الْمُرَادُ بِالقِسْمِ الْأَوَّلِ إِلَّا الْمَسَائِلُ الْمَنْطِقِيَّةَ، فَمَا تَوْجِيهُ الظَّرْفِيَّةِ^④؟

قُلْتُ: يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِالقِسْمِ الْأَوَّلِ: الْأَلْفَاظُ وَالْعِبَارَاتُ، وَبِالْمَنْطِقِ: الْمَعَانِي؛ فَيَكُونُ الْمَعْنَى: أَنَّ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ فِي بَيَانِ هَذِهِ الْمَعَانِي؛ وَيَحْتَمِلُ وَجُوهاً أُخَرَ. وَالتَّفْصِيلُ: أَنَّ "القِسْمَ الْأَوَّلَ" عِبَارَةٌ عَنْ أَحَدِ الْمَعَانِي السَّبْعَةِ^⑤: إِمَّا الْأَلْفَاظَ،

① قوله: (القِسْمِ الْأَوَّلِ) هُوَ الظَّرْفُ الْأَوَّلُ مِنَ الْكِتَابِ، عَلَى مَعَانِيهَا الْمُحْتَمَلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ الْإِشَارَةُ إِلَيْهَا فِي الْعِبَارَةِ الْمَذْكُورَةَ

② قوله: (لَمَّا عَلِمَ ضِمْنَا إِيخ) جَوَابٌ عَمَّا يَرِدُ أَوَّلًا: أَنَّ الْمَصْنِفَ لَمْ يُقَسِّمِ كِتَابَهُ عَلَى قِسْمَيْنِ حَتَّى يَكُونَ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ مَعْلُوماً؛ فَيَكُونُ قَوْلُهُ: "القِسْمِ الْأَوَّلِ فِي الْمَنْطِقِ" مُفِيداً لِهَذِهِ الْفَائِدَةِ. وَثَانِياً: أَنَّهُ لَمَّا لَمْ يُعْلَمِ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ فَلَا يَصِحُّ تَعْرِيفُهُ بِلَامِ الْعَهْدِ؟ وَثَالِثاً: أَنَّهُ مَا وَجَّهَ تَنْكِيرَ "المُقَدِّمَةِ" مَعَ أَنَّهَا غَيْرُ مَعْلُومَةٍ سَابِقاً أَيْضاً؟

فقوله: "لَمَّا عَلِمَ ضِمْنَا" إِلَى قَوْلِهِ: "لَمْ يَحْتَجِ إِلَى التَّصْرِيحِ بِهَذَا" إِشَارَةٌ إِلَى الْجَوَابِ عَنِ السُّؤَالِ الْأَوَّلِ، وَقَوْلُهُ: "فَصَحَّ" إِيخ إِشَارَةٌ إِلَى الْجَوَابِ عَنِ الثَّانِي، وَقَوْلُهُ: "هَذَا بِخِلَافِ الْمُقَدِّمَةِ" إِيخ جَوَابٌ عَنِ الثَّالِثِ. (عَنْ) بِتَغْيِيرِ

③ قوله: (فَإِنْ قِيلَ): حَاصِلُهُ أَنَّهُ قَالَ الْمَصْنِفُ: "القِسْمِ الْأَوَّلِ فِي الْمَنْطِقِ"، وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ "القِسْمَ" جِزْءٌ مِنَ الْكِتَابِ، وَهُوَ الْمَسَائِلُ الْمَنْطِقِيَّةُ كَالْكِتَابِ، وَالْمَنْطِقُ أَيْضاً هِيَ الْمَسَائِلُ الْمَنْطِقِيَّةُ؛ فَمَعْنَى "القِسْمِ الْأَوَّلِ فِي الْمَنْطِقِ" الْمَنْطِقُ فِي الْمَسَائِلِ الْمَنْطِقِيَّةِ، فَيَلْزِمُ ظَرْفِيَّةَ الشَّيْءِ لِنَفْسِهِ، وَهُوَ بَاطِلٌ؛

④ قوله: (فَمَا تَوْجِيهُ الظَّرْفِيَّةِ) لِأَنَّ الظَّرْفِيَّةَ نِسْبَةً بَيْنَ الظَّرْفِ وَالْمُظَرَّفِ، وَهِيَ تَقْتَضِي التَّغْيِيرَ بَيْنَهُمَا، فَكَيْفَ يَصِحُّ الْإِتِّحَادُ. (سَلْ)

⑤ قوله: (عَنْ أَحَدِ الْمَعَانِي السَّبْعَةِ) فِيهِ أَنَّ الْقِسْمَ الْأَوَّلَ جِزْءٌ مِنَ الْكِتَابِ، فَيَحْتَمِلُ مَا يَحْتَمِلُهُ

الْكِتَابُ؛ وَالْكِتَابُ يَحْتَمِلُ الْمَعَانِي الثَّلَاثَةَ: "الأَلْفَاظَ الْمُخْصِوصَةَ" الدَّالَّةَ عَلَى الْمَعَانِي الْمُخْصِوصَةِ، وَ"الْمَعَانِي

أَوَالْمَعَانِي، أَوِالْتَّقْوِش، أَوِالْمَرْكَبِ مِنَ الْاِثْنَيْنِ^①، أَوِالْتَّلَاثَةِ؛ وَ”الْمَنْطِقَ“ عِبَارَةً عَنْ أَحَدِ مَعَانِي خَمْسَةٍ: إِمَّا الْمَلَكَةَ، أَوِ الْعِلْمُ بِجَمِيعِ الْمَسَائِلِ، أَوِ بِالْقَدْرِ الْمُعْتَدِّ بِهِ الَّذِي يَحْضُلُ بِهِ الْعِصْمَةُ، أَوِ نَفْسُ الْمَسَائِلِ جَمِيعاً، أَوِ نَفْسُ الْقَدْرِ الْمُعْتَدِّ بِهِ؛ فَيَحْضُلُ مِنْ مَلَاخِظَةِ الْخَمْسَةِ مَعَ السَّبْعَةِ خَمْسَةً وَثَلَاثُونَ إِحْتِمَالاً؛ يُقَدَّرُ فِي بَعْضِهَا الْبَيَانُ، وَفِي بَعْضِهَا التَّحْصِيلُ، وَفِي بَعْضِهَا الْحُصُولُ، حَيْثُمَا وَجَدَهُ الْعَقْلُ^② السَّلِيمُ مُنَاسِباً.

① المخصوصة “المعبرة عنها بالألفاظ المخصوصة، و”مجموعتهما“؛ وأما احتمال النقوش فلا اعتداد به؛ فإنَّ غرض المدركين لا يتعلق بها، فلعلَّ الشارح جَوَّزَ الاحتمالات السبعة نظراً إلى الظاهر. (عج)

② قوله: (أو المركب من الإثنيين) ويتحقق فيه صُورٌ ثلث: الأول: الألفاظ والمعاني، والثاني: الألفاظ مع النقوش، والثالث: المعاني مع النقوش؛ والمركب من الثلاثة احتمال واحد. (سل)

③ قوله: (حيثما وجدته العقل إلخ) فإنَّ كان المنطق عبارة عن ”الملكة“ والقسم الأول عن أحد المعاني السبعة، فالمقدَّر ”الحصول“؛ وإنَّ كان المنطق عبارة عن ”العلم بجميع المسائل أو بالقدر المعتدِّ به“ الذي يحصل به العِصْمَةُ، والقسم الأول عن أحد تلك المعاني، فالمقدَّر ”التحصيل“؛ وإنَّ كان المنطق عبارة عن ”نفس المسائل جميعاً أو عن نفس القدر المعتدِّ به“، والقسم الأول عن أحد تلك المعاني فالمقدَّر ”البيان“. (مظ)

هذا الجدول كافل للمصور المذكورة

القسم الأول في المنطق	الملكة	العلم بجميع المسائل	العلم بالقدر المعتد به	نفس جميع المسائل	نفس القدر المعتد به
الألفاظ	في حصول	في تحصيل	في تحصيل أو حصول	في بيان	في بيان
المعاني	في حصول	في تحصيل	في تحصيل أو حصول	في بيان	في بيان
النقوش	في حصول	في تحصيل	في تحصيل أو حصول	في بيان	في بيان
الألفاظ والمعاني	في حصول	في تحصيل	في تحصيل أو حصول	في بيان	في بيان
الألفاظ والنقوش	في حصول	في تحصيل	في تحصيل أو حصول	في بيان	في بيان
المعاني والنقوش	في حصول	في تحصيل	في تحصيل أو حصول	في بيان	في بيان
الألفاظ والمعاني والنقوش	في حصول	في تحصيل	في تحصيل أو حصول	في بيان	في بيان

مقدمة

مُقَدِّمَةٌ: الْعِلْمُ إِنْ كَانَ إِذْعَانًا لِلنَّسَبَةِ فَتَصْدِيقٌ؛ وَإِلَّا فَتَصَوُّرٌ

قوله (مُقَدِّمَةٌ^①): أي هذه مُقَدِّمَةٌ بَيِّنٌ فِيهَا أُمُورٌ ثَلَاثَةٌ: رَسْمُ الْمَنْطِقِ وَبَيَانُ

① قوله: (مقدمة) هي في الأصل صفة، ثم نقلت إلى الاسمية بأن تجعل اسما للطائفة المتقدمة من الجيش، ثم نقلت منها إلى مقدمة الكتاب أو العلم على وجه المجاز إلى "أول كل شيء"؛ والتاء فيها للنقل من الوصفية للاسمية، بمعنى: أن اللفظ لما صار اسما بقلبة الاستعمال بعد أن كان وصفا وصارت اسميته فرع وصفيته، جعلت التاء علامة على هذه الفرعية.

اعلم! أن الطالب إذا تصور المبادي فلا بد أن يكون على بصيرة في طلبه، وله خبرة في شروعه، كمن أراد سلوك طريق لم يشاهده؛ لكن عرف أماراته فهو على بصيرة في سلوكه؛ ومن لم يتصور هذه الأمور كلها أو بعضها فإنه يكون في الشروع راجلا، وعلى العشواء راكبا.

فاعلم! أن في هذا المقام ثلاثة أمور:

الأول "أصل الشروع في العلم"، وهو يتوقف على حده بوجه ما ككونه علما؛

والثاني "الشروع فيه على بصيرة"، وهو يتوقف على تصويره برسه أو على حده؛

والثالث "كون البصيرة تامة"، فيزاد على تعريفه بيان الحاجة إليه وبيان موضوعه؛ فمن اكتفى

بهذا كفاه، ومن لم يكتف ذكر باقي المبادئ العشرة المشهورة

فإذا علمت هذا، فاعلم! أن المقدمة لها إطلاقان: مقدمة العلم، ومقدمة الكتاب.

مقدمة العلم: هي ما يتوقف عليه الشروع في مسائله (من المعاني المخصوصة)؛ أو الشروع على

وجه البصيرة.

مقدمة الكتاب: هي طائفة من الكلام تذكر قبل الشروع في المقاصد لارتباطها به ونفعها فيه؛

سواء توقف عليه الشروع أم لا؛ فإن توقف عليه الشروع فهي مقدمة العلم أيضاً وإلا فلا

والنسبة بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب "التباين"؛ لأن الأولى اسم للمعاني، والثانية اسم

للألفاظ.

وأما بين مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب ف"العموم والخصوص الوجيه"، كما أن دال

مقدمة العلم ونفس مقدمة الكتاب كذلك، أي: بينهما "العموم والخصوص الوجيه"؛ خلافا لمن قال:

إن بينهما "العموم والخصوص المطلق".

الحاجة إليه وموضوعه.

وهي مأخوذة من مُقَدِّمَةِ الْجَيْشِ^①، والمُرَاد منها هُنَا^②:- إِنْ كَانَ الْكِتَابُ
عِبَارَةً عَنِ الْأَلْفَاظِ، وَالْعِبَارَاتِ- طَائِفَةٌ مِنَ الْكَلَامِ^③ قُدِّمَتْ أَمَامَ الْمَقْصُودِ^④.

② فمادة الاجتماع: ما يتوقف عليه الشروع في مسأله، إذا كان قبل الشروع في المقاصد
ومادة الافتراق الأولى: تنفرد مقدمة الكتاب فيما لا يتوقف عليه الشروع في المسائل، إذا ذكر
قبل الشروع في المقاصد
ومادة الافتراق الثانية: تنفرد مقدمة العلم فيما يتوقف عليه الشروع في المقاصد، إذا ذكر في
اتناء الكتاب.

ومثالها من هداية النحو:

”بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمن، والعاقبة للمتقين؛ والصلاة والسلام على
رسوله محمد وآله وأصحابه اجمعين؛ أما بعد؛ فهذا مختصر مضبوط في النحو، جمعت فيه
مهمات النحو على ترتيب الكافية، مبوّيا ومفصّلا بعبارة واضحة مع إيراد الأمثلة في جميع
مسائلها من غير تعرض للأدلة والعلل، وسميته بـ”هداية النحو“ رجاء الخ.“

فهذه ”مقدمة الكتاب“ الذي يتوقف عليه أصل الشروع في العلم
”أما المقدمة ففي المبادي التي يجب تقديمها لتوقف المسائل -أي: لتوقف الشروع في
المسائل- عليها، وفيها فصول ثلاثة: فصل: النحو علم بأصول الخ؛ والغرض منه صيانة
الذهن الخ؛ وموضوعه: الكلمة والكلام“.....
هذه ”مقدمة العلم“ و”مقدمة الكتاب“.

”فصل: في إعراب الاسم، وهي تسعة:.....؛ يتوقف عليها بيان المرفوعات والمنصوبات
والمجرورات.....؛ أو: فصل: في تعريف الاسم المعرب، المعرب: كل اسم ركب الخ؛ وحكمه:
أن لا يختلف الخ؛ والعامل: ما به رفع الخ؛ ومحل الإعراب الخ“.....

هذه ”مقدمة العلم“، لتوقف البصيرة التامة عليها. (سع، تنح، حش، هداية النحو، وشرحه) مس
① قوله: (مقدمة الجيش) إضافة المقدمة إلى الجيش لبيان الأصل، لا لأخذها في الاستعمال
ومقدمة الجيش: الجماعة التي تتقدّم الجيش، وقد أستعيرت لأوّل كل شيء، (عن)
② قوله: (والمراد منها ههنا الخ) إنما قال: ”ههنا“؛ لأنّ المقدّمة في مباحث القياس تطلق على
قضية جعلت جزء قياس أو حجة (عن)

③ قوله: (طائفة من الكلام الخ) لا يقال: إنّ هذا التعريف للمقدّمة ليس بمطّرد؛ لصدقه على غير
المقدّمة من الألفاظ والعبارات الواقعة في بيان الحاجة مثلاً؛ لأنّا نقول: هذا التعريف لفظي، وهو

.....

لارتباط المقصود بها وتفعيها فيه؛ وإن كان عبارة عن المعاني، فالمراد من المقدمة: طائفة من المعاني^① يوجب الاطلاع عليها بصيرة في الشروع. وتجويز الاحتمالات الأخر^② في الكتاب يستدعي جوازها في المقدمة التي هي جزؤه؛ لكن القوم لم يزيدوا على الألفاظ والمعاني في هذا الباب. قوله (العلم): هو الصورة الحاصلة^③ من الشيء عند العقل^④.

⑤ يجوز بالأعم. فتأمل (عج)

② قوله: (قدّمت أمام المقصود) إشارة إلى أن المختار عنده المقدمة -بفتح الدال- وصرح بها الزمخشري أيضاً في الفائق؛ لكن المصنف اقتصر في المطول بكسرها؛ والمناسبة بين المقدمة المعنوي والاصطلاحي ظاهرة؛ فإن طائفة الكلام أو المعاني لما استحققت أن يكون أمام سائر الكلام أو المعاني، قدّمت وأطلقت عليها "المقدمة" كمقدمة الجيش. (عب بزيادة)

① قوله: (طائفة من المعاني إلخ) لا يخفى على المتفطن أن "المقدمة" على الأول مقدمة الكتاب، وعلى الثاني مقدمة العلم؛ فمقدمة العلم: ما يتوقّف عليه الشروع في مسائله، كمعرفة حدّه وغاياته وموضوعه. ومقدمة الكتاب: طائفة من الكلام قدّمت أمام المقصود؛ لكونه مرتبطاً بها وسبب إعطاءها النفع فيه. (عن)

② قوله: (وتجويز الاحتمالات الأخر) -من كونه: عبارة عن مجموع الألفاظ والمعاني، أو الألفاظ والنقوش، أو المعاني والنقوش أو مجموع الثلاثة، أو النقوش وحدها- يستدعي جواز هذه الاحتمالات في المقدمة أيضاً؛ وهذا دفع دخل مقدر، تقريره: أن المقدمة جزء الكتاب، والكتاب يحتمل معان سبعة كما سبق، فيحتمل المقدمة أيضاً بإزاءها سبعة معان؛ فلم يقتصر على الاثنين، أي: الألفاظ والمعاني؟ تقرير الدفع: نعم! الاحتمالات السبعة مستدعية في المقدمة أيضاً؛ لكن القوم اصطاحوا على الاثنين، و(لامناقشة في الاصطلاح)). (شاه جهاني بزيادة) محمد إلياس

③ قوله: (هو الصورة الحاصلة) يعني أن العلم: هو الصورة الناشئة المنتزعة عنهم، سواء كانت مطابقة أولاً؛ والصورة: هو المثال الذي يمتاز به الشيء، وهو الوجود الذهني الذي لا يرتب عليه الآثار الخارجية، ويسمى ذلك الوجود "صورة" و"وجوداً ظلياً وذهنياً" (عبد مع شاهجهاني)

④ قوله: (عند العقل) والعقل المرادف للنفس الناطقة هو: جوهر مجرد في ذاته لا في فعله، والعقل الذي هو مرادف الملك: جوهر مجرد في ذاته وفعله (عبد)

والمصنّف - رَحْمَةُ اللهِ - لم يتعرّض لتعريفه^①؛ إمّا للاكتفاء بالتصوّر بوجهٍ ما في مقام التّقسيم، وإمّا لأنّ تعريف العلم مشهورٌ مُستفيض، وإمّا لأنّ العلم بديهيّ التصوّر على ما قيل^②.

قوله (إنّ كان إذعاناً للنسبة^③): أي اعتقاداً^④ للنسبة الخبريّة الثبوتيّة،

① قوله: (والمصنّف لم يتعرّض لتعريفه إلخ) جواب عمّا يقال: إنّ المصنّف قسّم العلم إلى قسمين قبل تعريفه وهو باطل والجواب: إمّا لكفاية التصوّر بوجهٍ ما، يعني: أن المراد بيطلان التقسيم قبل التعريف: ((أن تقسيم الشيء قبل معرفته بوجهٍ ما باطل!)) وهو لم يلزم ههنا؛ لأنّ العلم معلوم الأذهان بوجهٍ ما؛ وإمّا لأنّ تعريف العلم... (عن)

② قوله: (على ما قيل) والقائل الإمام الرازي، ووجه الضّغف أنّ كون العلم بديهيّاً لا يستلزم أن لا يثبت عليه في مقام التقسيم؛ فإنّ البديهيّ أيضاً قد يكون خفياً، فلا بد لإزالة الحفاء وتعيين المقسم من التنبيه عليه (سل)

③ - ١- قوله: (إنّ كان إذعاناً للنسبة) الحكمة فـ"تصديق"؛ ومعنى إذعان النسبة: إدراكها على وجه القبول، والإدراك على الوجه المذكور يسمّى حكماً؛ فالتصديق على تعريفه هو الحكم فقط كما هو مذهب الحكماء، فيكون بسيطاً؛ لكن يشترط في وجوده ثلاثة تصورات: تصور المحكوم عليه، وتصور المحكوم به، وتصور النسبة الحكمة، أي: إدراك تعلق الخبر بالمبتدأ

وإنما قلنا: الإدراك على الوجه المذكور - الذي يطلق عليه اسم "التسليم" - هو الحكم؛ لأنّ الحكم على ما ذكره القوم: هو إدراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة، ولا شك أن من أدرك النسبة الإيجابية على وجه يطلق عليه اسم التسليم فقد أدرك أنها واقعة؛ وكذا من أدرك النسبة السلبية على الوجه المذكور فقد أدرك أنها ليست بواقعة؛ ولما كان محصل ما ذكره القوم راجعاً إلى الإذعان، عبر عنه المصنّف بـ"الإذعان" اختصاراً في العبارة. (التهذيب)

④ - ٢- قوله: (وإنّ كان إذعاناً للنسبة) أي: إدراكاً على وجه الجزم، أو الظن، أي: إن كان إدراكاً لوقوعها أو لا وقوعها واللام في قوله "للنسبة" زائد للتقوية؛ أي: إن كان إذعاناً نسبة، أي: إدراكاً لها من حيث إنها واقعة أو ليست بواقعة؛ سواء كان ذلك الإدراك راجعاً وهو "الظن"، أو جازماً غير مطابق للواقع وهو "الجهل"، أو مطابقاً للواقع ولا يقبل التغيّر وهو "اليقين"، أو يقبل التغيّر بتشكيك مشكك وهو "التقليد".

فكل - من: الظن والجهل المركب واليقين والتقليد - "تصديق" عند المناطقة؛ لأنه إدراك وقوع النسبة أو لا وقوعها على وجه الجزم أو الظن؛ فلا يدخل فيها "التخييل، والشك، والوهم"؛ هذا عند المناطقة؛

كالإذعان بأنَّ زيداً قائم؛ أو السَّلْبِيَّة، كالاِعتقادِ بأنَّه ليسَ بقائم؛ فقد اختار مذهب الحكماء حيث جعل التصديق نفس الإذعان والحكم، دون المجموع المركب منه، ومن تصوّر الطرفين^①، كما زعمه الإمام الرّازي^②.

① وأما المتكلمون فلا يجعلون "الظن، والجهل، والتقليد، والشك، والوهم" من العلم؛ بل هي مقابلة له؛ لأن العلم عندهم: "الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل". (تش)
والنسبة الحكمية: هي ثبوت المحمول للموضوع في كل من القضية الموجبة والسالبة، عند المحققين؛ وقيل: إنها ثبوت المحمول للموضوع في الموجبة، وانتفاء المحمول عن الموضوع في السالبة (تش)
②-١ قوله: (اعتقاداً) أي ربط القلب، بأنَّ المحمول ثابت للموضوع مثلاً في الواقع، ويعبّر عنه بالفارسية بـ "گردیدن، وباور كردن": (عن)

③-٢ قوله: (أي اعتقاداً للنسبة) اعلم أن الاعتقاد إما أن يكون بحيث يبقى احتمال نقيضه فـ "ظنٌّ"، أولاً يبقى فهو "جزمٌ"؛ وهو لا يخلو إما أن لا يكون مطابقاً لما في نفس الأمر أو يكون، فعلى الأول يسئ "جهلاً مركباً"؛ والثاني لا يخلو إما أن يكون ثابتاً في الواقع بحيث لا يزول بتشكيك المشكك، فيسئ "يقيناً" أو لا، فهو "تقليدٌ"؛ وهذه الإدراكات كل واحد منها "تصديق". (سل)
الملاحظة: اعتقاد النسبة إما أن يكون بحيث يبقى احتمال الغير، فالغالب "ظن"، والمقلوب "وهم"، و"شك" إن تساوى؛ فالوهم والشك من التصورات، والبواقي من التصديقات. (شاه)
وعبر المصنف عن العلم بـ "الإذعان" اختصاراً في العبارة، وإتباتاً للفرق بين إدراك النسبة -الذي هو من قبيل التصور، كما في الجملة الخبرية المشكوكة- وبين إذعان النسبة، الذي هو من قبيل التصديق بأوضح وجه وأجزء. (التهذيب)

① قوله: (ومن تصور الطرفين) فيه نظر؛ فإن التصديق عند الإمام مركب من التصورات الثلاثة والحكم، فلا بد من ذكر تصور النسبة أيضاً؛ إلا أن يقال: إنه تركه اعتماداً على القرينة السليمة؛ أو لأن المراد من الطرفين حال كون النسبة رابطة بينهما. (سل)

② قوله: (كما زعمه الإمام الرّازي) أشار بقوله "زعم" إلى ضعف مذهب الإمام، ووجهه على ما قال السيد السند: إن كلا من التصور والتصديق ممتاز عن الآخر بطريق خاص ليحصل به، فلا بد في تقسيم العلم من ملاحظة ذلك الامتياز، وتلك الملاحظة مرئية على طور تقسيمهم دون تقسيمه. (سل)

واختار مذهب القُدَماء^①، حيث جعل مُتعلِّق الإذعان والحُكْم الذي هو جزءٌ أخيرٌ للقضية هو النسبة الخبرية الثبوتية أو السلبية، لا وقوع النسبة الثبوتية التقييدية^②، أو لا وقوعها؛ إذ المُصنّف عليه السلام سيُشير إلى تثليث^③ أجزاء القضية في مباحث القَضَايا^④.

① قوله: (اختار مذهب القُدَماء) اعلم أن الحكماء قاطبة بعد اتفاقهم على "أن التصديق بسيط"؛ إذ هو عبارة عن الإذعان والحكم، واختلفوا: أن القضية هل هي مركبة من الأمور الثلاثة أو من الأمور الأربعة؛ ومتعلق الإذعان إما النسبة الخبرية الثبوتية أو السلبية، أو وقوع النسبة التقييدية أو لا وقوعها:

فاختار المتقدمون منهم الأول، وقالوا بتثليث أجزاء القضية: المحكوم عليه، والمحكوم به، والنسبة الخبرية الثبوتية أو السلبية؛ وهذا هو الحق؛ إذ لا يفهم من "زيدٌ قائمٌ" -مثلاً-؛ إلا نسبة واحدة لا يحتاج في عقده إلى نسبة أخرى، والتصديق عندهم نوع آخر من الإدراك، مغاير للتصوُّر مغايرة ذاتية، لا باعتبار المتعلق

وذهب المتأخرون إلى الثاني، وقالوا بتربيع أجزاء القضية: المحكوم عليه، والمحكوم به، والنسبة التقييدية ثبوتية كانت أو سلبية، سمَّوها بـ"النسبة الحكمية" التي هي مورد الحكم بمعنى النسبة التامة الخبرية -وهي: متعلق "الشك، والوهم"، وغيرهما عندهم-، والرابع: نسبة خبرية هي وقوعها أو لا وقوعها؛ وهو جزء أخير للقضية، ومتعلق الإذعان والتصديق (عن بحذف وزيادة)

الملحوظة: معنى زيد قائم عند المتقدمين: زيد قائم است، وعند المتأخرين: زيد أن قائم ست.

② قوله: (التقييدية) وهي النسبة التي لا يحسن السكوت عليها، ويكون الثاني قيذا للأول، وهو قسان: "توصيفية" كالنسبة في "الحيوان الناطق"؛ و"إضافية" كالنسبة في "غلام زيد" (مس)

الملحوظة: اعلم أن النسب التقييدية لا تطلق نوعاً إلا على النسب الناقصة كالنسب الإضافية والوصفية، وما هو على وتيرتها؛ فالأولى أن يذكر بعد التقييدية "الثبوتية الخبرية" كما هو ظاهر؛ وإن أريد بقوله: "التقييدية" تقييد موضوعها بمحمولها، فلما معنى للتقييد بقوله "التقييدية"، ضرورة أن النسبة الخبرية لا تكون إلا تقييدية فافهم! (تق مرتين ملخصاً) مس

③ قوله: (سيشير إلى تثليث إلخ) حيث قال في بحث القضايا: يسمَّى المحكوم عليه "موضوعاً" والمحكوم به "محمولاً"، والدال على النسبة "رابطة"؛ فلو كان عنده جزء رابع للقضية لبيَّنه البتة. (سَلْ بزيادة)

④ الملحوظة: من المعلوم أن جزئيات هذا المقام ومسائله منتشرة لايسهل ضبطها، فحرصنا أن

ننقلها مجموعاً مرتباً ليسهل ضبطها وفهمها

.....

الفائدة المهمة المتعلقة بالتصديق

اعلم! أن ههنا أربعة أشياء: النسبة الحكمية، والنسبة التقييدية، ومعنى إذعان النسبة، والحكم. النسبة الحكمية: هي ثبوت المحمول للموضوع في كل من القضية الموجبة والسالبة، عند المحققين؛ وقيل: إنها ثبوت المحمول للموضوع في الموجبة، وانتفاء المحمول عن الموضوع في السالبة (نشر) النسبة التقييدية: هي النسبة التي لا يحسن السكوت عليها، ويكون الثاني قيدياً للأول واعلم! أن النسب التقييدية لا تطلق نوعاً إلا على النسب الناقصة كالنسب الإضافية والوصفية، وما هو على وتيرتها.

الملاحظة: اعلم! أن الشك توجد فيه النسبة التقييدية، وهي التي تكون متعلق الإذعان عند المتأخرين. إذعان النسبة: معنى إذعان النسبة إدراكها على وجه القبول والتسليم بأنها واقعة أو ليست بواقعة، والإدراك على الوجه المذكور يسمى حكماً؛ فالتصديق، على تعريفه: هو الحكم فقط كما هو مذهب الحكماء، فيكون بسيطاً؛ لكن يشترط في وجوده ثلاثة تصورات: تصور المحكوم عليه، وتصور المحكوم به، وتصور النسبة الحكمية

وإنما قلنا: الإدراك على الوجه المذكور - الذي يطلق عليه اسم "التسليم" - هو الحكم؛ لأن الحكم على ما ذكره القوم: هو إدراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة؛ ولا شك أن من أدرك النسبة الإيجابية على وجه يطلق عليه اسم التسليم فقد أدرك أنها واقعة، وكذا من أدرك النسبة السلبية على الوجه المذكور فقد أدرك أنها ليست بواقعة؛ ولما كان محصل ما ذكره القوم راجعاً إلى الإذعان، عبر عنه التفتازاني في التهذيب بـ "الإذعان" اختصاراً في العبارة. (التهذيب)

الملاحظة: اعلم! أن الاعتقاد والإذعان إنما أن يكون بحيث يبقى احتمال نقيضه فـ "ظن"؛ أولاً، يبقى فهو "جزم"؛ وهو لا يخلو إما أن لا يكون مطابقاً لما في نفس الأمر أو يكون، فعلى الأول يسمى "جهلاً مركباً"؛ والثاني لا يخلو إما أن يكون ثابتاً في الواقع بحيث لا يزل بتشكيك المشكك، فيسمى "يقيناً" أولاً، فهو "تقليد"؛ وهذه الإدراكات كل واحد منها "تصديق". (سل)

واعتماد النسبة إما أن يكون بحيث يبقى احتمال الغير، فالغالب "ظن"، والمغلوب "وهم"، و"شك" إن تساوى؛ فالوهم والشك من التصورات، والبواقي من التصديقات. (شاه)

الحكم: الحكم يطلق على أربعة معان: ١- المحكوم به، نحو: "قائم" في "زيد قائم"؛ ٢- وقوع النسبة التامة الخبرية أولاً وقوعها (أي: النسبة التامة الخبرية الإيجابية أو السلبية)، نحو: زيد قائم وزيد ليس بقائم؛ ٣- القضية من حيث اشتغالها على النسبة (أي: الربط)، ٤- التصديق أي: إدراك وقوع النسبة (أي: إذعانها)، أولاً وقوعها كما في اليقين، وهذا الأخير معتبر في التصديق عند المحققين.

الملاحظة: اعلم أن النسبة التامة الخبرية الإيجابية يعبر عنها بالـ "وقوع"، وإدراك تلك النسبة وإذعانها يعبر بالـ "إيقاع"؛ وأما النسبة التامة الخبرية السلبية فيعبر عنها بالـ "لا وقوع"، وإدراك تلك النسبة وإذعانها بالـ "انتزاع". (إرشاد الفهوم)

الفرق بين الحكم والإذعان: الحكم بهذا المعنى والإذعان مترادفان، وإلا فبين الحكم والإذعان عموم مطلق، بأن الإذعان خاص والحكم عام لإطلاقه على أربعة معان.

الفرق بين الحكم والنسبة الحكمية: اعلم! أن النسبة التامة الخبرية رابطة بين الموضوع والمحمول، وحكايته عن أمر واقعي أيضاً؛ ففي صورة الشك والوهم والتخييل يتصوّر تلك النسبة من حيث إنها رابطة بين الموضوع والمحمول، وفي صورة التصديق والإذعان يعلم من حيث إنها حكاية عن أمر واقعي؛ فتلك النسبة من حيث إنها رابطة تسمى "نسبة حكمية"، ومن حيث إنها حكاية عن أمر واقعي تسمى "حكماً".

التخييل: عبارة عن حصول صورة القضية في الذهن من غير تردّد وتجويز، أي: قبل التردّد والتجويز؛ والشك: هو إدراك النسبة مع تردّد فيها وتجويز الجانبيين على السواء؛

والوهم: تصوّر النسبة مع رجحان جانب مخالفتها فهو الإدراك المرجوح. (سل)

هل التصديق بسيط أم مركب: اعلم! أن الحكيم يزعم أن التصديق ليس إلا إدراك المعنى الرباطي، والإمام يزعم أن التصديق مجموع الإدراكات الثلاثة، أعني: تصوّر المحكوم عليه، وتصور المحكوم به، وإدراك النسبة الحكمية المسمى بـ "الحُكْم".

الفرق بين قول الإمام والحكماء: والفرق بين قول الإمام والحكماء من وجوه: أحدها: أن التصديق بسيط على مذهب الحكماء، ومركب على رأي الإمام؛ وثانيها: أن تصوّر الطرفين والنسبة شرط للتصديق خارج عنه على قولهم، وشطره أي: جزؤه الداخل فيه على قوله؛ وثالثها: أن الحكم نفس التصديق على زعمهم، وجزؤه الداخل على زعمه. (قطبي) مرقات

أجزاء القضية: اعلم! أن الحكماء قاطبة بعد اتفاقهم على "أن التصديق بسيط"؛ إذ هو عبارة عن الإذعان والحكم، اختلفوا: أن القضية هل هي مركبة من الأمور الثلاثة أو من الأمور الأربعة؛ ومتعلق الإذعان إما النسبة الخبرية الثبوتية أو السلبية، أو وقوع النسبة التقيدية أو لاقوعها:

فاختار المتقدمون منهم الأول، وقالوا بتثليث أجزاء القضية: المحكوم عليه، والمحكوم به، والنسبة الخبرية الثبوتية أو السلبية؛ وهذا هو الحق؛ إذ لا يفهم من "زيدٌ قائمٌ" -مثلاً- إلا نسبة واحدة لا يحتاج في عقده إلى نسبة أخرى، والتصديق عندهم نوع آخر من الإدراك، مغاير للتصوّر مغايرة ذاتية، لا باعتبار المتعلق.

وذهب المتأخرون إلى الثاني، وقالوا بتربيع أجزاء القضية: المحكوم عليه، والمحكوم به، والنسبة

وَيَقْتَسِمَانِ بِالضَّرُورَةِ الضَّرُورَةَ، وَالْاِكْتِسَابَ بِالنَّظَرِ؛

قوله (وَالْاِكْتِسَابَ بِالنَّظَرِ): سَوَاءٌ كَانَ إِذْرَاكَ لِأَمْرٍ وَاحِدٍ، كَتَصَوُّرِ زَيْدٍ؛ أَوْ لِأُمُورٍ مُتَعَدِّدَةٍ بِدُونِ النِّسْبَةِ، كَتَصَوُّرِ زَيْدٍ وَعَمْرٍو؛ أَوْ مَعَ نِسْبَةٍ غَيْرِ تَامَةٍ، كَتَصَوُّرِ غُلَامِ زَيْدٍ؛ أَوْ تَامَةٍ إِنْشَائِيَّةٍ، كَتَصَوُّرِ إِضْرِبٍ؛ أَوْ خَبَرِيَّةٍ مُدْرَكَةٍ بِإِدْرَاكِ غَيْرِ إِذْعَانِيٍّ، كَمَا فِي صُورَةِ التَّخْيِيلِ وَالشَّكِّ وَالْوَهْمِ^①.

قوله (وَيَقْتَسِمَانِ^②): الْاِقْتِسَامُ بِمَعْنَى اخْتِزَامِ الْقِسْمَةِ - عَلَى مَا فِي "الْأَسَاسِ" - أَي يَقْسِمُ التَّصَوُّرُ وَالتَّصَدِيقُ كُلًّا مِنْ وَضْعِي الضَّرُورَةَ - أَي الْحُصُولَ بِالنَّظَرِ^③ -،

① التقييدية ثبوتية كانت أو سلبية، سَوَاءً بِ"النسبة الحكيمية" التي هي مورد الحكم بمعنى النسبة التامة الخبرية - وهي: متعلق "الشك، والوهم"، وغيرهما عندهم -، والرابع: نسبة خبرية هي وقوعها أو لا وقوعها؛ وهو جزء أخير للقضية، ومتعلق الإذعان والتصديق. (عن محذوف وزيادة)

الملاحظة: معنى زيد قائم عند المتقدمين: زيد قائم است؛ وعند المتأخرين: زيد أن قائم ست. حاصله: أن أجزاء القضية ثلثة عند المتقدمين: الموضوع، والمحمول، والنسبة التامة الخبرية؛ وأربعة عند المتأخرين: الموضوع، والمحمول، والنسبة التقييدية التي مؤرد الإيجاب والسلب، والنسبة التامة الخبرية. (عج)

① قوله: (التخييل والشك والوهم) التخييل: عبارة عن حصول صورة القضية في الذهن من غير تردّد وتجويز؛ والشك: هو إدراك النسبة مع تردّد فيها وتجويز الجانبين على السواء؛ والوهم: تصوّر النسبة مع رجحان جانب مخالفها فهو الإدراك المرجوح. (سل) وكل من هذه الثلاثة تصور، ويقابلها: اليقين، التقليد، الجهل المركب، الظن؛ وكل من هذه الأربعة تصديق.

② قوله: (يقتسمان) الاقتسام في اللغة: أن يقتسم الرجلان شيئاً بينهما، كذا في القاموس؛ ولما كان المتبادر من اقتسام التصور والتصديق الضرورة والاكتساب "أن يأخذ كل واحد منهما قسماً لا قسمين" - وهو خلاف المقصود -، ففسر المحشي بقوله: أي إلخ. (الارتضائية) مس

③ قوله: (أي الحصول بالنظر) إنما فسر "الضرورة" بهذا، لدفوع ما يتوهم أن المراد هنا "الحصول"، لامباشرة الأسباب، بدليل وقوعها مقابلاً للاكتساب؛ فإنّ الضروري المقابل للاكتساب إنما يستعمل بهذا المعنى. (سل ملخصاً)

الملاحظة: اعلم أن لكل - من الضروري والاكتسابي - إطلاقان: ففي إطلاق، الضروري: ما يكون حاصلًا من غير اختيار للمخلوق، كالعلم بوجوده؛ والاكتسابي: ما يكون بمباشرة الأسباب بالاختيار

والاكتساب - أي الحصول بالتَّظَرُّر^①؛ - فيأخذ التَّصَوُّر قسماً^② من الضَّرورة،
 فيصير ضرورياً؛ وقسماً من الاكتساب، فيصير كسبياً؛ وكذا الحال في التصديق.
 فالمذكور في هذه العبارة صريحاً هو "انقسام الضَّرورة والاكتساب" ويُعلم
 انقسام كلِّ من التَّصَوُّر والتصديق إلى الضَّروري والاكتسابي^③ ضمناً وكنايةً،
 وهي أبلغ^④ وأحسن من التصريح.

قوله (بالضَّرورة^⑤): إشارة إلى أن هذه القسمة بديهية لا تحتاج إلى تجسُّم

① كالإصغاء وتقليب الحدقة وغيرها. وفي إطلاقي، الضروري: ما يحصل بدون نظر وفكر في دليل؛
 والاكتسابي: ما يكون تحصيله بالفكر والنظر في المقدمات. (شف سح)

② قوله: (أي الحصول بالنظر) فسر الاكتساب بـ"الحصول بالتَّظَرُّر"، والضرورة بـ"الحصول بلا
 نظر"، إشارة إلى أن بين النظري والبديهي تقابلاً بالعدم والملكة. والنظر وجودي. (عن)
 الملحوظة: أما تقابل عدم والملكة، هو: كون الشئيين بحيث يكون أحدهما وجودياً، والآخر
 عدمياً قابلاً للوجودي، كالعمى والبصر؛ فإن العمى عدم البصر عما من شأنه أن يكون بصيراً.

③ قوله: (فيأخذ التصور قسماً إلخ) هذا مدلول العبارة صريحاً، ويلزم منه ضرورة التصور
 ضرورياً وكسبياً؛ فثبت من ههنا أن انقسام التصور إلى الضَّروري والمُكتَسَب يعلم بالكناية التي
 مدارها على اللزوم. (عن)

والمعنى حينئذ: أن كلا من التصور والتصديق يحصل قسماً من الضَّروري والمكتسب، فيكون كل
 من الضَّروري والمكتسب مقسماً، والمفروض خلافه، وهو: أن المقسم هو التصور والتصديق، لأنهما
 قسمان. (عط) مس

④ قوله: (إلى الضَّروري والاكتسابي إلخ) وإنما عدل عن الضرورة والاكتساب إليهما؛ لأن الحمل
 معتبر بين الأقسام والمقسم بالتقسيم الاصطلاحي الذي هو المقصود الأصلي. (شاه)
 وفي نسخ الهندية: "إلى الضَّروري والكسبي"؛ لكن الأنسب "الاكتسابي"؛ لأنه هو المقابل للضروري،
 لا الكسبي، وهكذا في نسخة المطبوعة من دار احياء التراث العربي. (مس)

⑤ قوله: (وهي أبلغ) أي الكناية أبلغ شأنًا وأحسن مكاناً من التصريح، الذي يعلم به من غير
 فكر وروية، ولا شك أن ما يحصل بعد الثَّقب والميخنة يكون جليل الشأن رفيع المكان. (عن)

⑥ قوله: (ويقتسمان بالضرورة) أي بالبدهة، كما يشير إليه الشارح بقوله: "إشارة" إلخ؛ ويحتمل
 أن يكون معناه بالوُجوب. (شيخ الإسلام)

وفي نسخة التهذيب: "وينقسمان بالضرورة إلى الضرورة والاكتساب بالنظر". (مس)

وَهُوَ: مُلَاحَظَةُ الْمَعْقُولِ لِتَحْصِيلِ الْمَجْهُولِ. وَقَدْ يَقَعُ فِيهِ الْخَطَأُ

الاستِدلال، كما ارتكبه القوم؛ وذلك لأننا إذا رجعنا إلى وجداننا^①، وجدنا من التصورات: ما هو حاصل لنا بلا نظر، كتصوّر الحرارة والبرودة^②؛ ومنها: ما هو حاصل بالتّظر والفكر، كتصوّر حقيقة الملك والجن^③؛ وكذا من التصديقات: ما يحصل بلا نظر، كالتصديق بأنّ الشمس مشرقة والنار محرقة؛ ومنها: ما يحصل بالتّظر، كالتصديق بأنّ العالم حادث والصّانع موجود^④.

قوله (وهو ملاحظة المعقول^⑤): أي النّظر: توجه النفس نحو الأمر المعلوم^⑥

① قوله: (لأننا، إلى قوله: وجداننا) لإزالة الخفاء، وإشارة إلى أن هذا الوجدان عام، لا خاص؛ فلا يرد أنّ الوجدان لا يصير دليلاً على الغير. (عن)

② قوله: (كتصوّر الحرارة والبرودة) فإن قيل: لِمَ لا يجوز أن يكون تصوّر الحرارة والبرودة وكذا التصديق - بأنّ الشمس مشرقة والنار محرقة - مكتسباً من النّظر؟ وعدم شعور الاكتساب لا يستلزم عدمه؛ لجواز التّسيان بكيفية النّظر. والجواب: أن هذه الأمور حاصلة لنا في المرتبة المتسامية بـ"العقل بالملكة"، وفي هذه المرتبة لا اكتساب بالفعل؛ فلا بد من أن يكون حصولها بلا اكتساب، وهو المطلوب. (سل)

③ قوله: (الملك والجن) الملك: جسم نوراني علوي يتشكل بأشكال مختلفة سوى الكلب والخنزير؛ والجن: جسم ناري سفلي يتشكل بأشكال مختلفة حتى الكلب والخنزير؛ والروح: جوهر مجرد يتعلق بالبدن كتعلق ماء الورد بالورد (مس)

④ قوله: (والصانع موجود) لأنّ الصانع مؤثر في المصنوع الموجود، وكلّ مؤثر في المصنوع الموجود موجود؛ - لأنّ المصنوع موجود مُمكن، ولا بد للموجود المُمكن من مُوجد موجود يرجح أحد طرفيه، وهو الصانع - فالصانع موجود (عن)

⑤ قوله: (وهو ملاحظة الخ) وإنما قال: "الملاحظة" ولم يقل: "حصول المعقول أو العلم بالشيء"؛ لأنّ حصول المعقول والعلم به قد يتحقق بدون التوجّه والالتفات، وحينئذ لم يتحقّق التّظر والاكتساب. وإنما عدل عن التعريف المشهور - وهو: "ترتيب أمور معلومة ليتأدى إلى مجهول" - ليشمل جميع أفراد النّظر بلا كلفة، سواء كان بالمفرد أو بالمركب، معلوماً كان أو مظنوناً أو مجهولاً بالجهل المركب. (مج)

⑥ قوله: (نحو الأمر المعلوم) الذي حصل صورته في العقل، ولا يخفى أنه لو قال: "نحو الأمر المعقول" لكان أنسب بعبارة التّمتن وأوفق؛ لِمَا سبّغ ذكره من وجه العُدول عن لفظ "المعلوم" إلى لفظ "المعقول". (عن)

لتَحْصِيلِ أَمْرٍ غَيْرِ مَعْلُومٍ^①.

وفي العُدُولِ عَنِ لَفْظِ الْمَعْلُومِ إِلَى الْمَعْقُولِ فَوَائِدٌ، مِنْهَا: التَّحَرُّزُ عَنِ اسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ^② الْمُشْتَرَكِ فِي التَّعْرِيفِ. وَمِنْهَا: التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ الْفِكْرَ إِنَّمَا يَجْرِي فِي الْمَعْقُولَاتِ - أَيِ الْأُمُورِ الْكَلِيَّةِ^③ الْحَاصِلَةِ فِي الْعَقْلِ - دُونَ الْأُمُورِ الْجُزْئِيَّةِ؛ فَإِنَّ الْجُزْئِيَّ لَا يَكُونُ كَاسِباً وَلَا مُكْتَسَباً^④. وَمِنْهَا: رِعَايَةُ السَّجْعِ.

قوله (وقد يقع فيه الخطأ): بدليل أن الفكر قد ينتهي إلى نتيجة، كحدوث العالم؛ وقد ينتهي إلى تقيضها^⑤، كقدم العالم^⑥؛ فأحد الفكرين خطأ حينئذ

① قوله: (أمر غير معلوم) تصورياً كان أو تصديقياً، والمراد به عدم العلم بالتوجه الذي يُطلب، لامن جميع الوجوه؛ لأنَّ طلب المجهول المطلق مُحالٌ بالضرورة وإنما اعتبر الجهل في المطلوب؛ لاستحالة استعمال المعلوم؛ لأنه تحصيل الحاصل. (عن ملخصاً)

المدحوظة: إنما اعتبر المصنف الجهل في المطلوب لاستحالة استعمال المعلوم وتحصيل الحاصل بدهائه. فإن قلت: إذا كان المطلوب مجهولاً يلزم أن يكون النفس طالباً للمجهول المطلق وهو مُحالٌ؛ قلت: قد حققوا أنه لا بد أن لا يكون مجهولاً مطلقاً من كل الوجوه بل لا بد أن يكون معلوماً بالتوجه - لئلا يلزم طلب المجهول المطلق - ومجهولاً بوجه آخر؛ لئلا يلزم تحصيل الحاصل. (شيخ)

② قوله: (التحرُّز عن استعمال الخ) إنما وجب التحرُّز عن استعمال اللفظ المشترك؛ لأنَّ العلم كما يطلق على اليقين كذا يطلق على الظن والجهل المركب أيضاً. (مس)

③ قوله: (أي الأمور الكلية الخ) لما كانت المعقولات شاملةً للأُمور الكلية والجزئية الغير المادية فقط على مذهب، وللجزئية المادة أيضاً على مذهب، مع أنَّ النظر لا يجري في الأمور الجزئية مادية كانت أو غيرها، فسَّر المعقولات بقوله: "أي الأمور الكلية الحاصلة في العقل" (عبد)

④ قوله: (لا يكون كاسباً ولا مكتسباً) لأنَّ الإدراك المتعلق بالجزئيات هو الإحساس، وإحساس الجزئي وملاحظته لا يؤدي إلى إحساس جزئي آخر، ولا إلى إدراك كلي؛ وكذلك الإحساس لا يؤدي إليه إحساس آخر ولا إدراك أمور كلية بالترتيب؛ فالإحساس المتعلق بـ "زيد" مثلاً يمتنع أن يكون مؤدياً إلى إحساس متعلق بـ "عمر". (سل)

⑤ قوله: (إلى تقيضها) سواء كان الانتهاء إلى تقيضها بعينه ابتداءً، أو إلى نتيجة ملزمة لتقيضها؛ فحينئذ يكون منتهاها إلى تقيضها أيضاً؛ لكن بواسطة؛ فلا يرد أن تقيض قولنا: "العالم حادث" العالم ليس بحادث، لا "العالم قديم"، حتى يحتاج إلى أن يقال: "أن العالم قديم" في قوة: "أن العالم ليس بحادث". (شاه) مس

فاحتيج^١ إلى قانونٍ يعصم عنه في الفكر، وهو المنطق.

لا محالة، وإلا لزم اجتماع النقيضين؛ فلا بد من قاعدة كلية^٢ لوروعيت لم يقع الخطأ في الفكر، وهي المنطق.

① قوله: (كتمّم العالم) فيه أنّ نقيض "العالم حادث"، "العالم ليس بجادٍ"، لأنّ "العالم قديم"؟ والجواب: أنّ المراد بالنقيض أعمّ من أن يكون بلا واسطة أو بواسطة، فقدم العالم وإن ليس نقيضاً لحُدوث العالم؛ لكنّه ملزومٌ لنقيض حُدوث العالم. (محصل)

② قال الماتن: (فاحتيج) متفرع على قوله: وقد يقع فيه الخطأ، وقد استشكل تفريعه عليه: بأنه لا يلزم من وقوع الخطأ في النظر الجزئي الاحتياج إلى قانون كلي؛ وذلك لأنه يجوز أن تكفي الفطرة في العصمة ويكون وقوع الخطأ لعدم إعمالها، ويجوز أن تعرف الأنظار الجزئية من غير معرفة قانون كلي، فيحترز بتلك المعرفة عن الخطأ.

وأجيب: بأنّ التفرّع لظهور عدم كفاية الفطرة؛ إذ بعد إثبات وقوع الخطأ فيه من الإنسان لوجه لكون الفطرة الإنسانية كافية في ذلك التمييز؛ وإلا لم يتصور وقوع الخطأ فيه من صاحبها، فلاحاجة إلى إثبات عدمه؛ وأما الأنظار الجزئية فإنه يتعذر ضبطها لتكثرها بتكثر الأزمان، فلا بد من أمر كلي ينطبق عليها

أقول: قال الشارح الـ"سلم": إنّ الأعظم الماهرين في المنطق ربما يخطئون خطأ لا يكادون ينتبهون له، ولا يجد بهم للمنطق نفعاً، كيف! والمنطق قد حكم -مثلاً- بانتهاء مقدمات البرهان إلى الضروريات، وربما يلتمس الوهمي الكاذب بالضروري، فلا يحصل التمييز بينهما باستعمال المنطق، وبعد تمييز العقل من الكاذب الوهمي، والضروري لا يحتاج كثيراً إلى المنطق، فإذا "العاصم": ما به يحصل التمييز بين الكاذب، و"الضروري" هو: الفطرة الإنسانية المجردة عن شائبة مخالطة الوهم، وللمنطق إمداد ضعيف بعد هذا التمييز، فإنه حاجة ضعيفة (نقد)

③ قوله: (فلا بد من قاعدة كلية إلخ) فيه بحث، فإن غاية ما يلزم من وقوع الخطأ في الفكر الاحتياج إلى طرق جزئية فكرية، وامتياز صحيحها من سقيمها، ولا يلزم منه الاحتياج إلى قواعد كلية. والجواب: إنّ الاحتياج الأول ملزوم للاحتياج الثاني، فإنّ الطرق الجزئية لا سبيل إلى معرفتها -لكونها غير متناهية-؛ إلا بمعرفة القواعد الكلية واستنباط الجزئيات منها، فثبت الاحتياج إلى المنطق ولو بواسطة، والمطلوب ليس إلا إثبات نفس الاحتياج إليه، لا الاحتياج بالذات، فثبت المطلوب.

فَقَدْ ثَبَّتَ احْتِيَاجَ النَّاسِ ① إِلَى الْمَنْطِقِ فِي الْعِصْمَةِ عَنِ الْخَطَأِ فِي الْفِكْرِ بِثَلَاثٍ ② مُقَدِّمَاتٍ: الْأُولَى: أَنَّ الْعِلْمَ إِمَّا تَصَوُّرٌ أَوْ تَصْدِيقٌ ③؛ وَالثَّانِيَّةُ: أَنَّ كِلَا مِنْهُمَا إِمَّا أَنْ يَحْصُلَ بِلَا نَظَرٍ، أَوْ يَحْصُلَ بِالنَّظَرِ؛ وَالثَّالِثَةُ: أَنَّ النَّظَرَ قَدْ يَقَعُ فِيهِ الْخَطَأُ؛ فَهَذِهِ الْمُقَدِّمَاتُ الثَّلَاثُ تُفِيدُ احْتِيَاجَ النَّاسِ فِي التَّحَرُّزِ عَنِ الْخَطَأِ فِي الْفِكْرِ إِلَى قَانُونٍ، وَذَلِكَ هُوَ الْمَنْطِقُ. وَعَلِمَ مِنْ هَذَا تَعْرِيفُ الْمَنْطِقِ ④ أَيْضاً، بَأَنَّهُ: قَانُونٌ يَعْصِمُ مُرَاعَاتُهُ الذَّهْنَ عَنِ الْخَطَأِ فِي الْفِكْرِ.

① قوله: (فقد ثبت احتياج - إلى قوله: - بثلاث مقدمات) ومن ههنا يندفع الاعتراض بأن المقدمة في أمور ثلاثة: رسم المنطق، وبيان الحاجة إليه، وموضوعه؛ فلا اشتغال في المقدمة ببيان تقسيم العلم - إلى التصور والتصديق، وتقسيم كل واحد منهما إلى: الحاصل بلا نظر والحاصل بنظر، وإن النظر قد يقع فيه الخطأ - اشتغال بما ليس بمقصود في المقدمة (شاه)

② قوله: (بثلاث مقدمات) فيه أن ههنا مقدمة رابعة، وهو: أَنَّ الْفِطْرَةَ الْإِنْسَانِيَّةَ لَا تَكْفِي فِي الْعِصْمَةِ عَنِ الْخَطَأِ؛ إِذْ لَوْ كَفَتْ فَلِحَاجَةِ إِلَى الْمَنْطِقِ؟ وَالْجَوَابُ: أَنَّ هَذِهِ الْمَقْدِمَةَ دَاخِلَةٌ فِي الثَّانِيَّةِ؛ فَإِنَّ مَعْنَاهَا أَنَّ النَّظَرَ قَدْ يَقَعُ فِيهِ الْخَطَأُ عَنِ الْعُقَلَاءِ الطَّالِبِينَ لِلصَّوَابِ الْهَارِيِّينَ عَنِ الْخَطَأِ، وَهَذَا لَا يَتَصَوَّرُ إِلَّا عَلَى تَقْدِيرِ عَدَمِ كِفَايَةِ الْفِطْرَةِ، كَذَا قِيلَ (عج بزيادة يسير)

③ قوله: (الأولى أَنَّ الْعِلْمَ إِمَّا تَصَوُّرٌ أَوْ تَصْدِيقٌ) فَإِنَّ قِيلَ: لِاحْتِيَاجِ فِي إِثْبَاتِ الْإِحْتِيَاجِ إِلَى الْمَنْطِقِ إِلَى تَقْسِيمِ الْعِلْمِ إِلَيْهِمَا؛ فَإِنَّ تَقْسِيمَهُ إِلَى الضَّرُورِيِّ وَالنَّظَرِيِّ وَوَقُوعِ الْخَطَأِ فِي النَّظَرِ يَكْفِي فِي ذَلِكَ الْإِثْبَاتِ؟ وَالْجَوَابُ: أَنَّ الْمَقْصُودَ بِيَانِ الْإِحْتِيَاجِ إِلَى قَسَمَيْ عِلْمِ الْمَنْطِقِ - أَعْنِي: الْمَوْصِلَ إِلَى التَّصَوُّرِ وَالْمَوْصِلَ إِلَى التَّصْدِيقِ -، إِذْ لَوْ لَمْ يَقَسَّمِ الْعِلْمُ أَوْلَا إِلَى التَّصَوُّرِ وَالتَّصْدِيقِ وَلَمْ يُبَيَّنْ أَنَّ كِلَا مِنْهُمَا ضَرُورِيٌّ وَنَظَرِيٌّ، لِحَاجِزٍ أَنْ يَكُونَ التَّصَوُّرَاتُ بِأَسْرَها ضَرُورِيَّةً أَوْ التَّصْدِيقَاتُ بِتَمَامِها ضَرُورِيَّةً، فَلَا تَكُونُ مَحْتَاجَةً إِلَى الْمَوْصِلِ إِلَى التَّصَوُّرِ وَالْمَوْصِلِ إِلَى التَّصْدِيقِ، فَلَا يَثْبُتُ الْإِحْتِيَاجُ إِلَى جِزَائِي عِلْمِ الْمَنْطِقِ، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ الْمَقْصُودَ ذَلِكَ (عن)

(١) قوله: (تعريف المنطق) ثم الرُّسْمُ المشهور للمنطق: أَنَّهُ آلَةٌ قَانُونِيَّةٌ تَعْصِمُ الذَّهْنَ عَنِ الْخَطَأِ فِي الْفِكْرِ، وَإِنَّمَا كَانَ آلَةً؛ لِأَنَّ الْآلَةَ مَا لَا يَكُونُ مَقْصُوداً بِالذَّاتِ؛ بَلْ يَقْصَدُ إِلَيْهَا لِتَحْصِيلِ الْغَيْرِ، وَالْمَنْطِقُ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يَعْصِمُ فِي الْمَطَالِبِ الْعِلْمِيَّةِ.

ومسائله: قوانين كلية منطبقة على سائر جزئياته، كما إذا عرفنا "أن كل ضرورة سالبة تنعكس سالبة دائمة"، عَرَفْنَا أَنَّ قَوْلَنَا: "لا شيء من الإنسان بحجر بالضرورة"، ينعكس إلى "لا شيء من الحجر بإنسان دائماً". وإِنَّمَا كَانَ هَذَا التَّعْرِيفُ رِسْمًا لَا حَدًّا لَهُ؛ لِأَنَّ كَوْنَهُ "آلة" عَارِضٌ مِنْ عَوَارِضِهِ، وَالتَّعْرِيفُ بِالْعَارِضِ "رِسْمٌ" عَلَى مَا سَتَعْرِفُهُ فِي بَحْثِ الْمَعْرِفَاتِ. (شيخ)

وَمَوْضُوعُهُ: الْمَعْلُومُ التَّصَوُّرِيُّ وَالتَّصْدِيقِيُّ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يُوصَلُ إِلَى
مَطْلُوبِ تَصَوُّرِيٍّ،

فهنا علم أمران^① من الأمور الثلاثة التي وضعت المقدمة لبيانها؛ بقي الكلام في الأمر الثالث، وهو تحقيق أن موضوع علم المنطق ماذا؟ فأشار إليه بقوله: "وموضوعه" إلخ.

قوله (قانون^②): القانون: لفظ يوناني أوسرياني، موضوع في الأصل ليسطر الكتاب^③؛ وفي الاصطلاح: قضية كلية يتعرف منها أحكام^④ جزئيات موضوعها، كقول الشحا: كل فاعل مرفوع؛ فإنه حكم كلي يعلم منه أحوال جزئيات الفاعل. قوله (وموضوعه): موضوع العلم^⑤ ما يبحث فيه عن عوارضه^⑥ الذاتية.

① قوله: (فهنا علم أمران) دفع لما يتوهم من أن المصنف ترك تعريف المنطق في المقدمة - حيث لم يقل: المنطق قانون إلخ - مع أنه من الأمور الثلاثة التي عقدت المقدمة لبيانها؟ وجه الدفع: أنه أتى ببيان الأمور الثلاثة؛ لكن الأول والثالث صراحة والثاني ضمناً، ولا مضايقة؛ لأنه أنسب بشأن المتن. (س)

② قوله: (قانون) أطلق القانون عليه مع أنه قوانين متعددة؛ تعبيراً عن الكل باسم الجزء، وفي ذلك إشارة إلى تلك القوانين لاشتراكها في جهة واحدة تضبطها وتجعلها كشيء واحد بمنزلة قانون واحد. ووجه التسمية بالمنطق: أنه يحصل بسببه الاقتدار على التطق الظاهري أعني التكلم، والإصابة في الباطني أعني إدراك الكليات؛ والنطق يُطلق على كليهما، ف"المنطق" مصدر مبني على وجه المبالغة، أو إسم مكان لهما.

③ قوله (ليسطر الكتاب): اليسطر: هو اللوح المنصوب، عليه خيوط يوضع عليه القرطاس، ويمسح عليه لتثبت في القرطاس نقش الخيوط؛ فيصون الخط عن الإعوجاج في سطره (مح)

④ قوله: (يتعرف منها أحكام إلخ) وطريق المعرفة: أن يحمل موضوع هذه القضية - أعني الفاعل - على الجزئي، ك"زيد" في "ضرب زيد" فيقال: زيد فاعل، ويجعل هذه القضية الحاصلة من حمل الموضوع على الجزئي صغرى للشكل الأول، وتلك القضية كبرى، بأن يقال: زيد فاعل، وكل فاعل مرفوع؛ فالنتيجة: "زيد مرفوع" فيخرج بهذا الطريق حكم زيد، وهو: الرفع. (س)

⑤ قوله: (موضوع العلم إلخ) إنما عرف موضوع العلم مطلقاً؛ لأن معرفة موضوع علم المنطق موقوفة عليه؛ فإن المقيّد لا يعرف بدون معرفة المطلق (شاه) مس

⑥ قوله (عن عوارضه): مثلاً موضوع علم النحو: هو الكلمة والكلام، فيبحث في النحو دائماً عن

والعَرَضُ الذاتي: مَا يَعْرِضُ الشَّيْءَ ① إِمَّا أَوْلَىٰ وَبِالذَّاتِ ②، كَالْتَعْجَبِ اللَّاحِقِ
لِلْإِنْسَانِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ إِنْسَانٌ؛ وَإِمَّا بِوَاسِطَةِ أَمْرٍ مُّسَاوٍ لِذَلِكَ الشَّيْءِ ③، كَالضَّحْكَ

② عوارضهما من بناء وإعراب، أو تقديم أو تأخير وغير ذلك؛ وموضوع علم الفقه: هو أفعال المكلفين، فيبحث فيه عن وجوب فعل من أفعاله، أو حرمة، أو غير ذلك.

وموضوع المنطق: هو المعلوم التصوري والمعلوم التصديقي، فيبحث في المنطق عن عوارض الأول من كونه: نوعاً أو جنساً كلياً أو جزئياً وغير ذلك، وعن عوارض الثاني - أي المعلوم التصديقي - من كبريته وضروريته، أو كون القضية حملية أو شرطية، وغير ذلك (مع)

① قوله: (ما يعرض الشيء) المراد من العروض "الحمل بالمواطاة"، أي: الحمل بهو هو؛ وذكر المبادي في التمسك، كـ "التعجب والضحك" على سبيل المسامحة، والمراد "المتعجب والضاحك"؛ وإنما يتسامحون لتلا يتبادر منه الذات، وهو ليس بعارض بل هو نفس المعروض. (شاه) مس

واعلم أنهم يتسامحون في العبارة كثيراً، فيذكرون مبدأ المحمول - كالتعجب والضحك والكتابة - ويريدون بها المحمولات المشتقة منها؛ والأفعال العارضة للشيء يكون محمولاً عليه خارجاً عنه؛ و"التعجب" ليس بمحمول على الإنسان، فلا يقال: زيد تعجب، بل يقال زيد متعجب؛ وإنما يتسامحون لتلا يتبادر منه الذات، وهو ليس بعارض؛ بل هو نفس المعروض. (عب ملخصاً)

⑤ قوله: (بالذات) اعلم أن العوارض قسمان: عوارض ذاتية، وعوارض غريبة؛ وتفصيل ذلك: أن ما يعرض للشيء إما: [١] أن يكون عروضة له لذاته؛ [٢،٣] أو لجزئه: الأعم، أو المساوي؛ [٤ - ٧] أو الأمر الخارج عنه: مساو له، أو أعم منه، أو أخص، أو مباين له؛ فذلك سبعة أقسام. (مس)
العوارض الذاتية: هي الأمور الخارجة عن الشيء الأحق له لما هو هو، أي بالذات، كالتعجب للأحق لذات الإنسان من غير واسطة أمر آخر؛ أو لجزئه الأعم، كالحركة بالإرادة الأحق للإنسان بواسطة كونه حيواناً؛ أو لجزئه المساوي، كالإدراك اللاحق للإنسان بواسطة كونه ناطقاً؛ أو بواسطة أمر خارج عنه مساو له، كالضحك العارض للإنسان بواسطة التعجب، ويحصل لك التعجب.
ومساوي هذه الأعراض الأعراض الغريبة.

العوارض الغريبة: (ويقال لها: العوارض العرفية أيضاً)، وهي: العوارض لأمر خارج أعم من المعروض، كالحركة اللاحقة للابيض، بواسطة أنه جسم، وهو أعم من الأبيض وغيره. والعوارض للخارج الأخص، كالضحك العارض للحيوان بواسطة أنه إنسان، وهو أخص من الحيوان. والعوارض بسبب المباين، كالحركة العارضة للماء بسبب النار، وهي مباينة له (مع) مس

⑥ قوله: (أمر مساوٍ لذلك الشيء) سواء كان جزءاً له أو خارجاً عنه، كإدراك المعقولات اللاحقة للإنسان بواسطة أنه ناطق، والضحك العارض له بواسطة أنه متعجب. (عن)

فَيُسَمَّى "مَعْرَفًا"، أَوْ تَصْدِيقِيًّا، فَيُسَمَّى "حُجَّةً".

الذي يَعْرِضُ حَقِيقَةً لِلْمُتَعَجِّبِ، ثُمَّ يُنْسَبُ عَرُوضُهُ إِلَى الْإِنْسَانِ بِالْعَرَضِ وَالْمَجَازِ فَافْهَمُ^①!

قوله (المَعْلُومُ التَّصَوُّرِيُّ): اعْلَمْ أَنَّ مَوْضُوعَ الْمَنْطِقِ هُوَ الْمَعْرَفُ وَالْحُجَّةُ
أَمَّا الْمَعْرَفُ: فَهِيَ عِبَارَةٌ عَنِ الْمَعْلُومِ التَّصَوُّرِيِّ؛ لَكِنْ لَا مُطْلَقًا، بَلْ مِنْ
حَيْثُ^② إِنَّهُ يُوَصَّلُ إِلَى مَجْهُولٍ تَصَوُّرِيٍّ، كَالْحَيَوَانَاتِ الطَّاطِقِ الْمُوَصَّلِ إِلَى تَصَوُّرِ
الْإِنْسَانِ. وَأَمَّا الْمَعْلُومُ التَّصَوُّرِيُّ الَّذِي لَا يُوَصَّلُ إِلَى مَجْهُولٍ تَصَوُّرِيٍّ، فَلَا يُسَمَّى
مَعْرَفًا، وَالْمَنْطِقِيُّ لَا يَبْحَثُ عَنْهُ، كَالْأُمُورِ الْحُزْنِيَّةِ الْمَعْلُومَةِ مِنْ زَيْدٍ وَعَمْرٍو.

① قوله: (فافهم) لعلّه إشارة إلى الاختلاف في: أن المعلول ينسب إلى العِلل البعيدة المؤثرة، أم لا؟ ولكنّ الأصح: أنه ينسب. أو إيماء إلى أن ذكر المبادي في هذا على سبيل المسامحة، والمراد منها المشتقات. (شاه) مس

② قوله: (بل من حيث إنه إلخ) فموضوع المنطق: هو المعلومات التصورية والتصديقية من حيث كونها موصلتين إلى مجهول، فلا يبحث فيه ههنا من حيث إنها موجودة أو غير موجودة، جوهر أو عرض، مطابق لما في نفس الأمر أو غير مطابق؛ فإن البحث بهذه الحثيئات ليس من وظائف المنطق؛ بل العلم الإلهي. (سل) مس

واعلم أن الموضوع هو المعلوم التصوري المقيد بصحة الإيصال، لانتفس الإيصال، وكذا المعلوم التصديقي، والمراد من قوله: "من حيث إنه يوصل" من حيث استعداد الإيصال، فالإيصال خارج عن الموضوع عارض لذاته. (عب، سل ملخصاً) مس

الملاحظة: اعلم! أن للحيثية ثلثة أقسام: الأولى هي "الحيثية الإطلاقيه"، الحيثية إذا كانت عين المحيـث كان معناها الإطلاق، وهي لا تتغير ذات المحيـث ولأحكامها، نحو: الإنسان من حيث إنها إنسان حيوان ناطق؛ والثانية هي "الحيثية التقييدية"، الحيثية إذا كانت غير المحيـث فمعناها: أنه محكوم عليه بالنظر إلى ذلك الغير وقطع النظر عن غير ذلك الغير، وهي تغير ذات المحيـث وأحكامها، نحو: الإنسان من حيث إنه كاتب متحرك الأصابع؛ والثالثة هي "الحيثية التعليلية"، الحيثية إذا كانت تغير أحكام المحيـث وتبين علة الحكم فهي تعليلية، وهي تغير الأحكام للمحيـث دون ذاته، نحو: زيد من حيث إنه عالم مكرم. (مرآة) مس

وَأَمَّا الْحُجَّةُ: فَهِيَ عِبَارَةٌ عَنِ الْمَعْلُومِ التَّصْدِيقِيِّ؛ لَكِنْ لَا مُطْلَقاً أَيْضاً، بَلْ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يُوَصَّلُ إِلَى مَطْلُوبٍ تَصْدِيقِيٍّ، كَقَوْلِنَا: الْعَالَمُ مُتَغَيِّرٌ وَكُلُّ مُتَغَيِّرٍ حَادِثٌ، الْمُوَصَّلِ إِلَى التَّصْدِيقِ بِقَوْلِنَا: الْعَالَمُ حَادِثٌ؛ وَأَمَّا مَا لَا يُوَصَّلُ - كَقَوْلِنَا: النَّارُ حَارَّةٌ مَثَلًا - فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ، وَالْمَنْطِقِيُّ لَا يَنْظُرُ فِيهِ؛ بَلْ يَبْحَثُ عَنِ الْمُعْرَفِ وَالْحُجَّةِ، مِنْ حَيْثُ إِنَّهُمَا كَيْفَ يَنْبَغِي أَنْ يُرْتَّبَا^① حَتَّى يُوَصَّلَا إِلَى الْمَجْهُولِ^②.

قوله (مُعْرَفًا^③): لِأَنَّهُ يُعْرَفُ وَيُبَيَّنُّ الْمَجْهُولُ التَّصَوُّرِيَّ.

قوله (حُجَّةً): لِأَنَّهَا تَصِيرُ سَبَبًا لِلْغَلْبَةِ^④ عَلَى الْخِصْمِ، وَالْحُجَّةُ فِي اللُّغَةِ: الْغَلْبَةُ؛ فَهَذَا مِنْ قَبِيلِ تَسْمِيَةِ السَّبَبِ بِاسْمِ الْمُسَبَّبِ.

① قوله: (كيف ينبغي أن يترتبا إلخ) اعلم أن الترتيب في "المعرف" هو: أن يقدم العام على الخاص، وفي "الحجة": أن يقدم الصغرى على الكبرى؛ "والترتيب في الأول استحسائي، وفي الثاني ضروري"؛ وقوله: "ينبغي" شامل لهما، ولهذا أثره على "يجب" (مس)

② قوله: (حتى يوصلا إلخ)، قال المحقق الطوسي في شرح الإشارات:

صواب الترتيب في القول الشارح: أن يوضع الجنس أولاً ثم يقيد بالفصل، وصواب هيئته: أن يحصل للأجزاء صورة وحدانية يطابق بها صورة المطلوب؛

وصواب الترتيب في مقدمات القياس: أن يكون الحدود في الوضع والحمل على ما ينبغي، وصواب الهيئة: أن يكون الربط بينهما في الكم والكيف والجهة على ما ينبغي؛

وصواب الترتيب في القياس: أن يكون أوضاع المقدمات فيه على ما ينبغي، وصواب الهيئة: أن يكون من ضرب منتج؛ والفساد في البابين أن يكون بخلاف ذلك. (مرآة) مس

③ قوله: (معرفاً) ويسمى قولاً شارحاً أيضاً؛ وإنما سمي "قولاً" لأنه في الغالب مركب، فالقول يرادفه؛ وأما تسميته "شارحاً" فلشرحها الماهية إما: بالكنه أو بالوجه. وقيل: إن تسميته "قولاً شارحاً" من تسمية الشيء باسم بعض أفرادها؛ لأنه لا يشرح إلا ذاتياتها. (نش) مس

واعلم أن القدماء على أن موضوع المنطق المعقولات الثانية. وذهب المتأخرون إلى أن موضوعه المعلومات التصورية أو التصديقية من حيث الإيصال، كما يُنظر إليه عبارة المصنف، وكلُّ وَجْهٌ هُوَ مَوْئِيهَا (نش)

④ قوله: (لأنها تصير سبباً للغلبة) فإنك إذا قلت: العالم حادث فمنعه الخصم، ثم إذا استدلت عليه ب"أن العالم متغير، وكل متغير حادث" فقد غلبت عليه؛ فلا استدلال سبب للغلبة، واسمها - في

اللغة - "الحجة"، فسُمِّيَ باسمه، فهذه التسمية من قبيل تسمية السبب باسم المسبب (مس)

الملحوظة: إن الحجة يسمى "دليلاً" أيضاً؛ لأنه يستدل به على المطلوب. (نش) مس

المقصود الأول التصورات

فَصْلٌ: دَلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى تَمَامِ مَا وُضِعَ لَهُ "مُطَابَقَةً"،

قوله (دَلَالَةُ اللَّفْظِ): قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ نَظْرَ الْمَنْطِقِيِّ^① بِالذَّاتِ إِنَّمَا هُوَ فِي الْمَعْرِفِ وَالْحُجَّةِ، وَهَمَّا مِنْ قَبِيلِ الْمَعَانِي لِأَلْفَاظٍ؛ إِلَّا أَنَّهُ كَمَا يُتَعَارَفُ ذِكْرَ الْحَدِّ^② وَالغَايَةِ وَالْمَوْضُوعِ فِي صَدْرِ كُتُبِ الْمَنْطِقِ، لِيُفِيدَ بَصِيرَةً فِي الشُّرُوعِ، كَذَلِكَ يُتَعَارَفُ إِيرَادُ مَبَاحِثِ الْأَلْفَاظِ بَعْدَ الْمُقَدِّمَةِ، لِيُعَيَّنَ عَلَى الْإِفَادَةِ وَالِاسْتِفَادَةِ^③؛ وَذَلِكَ: بِأَنَّ يُبَيِّنَ مَعَانِي الْأَلْفَاظِ الْمُصْطَلَحَةِ الْمُسْتَعْمَلَةَ فِي مُحَاوَرَاتِ أَهْلِ هَذَا الْعِلْمِ مِنْ: الْمُفْرَدِ وَالْمُرَكَّبِ، وَالْكَلِّيِّ وَالْحُجْزِيِّ، وَالْمُتَوَاطِي وَالْمُشَكَّكَ وَغَيْرِهَا؛ فَالْبَحْثُ عَنِ الْأَلْفَاظِ مِنْ حَيْثُ الْإِفَادَةُ وَالِاسْتِفَادَةُ، وَهَمَّا إِنَّمَا تَكُونَانِ

① قوله: (وقد علمت أن نظر المنطقي إلخ) حاصل هذا الكلام السؤال والجواب، تقرير السؤال: أن المنطقي إنما يبحث عن المعرف والحجة، وهما من أقسام المعاني، فالموصل ليس إلا المعاني دون الألفاظ، فأيراد مباحث الألفاظ في هذا الفن لا معنى له؛ لعدم كونه من وظائفه؟ وتقرير الجواب: أن إيراد هذه المباحث في هذا الفن ليس باعتبار أن المنطقي يبحث عنها؛ بل ليعين على الإفادة والاستفادة، كما أن إيراد ذكر "الأمر الثلاثة" في المقدمة لإفادة البصيرة في الشروع (س) قوله: (ذكر الحد الصواب: ذكر "الرسم"، اللهم إلا أن يراد به الرسم على ما هو مذهب أهل العربية، من إطلاق الحد على كل من الأقسام الأربعة من: "الحد، والرسم؛ التام، والناقص" للمعرف. (عن) الملحوظة: اعلم أن في هذا المقام ثلاثة أمور مرتبة:

الأول: أصل الشروع في العلم، وهو يتوقف على تصويره بوجه ما، ككونه "علمًا"؛ والثاني: الشروع فيه على بصيرة، وهو يتوقف على تصويره بـ "رسمه" إن عرف بوحدة الغاية - كتعريف المصنف -، أو مجده إن عرف بوحدة الموضوع؛ وعليه فيعرف بأنه: علم يبحث فيه عن المعلوم التصوري والتصديقي حيث يوصل إلى مجهول تصوري أو تصديقي؛

والثالث: كون البصيرة تامة، فيزاد على تعريفه: "بيان الحاجة إليه، وبيان موضوعه"؛ فمن أكتفى بهذا كفاه، ومن لم يكتفِ ذكر باقي المبادي العشرة المشهورة. (حش) مس

② قوله: (ليعين على الإفادة والاستفادة إلخ) أي إيراد مباحث الألفاظ، ولم يقل: "لتوقف الإفادة والاستفادة على ذلك"؛ لعدم توقُّفهما على إيرادها بعد المقدمة؛ لجواز أن يُعَلَّم مباحث الألفاظ من كتاب آخر من العلم، نعم؛ أنهما موقوفتان على نفس مباحث الألفاظ؛ لكن على إيرادها في هذا الكتاب بعد مقدِّمة فلا!. (عن)



بالدلالة^①؛ فلذا بدأ بذكر الدلالة.

وهي: كَوْنُ الشَّيْءِ بِمَحِيَّتِهِ^② يَلْزَمُ مِنَ الْعِلْمِ بِهِ الْعِلْمُ بِشَيْءٍ آخَرَ^③، وَالْأَوَّلُ هُوَ الدَّالُّ، وَالثَّانِي هُوَ الْمَدْلُولُ.

وَالدَّالُّ^④: إِنْ كَانَ لَفْظًا فَالدَّلَالَةُ "لَفْظِيَّةٌ"، وَإِلَّا "فَغَيْرُ لَفْظِيَّةٌ" يُوَكَّلُ مِنْهُمَا إِنْ كَانَ بِسَبَبِ وَضْعِ الْوَاضِعِ وَتَعْيِينِهِ الْأَوَّلِ بِإِزَاءِ الثَّانِي فـ "وَضْعِيَّةٌ"، كَدَّلَالَةِ لَفْظِ "زَيْدٍ" عَلَى ذَاتِهِ، وَدَّلَالَةِ الدَّوَالِّ الْأَرْبَعِ^⑤ عَلَى مَدْلُولَاتِهَا.

① قوله: (وهما أنما تكونان بالدلالة) كيف؛ ولولم يدل الألفاظ على المعاني لامتنع علينا إظهار ما في ضميرنا على غيرنا، وإنا كثير الافتقار في مصالح المآكل والمشرب إلى التعليم والتعلم، ولا يمكن تعيُّشنا بدون المشاركة والاجتماع، وإفهام ما في ضميرنا لصاحبنا، وتفهم ما في ذهنه؛ ومن هنا قيل: "الإنسان مدني الطبع". (سل من شاه) مس

② قوله: (وهي كون الشيء بمحيته الخ) اعترض على تعريف الدلالة، بأن الدلالة موقوفة على العلم بالوضع، والعلم بالوضع موقوف على علم المدلول؛ فالدلالة موقوفة على علم المدلول مع أن علم المدلول موقوف على الدلالة.

وأجيب عنه: أن الموقوف والموقوف عليه متغايران؛ فإن علم المدلول الموقوف عليه الدلالة هو "العلم المطلق"، والذي يتوقف على الدلالة هو "العلم بالدال"، وهذا ظاهر. (سل من شاه) مس

③ قوله: (من العلم به العلم بشيء آخر) كما يلزم: [١] من العلم بوجود التصنوع العلم بوجود الصانع، [٢] أو من الظن به الظن بشيء آخر، كما يلزم من الظن بوجود السحاب عند رؤية الدخان في الجوِّ الظن بوجود المطر؛ [٣] أو من العلم به الظن بشيء آخر، كما يلزم من العلم بوجود السحاب الظن بوجود المطر، فهذه ثلث صور؛ وأما الاحتمال الرابع، وهو: أنه يلزم من الظن به العلم بشيء آخر، فبمّا لم يوجد

④ قوله: (والدال) اعلم؛ أن الدال إما: لفظ أو غيره؛ ودلالة كل منهما إما: وضعية، أو عقلية، أو طبيعية و- يقال لها أيضا: - عادية؛ فالمجموع ستة (تش) مس

⑤ وقوله: (الدوال الأربع) أي: العقود، والنصب، والخطوط، والإشارات؛ فإن دلالتها على المدلولات وإن كانت تجعل الجاعل؛ لكنها ليست بألفاظ. والعقود هي المفاصل التي في اليد، والخطوط موضوعة للنفوس التي في الأوراق، والنصب: جمع نصب، وهي الوضع لمعرفة الطريق. (سل، شاه) مس

وإن كان بسبب اقتضاء الطبع حدوث الدال عند عروض المدلول فـ"طبيعية"،
 كدلالة "أخ أخ" ^① على وجع الصدر، ودلالة سرعة النبض على الحتى.
 وإن كان بسبب أمر غير الوضع والطبع فالدلالة "عقلية" ^②، كدلالة لفظ
 "ديز" المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ، وكدلالة اللدخان على النار.
 فأقسام الدلالة ستة، والمقصود بالبحث ههنا ^③ هي الدلالة اللفظية الوضعية؛
 إذ عليها مدار الإفادة والاستفادة ^④. وهي تنقسم ^⑤ إلى: مطابقة وتضمن والتزام؛

① قوله: (كدلالة "أخ أخ") قال مولانا داؤد في حواشيه على شرح الشمسية: الحق أن هذا اللفظ
 بفتح الهزرة وضئها مع تخفيف الحاء وتشديدها، يدل على الوجع. (عن)

② قوله: (فالدلالة عقلية) اعلم! أنه لا بد في الدلالة العقلية من العلاقة الذاتية، وهي علاقة
 التأثير، فيشمل دلالة المؤثر على الأثر كدلالة النار على الدخان، وبالعكس، كدلالة الدخان على النار،
 ودلالة أحد الأثرين على الآخر كدلالة الدخان على الحرارة؛ وحينئذ يندرج الدلالة الطبيعية الغير
 اللفظية، كدلالة سرعة النبض على الحتى في الدلالة العقلية؛ فإن سرعة النبض أثر الحتى، فالحصر
 الدلالة في الخمسة ومن ثمة أنكسر السيد السند وجود هذه الدلالة.

قلت: لا مضايقة في اجتماع الدالتين باعتبارين مختلفين: فدلالة سرعة النبض من حيث أنه
 أثر الحتى دالة عليه "دلالة عقلية"، ومن حيث أنه حدث سرعة النبض بحسب اضطراب مزاج
 الشخص عند عروض الحتى دالة عليه "دلالة طبيعية" ولاضير فيه، فإنه "لولا الاعتبارات لتبطلت
 الحكمة". فتدبر. (عج بتغيير يسير)

③ قوله: (والمقصود بالبحث) كأن السائل يستل: لم اقتصر المصنف على ذكر الدلالة اللفظية
 الوضعية - بأن يقسمها إلى المطابقة والتضمن والالتزام- وأعرض عن سائر الأقسام؟ فأجاب: بأن بحث
 الألفاظ إنما هو للإفادة والاستفادة، وهما حاصلان من الدلالة اللفظية الوضعية، فهي المقصود في هذا
 المقام، ولا بد من أقسامها، ولا حاجة إلى غيرها (بن)

④ قوله: (إذ عليها مدار الإفادة والاستفادة) إذ الإشارة لا تحصل إلى المعدومات، والخطوط تحتاج
 إلى الآلات، والعقود والنصب ليست بعامة الفهم حتى يُعلم بهما ما في الضمير، والطبائع مختلفة،
 فلا يحصل المقصود بالطبيعة؛ ودلالة التأثير قد تكون متلبسة مخفية؛ فمابقيت دلالة هي أسهل
 وأشمل إلا الدلالة اللفظية الوضعية، فلها الاعتبار، فلا يريد: أنه يمكن الإفادة والاستفادة بغير الدلالة
 اللفظية الوضعية بالإشارات والخطوط والعقود والنصب والطبيعة والعقلية

⑤ قوله: (وهي تنقسم إلخ) الدلالة اللفظية الوضعية: إن كانت على تمام ما وضع له - كدلالة الإنسان

وَعَلَى جُزْئِهِ "تَضْمَنٌ"، وَعَلَى الْخَارِجِ "إِلْتِزَامٌ". وَلَا بُدَّ فِيهِ مِنَ اللَّزُومِ
عَقْلاً أَوْ عُرْفًا؛ وَتَلَزَمَهُمَا الْمُطَابَقَةُ وَلَوْ تَقْدِيرًا، وَلَا عَكْسَ.

لأنَّ دَلَالَةَ اللَّفْظِ بِسَبَبِ وَضْعِ الْوَاضِعِ إِمَّا عَلَى تَمَامِ الْمَوْضُوعِ لَهُ، أَوْ عَلَى جُزْئِهِ، أَوْ
عَلَى أَمْرٍ خَارِجٍ عَنْهُ

قوله (وَلَا بُدَّ فِيهِ): أي في دَلَالَةِ الْإِلْتِزَامِ.

قوله (مِنَ اللَّزُومِ): أي كَوْنُ الْأَمْرِ الْخَارِجِ بِحَيْثُ يَسْتَحِيلُ تَصَوُّرُ الْمَوْضُوعِ لَهُ
بِدُونِهِ، سَوَاءً كَانَ هَذَا اللَّزُومُ الذَّهْنِيَّ عَقْلاً، كَالْبَصَرِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْعَيْنِ^①؛ أَوْ
عُرْفًا^②، كَالْجُودِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْحَاتِمِ.

① على الحيوان الناطق - سميت "مطابقة"؛ للتطابق بين اللفظ والمعنى، وإن كانت على جزء ما وضع له
- كدلالة الإنسان على الحيوان أو الناطق - سميت "تضمناً"؛ لكون المدلول في ضمن الموضوع له، وإن
كانت على أمر خارج عنه يلازمه في الذهن - أي: يمتنع انفكاك تصور المسئى عن تصور، كدلالة
الإنسان على قابل العلم وصنعة الكتابة - سميت "التزاماً"؛ لكون الدلالة بسبب اللزوم الذهني. (إيس)
الملاحظة: اعلم! أن حصر الدلالة اللفظية الوضعية في المطابقة والتضمن والالتزام عقلي؛ فإنه
وإن لم يكن دائراً بين النفي والإثبات إلا أنه راجع إليه، بأن يقال: إن الدلالة إما: على تمام الموضوع
له، أو لاء الأول "مطابقة"، والثاني لا يخلو إما: أن يكون دلالة على جزء الموضوع له، أو لاء الأول
"تضمن"، والثاني "التزام".

الملاحظة: وإنما اختار المصنف^٢ لفظ التمام دون الجميع؛ لأن الثاني مشعر بالتركيب بخلاف
الأول؛ ولذا يقال للواجب: إنه تمام الوجود بخلاف الجميع. (سل) مس

① قوله: (كالبصر بالنسبة إلى العين) فإنه موضوع لعدم البصر عما من شأنه أن يكون بصيراً.
والبصر لازم عقلي له، فإنَّ العقل حاكمٍ بأنه يمتنع تعقل مفهوم العين من غير تعقل معنى البصر. (سل)
② قوله: (عرفاً) بأن يكون اللفظ بحيث لا يطلق إلا وينقل الذهن منه إلى هذا اللازم بحسب
التعارف، لا الحكم العقلي، كالجود بالنسبة إلى الحاتم، فإنه لا لزوم بين الجود والحاتم عند العقل؛ لكن
لما صدر الجود عن المسئى بـ "الحاتم" كثيراً غاية الكثرة عدَّ من لوازم اسم الحاتم بحسب العرف، فإذا قيل:
"فلان حاتم" ينتقل منه إلى جواد بحسب العرف والعادة. (سل)

قوله (وتلزّمهُمَا المُطَابَقَةُ^① وَوَلَوْ تَقْدِيرًا): إذْ لاشكَّ أنَّ الدلالة الوضعية على جزء المُسَمَّى^② ولازمه فرعُ الدلالة على المُسَمَّى، سواء كانت تلك الدلالة على المُسَمَّى مُحَقَّقة - بأن يُطلق اللفظ ويراد به المُسَمَّى، ويُفهم منه الجزء أو اللّازم بالتّبع -، أو مُقدّرة، كما إذا اشتهر اللفظ^③ في الجزء أو اللّازم. فالدلالة على الموضوع له وإن لم يتحقّق هناك بالفعل إلا أنّها واقعةٌ تقديراً، بمعنى أن لهذا اللفظ معنىً لو قصد من اللفظ كان دلّالته عليه مُطابِقةً، وإلى هذا أشار بقوله: "ولو تقديراً".

قوله (ولاعكس): إذْ يجوز أن يكون للفظ معنىً بسيطاً، لجزءه ولا لازم له^④ فيتحقّق حينئذٍ المُطابِقة بدون التّضمّن والالتزام؛ ولو كان له معنىً مُركّباً للّازم له، تحقّق التّضمّن بدون الالتزام؛ ولو كان له معنىً بسيطاً، له لازم، تحقّق الالتزام بدون التّضمّن؛ فالاستلزام غير واقع في شيء من الطرفين.

① قوله: (وتلزّمهُمَا المُطَابِقة) ثم أراد بيان فسب بعض الدلالات الثلث، بعضها بالاستلزام، وعدمه، فقال: "وتلزّمهُمَا" إلخ. (هــج)

② قوله: (على جزء المُسَمَّى إلخ) يريد ههنا: أنّ في إطلاق اللفظ وإرادة جزء مسماه أو لازمه "مجازاً"، فكيف يكونان قسماً من الوضعية؟ والجواب عنه: أنّ المراد أن يطلق اللفظ ويرادّ الجزء أو اللّازم في ضمن الموضوع له، لامستقلاً، حتّى يكون مجازاً. (محصل)

③ قوله: (كما إذا اشتهر اللفظ) فاندفع الاعتراض: بأننا لانسلم أنّ المُطابِقة لازمة للتّضمّن والالتزام؛ لجواز أن يكون اللفظ مشهوراً في الجزء أو اللّازم بحيث لا يستعمل إلا فيهما، ويترك معناه الموضوع له ولا يكون مقصوداً من اللفظ، كالشمس؛ فإنها موضوعة للقرص والضوء، فالدلالة على القرص تضمّن تقديراً لا تحقيقاً. (سـل بزيادة) مس

④ قوله: (ولا لازم له) إن قيل: إنه يمتنع أن يكون شيء لالزام له أصلاً، كيفاً وكون الشيء "ليس غيره" لازم لكل شيء. وأجيب: بأن المراد في الالتزام اللّازم البيّن بالمعنى الأخص، وهو: ما يلزم من تصور الملزوم تصوّره، وكونه "ليس غيره" ليس كذلك؛ فإننا نتصوّر الأشياء ولا يتخيّر ببالنا غيرها، فضلاً عن أنها ليست غيرها. (محصل) مس

وَالْمَوْضُوعُ: إِنْ قَصِدَ بِجُزْءٍ مِنْهُ الدَّلَالَةُ عَلَى جُزْءٍ مَعْنَاهُ فَ"مُرْكَبٌ"،
إِمَّا تَامٌ: خَبْرٌ، أَوْ إِنْشَاءٌ؛

قوله (وَالْمَوْضُوعُ): أي اللفظ الموضوع^① إِنْ أُرِيدَ دَلَالَةُ جُزْءٍ مِنْهُ عَلَى جُزْءٍ مَعْنَاهُ فَهُوَ "الْمُرْكَبُ"؛ وإلا فهو "المُفْرَدُ"^②.

فالْمُرْكَبُ إِمَّا يَتَحَقَّقُ بِأُمُورٍ أَرْبَعَةٍ: الأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ لِلْفَرْعِ جُزْءٌ، والثَّانِي: أَنْ يَكُونَ لِمَعْنَاهُ جُزْءٌ، والثَّالِثُ: أَنْ يَدُلَّ جُزْءُ اللَّفْظِ عَلَى جُزْءٍ مَعْنَاهُ، والرَّابِعُ: أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الدَّلَالَةُ مُرَادَةً؛ فَبِإِنْتِفَاءِ كُلِّ مِنَ الْقِيُودِ الأَرْبَعَةِ يَتَحَقَّقُ المُفْرَدُ^③.

① قوله: (أي اللفظ الموضوع إلخ) فيه إيماء إلى دفع ما يتوهم من: أن حصر الموضوع في المفرد والمركب لا يصح؛ فإن الدوال الأربع -مثلاً- موضوعة وليست بمفردة ولا مركبة وحاصل الدفع: أن المراد حصر اللفظ الموضوع لأمطلق الموضوع، بدليل أن المعتبر هي الدلالة اللفظية الوضعية والدوال الأربع ليست بالألفاظ. واللفظ أعم من الحقيقي -كزيد- والحكمي، كالمثنوي في "أضرب" (عج)

② قوله: (إن أريد إلخ) اعلم! أن التركيب إنما يعرض اللفظ حين الاستعمال وقصد إفادة المعاني الكثيرة، والاستعمال: عبارة عن ذكر اللفظ وإرادة المعنى، فالقصد معتبر في التركيب، ولما كان الأفراد عبارة عن عدم التركيب ففيه عدم القصد (ع ب ملخصاً)

③ قوله: (جزء منه) والمراد بالجزء الجزء المستعمل المركب في السمع؛ وإلا فيلزم أن يكون "الأسماء النكرة" -الدالة بأصل الكلمة على المعنى، وبالتنوين على معنى آخر-، وكذا "الأسماء المعربة" -الدالة بإعرابها على المعاني المعتورة- و"الأفعال" -الدالة بمادتها على معانيها وبهيأتها على الزمان- وأمثالها داخله في المركبات (نور)

④ قوله: (وإلا فهو المفرد) أي: وإن لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو مفرد (نور) وقدم المصنف^④ المركب على المفرد مع أن المفرد مقدم عليه طبعاً، فلا بد من تقدمه وضعاً ليطابق الوضع الطبع؛ لأن التقابل بين المفرد والمركب تقابل العدم والملكة، فالمركب "ملكة" والمفرد "عدم"؛ فمعرفة المفرد موقوفة على معرفة المركب؛ فلا بد من تقدمه عليه (س) مس

⑤ قوله: (فبإنتفاء كل من القيود الأربعة) فإن هذه الأمور الأربعة كالمقومات للمركب، فكلما لا يتحقق واحد من هذه الأربعة لا يتحقق المركب، فلا بد من تحقق المفرد؛ والابتطال الحصر ههنا. (س)

⑥ قوله: (يتحقق المفرد) لأن مفهوم المركب مقيد، و((رفع المقيد يتحقق برفع واحد من قيوده، أو برفع جميع القيود)) (ع)

فَلِلْمُرْكَبِ قِسْمٌ وَاحِدٌ، وَلِلْمُفْرَدِ أَقْسَامٌ أَرْبَعَةٌ:

الأول: ما لاجزء لفظه، نحو: همزة الاستفهام؛ والثاني: ما لاجزء لمعناه، نحو: لفظ "الله"؛ والثالث: ما لادلالة لجزء لفظه على جزء معناه، كزيد، وعبدالله علماً^①؛ والرابع: ما يدل جزء لفظه على جزء معناه، لكن هذه الدلالة غير مقصودة، كالحَيَوَانِ النَّاطِقِ عَلِماً لِلشَّخْصِ الْإِنْسَانِيِّ^②.

قوله (إمّا تاماً): أي يصح السكوت عليه^③، كزيد قائماً.

قوله (خبر): إن احتمل الصدق والكذب، أي: يَكُونُ مِنْ شَأْنِهِ^④ أن يتّصف

① قوله (عبد الله علماً): فإن لفظ زيد أجزائه هي: الزاء والياء والدال، وكذا معناه متجزءاً بأجزاء هي: رأسه ويده ورجله وسائر أجزائه؛ ولكن لادلالة لجزء لفظه على جزء معناه، وكذا عبدالله والفرق بينه وبين زيد: أن أجزاء لفظ "زيد" لادلالة لها على معنى أصلاً، وأما "عبد الله" علماً فيلزم من جزئيه معنى لو استعمل فيه لدلّ عليه؛ إلا أن إرادة العلمية منه منعت من تلك الدلالة، ففي عبد الله مقتضى الدلالة موجود، ولكن المانع يمنعها. (مح)

② قوله: (كالحَيَوَانِ النَّاطِقِ عَلِماً لِلشَّخْصِ الْإِنْسَانِيِّ) أي: الماهية الإنسانية للشخص فإن معنى الحيوان جزء لها؛ لكن هذه الدلالة ليست بمقصودة في حالة العلمية؛ بل المقصود هو دلالة مجموع "الحيوان الناطق" على هذا المعنى الشخصي. (سل)

③ قوله: (يصح السكوت عليه) فإن قيل: إن الفعل المتعدي مع الفاعل -نحو: ضرب زيد، مثلاً- مركب تام، مع أنه لا يصح السكوت عليه؛ بل يحتاج إلى ذكر المفعول؟ قلت: المراد من "صحّة السكوت عليه" أن لا يحتاج إلى شيء آخر، كاحتياج المحكوم عليه إلى المحكوم به، وبالعكس؛ ولا شك أن مثل هذا الاحتياج ليس في الفعل المتعدي مع الفاعل؛ لأنه بالمسند والمسند إليه. (شاه مس)

④ قوله (يكون من شأنه إلخ) عرّف الخبر أولاً بـ "ما يحتمل الصدق والكذب" - كما هو المشهور - وفسره بوجه يندفع منه الإشكال الوارد عليه. وتفصيله: أن هذا التعريف غير جامع؛ لأنه يخرج الأخبار التي تحتمل الصدق فقط دون الكذب - كقوله: "الله هنا، ومحمد رسول الله ﷺ" -، أو بالعكس - كقولنا: "الأرض فوقنا والسماء تحتنا" -، فإنها لا تحتمل الصدق والكذب؟

والجواب: بأن الواو الواصلة هنا بمعنى "أو" الفاصلة. وهذا الجواب ليس بشيء، فإنه يُستدرك حينئذ لفظ "يحتمل" كما لا يخفى؛ لأن الاحتمال دائماً يكون بين الشئيين المتغيرين. وجه الدفع بما فسره الشارح ظاهراً؛ فإن المراد من احتمال الصدق والكذب "أن يكون من شأن الخبر الاتصاف بهما"، بأن يتّصف في بعض الأفراد بالصدق وفي بعضها بالكذب. (جر مس)

وَأَمَّا نَاقِصٌ: تَقْيِيدِيٌّ، أَوْ عَيْرُهُ؛ وَإِلَّا فَمُفْرَدٌ: وَهُوَ: إِنْ اسْتَقَلَّ، فَمَعَ
الدَّلَالَةَ بِهَيْئَتِهِ عَلَى أَحَدِ الْأَزْمِنَةِ الثَّلَاثَةِ "كَلِمَةً"،

بهما، بأن يُقال له: صَادِقٌ أَوْ كَاذِبٌ^①.

قوله (أَوْ إِنْشَاءً): إِنْ لَمْ يَحْتَمِلْهُمَا^②.

قوله (وَأَمَّا نَاقِصٌ): إِنْ لَمْ يَصِحَّ السُّكُوتُ عَلَيْهِ

قوله (تَقْيِيدِيٌّ): إِنْ كَانَ الْجُزْءُ الثَّانِي قَيْدًا لِلأَوَّلِ^③، نَحْوُ: غَلامٌ زَيْدٌ، وَرَجُلٌ

فَاضِلٌ، وَقَائِمٌ فِي الدَّارِ^④.

① قوله: (بأن يُقال: صادق أو كاذب) إشارة إلى أن نوع الخبر وإن اتصف بالصدق والكذب؛ لكن كل فرد من أفراد الخبر يكون في نفس الأمر إما: متصفا بالصدق فقط، أو بالكذب فقط. فافهم واحفظ. (عب من شاه) مس

② - 1 قوله: (إن لم يحتملها) أي: إن لم يحتمل كلاً من الصدق والكذب؛ فإن مدار الصدق والكذب على الحكاية عن المحكي عنه، وفي الإنشاء ليست الحكاية، فأنى الاحتمال (محصل)

② - 2 قوله: (إن لم يحتملها) فلا يقال: هذا الأمر صادق أو هذا المعنى كاذب؛ لأن الصدق والكذب هو المطابقة وعدم المطابقة مع الواقع، وذلك إنما يتحقق فيما إذا فرض واقع، وكان الكلام حكاية عنه لا في الإنشاء والإيجاد، كما هو واضح. (مع)

③ قوله: (قيداً للأول) صفة كان أو مضافاً أو ظرفاً للأول. قوله: (للأول) المراد بالأول والثاني بحسب الرتبة، لا بحسب اللفظ، فيشمل ما قُدِّم فيه القيد على المُقَيَّد لفظاً نحو: راكباً جاء في عمرو؛ فإنَّ الحال قَيَّد لعاملها قطعاً، ولكنه قد يُوخَّر عنها (عن)

④ قوله: (وقائمٌ في الدار) فيه إيماء إلى أنَّ ما اشتهر من حصر المركب التقييدي في الإضافي والتوصيفي منقوض بأمثال هذا المركب التقييدي، وقد عرفت أنَّ ذا الحال مقيد أيضاً مركب تقييدي، مع أنه ليس منهما.

والجواب: أن مرادهم: حصر المركب الكاسب والمكتسب في الإضافي والتوصيفي، مثل: "حيوان ناطق" و"عدم البصر"؛ والمركبات المذكورة في النقض ليست بكاسبة ولا مكتسبة نحو: "في الدار". (سل، شاه، ملخصاً) مس

⑤ قوله: (في الدار) اعلم أن معنى كلمة "في" الظرفية الجزئية، لا مطلق الظرفية، فـ"الدار" مقومة لمعناها لا مخصّصة له، فليس الجزء الثاني قيداً للأول؛ ولا يذهب عليك أن لفظ "الدار" فقط كاف في التمثيل؛ لتركيبه من اللام واسم الدار، والثاني ليس قيداً مخصّصاً للأول. (عج)

قوله (أَوْ غَيْرُهُ): إِنَّ لَمْ يَكُنِ الثَّانِي قَيْدًا لِلأَوَّلِ، نَحْوُ: فِي الدَّارِ، وَخَمْسَةَ عَشَرَ.
 قوله (وَالأَقْمَرْدُ): أَي وَإِنْ لَمْ يُقْصَدِ بِجُزْءٍ مِنْهُ الدَّلَالَةُ عَلَى جُزْءٍ مَعْنَاهُ.
 قوله (وَهَوَانِ اسْتَقْلًا) فِي الدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَاهُ، بِأَنْ لَا يَخْتَاجُ فِيهَا إِلَى ضَمِّ ضَمِيمَةٍ.
 قوله (بِهَيْئَتِهِ): بِأَنْ يَكُونَ بِحَيْثُ ① كَلَّمَا تَحَقَّقَتْ هَيْئَتُهُ التَّرْكِيبِيَّةُ فِي مَادَّةٍ
 مَوْضُوعَةٍ مُتَصَرِّفٍ ② فِيهَا، فَهِيَ وَاحِدٌ مِنَ الأَزْمَنَةِ الثَّلَاثَةِ، مَثَلًا: هَيْئَةُ "نَصَرَ" ③،
 وَهِيَ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى ثَلَاثَةِ حُرُوفٍ مَفْتُوحَةٍ مُتَوَالِيَةٍ، كَلَّمَا تَحَقَّقَتْ فَهِيَ الزَّمَانُ
 المَاضِي؛ لَكِنْ بِشَرَطٍ أَنْ يَكُونَ تَحَقُّقُهَا فِي ضَمْنِ مَادَّةٍ مَوْضُوعَةٍ مُتَصَرِّفٍ
 فِيهَا ④، فَلَا يَرِدُ التَّقْضُ بِنَحْوِ: جَسَقَ وَحَجَرَ ⑤.
 قوله (كَلِمَةً): فِي عُرْفِ المَنْطِقِيِّينَ، وَفِي عُرْفِ النُّحَاةِ "فِعْلٌ" ⑥.

① قوله: (بأن يكون بحيث إلخ) دفع لِمَا يَتَوَقَّعُ مِنْ: أَنَا لَأَسْلَمُ أَنَّ الهَيْئَةَ سَبَبٌ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَحَدِ
 الأَزْمَنَةِ، بِسَبَبِ أَنَّهَا مُتَحَقِّقَةٌ فِي جَسَقَ وَحَجَرَ بِدُونِ تِلْكَ الدَّلَالَةِ؟ وَحَاصِلُ الدَّفْعِ: أَنَّ إِضَافَةَ الهَيْئَةِ إِلَى
 الضَّمِيرِ للعَهْدِ، فَالمَرَادُ: الهَيْئَةُ المَعِينَةُ وَهِيَ: الهَيْئَةُ المُتَحَقِّقَةُ فِي المَادَّةِ المَوْضُوعَةِ المُتَصَرِّفَةِ فِيهَا، وَ"جَسَقَ"
 لَيْسَ بِمَوْضُوعٍ، وَ"حَجَرَ" لَيْسَ بِمُتَصَرِّفٍ فِيهِ. وَعِنْدِي أَنَّ الإِيرَادَ بِأَنَّ "جَسَقَ" لَا يَرِيدُ مِنَ الرَّأْسِ؛ فَإِنَّ
 المَفْرَدَ مِنْ أَقْسَامِ المَوْضُوعِ، فَلَيْسَ "جَسَقَ" مَفْرَدًا حَتَّى يَرِدَ الإِشْكَالُ بِهِ. فَتَأْمَلُ
 وَالتَّقْيِيدُ بِ"الهَيْئَةِ" لِإِخْرَاجِ مَادَّةٍ عَلَيْهِ الزَّمَانُ بِجَوْهَرِهِ لِابْهَيْئَتِهِ، كَالأَمْسِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِكَلِمَةٍ؛ لِأَنَّ
 المُرَادَ مِنَ "الهَيْئَةِ" الهَيْئَةُ الحَاصِلَةُ لِلحُرُوفِ بِاعْتِبَارِ تَقْدِيمِهَا وَتَأخِيرِهَا وَحَرَكَاتِهَا وَسُكُونَاتِهَا. (عج بزيادة) مس
 ② قوله: (متصرف) أي تصرفاً تاماً، أي: إفراداً وتثنيةً وجمعاً، وتذكيراً وتانيثاً، وغيبةً وخطاباً وتكلاًماً
 إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

③ قوله: (هَيْئَةُ نَصَرَ) المَرَادُ بِ"الهَيْئَةِ" الهَيْئَةُ الحَاصِلَةُ لِلحُرُوفِ، بِاعْتِبَارِ تَقْدِيمِهَا وَتَأخِيرِهَا وَحَرَكَاتِهَا
 وَسُكُونَاتِهَا. (عج)

④ قوله: (متصرف فيها) فَلَا يَرِدُ النِّقْضُ بِنَحْوِ "أَحْمَدَ وَيَعْمَلُ" عَلَمَيْنِ، بِأَنَّهَا حَيْثُ نِثْيٌ لِأَيْدِي لَأَنَّ عَلَى
 الزَّمَانِ مَعَ أَنَّ المَادَّةَ مُتَصَرِّفَةٌ فِيهَا؛ لِأَنَّهَا حَيْثُ نِثْيٌ جَامِدَانِ، وَالجَامِدُ مِمَّا لَا يَتَصَرَّفُ فِيهِ (عج)

⑤ قوله: (جسق وحجر) أما الأول فلانتفاء الوضع، وأما الثاني فلانتفاء التصرف. (مع) مس

⑥ قوله: (وفي عرف النحاة إلخ) يعني أن كل كلمة عند المنطقيين "فعل" عند النحاة، وليس كل "فعل"
 عند النحاة "كلمة" عند المنطقيين؛ لِأَنَّ صِبْغَةَ المَضَارِعِ المُخَاطَبِ وَالمُتَكَلِّمِ - لَكُونَ مَعْنَاهَا مُحْتَمِلًا لِلصِّدْقِ
 وَالكُذْبِ - لَيْسَتْ بِ"كَلِمَةٍ" عِنْدَ المَنْطِقِيِّينَ؛ - لِأَنَّ نَظَرَهُمْ إِلَى المَعْنَى، وَمَعْنَى هَذِهِ الصِّبْغَةِ تُحْتَمِلُ الصِّدْقَ ①

وَيَدُونَهَا اسْمٌ وَالْأَفَادَةُ. وَأَيْضاً: إِنْ اتَّخَذَ مَعْنَاهُ، فَمَعَ تَشْخُصِهِ وَضَعاً "عَلَمٌ"؛^{٥١}

قوله (وَالْأَفَادَةُ): أي وإن لم يَسْتَقِلَّ في الدلالة، فآداة في عرف المنطقيين^{٥٢}،

وَحَرْفٌ فِي عَرَفِ النَّحَاةِ^{٥٣}.

٥١ والكذب- وإن كانت "فعلاً" عند النحاة؛ فإن المحتمل للصدق والكذب مركب تام والكلمة مفرد (عج) ثم اعلم أنه ليس كل ما يُطلق عليه لفظ "الفعل" عند النحاة "كلمة" عند المنطقيين؛ فإن صيغ المضارع المخاطب والمنتكلم "أفعال" عند النحاة وليست بكلمات عند المنطقيين؛ لأن نظرهم إلى المعاني، ومعاني هذه الصيغ تحمیل الصدق والكذب وهو ظاهر، والمُحتمل لهما هي التركبات القائمة، فعلم أن هذه الصيغ مركبات تامة، فكيف تكون كلمات؛ فإن "الكلمة" من أقسام المفرد (سل من شاه) الملحوظة: فعلم من هذا التقرير: أن بين الكلمة والفعل عموم وخصوص؛ ف"الكلمة" خاص و"الفعل" عام. (مس)

٥٢ قال الماتن: (عَلَمٌ) إن قيل: إن هذا التعريف غير جامع؛ لأنه يخرج منه الأعلام الجنسية؛ فإنها ليست موضوعة لمعان جزئية؟ والحق في الجواب: إن الأعلام الجنسية ليست أعلاماً حقيقة في عرف المنطقيين، فإن نظرهم إلى المعنى، ومعاني هذه الأمور كلية. نعم؛ إنها أعلام في عرف النحاة، فإنهم لما نظروا إلى الألفاظ أجزوا عليها الأحكام اللفظية- لكونها مبتدأ وذا حال وموصوفاً بالمعرفة وغيرها- وحكموا بعلميتها، هكذا يظهر من كلام المحققين، فهذا من باب "تخالف الاصطلاحين بسبب اختلاف النظرين". (إسماعيل شاهجهاني) محمد إلياس بزيادة

٥٣ قوله: (فأداة في عرف المنطقيين) اعلم؛ ليس كل "أداة" عند المنطقيين "حرفاً" عند النحاة؛ فإن الكلمات الوجودية "أفعال" عندهم وليست بـ"كلمات" عند المنطقيين؛ بل "أداة". وجه الفرق: أن نظر النحاة إلى ألفاظها، فلما نظروا إلى ألفاظها وجدوها مشاركة لجميع الأفعال في إجراء الأحكام اللفظية، وحكموا بأنها "أفعال"؛ ونظر المنطقيين إلى المعاني، فلما نظروا إليها وجدوها مشاركة لجميع الأدوات في عدم الاستقلال وحكموا بأنها أدوات.

فإن قلت: إنها إذا كانت أدوات عند المنطقيين فيم سميت "كلمات" وجودية في عرفهم؟ قلت: لمشابهتها الكلمات في التصرف والدلالة على الزمان، فهي أدوات بالحقيقة وإن أُطلق عليها "الكلمات" مجازاً. (سل من شاه) مس

٥٤ قوله: (وحرف في عرف النحاة) ظاهره أن الأداة عند المناطقة مرادفة للحرف عند النحاة، وليس كذلك؛ لأن الأداة شاملة للحروف وبعض الأسماء كأسماء الشروط؛ وقد يجاب عن الشارح بأنه نظر للغالب. تأمل (قس)

فعلم من هذا: أن بين الأداة والحرف أيضاً عموم وخصوص؛ ف"الأداة" عام، و"الحرف" خاص. (مس)

قوله (وَأَيْضاً^①): مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ لِفِعْلِ مَحْذُوفٍ، أَيْ آضٌ أَيْضاً، أَيْ رَجَعَ رُجُوعاً. وفيه إشارة إلى أَنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ أَيْضاً لِمُطْلَقِ الْمَفْرَدِ^② لِلْإِلَاسِمِ. وفيه بحث؛

① قوله: (وأيضاً) اعلم أن الاشتراك والنقل، والحقيقة والمجاز كما تجري في الاسم تجري في الفعل والحرف؛ فالفعل يكون مشتركاً كـ"خلق" بمعنى أوجد وافترى، وقد يكون منقولاً كـ"صل"، وقد يكون حقيقة كـ"قتل" إذا استعمل في إزهاق النفس، وقد يكون مجازاً إذا استعمل بمعنى: ضرب ضرباً شديداً؛ وكذلك الحرف يكون مشتركاً كـ"من" بين الابتداء والتبعض، ويكون حقيقة كـ"في" إذا استعمل في الظرفية، وقد يكون مجازاً إذا استعمل بمعنى "على".

وأما التواطؤ والتشكيك فلا يجريان إلا في الاسم، وكذلك العلم؛ وظاهر كلام المصنف: أن كل واحد من أقسام المفرد - سواء كان اسماً أو فعلاً أو حرفاً - ينقسم إلى هذه الأقسام السبعة، وليس كذلك؛ فكان الأولى للمصنف جعل المقسم "الاسم" خاصة، كما فعله غيرهم. (نس)

ويمكن الجواب عن المصنف بأن في كلام المصنف استخدام، حيث جعل المقسم أولاً "المفرد" من حيث هو، أي: "المفرد المطلق"، ثم أعاد عليه الضمير في التقسيم الثاني باعتبار بعض أفراد، وهو "الاسم"، ويراد حينئذ "مطلق المفرد"؛ وسيأتي تعريفهما؛ لأنه هو الذي يكون علماً ومتواطئاً ومشككاً دون قسيميه: الكلمة والأداة، وإن اشترك الجميع في الباقي.

والذي دعا إلى هذا قول المصنف: "أيضاً"، وهذا الفهم غير متعين؛ لجواز أن يكون المقسم الثاني هو "الاسم" بقرينة قوله: "فمع تشخصه"، والتعبير بـ"أيضاً" لا يناقيه؛ فإن أقسام الجزئي - وهو الاسم - أقسام للملكي - وهو المفرد -، ضرورة تحقق الكلي في ضمن جزئياته، كما لا يخفى (حش)

② قوله: (لمطلق المفرد) اعلم أن مطلق المفرد يعبر عنه بـ"مطلق الشيء"، وهو: الذي يتحقق بتحقق جميع أفراد، وينتفي بانتفاء فرداً، ويجري فيه أحكام العموم والخصوص جميعاً؛ وأما المفرد المطلق فيعبر عنه بـ"الشيء المطلق"، وهو: الذي يتحقق بتحقق فرداً ولا ينتفي بانتفاء؛ بل بانتفاء جميع الأفراد، ويجري فيه أحكام العموم فقط. (شم) مس

المفرد المطلق	مطلق المفرد	المفرد المطلق
اسم أو فعل أو حرف	اسم، فعل، حرف	المفرد المطلق
بشرط لا شيء	لا بشرط شيء	المرتبة
مقيد بقيد الإطلاق	مطلق من قيد الإطلاق	النتيجة
فهو أخص	فهو أعم	النسبة
يجري فيه أحكام العموم فقط	يجري فيه أحكام العموم والخصوص	الحكم

لأنه يقتضي أن يكون الفعل والحرف إذا كانا متَّحِدِي المَعْنَى، داخِلَيْنِ في العَلَمِ والمتواطي والمُشَكِّك، مع أنَّهم لا يُسْمَوْنَها بهذه الأَسْمَاءِ؛ بل قد تحقَّق في موضِعِهِ ① أن معناهما لا يتَّصِف بالكلية والجزئية ② تأمل فيه ③.

قوله (إن اتَّحَدَ): أي وَحَد مَعْنَاهُ ④.

① قوله: (بل قد حَقَّق في موضعه الخ) ولَمَّا كان هذا الكلام دالًّا على إمكان هذه التسمية وعدم وقوعها، قال: "بل قد حَقَّق" الخ، يعني هذه التسمية مُمْتَنِعَةٌ؛ لأن كلاً من المتواطي والمُشَكِّك لا يكون إلا كلياً، فلَمَّا لم يتَّصِف معناهما بالكلية لا يتصوَّر المتواطي والمشكك ههنا، والعَلَم لا يكون إلا جزئياً، فلما لم يتَّصِف معناهما بالجزئية كيف يتصور العلم فيه؛ فإن الجزئي أعم من العَلَم، و"نفي العام يستلزم نفي الخاص". (عن)

② قوله: (لا يتَّصِف بالكلية والجزئية) وذلك لأنَّ معناهما غيرُ مستقلٍ ليس صالحاً لأنَّ يُحْكَم عليه، فلو كان متصفاً بالكلية والجزئية لزم أن يكون محكوماً عليه بهما؛ فإن "المتَّصِف بصفةٍ يكون محكوماً عليه بهذه الصفة". (س)

③ قوله: (تأمل فيه) فيه إشارة إلى جواب البحث المذكور، بأن هذا التقسيم راجع إلى "المفرد" باعتبار بعض أقسامه، وهو الاسم؛ فمقسم هذا التقسيم هو "مطلق المفرد" الذي هو مرتبة لا بشرط شيء، لا "المفرد المطلق" الذي هو مرتبة بشرط لاشيء؛ فإن الأول ينسب إليه أحكام الأفراد؛ لأن الإطلاق أيضاً ليس معتبراً فيه، بخلاف الثاني؛ أو إشارة إلى ما قيل: إنَّ هذا التقسيم راجع إلى المفرد المُطْلَق؛ لأنَّ الفعل أيضاً يكون متواطياً ومشككاً، ومشاركاً ومنقولاً، وحقيقةً ومجازاً؛ فإن "ذَهَب" -مثلاً- متواطي، و"وَجَدَ" مشكك، و"ضَرَبَ" مشترك، و"صَلَّى" منقول، و"نَطَقَ الإنسان" حقيقة، و"نَطَقَ الحَالُ" مجاز، وكذا حال الحرف؛ فإن "مِنَ" -مثلاً- مشترك بين الابتداء والتبويض، و"فِي" حقيقة إذا استعملت بمعنى الظرفية، ومجاز إذا استعملت بمعنى "عَلَى". فتأمل. (شاه) مس

④ قوله: (وحد معناه): إنما فُسر "اتَّحَدَ" بـ"وحد"؛ لأن ظاهر معنى "الاتحاد" هو انضمام شيئين أو أشياء متعددة، بعضها مع بعض؛ مع أن المراد هنا أن يكون المعنى واحداً، وغير متعدد؛ وحاصله أن المراد باتِّحاد المعنى ههنا: كون المعنى متصفاً بالوحدة، أي: واحداً بالعدد؛ لأن الاتحاد من الوحدة. (عس بزيادة)

والمراد من المعنى: المعنى الذي يقصد باللفظ ويستعمل فيه، وينظر إليه من حيث هو مفهومه؛ فلا يريد: أنه يخرج من قوله: "إن اتَّحَدَ" الأعلام المشتركة، وكذا المتواطيات، والمشككات المشتركة. (ع ب شاه) مس

قوله (فَمَعَ تَشَخُّصِهِ ①): أي جُرئِيَّتِهِ.

قوله (وَضِعاً): أي بِحَسَبِ الْوَضْعِ ② دُونَ الْاِسْتِعْمَالِ؛ لِأَنَّ مَا يَكُونُ مَدْلُؤُهُ

① قوله: (فَمَعَ تَشَخُّصِهِ (الخ) أي فَمَعَ كونه مَوْضوعاً لِمَعْنَى جُرئِي شَخْصِي- لا يَصْلِحُ تَعَدُّدُهُ وَتَكَثُّرُهُ فِي نَفْسِهِ- عِلْمٌ، وَهَذَا عَلَى مَذْهَبِ الْمَصْنُفِ، وَأَمَّا عَلَى مَذْهَبِ كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ فَعَلَّمَ وَمَضَرَ وَاسْمٌ إِشَارَةٌ وَغَيْرِهَا، وَبِالْجُمْلَةِ أَقْدَا حَتْرَ يَقُولُهُ: "وَضِعاً" عَمَّا كَانَ تَشَخُّصُهُ عَلَى رَأْيِهِ بِحَسَبِ الْاِسْتِعْمَالِ (شس)
② قوله (بحسب الوضع): بَأَن يَتَصَوَّرُ الْوَاضِعَ شَخْصاً مَعِيناً، وَيَضَعُ الْلِغْظَ لِذَلِكَ الشَّخْصِ فَقَطْ، كَمَا هُوَ شَأْنُ الْأَعْلَامِ.

وَلَا بَدَّ هُنَا مِنْ إِشَارَةِ إِلَى أَقْسَامِ الْوَضْعِ، فَنَقُولُ: إِنَّ الْوَضْعَ عَلَى قَسْمَيْنِ: خَاصٍ وَعَامٍ؛ لِأَنَّ الْوَاضِعَ قَدْ يَضَعُ لِفِظاً لِمَعْنَى خَاصٍ كَالْعِلْمِ، فَإِنَّكَ عِنْدَمَا تَسْمِي ابْنَكَ بِ"أَحْمَدٍ" مَثَلًا، تَخْصُصُ هَذَا الْلِغْظَ بِهَذَا الْمَوْلُودِ الْخَاصِ؛ وَقَدْ يَضَعُهُ لِمَعْنَى عَامٍ، كَالْحَيَوَانَ الْمَوْضُوعِ لِكُلِّ مَتَحَرِّكٍ بِالإِرَادَةِ. وَاخْتَلَفُوا فِي بَعْضِ الْأَلْفَاظِ كَأَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ وَالْمَوْصُولَاتِ، وَكُلُّ مَعْرِفَةٍ غَيْرِ الْعِلْمِ، إِنَّهَا مِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ أَوِ الثَّانِي؟ وَالسَّرُّ فِي الْاِخْتِلَافِ: أَنَّ التَّشَخُّصَ فِي مَعَانِي هَذِهِ الْأَلْفَاظِ مَسْلَمٌ لِكُونِهَا مَعَارِفَ، وَلَا تَكُونُ الْمَعْرِفَةُ مَعْرِفَةً إِلَّا بِأَنَّ تَكُونُ مَشَخَّصَةً لِمَعْنَى؛ وَلَكِنْ إِسْنَادُ هَذَا التَّشَخُّصِ إِلَى الْوَاضِعِ غَيْرُ وَاضِعٍ، لِعَدَمِ إِمْكَانِ تَصَوُّرِ الْوَاضِعِ قَبْلَ مَثَلِ السَّنِينِ التَّشَخُّصِ الْحَاصِلِ الْآنَ عِنْدَ اسْتِعْمَالِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ بِالإِشَارَةِ أَوْ بِغَيْرِهَا.

فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى: أَنَّ الْوَضْعَ فِي هَذِهِ الْأَلْفَاظِ خَاصٌ بِبَيَانِ أَنَّ الْوَاضِعَ وَإِنْ لَمْ يُمْكِنَهُ تَصَوُّرُ أَشْخَاصٍ مَوَارِدِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ تَفْصِيلاً، بِأَنَّ يَتَصَوَّرُ الْوَاضِعَ الْمَشَارَإِلِيهِ فِي زَمَانَتِهِ؛ لَكِنْ يُمْكِنُهُ ذَلِكَ بِالإِجْمَالِ بِأَنَّ يَتَصَوَّرُ كَلِمَةَ الْمَشَارَإِلِيهِ، وَيَقُولُ: إِنِّي وَضَعْتُ لِفِظِ الْإِشَارَةِ لِأَشْخَاصٍ هَذَا الْكَلِمِ، فَيَكُونُ الْوَضْعُ- أَي تَصَوُّرُ الْكَلِمِ- عَاماً، وَالْمَوْضُوعُ لَهُ- أَي: الْأَشْخَاصُ الْكَلِمِ- خَاصاً.

وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ لَافْرَقَ بَيْنَ الْعِلْمِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَعَارِفِ فِي أَصْلِ الْوَضْعِ؛ لِكُونِ الْمَوْضُوعِ لَهُ فِي كِلَا الْمَوْرِدَيْنِ خَاصاً، وَإِنَّمَا الْفَرْقُ بِالإِجْمَالِ وَالتَّفْصِيلِ؛ لِكُونِ مَعْنَى الْعِلْمِ مَتَصَوِّراً تَفْصِيلاً لِحُضُورِهِ عِنْدَ الْوَاضِعِ؛ وَأَمَّا مَعَانِي سَائِرِ الْمَعَارِفِ فَلِكُونِهَا غَائِبَةً عَنِ الْوَاضِعِ يَكُونُ تَصَوُّرُهَا عِنْدَهُ بِالإِجْمَالِ.

وَذَهَبَ آخَرُونَ- وَمِنْهُمْ الْمَصْنُفُ- إِلَى أَنَّ الْمَوْضُوعَ لَهُ فِي هَذِهِ الْأَلْفَاظِ عَامٌ، وَلَمْ يَلَاخِظْ فِيهَا خُصُوصِيَّةَ وَتَشَخُّصَ مِنْ نَاحِيَةِ الْوَاضِعِ، وَإِنَّمَا يَحْصُلُ التَّشَخُّصُ مِنْ نَاحِيَةِ الْمُسْتَعْمِلِ عِنْدَ الْاِسْتِعْمَالِ؛ وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ فَالتَّشَخُّصُ فِي الْعِلْمِ بِالْوَضْعِ، وَفِي هَذِهِ الْأَلْفَاظِ بِالِاسْتِعْمَالِ؛ فَصَحَّ لِلْمَصْنُفِ أَنْ يَخْرُجَ هَذِهِ الْمَعَارِفُ عَنِ الْعِلْمِ بِقَوْلِهِ "وَضِعاً" لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي التَّشَخُّصِ، وَامْتِيَازِ الْعِلْمِ عَنْهَا بِكَوْنِ تَشَخُّصِهِ بِالْوَضْعِ.

وَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ أَنَّ الْمَعْنَى الْمَوْضُوعَ لَهُ لِأَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ وَاحِدٌ عَامٌ، وَإِنَّمَا تَتَعَدَّدُ الْمَعَانِي عِنْدَ الْاِسْتِعْمَالِ بِتَخْصِيصِ كُلِّ مَوْرِدٍ بِخُصُوصِيَّةٍ خَاصَّةٍ يَمْتَنِزُ عَنِ مَوْرِدٍ آخَرَ؛ وَأَمَّا عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ: فَالْمَعْنَى الْمَوْضُوعَ لَهُ مُتَعَدِّدٌ بِتَعَدُّدِ مَوَارِدِ اسْتِعْمَالِهَا؛ لِأَنَّ الْوَاضِعَ- عَلَى هَذَا الْقَوْلِ- وَضَعَ الْلِغْظَ لِكُلِّ مَوْرِدٍ مَوْرِدٍ بِخُصُوصِهِ، وَلَوْ بِالتَّصَوُّرِ الإِجْمَالِيِّ كَمَا مَرَّ (مخ)

وَبِدُونِهِ "مَتَوَاطٍ" إِنْ تَسَاوَتْ أَفْرَادُهُ؛ وَ"مُشَكِّكٌ" إِنْ تَفَاوَتْ بِـ "أَوْلِيَّةٍ"
أَوْ "أَوْلِيَّةٍ".

كَلِمًا فِي الْأَصْلِ وَمُشَخَّصًا فِي الِاسْتِعْمَالِ، كَأَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ^① - عَلَى رَأْيِ الْمُصَنِّفِ -
لَا يُسَمَّى عِلْمًا.

وَهُنَا كَلَامٌ^② آخَرَ وَهِيَ: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمَعْنَى فِي هَذَا التَّقْسِيمِ إِمَّا الْمَوْضُوعَ لَهُ
تَحْقِيقًا، أَوْ مَا اسْتَعْمِلَ فِيهِ اللَّفْظُ، سَوَاءَ كَانَ وَضَعُ اللَّفْظِ يَزَاءً تَحْقِيقًا أَوْ تَأْوِيلًا؛
فَعَلَى الْأَوَّلِ لَا يَصِحُّ عَدُّ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ^③ مِنْ أَقْسَامِ مُتَكَثِّرِ الْمَعْنَى، وَعَلَى الثَّانِي
يَدْخُلُ^④ نَحْوُ أَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ - عَلَى مَذْهَبِ الْمُصَنِّفِ - فِي مُتَكَثِّرِ الْمَعْنَى، وَيَخْرُجُ

① قوله: (كأسماء الإشارة) اعلم؛ أنه قد وقع الاختلاف في وضع أسماء الإشارة، فقال بعضهم: إنها
موضوعة يإزاء أمر كلي بشرط الاستعمال في الجزئيات، وذهب بعضهم إلى أنها موضوعة يإزاء جزئيات
متعددة بلحاظ أمر كلي، فعلى التقدير الأول الوضع عام والموضوع له أيضا كذلك؛ وعلى التقدير الثاني الوضع
عام والموضوع له خاص. ويختار المصنف الأول واليه يميل كلام القدماء، والثاني مختار صاحب السلم
وغيره من المتأخرين؛ فخرج أسماء الإشارة من تعريف العلم بقوله: "وضعا"؛ فإنها وإن كان معناها
شخصا بحسب الاستعمال لكنها موضوعة يإزاء أمر كلي، (سل من شاه) مس

② قوله: (ههنا كلام) أي في تقسيم المفرد باعتبار اتحاد معناها إلى العلم والمتواطى والمشكك نظراً
وجرحاً. ويمكن أن يجاب عنه بأن: المراد من "المعنى" - في قوله: "إن اتحد معناها" - الموضوع له، والمراد
من المعنى من حيث أنه يرجع إليه ضمير "كثير" المستعمل فيه مطلقاً بطريق الاستخدام، فلا يلزم كون
الحقيقة والمجاز داخلياً في متحد المعنى وخارجاً عن متكثير المعنى، (سل)

③ قوله: (لا يصح عد الحقيقة إلخ) فإن المعنى الموضوع له حقيقة في "الحقيقة والمجاز" ليس إلا
واحد، وهو المعنى الحقيقي، إنما التعدد باعتبار المعنى المستعمل فيه مطلقاً (سل) مس
④ قوله: (وعلى الثاني يدخل إلخ) فإن المعنى الموضوع له لأسماء الإشارات وإن كان واحداً، وهو
"الأمر الكلي"؛ لكن "المستعمل فيه" لها أيضا متعددة؛ لكونها مستعملة في الجزئيات، فلا حاجة في
إخراج أسماء الإشارات إلى التقييد بقوله "وضعا"؛ لكونه خارجاً عن قوله: "اتحد معناها"، فإن المعنى
المستعمل فيه لها ليس واحداً؛ بل كثيرا. (سل) مس

ويستعمل فيه لها ليس واحداً؛ بل كثيرا. (سل) مس
ويستعمل فيه لها ليس واحداً؛ بل كثيرا. (سل) مس
ويستعمل فيه لها ليس واحداً؛ بل كثيرا. (سل) مس
ليست خارجة منه؛ لأن معناها الموضوع له "وهو الأمر الكلي" واحد؛ بل هو خارج من قوله: "وضعا". (شاه)

عن أفراد مُتَّحِدِ الْمَعْنَى، فِلَا حَاجَةَ فِي إِخْرَاجِهَا إِلَى التَّقْيِيدِ بِقَوْلِهِ: "وَضَعَا".
قَوْلُهُ (إِنْ تَسَاوَتْ أَفْرَادُهُ): بَأَنَّ يَكُونُ صِدْقُ هَذَا الْمَعْنَى الْكُلِّيِّ عَلَى تِلْكَ
الْأَفْرَادِ ① عَلَى السَّوِيَّةِ.

قَوْلُهُ (إِنْ تَفَاوَتَتْ): أَيُّ يَكُونُ صِدْقُ هَذَا الْمَعْنَى عَلَى بَعْضِ أَفْرَادِهِ مُقَدِّمًا
عَلَى صِدْقِهِ عَلَى بَعْضِ آخَرَ بِالْعِلِّيَّةِ ②، أَوْ يَكُونُ صِدْقُهُ عَلَى بَعْضِ أَوْلَى وَأَنْسَبَ ③
مِنْ صِدْقِهِ عَلَى بَعْضِ آخَرَ.
وَعَرَضُهُ مِنْ قَوْلِهِ ④: "إِنْ تَفَاوَتَتْ بِأَوْلِيَّةٍ أَوْ أَوْلَوِيَّةٍ" مَثَلًا؛ فَإِنَّ التَّشْكِيكَ ⑤

① قوله: (على تلك الأفراد) سواء كانت تلك الأفراد خارجيّة - كالإنسان، فإنه يصدق عليها على
السويّة من غير تفاوت - أو ذهنيّة، كالشمس، فصدقها على أفرادها الذهنية على السواء من غير فرق.
وانما سمي هذا القسم بالـ "متواطي" لأنه مشتق من "التواطؤ" وهو: التوافق، وأفراد هذا الكلي متوافقة
في صدقه عليها. (سل من شاه) مس

② قوله: (ببالعليّة) أي يكون صدق الكلي على بعض الأفراد علة لصدقه على البعض الآخر،
كالوجود؛ فإنه كلي، وصدقه على الواجب علة لصدقه على الممكن؛ فالوجود حاصل للواجب أولاً، وفي
الممكن ثانياً. (سل)

③ قوله: (أولى وأنسب) وهذا أيضاً كالوجود؛ فإن صدقه على الواجب أولى وأنسب من صدقه على
الممكن؛ لأن وجود الواجب لذاته ووجود الممكن بالغير. (سل)

④ قوله: (وعرضه من قوله) دفع لما يتوهم من: أن التشكيك لا ينحصر في التفاوت بالأوليّة
والأوليّة فما وجه انحصاره فيهما؟. والجواب: أن ذكرهما بطريق التمثيل، لا على سبيل التحقيق. (عن)

⑤ قوله: (فإن التشكيك إلخ) إنما سمي هذا الكلي مشككاً؛ لأنه يوقع الناظر في الشك بأنه من المتواطي
- من حيث اتفاق أفرادها في أصل المعنى - أو من المشترك؟ من حيث اختلاف أفرادها بالأولية وغيرها.

الملاحظة: التشكيك بالأوليّة هو اختلاف الأفراد في الأوليّة وعدمها، كالوجود؛ فإنه في الواجب
أتم وأثبت منه وأقوى منه في الممكن. التشكيك بالتأخر هو أن يكون حصول معناه في بعضها
متقدماً على حصوله في البعض، كالوجود أيضاً؛ فإن حصوله في الواجب قبل حصوله في الممكن. التشكيك
بالشدة والضعف: هو أن يكون حصول معناه في بعضها أشد من البعض، كالوجود أيضاً؛ فإنه في الواجب
أشد من الممكن. والفرق بين الأشد والأزيد: أن الشدة والضعف من عوارض الكيف، والزيادة والنقص
من عوارض الكم. (كت بزيادة) مس

وَأِنْ كَثُرَ، فَإِنْ وُضِعَ لِكُلِّ إِبْتِدَاءٍ فَ"مُشْتَرِكٌ"؛ وَإِلَّا فَإِنْ اشْتَهَرَ فِي الثَّانِي فَ"مَنْقُولٌ" - يُنْسَبُ إِلَى الثَّاقِلِ -؛ وَإِلَّا فَ"حَقِيقَةٌ" وَ"مَجَازٌ".

لا يَنْحَصِرُ فِيهِمَا؛ بَلْ قَدْ يَكُونُ بِالزِّيَادَةِ^① وَالثَّقْفَانِ، أَوْ بِالشَّدَّةِ وَالثَّغْفِ. قَوْلُهُ (وَإِنْ كَثُرَ): أَيُّ اللَّفْظِ إِنْ كَثُرَ مَعْنَاهُ الْمُسْتَعْمَلُ هُوَ فِيهِ، فَلَا يَجْلُو^②. إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَوْضُوعًا لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ تِلْكَ الْمَعَانِي إِبْتِدَاءً^③ بِوَضْعِ عَلَى حِدَةٍ^④، أَوْ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ؛ وَالأَوَّلُ يُسَمَّى مُشْتَرَكًا، كَالْعَيْنِ لِلْبَاصِرَةِ، وَالذَّهَبِ وَالرُّكْبَةِ وَالذَّاتِ؛ وَعَلَى الثَّانِي فَلَا تَحَالَةَ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ مَوْضُوعًا لِوَاحِدٍ مِنْ تِلْكَ الْمَعَانِي؛ إِذِ الْمُفْرَدُ قِسْمٌ مِنَ اللَّفْظِ الْمَوْضُوعِ.

ثُمَّ إِنَّهُ إِنْ اسْتَعْمِلَ فِي مَعْنَى آخَرَ، فَإِنْ اشْتَهَرَ فِي الثَّانِي وَتُرِكَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْمَعْنَى الأَوَّلِ بِحَيْثُ يَتَّبَادَرُ مِنْهُ الثَّانِي إِذَا أُطْلِقَ مُجَرَّدًا عَنِ الْقَرَائِنِ، فَهَذَا يُسَمَّى مَنْقُولًا^⑤؛ وَإِنْ لَمْ يَشْتَهَرَ فِي الثَّانِي وَلَمْ يُهَجَرَ الأَوَّلُ؛ بَلْ يُسْتَعْمَلُ تَارَةً فِي الأَوَّلِ

① قوله: (بالزيادة إلخ) الزيادة: انتزاع العقل عن الزائد أمثال الأضعف متمايزة في الوضع، والشدة: هو؛ لكنَّ الأمثال ههنا غير متمايزة، فالأوَّلُ مختصٌّ بالكميَّات كالقَدَارِ وَالْعَدَدِ، وَالثَّانِي بِالْكَيفِيَّاتِ كَالسَّوَادِ وَالْبَيَاضِ.

② قوله (فلا يجلو): حاصل هذا التقسيم: أن المفرد المتكرر المعنى على ثلاثة أقسام: ١ - مشترك، ٢ - منقول، ٣ - حقيقة ومجاز؛ لأن المعاني الكثيرة أما أن يكون كلها موضوعاً له اللفظ مستقلاً فهو المشترك، أو بعضها كذلك، وهو إن اشتهر في المعنى الغير الموضوع له بحيث ترك الموضوع له فهو المنقول، وإن لم يكن بتلك الشهرة في غير الموضوع له فهو حقيقة ومجاز (مع)

③ قوله: (إبتداءً) خرج به المنقول، فإنه وإن كان كل من المنقول إليه والمنقول عنه موضوعاً له اللفظ؛ لكنَّ الوضع لكل منهما ليس إبتداءً؛ بل وُضِعَ أَوَّلًا لِمَعْنَى ثُمَّ وُضِعَ ثَانِيًا لِمَعْنَى آخَرَ؛ الْمُنَاسِبَةُ بَيْنَهُمَا (سَل) ④ قوله: (بوضع على حدة) خرج به ما يكون وَضَعُهُ عَاماً وَالْمَوْضُوعُ لَهُ خَاصاً، كَأَسْمَاءِ الْإِشَارَاتِ وَالْمُضَمَّرَاتِ؛ فَلِظْفِ "هَذَا" - مَثَلًا - وَإِنْ كَانَ مَوْضُوعًا لِمَعْنَى مُتَعَدِّدَةٍ إِبْتِدَاءً؛ لَكُنْ وَضَعُهُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا لَيْسَ وَضَعًا عَلَى حِدَةٍ. (سَل)

⑤ قوله: (يسمى منقولاً) قيل: إن أراد المصنف مطلق النقل - كما هو ظاهر كلامه - فيدخل المرئجل في "المنقول"، وإن أراد "الثقل مع المناسبة" كما صرح به شارحون، فيخرج المرئجل عن القسمة؟

وأخرى في الثاني، فإن استعمل في الأول - أي المعنى الموضوع له - يُسَمَّى اللَّفْظَ حَقِيقَةً^①؛ وإن استعمل في الثاني - الذي هو غير موضوع له - يُسَمَّى مَجَازاً^②.

ثم اعلم: أنَّ المَنْقُولَ لا يَدَّ لَهُ مِنْ نَاقِلٍ مِنَ المَعْنَى الأَوَّلِ - المَنْقُولِ عَنْهُ - إِلَى المَعْنَى الثَّانِي - المَنْقُولِ إِلَيْهِ -، فهذا النَّاقِلُ إمَّا أَهْلُ الشَّرْعِ، وَأَهْلُ العُرْفِ العَامِّ، أَوْ أَهْلُ العُرْفِ الخَاصِّ أَوْ الاصْطِلَاحِ الخَاصِّ^③ كالتَّحْوِي مَثَلًا؛ فَعَلَى الأَوَّلِ يُسَمَّى مَنقُولًا "شَرعِيًّا"^④، وَعَلَى الثَّانِي "عَرَفِيًّا"^⑤، وَعَلَى الثَّالِثِ "اصْطِلَاحِيًّا"^⑥. وَإِلَى

① والجواب: أنَّ المرتمل جُعِلَ مندرجاً في "المشترك"، كما صرَّح به صاحب المُعَاكَمَاتِ. (حسن)
والمُرْتَمِلُ: عبارة عما وضع لمعنى أولاً ثم وُضِعَ لآخر بلامناسبة بينهما كجعفر؛ فإنه كان في الأصل موضوعاً للنهر الصغير، ثم قِيلَ عنه وجعل علماً لشخص بلامناسبة. (سل) مس
② قوله: (حقيقة) كالأسد إذ استعمل في المعنى الأصلي، وهو الحيوان المقترس؛ وإذا استعمل في غيره كالرجل الشجاع - فمجاز.

والحقيقة فعيلة بمعنى الفاعل من "حق الشيء" إذا ثبتت، فكان الكلمة المستعملة في معناها الأصلي ثابتة في موقعها، فالتاء للنقل من الوصفية إلى الاسمية، كما في الذبيحة. والمجاز ظُرف، ولاشك أنَّ المتكلم جاور في هذا اللفظ عن معناه الأصلي إلى معنى آخر، فذلك اللفظ محل الجواز. (عب وسل ملخصاً)
③ قوله: (مجازاً) اعلم أن المصنف لم يستوعب أقسام الاسم، واليك بيانها وهي أربعة إجمالاً، وتسعة تفصيلاً: الأول: ما اتحد لفظه ومعناه، وتحت ثلاثة: العلم، والمتواطئ، والمشكك؛ والثاني: ما اتحد لفظه وتعدد معناه، وتحت أربعة: المشترك، والمنقول، والحقيقة، والمجاز؛ والثالث: عكس الثاني، أي: ما تعدد لفظه واتحد معناه، وهو: المشترك أي: المترادف، كفضنفر وهزئير للحيوان المقترس؛ والرابع: عكس الأول، أي: ما تعدد لفظه ومعناه، وهو: المتباين، كالإنسان والفرس. (حسن)

④ قوله (اصطلاح خاص): الاصطلاح من الصلح لتصالح جماعة وتسالمهم واتفاقهم على أمر، كتوافق النحاة مثلاً على المبتدأ، الموضوع لغة لكل ما يبتدأ به، ثم نقله النحاة إلى "المبتدأ الخاص"، وهو كون المبتدأ اسماً لما وُضِعَ أولاً ليحكم عليه؛ ومنه لفظ "الفعل" الموضوع في اللغة للمصدر، ثم اصطلاح الصرفيون على أن يكون اسماً للحدث المقترن بالزمان، فهو منقول صرفي؛ ومنه فهو منقول نحوي، وهكذا. (مع بتغيير)

⑤ قوله: (منقولاً شرعياً) كالصلاة؛ فإنها في الأصل موضوعة للدعاء، ثُمَّ نَقَلَهَا الشَّارِعُ إِلَى أَرْكَانِ مَحْصُوصَةٍ، وَتَرَكَ اسْتِعْمَالَهَا فِي الدَّعَاءِ عِنْدَ عَدَمِ قِيَامِ القَرِيْبَةِ. (سل)

⑥ قوله: (عرفياً) كالداية؛ فإنها في أصل اللغة موضوعة لكل ما يديب على الأرض كما في قوله تعالى: ⑦

قَصْلٌ: الْمَفْهُومُ إِنْ اِمْتَنَعَ قَرَضٌ صِدْقِهِ عَلَى كَثِيرِينَ فَ "جُزِيٌّ"؛
وَالْأَفْ "كُيٌّ": اِمْتَنَعَتْ أَفْرَادُهُ، أَوْ اِمْتَنَعَتْ وَلَمْ تُوجَدْ؛

هذا أشار بقوله: "يُنْسَبُ إِلَى النَّاقِلِ".

قوله (المفهوم^①): أي ما حصل^② في العقل.

واعلم أن ما يستفاد^③ من اللفظ باعتبار أنه فهم منه يُسَمَّى "مفهوماً"،
وباعتبار أنه قُصِدَ منه يُسَمَّى "معنىً ومقصوداً"، وباعتبار أن اللفظ دالٌّ عليه
يُسَمَّى "مدلولاً".

قوله (قرض صدقه^④): القرض ههنا بمعنى تجويز العقل، لا التقدير^⑤؛ فإنه
لا يستحيل تقدير صدق الجزئي على كثيرين.

② (وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها) ثم نقلها العرف العام من هذا المعنى، ووضعها لدوات
القوائم الأربع من الحيل والبغال والحمير بحيث يتبادر منه هذا الإطلاق. (عب بزيادة)
③ قوله (اصطلاحياً) كالكلمة، فإنها في الأصل موضوعة لمعنى الجرح، ثم نقله النحاة إلى اللفظ
الموضوع للمعنى المفرد. (سل)

① قوله: (المفهوم إلخ) هذا أو أن الشروع في القسم الأول من المقصود، وهو المسائل التصورية؛
ولما كان له المبادي - وهي المباحث الكلية - ومقاصد - وهي مباحث المعرفات، وكان الواجب تقديم
المبادي على المقاصد، فقدمها عليها فقال: "قصل المفهوم" إلخ. (شيخ)

② قوله: (أي ما حصل في العقل) أي ما يمكن أن يُحصَل عند العقل. فلا يريد: أن بعض الكليات
غير حاصل لنا فكيف يكون مفهوماً؟ وإن الجزئيات لا تُحصَل في العقل؛ بل في الحواس عند العقل؟.

④ قوله: (ما يستفاد إلخ) أي باعتبار أنه من شأنه أن يفهم منه يُسَمَّى "مفهوماً". فلا يريد: أن المفهوم
قد يطلق على ما حصل في العقل من غير أن يستفاد من اللفظ؟ (عن)

③ قوله: (قرض صدقه) إنما زاد المصنّف لفظ "القرض"؛ لئلا يخرج الكليات الفرضية كاللاشيء؛
فإنها وإن لم تصدق على كثيرين في الخارج؛ لكنه لا يمتنع قرض صدقها على الكثيرين، نظراً إلى نفس
مفهوماتها. (عج)

⑤ قوله: (تجويز العقل، لا التقدير) فإن الفرض بمعنى التقدير يتمشى في المحالات أيضاً،
فيمكن أن نفرض أن الضدين يجتمعان مثلاً.

قوله (امتنعت أفراده^①): كشرنيك الباري تعالى
قوله (أو أمكنت^②): أي لم يمتنع^③ أفراده^④، فيشمل الواجب والممكن

① قوله: (امتنعت أفراده) أي جميع أفراده في الخارج؛ فإن إضافة الجمع إلى الشيء يفيد الاستغراق، كما مر في قوله: "وصعدوا في معارج الحق" في الخطبة (عن)

② قوله (أمكنت): الممكن الخاص ما لا يمتنع وجوده ولا عدمه، كالعالم ما سوي الله؛ والممكن العام ما لم يمتنع وجوده، سواء لم يمتنع عدمه أيضاً - كالممكن الخاص -، أو امتنع عدمه، كالواجب وإن شئت فقل: إن الممكن الخاص ما سلب عنه الضرورة في الطرف الموافق والمخالف، والممكن العام ما كانت الضرورة مسلوبة عنه في الطرف المخالف فقط، سواء كان الطرف الموافق مسلوب الضرورة أم لا؛ "والمراد من سلب الضرورة عدم الوجوب".

والمراد بالطرف الموافق: هو الوضع الموجود في القضية فعلاً، والمخالف خلافه؛ فإن كانت القضية موجبة فالموافق لها هو الإيجاب، والمخالف السلب، وإن كانت سالبة، فالموافق هو السلب والمخالف هو الإيجاب.

فالممكن الخاص نحو قولنا: الإنسان موجود بالإمكان الخاص؛ فإن الطرف الموافق لها - وهو وجود الإنسان - غير ضروري، كما أن الطرف المخالف - وهو عدم وجود الإنسان - أيضاً غير ضروري (مع)

③ قوله: (لم يمتنع) يريد دفع الإشكالين الواردين على المصنف:

تقرير الأول: أن المراد من قوله: "أمكنت" إما الإمكان العام - فلا يصح التقابل بين قوله: "أمكنت أو امتنعت"؛ فإنَّ ممكن العام شامل للممتنع أيضاً - أو الإمكان الخاص، فلا يصح أيضاً؛ فإنَّ الممكن الخاص غير شامل للواجب.

وتقرير الثاني: أن قوله: "أمكنت" ليس شاملاً للكلي الذي وجد له فرد واحد مع امتناع الغير؛ فبطل قوله: "أو امتناعه" كالواجب، ولا يصدق على الواجب أنه كلي قد أمكنت أفراده؛ إذ فرد ممكن وأفراده ممتنع فتقرير دفع الأول: أن المراد هو الإمكان العام المقيد بجانب الوجود، أي: ما لا يكون عدمه ضرورياً، ولا شك أن الإمكان العام بهذا المعنى يقابل الامتناع؛ إذ عدم فيه ضروري، فقوله: "أي لم يمتنع" إشارة إلى ذلك المعنى من الإمكان.

وتقرير دفع الثاني: أن المراد من الأفراد في قوله: "امتنعت أفراده" جميع أفراده؛ لما علمت "أنَّ الجمع المضاف يفيد الاستغراق"، فهذا القول إيجاب كلي، ومعنى قوله: "أو أمكنت" لم يمتنع أفراده أي: الجميع، فهذا القول في قوة رفع الإيجاب الكلي، فهو شامل لمفهوم الواجب أيضاً، فإنه لم يمتنع جميع أفراده وهو فرد واحد. وتعمري؛ لو قال المصنف بدل قوله: "أو أمكنت" "أو لا" لكان أسلم من التكلفات مع حصول الاختصار، كما فعل صاحب السلم. (سل) مس

④ قوله: (لم يمتنع أفراده) أي جميع أفراده في الخارج، سواء كانت جميع أفراده ممكنة في الخارج

أَوْ وُجِدَ الْوَاحِدُ فَقَطْ مَعَ إِمْكَانِ الْغَيْرِ، أَوْ إِمْتِنَاعِهِ؛ أَوِ الْكَثِيرِ: مَعَ التَّنَاهِي،
أَوْ عَدَمِهِ.

فَصْلٌ

الْكُلِّيَّانِ إِنْ تَفَارَقَا كَلِّيًّا فَ”مُتَبَايِنَانِ“؛

الخاصّ كليهما.

قوله (وَلَمْ تُوجَدْ): كالعنقاء^①.

قوله (مَعَ إِمْكَانِ الْغَيْرِ^②): كالشمس.

قوله (أَوْ إِمْتِنَاعِهِ): كمفهوم واجب الوجود

قوله (مَعَ التَّنَاهِي): كالكوكيب السبع السَّيَّارَةَ^③.

قوله (أَوْ عَدَمِهِ): كمعلومات الباري عزَّ اسمه، وكالتفوس التَّاطِقَةُ^④ على

☞ كالعنقاء والشمس، أو كان بعضها ممكناً وبعضها ممتنعاً في الخارج، كالواجب تعالى شأنه (عن) وقوله: ”أفرادة“ أي: الجميع، فهذا في قوة رفع الإيجاب الكليّ، فهو شامل لمفهوم الواجب أيضاً، فإنّه لم يمتنع جميع أفراده لوجود فرد واحد. (سل)

① قوله: (العنقاء) هو بالفتح، طائر خيالي عظيم لم يوجد منه في الخارج فرد؛ ولكن مفهوم لفظه كـي، ويمكن عقلا وجوده في الخارج أيضاً؛ ونقل: العنقاء طائر غريب بيض بيضا، كالجبال. (مس)
② قوله: (مع إمكان الغير) وجه الضبط أن يقال: الكلي إما:

أن يمتنع وجوده في ضمن الأفراد في الخارج أو يمكن، فالأول: كشرىك الباري تعالى شأنه، والثاني إما: أن لا يكون موجوداً في الخارج بالفعل أو يكون موجوداً فيه بالفعل، الأول: كالعنقاء، والثاني إما: أن يُوجَدَ فرداً واحداً منه في الخارج أو كثير من الأفراد،

الأوّل إما: أن يكون مع إمكان غير ذلك الفرد: كالشمس، أو مع امتناعه: كالواجب، والثاني إما: أن يتناهى أفرادُه: كالكوكيب السبعة، أو لا يتناهى كالتفوس التَّاطِقَةُ. (شيخ)

③ قوله: (كالكوكيب السبع) مثال للأفراد المتناهية، والكلي هو ”مفهوم الكوكب“ وإنما عيّر الأسلوب اعتباراً ببيان تناهي الأفراد، وكذا قوله: ”كمعلومات الباري تعالى“؛ فإنّه مثال للأفراد الغير المتناهية، والكلي هو ”معلوم الباري“ عز شأنه، وتغيير الأسلوب ههنا اعتباراً ببيان عدم تناهي الأفراد (عن) الملحوظة: والكوكيب هي: القمر، والعطارد، والزهرة، والشمس، والمريخ، والمشتري، وزحل. c.

مَذْهَبَ الْحُكَمَاءِ^①.

قوله (الكلبيان^② إلخ): كُلُّ كَلْبَيْنِ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَتَحَقَّقَ بَيْنَهُمَا إِحْدَى النَّسَبِ الْأَرْبَعِ^③: التَّبَائِنُ الْكَلْبِيُّ، وَالتَّسَاوِيُّ، وَالْعُمُومُ الْمُطْلَقُ، وَالْعُمُومُ مِنْ وَجْهِ وَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمَا^④ إِمَّا أَنْ لَا يَصْدُقَ شَيْءٌ مِنْهُمَا عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَفْرَادِ الْآخَرِ، أَوْ يَصْدُقُ؛ فَعَلَى الْأَوَّلِ فَهُمَا "مُتَبَايِنَانِ"، كَالْإِنْسَانِ وَالْحَجَرِ؛ وَعَلَى الثَّانِي فِيمَا: أَنْ

① قوله (كالنفوس الناطقة): إن النفس الناطقة -أي الإنسان مجرداً عن الجسم- شيء مغاير للجسم، وإنما هي حالة في الجسم حلولا دقيقاً يوهم الجاهل اتحادهما أو تركيبهما؛ والحال أنه لا لهذا ولا ذلك؛ بل هما مصاحبان كمصاحبة الجسم للشوب؛ ولهذا نضيف إلينا أجسامنا، فنقول: رأسي ورجلي ويدي، ولا يضاف شيء إلى نفسه بل إلى غيره. (مح)

② قوله: (الحكماء) أي: القائلين بقدم العالم وعدم التناسخ، كأرسطو وأتباعه، فإذا كان نوع الإنسان قديماً، ويكون لكل بدن نفس، يلزم أن يكون النفوس الناطقة المفارقة عن الأبدان غير متناهية؛ وأما عند القائلين بقدم العالم مع التناسخ؛ فإنها عندهم متناهية كما لا يخفى. (عن مس)

③ قوله: (والكلبيان إلخ) لَمَّا قَرَّغَ مِنْ تَعْرِيفِ الْكَلْبِيِّ وَالْجَزْئِيِّ مَعَ الْفَرَاغِ مِنْ بَيَانِ الْأَقْسَامِ، أَرَادَ أَنْ يَشْرَعَ فِي بَيَانِ الْأَحْوَالِ. (شس)

④ قوله: (إحدى النسب الأربع) المقصودُ حَضْرُ أَنْوَاعِ النَّسَبِ؛ وَالتَّبَائِنِ الْجَزْئِيِّ جِنْسٍ يَحْصُلُ بِإِحْدَى النَّوْعَيْنِ: التَّبَائِنِ الْكَلْبِيِّ، وَالْعُمُومِ مِنْ وَجْهِ. (عن)

الملاحظة: اعلم أن النسب الأربع بين المفردات تعبر بحسب الصدق، ومعناها "الحمل"، ويستعمل بـ"على"، فيقال: صدق الحيوان على الإنسان؛ وبين القضايا بحسب الوجود والتحقيق؛ إذ لا يتصور حمل القضايا على شيء.

وإذا استعمل فيها "الصدق" يراد به "التحقيق"، ويكون مستعملاً بكلمة "في"، فيقال: هذه القضية صادقة في نفس الأمر، أي: متحقق فيها، حتى إذا قلنا: "كلما صدق كل ج ب بالضرورة، صدق كل ب ج دائماً" كان معناه: "كلما تحقق في نفس الأمر مضمون القضية الأولى، تحقق بها مضمون القضية الثانية". (شاه)

⑤ قوله: (لأنهما) أي: الكلبيين، اعلم: أنه لا يتحقق بين الجزئيين إلا التباين كزيد وعمرو، أو زيد وهذا الفرس؛ وأما بين الجزئي والكلبي فإن كان الجزئي فرداً من هذا الكلبي فالعموم والخصوص مطلقاً، كزيد والإنسان؛ وإلا فالتباين، كهذا الفرس والإنسان، فلا يتحقق النسب الأربع إلا بين كليين، ولذا قال: "والكلبيان" ولم يقل: "والمفهومان"؛ لئلا يلزم خلاف الواقع. (عج)

وَالْأَقْبَانِ تَصَادَقًا كَلِيًّا مِنَ الْجَانِبَيْنِ مُتَسَاوِيَانِ، - وَتَقِيضَاهُمَا كَذَلِكَ -؛

لَا يَكُونُ بَيْنَهُمَا صِدْقٌ كَلِّيٌّ مِنْ جَانِبٍ أَصْلًا، أَوْ يَكُونُ؛ فَعَلَى الْأَوَّلِ فَهُمَا "أَعَمُّ وَأَخْصٌ مِنْ وَجْهِ"، كَالْحَيَوَانَ وَالْأَبْيَضِ^①؛ وَعَلَى الثَّانِي^② فِيمَا: أَنْ يَكُونَ الصَّدْقُ الْكَلِّيُّ مِنَ الْجَانِبَيْنِ، أَوْ مِنْ جَانِبٍ وَاحِدٍ^③؛ فَعَلَى الْأَوَّلِ فَهُمَا "مُتَسَاوِيَانِ"، كَالْإِنْسَانِ وَالنَّاطِقِ^④؛ وَعَلَى الثَّانِي فَهُمَا "أَعَمُّ وَأَخْصٌ مُطْلَقًا"، كَالْحَيَوَانَ وَالْإِنْسَانَ. فَمَرْجِعُ^⑤ التَّسَاوِيِّ إِلَى مُوجِبَتَيْنِ كَلِيَّتَيْنِ^⑥، نَحْوُ: كُلِّ إِنْسَانٍ نَاطِقٍ، وَكُلِّ نَاطِقٍ

① قوله: (كالحَيوان والأبيض) فَإِنَّ بَيْنَهُمَا صِدْقًا بَعْدَهُ؛ لَكِنْ لَيْسَ هَذَا الصَّدْقُ كَلِيًّا مِنْ جَانِبٍ أَصْلًا، فَهُمَا صَادِقَانِ فِي الْفَرَسِ الْأَبْيَضِ وَغَيْرِ صَادِقَانِ فِي الْفَرَسِ الْأَسْوَدِ وَالْحَجَرِ الْأَبْيَضِ.

② قوله: (وعلى الثاني إلخ) المراد بـ"الثاني" أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا صِدْقٌ كَلِّيٌّ، وَلَمَّا كَانَ هَذَا أَعَمًّا مِنْ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ صِدْقٌ كَلِّيٌّ مِنْ جَانِبٍ آخَرَ أَيْضًا أَوْ لَا يَكُونُ؛ بَلْ يَكُونُ صِدْقٌ كَلِّيٌّ مِنْ جَانِبٍ وَاحِدٍ فَقَطْ، قَالَ: "وعلى الثاني إلخ". والمحشي أشار من هذا البيان إِلَى أَنَّ مَرَادَ الْمُصَنِّفِ بِقَوْلِهِ: "فإن تصادقا كلياً" مُطْلَقَ الصَّدْقِ، سِوَاهُ كَانَ مِنْ جَانِبٍ وَاحِدٍ أَوْ مِنْ جَانِبَيْنِ بِطَرِيقِ عُمُومِ الْمَجَازِ، وَالْقَرِينَةُ عَلَى هَذَا الْمُرَادِ أَنَّهُ عَقَّفَ قَوْلَهُ: "أَوْ مِنْ جَانِبٍ" عَلَى قَوْلِهِ: "مِنِ الْجَانِبَيْنِ". فَلَا يَرِيدُ أَنَّ التَّفَاعُلَ مَوْضُوعٌ لِلتَّشَارُكِ، فَقَوْلُهُ: "إِنْ تَصَادَقَا" يَفِيدُ تَشَارُكَ الْكَلِيَّانِ فِي الصَّدْقِ، فَإِذَا قِيدَ بِالْكَلِيِّ أَفَادَ الصَّدْقَ الْكَلِيَّ مِنَ الْجَانِبَيْنِ، فَلِذَاجَةِ إِلَى قَوْلِهِ: "مِنِ الْجَانِبَيْنِ" بَعْدَ قَوْلِهِ: "إِنْ تَصَادَقَا كَلِيًّا".

③ قوله: (أَوْ مِنْ جَانِبٍ وَاحِدٍ) بِأَنَّ تَصَادُقَ الْكَلِيَّانِ مِنْ جَانِبٍ وَاحِدٍ كَلِيًّا وَمِنْ آخَرٍ جَزْئِيًّا، فَالْكَلِيُّ الَّذِي يَصَدِّقُ عَلَى الْآخَرِ كَلِيًّا أَعَمًّا، كَالْحَيَوَانَ عَلَى الْإِنْسَانِ، وَالْكَلِيُّ الَّذِي يَصَدِّقُ عَلَى الْآخَرِ جَزْئِيًّا أَخْصٌ، كَالْإِنْسَانَ عَلَى الْحَيَوَانَ. (عن)

④ قوله: (كالإنسان والناطق) فَإِنَّ بَيْنَهُمَا صِدْقًا كَلِيًّا مِنَ الْجَانِبَيْنِ؛ لِصِدْقِ الْإِنْسَانِ عَلَى كُلِّ مَا يَصَدِّقُ عَلَيْهِ النَّاطِقُ، وَيَصَدِّقُ النَّاطِقُ عَلَى كُلِّ مَا يَصَدِّقُ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ. فَإِنْ قُلْتُمْ: الْمَلَكُ نَاطِقٌ - أَيْ: مَدْرِيكٌ - لَيْسَ بِإِنْسَانٍ، قُلْتُمْ: التُّطْقُ قُوَّةٌ فِي الْإِنْسَانِ، بِهَا يُدْرِكُ، وَلَيْسَتْ فِي الْمَلَكِ (شاه) مس

الملاحظة: اعلم أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الصَّدْقِ فِي بَيَانِ النَّسَبِ الصَّدْقُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ وَاللَّمْ يَنْحَصِرُ النَّسَبُ فِي الْأَرْبَعِ؛ لِأَنَّهُ يُمْكِنُ لِلْعَقْلِ أَنْ يَفْرُضَ صِدْقَ أَحَدِ الْمَتَسَاوِيَيْنِ عَلَى غَيْرِ الْآخَرِ، وَكَذَا يُمْكِنُ لِلْعَقْلِ أَنْ يَفْرُضَ صِدْقَ الْخَاصِّ عَلَى أَفْرَادِ الْعَامِ. (شاه) مس

⑤ قوله: (مرجع) بِعَكْسِ الْجِيمِ، مُصَدَّرٌ مِمِّي بِمَعْنَى الرَّجُوعِ، لَا اسْمَ مَكَانٍ بِمَعْنَى الرَّجُوعِ؛ وَذَلِكَ بِدَلِيلِ تَعْدِيتهُ بِ"إِلَى"، وَالْمُصَدَّرُ الْمِمِّيُّ يَأْتِي عَلَى وَزْنِ مَفْعَلٍ - يَفْتَحُ الْعَيْنَ - مِنْ كُلِّ بَابٍ، إِلَّا C

إنسان.

وَمَرَجِعِ الثَّابِتِينَ إِلَى سَالِبَتَيْنِ كَلِيَّتَيْنِ^①، نَحْوُ: لَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ بِحَجَرٍ، وَلَا شَيْءَ مِنَ الْحَجَرِ بِإِنْسَانٍ.

وَمَرَجِعِ الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ مُطْلَقًا إِلَى مُوجِبَةٍ كَلِيَّةٍ^②، مَوْضُوعُهَا الْأَخْصُ، وَمَحْمُولُهَا الْأَعْمُ؛ وَسَالِبَةٍ جُزْئِيَّةٍ^③ مَوْضُوعُهَا الْأَعْمُ، وَمَحْمُولُهَا الْأَخْصُ، نَحْوُ: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ، وَبَعْضُ الْحَيَوَانِ لَيْسَ بِإِنْسَانٍ.

وَمَرَجِعِ الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ مِنْ وَجْهِ إِلَى مُوجِبَةٍ جُزْئِيَّةٍ^④ وَسَالِبَتَيْنِ جُزْئِيَّتَيْنِ^⑤، نَحْوُ: بَعْضُ الْحَيَوَانِ أَبْيَضٌ، وَبَعْضُ الْحَيَوَانِ لَيْسَ بِأَبْيَضٍ، وَبَعْضُ الْأَبْيَضِ لَيْسَ بِحَيَوَانٍ.

① شاذًا، ك: مرجع، ومغفرة، ومفازة، ومعذرة، ومعصية (حم) مس

① قوله (إلى موجبتين كليتين) لأنَّ صدق الكلي - كالإنسان - على جميع أفراد كلي آخر - كالناطق - موجبة كلية، وصدق هذا الآخر على جميع أفراد ذلك الكلي موجبة كلية أخرى، نحو: "كل إنسان ناطق، وكل ناطق إنسان". (عب بزيادة) مس

① قوله: (إلى سالبتين كليتين) لأنَّ عَدَمَ صدقِ هذا الكلي - كالإنسان - على جميع أفراد ذلك الكلي سالبَةٌ كَلِيَّةٌ، وَعَدَمَ صدقِ ذلك الكلي على جميع أفراد هذا الكلي سالبَةٌ كَلِيَّةٌ أُخْرَى. (عن)

② قوله: (إلى موجبة كلية إلخ) لأنَّ صدقِ الأعمِّ على جميع أفراد الأخصِّ موجبةٌ كَلِيَّةٌ، وَعَدَمَ صدقِ الأخصِّ على بعض أفراد الأعمِّ سالبَةٌ جُزْئِيَّةٌ. (عن)

③ قوله: (وسالبة جزئية موضوعها الأعم، ومحمولها الأخص) لم يقل: "وموجبة جزئية موضوعها الأعم ومحمولها الأخص" - نحو: بعض الحيوان إنسان -؛ لأنها لازمة لموجبة كلية موضوعها الأخص ومحمولها الأعم. (عن)

④ قوله: (إلى موجبة جزئية) بل إلى موجبتين جزئيتين؛ لأنَّ صدقِ هذا الكلي على أفراد ذلك الكلي جزئياً موجبةٌ جُزْئِيَّةٌ، وصدقِ ذلك الكلي على أفراد هذا الكلي جزئياً موجبةٌ جُزْئِيَّةٌ أُخْرَى. ولم يقل ذلك - أي: إلى موجبتين جزئيتين - لأنَّ الموجبة الجزئية لما لم تنعكس إلا موجبة جزئية، فيلزم ذلك؛ لأنَّ عكس نقيضه لازم لها، بخلاف السالبة الجزئية؛ فإنه لا عكس لها. (عب من شاه) مس

⑤ قوله: (سالبتين جزئيتين) لأنَّ عَدَمَ التَّصَادُقِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ كَلِيًّا رَفَعُ الْإِجَابِ الْكَلِيِّ، وَرَفَعُهُ سَلْبٌ جُزْئِيٌّ. (عن)

أَوْ مِنْ جَانِبٍ وَاحِدٍ فـ "أَعْمٌ وَأَخْصٌ مُطْلَقًا"، - وَنَقِيضَاهُمَا بِالْعَكْسِ -؛
وَالْأَفـ "مِنْ وَجْهِ" ①؛ وَيَبِينُ نَقِيضِيهِمَا "تَبَايُنٌ جُزْئِيٌّ" كَالْمُتَبَايِنَيْنِ.

قوله (وَنَقِيضَاهُمَا كَذَلِكَ) ①: يَعْنِي أَنَّ نَقِيضِي الْمُتَسَاوَيْنِ أَيْضًا مُتَسَاوِيَانِ،
أَي: كُلَّمَا صَدَقَ عَلَيْهِ أَحَدُ النَّقِيضَيْنِ صَدَقَ عَلَيْهِ النَّقِيضُ الْآخَرُ؛ إِذْ لَوْ صَدَقَ
أَحَدُهُمَا بَدُونَ الْآخَرِ لَصَدَقَ مَعَ عَيْنِ الْآخَرِ، ضَرُورَةً اسْتِحَالَةً ارْتِفَاعِ النَّقِيضَيْنِ،
فِيَصَدُقُ عَيْنِ الْآخَرِ بَدُونَ عَيْنِ الْأَوَّلِ، ضَرُورَةً اسْتِحَالَةَ اجْتِمَاعِ النَّقِيضَيْنِ؛
وَهَذَا يَرْفَعُ التَّسَاوِيَّ بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ، مَثَلًا: لَوْ صَدَقَ اللَّانِسَانُ عَلَى شَيْءٍ، وَلَمْ يَصَدُقْ
عَلَيْهِ اللَّانَاطِقُ، لَصَدَقَ عَلَيْهِ النَّاطِقُ، فَيَصَدُقُ عَلَيْهِ النَّاطِقُ هُنَا بَدُونَ
الْإِنْسَانِ؛ هَذَا خُلْفٌ.

قوله (وَنَقِيضَاهُمَا بِالْعَكْسِ): أَي نَقِيضُ الْأَعْمِ وَالْأَخْصِ مُطْلَقًا أَعْمٌ وَأَخْصٌ
مُطْلَقًا، لَكِنْ بَعَكْسِ الْعَيْنَيْنِ؛ فَنَقِيضُ الْأَعْمِ أَخْصٌ ② وَنَقِيضُ الْأَخْصِ أَعْمٌ،
يَعْنِي: كُلُّ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ نَقِيضُ الْأَعْمِ صَدَقَ عَلَيْهِ نَقِيضُ الْأَخْصِ، وَلَيْسَ كُلُّ
مَا صَدَقَ عَلَيْهِ نَقِيضُ الْأَخْصِ صَدَقَ عَلَيْهِ نَقِيضُ الْأَعْمِ.

أَمَا الْأَوَّلُ ③: فَلِأَنَّهُ لَوْ صَدَقَ نَقِيضُ الْأَعْمِ عَلَى شَيْءٍ بَدُونَ نَقِيضِ الْأَخْصِ
لَصَدَقَ مَعَ عَيْنِ الْأَخْصِ، فَيَصَدُقُ عَيْنُ الْأَخْصِ بَدُونَ عَيْنِ الْأَعْمِ؛ هَذَا خُلْفٌ،

① قال الماتن: (فَمِنْ وَجْهِ) أَي: أَعْمٌ وَأَخْصٌ مِنْ وَجْهِ، كَالْحَيَوَانَ وَالْأَبْيَضِ؛ لِتَصَادُقِهِمَا فِي الْحَيَوَانَ
الْأَبْيَضِ، وَتَفَارُقِهِمَا فِي الزَّنَجِيِّ وَالْقَلْبِيِّ. (تهذيب)

② قوله: (وَنَقِيضَاهُمَا كَذَلِكَ) فِي بَعْضِ النُّسخ: "وَنَقِيضُهُمَا" وَهُوَ أَوْلَى؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ الْمُضَافُ
وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ كِلَاهُمَا مَثْوًى لَمْ يُعَنَّ الْمُضَافُ، كَمَا فِي قَوْلِهِ: «وَقَدْ صَعَتَ قُلُوبُنَا كَمَا»؛ لِكِرَاهِيَةِ اجْتِمَاعِ
تَنْبِيئَيْنِ؛ إِلَّا إِذَا صَلَحَ كُلُّ مِنْ فِرْدِي المَثْوَى الْمُضَافِ لِأَنَّ يَضَافُ إِلَى ذَلِكَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ؛ لِرَفْعِ الِالْتِيَّاسِ. (نسخ)
③ قوله: (فَنَقِيضُ الْأَعْمِ أَخْصٌ) كَالْحَيَوَانَ - مَثَلًا - أَخْصٌ، وَنَقِيضُ الْأَخْصِ - كَاللَّانِسَانِ - أَعْمٌ،
فَكُلُّ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ اللَّاحِيَوَانُ - كَالْحَجَرِ - صَدَقَ عَلَيْهِ اللَّانِسَانُ، وَلَيْسَ كُلُّ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ اللَّانِسَانُ
- كَالْفَرَسِ - صَدَقَ عَلَيْهِ اللَّاحِيَوَانُ. (بن)

④ قوله: (أَمَا الْأَوَّلُ) وَهُوَ كُلُّ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ نَقِيضُ الْأَعْمِ صَدَقَ عَلَيْهِ نَقِيضُ الْأَخْصِ. (عن)

مثلاً: لو صدق اللاحيوان على شيء بدون اللاإنسان، لصدق عليه الإنسان عينه؛ لأنه لو لم يصدق عليه الإنسان لزم ارتفاع النقيضين، ويمتنع هناك صدق الحيوان؛ لاستحالة اجتماع النقيضين، فيصدق الإنسان بدون الحيوان^①.

وأما الثاني^②: فلأنه بعد ما ثبت "أن كل نقيض الأعم نقيض الأخص"، لو كان كل نقيض الأخص نقيض الأعم، لكان التقيضان متساويين، فيكون تقيضاهما - وهما العينان - متساويين لتمام، وقد كان العينان أعم وأخص مطلقاً، هذا خلف. قوله (وَالأَقِيمِ وَجِهٍ): أي: إن لم يتصادقا كلياً من جانبين ولا من جانب واحد فيمن وجه

قوله (تَبَائِنُ جُزْئِي)^③: التباين الجزئي: هو صدق كل من الكليين بدون الآخر في الجملة^④، فإن صدقا أيضاً معاً كان بينهما عموم من وجه، وإن لم يصدقا معاً أصلاً كان بينهما تباين كلي؛ فالتباين الجزئي يتحقق في ضمن العموم من وجه، وفي

① قوله: (فيصدق الإنسان بدون الحيوان) بفرض صدق اللاحيوان، وهذا خلاف المفروض؛ فإننا قد قررنا أن بينهما عموماً وخصوصاً مطلقاً، ويصدق الحيوان على كل ما يصدق عليه الإنسان، دون العكس. (سل)

② قوله: (وأما الثاني) وهو: ليس كل ما صدق عليه نقيض الأخص، صدق عليه نقيض الأعم، يعني: أن نقيض الأخص أعم من نقيض الأعم، بمعنى أنه ليس كل ما يصدق عليه نقيض الأخص يصدق عليه نقيض الأعم. (سل بزيادة)

③ قوله: (تباين جزئي) وإنما لم يعترض لبيان "التباين الجزئي" مع أنه نسبة خامسة؛ لأن بعض أفراد التباين الجزئي مندرج تحت التباين، وبعضها تحت العموم من وجه. (محصل)

④ قوله: (في الجملة) أي: سواء كانا صادقين معاً أيضاً كما يصدق كل منهما بدون الآخر، أو لا يصدقان معاً أصلاً؛ فعلى الأول النسبة بينهما عموم وخصوص من وجه، وعلى الثاني التباين الكلي؛ فالتباين الجزئي: عموم وخصوص من وجه أو تباين كلي؛ فلا يرد: أن التباين الجزئي نسبة أخرى سوى النسب المذكور، فيبطل الحصر في الأربع (سل، شاه مس)

الملاحظة: قوله: "في الجملة" أي: من غير ملاحظة أن ذلك - أي صدق كل واحد منهما بدون الآخر - في جميع المواضع، أو في بعضها دون بعض. (مع مس)



ضَمَّنَ التَّبَائِنَ الْكَلِّيَّ أَيْضًا.

ثُمَّ إِنَّ الْأَمْرَيْنِ الَّذِينَ بَيْنَهُمَا عُمُومٌ مِنْ وَجْهِهِ، قَدْ يَكُونُ بَيْنَ نَقِيضَيْهِمَا أَيْضًا الْعُمُومُ مِنْ وَجْهِهِ، كَالْحَيَوَانَ وَالْأَبْيَضِ؛ فَإِنَّ بَيْنَ نَقِيضَيْهِمَا - وَهَمَا اللَّاحِيَوَانَ وَاللَّأَبْيَضَ - أَيْضًا عُمُومًا مِنْ وَجْهِهِ^①؛ وَقَدْ يَكُونُ بَيْنَ نَقِيضَيْهِمَا تَبَائِنٌ كَلِّيٌّ، كَالْحَيَوَانَ وَاللَّإِنْسَانَ؛ فَإِنَّ بَيْنَهُمَا عُمُومًا مِنْ وَجْهِهِ^②، وَبَيْنَ نَقِيضَيْهِمَا - وَهَمَا اللَّاحِيَوَانَ وَالْإِنْسَانَ - مُبَايَنَةٌ كَلِّيَّةٌ. فَلهَذَا قَالُوا^③: إِنَّ بَيْنَ نَقِيضِي الْأَعْمِ وَالْأَخْصِ مِنْ وَجْهِهِ "تَبَائِنًا جُزْئِيًّا"، لِأَنَّ الْعُمُومَ مِنْ وَجْهِهِ فَقَطْ، وَلَا التَّبَائِنَ الْكَلِّيَّ فَقَطْ.

قَوْلُهُ (كَالتَّبَائِنَيْنِ^④): أَيُّ كَمَا أَنَّ بَيْنَ نَقِيضِي الْأَعْمِ وَالْأَخْصِ مِنْ وَجْهِهِ مُبَايَنَةٌ جُزْئِيَّةٌ، كَذَلِكَ بَيْنَ نَقِيضِي الْمُتَبَائِنَيْنِ تَبَائِنٌ جُزْئِيٌّ^⑤؛ فَإِنَّهُ لَمَّا صَدَقَ كُلُّ

① قوله: (عموماً من وجهه) فإنهما يصدقان معا في مادة كالحجر الأسود، ويتحقق اللاحيوان بدون اللأبيض في الحجر الأبيض، ويتحقق اللأبيض بدون اللاحيوان في الحيوان الأسود (س)

② قوله: (فإن بينهما عموماً من وجهه) ليصدق كل منهما في الفرس، وليصدق الحيوان بدون اللإنسان في زيد، وليصدق اللإنسان بدون الحيوان في الحجر. (س)

③ قوله: (لهذا قالوا إلخ) أي: لأن بين نقيضي الأمرين اللذين بينهما عموم من وجه قد يكون عموم من وجه، وقد يكون تبائين كلي، واختاروا لفظ "التبائين الجزئي" الشامل لكليهما؛ لئلا ينتقض القاعدة في بعض المواد بذكر أحدهما دون الآخر. (س)

④ قوله: (كالتبائنين) المقصود تشبيه نقيضي الأعم والأخص من وجهه، كما هو مقتضى السوق ولقائل أن يقول: في صحة هذا التشبيه نظر؛ إذ لو غمضنا عن أنه يجب في التشبيه من أن يكون المشبه به أقوى، فلاريب في أنه يجب أن يكون أعرف وأظهر في نظر المتكلم والمخاطب، والتبائين الجزئي الواقع بين نقيضي المتبائنين ليس بأظهر من التبائين الجزئي الواقع بين نقيضي الأعم والأخص من وجهه. ولك أن تقول: ((أن وجه الشبه إنما يجب أن يكون أقوى وأظهر في المشبه به لو كان الغرض من التشبيه إلحاق الناقص بالكامل، كما في قولنا: "زيد كالأسد، والقِرْطاس كاللحج"))؛ لكنّه قد يُقصد مجرد الجمع بين الأمرين في صفة، فيجعل أحدهما مع مساواتهما مشبهاً به بسبب من الأسباب كالاهتمام فليكن ما نحن فيه من هذا القبيل (نور)

مِنَ الْعَيْنَيْنِ مَعَ نَقِيضِ الْآخَرِ، صَدَقَ كُلٌّ مِّنَ النَّقِيضَيْنِ مَعَ عَيْنِ الْآخَرِ، فَيَصْدُقُ كُلٌّ مِّنَ النَّقِيضَيْنِ بِدُونِ الْآخَرِ فِي الْجُمْلَةِ، وَهُوَ التَّبَايُنُ الْجُزْئِيُّ.

ثُمَّ إِنَّهُ قَدْ يَتَحَقَّقُ فِي ضِمْنِ التَّبَايُنِ الْكَلِمِيِّ، كَالْمَوْجُودِ وَالْمَعْدُومِ؛ فَإِنَّ بَيْنَ نَقِيضَيْهِمَا - وَهَمَا اللَّامُوجُودِ وَاللَّامَعْدُومِ - أَيْضاً تَبَايُناً كَلِمياً^①، وَقَدْ يَتَحَقَّقُ فِي ضِمْنِ الْعُمُومِ مِنْ وَجْهِ، كَالْإِنْسَانِ وَالْحَجَرِ؛ فَإِنَّ بَيْنَ نَقِيضَيْهِمَا - وَهَمَا اللَّانْسَانِ وَاللَّاحَجَرِ - عُمُوماً مِنْ وَجْهِ؛ فَلِذَا قَالُوا: "إِنَّ بَيْنَ نَقِيضَيْهِمَا مَبَايِنَةً جُزْئِيَّةً" حَتَّى يَصِحَّ فِي الْكَلِّ، هَذَا^②.

اعْلَمْ أَيْضاً أَنَّ الْمُصَنِّفَ أُخْرَ ذَكَرَ نَقِيضِي الْمُتَبَايِنَيْنِ^③ لِوَجْهَيْنِ: الْأَوَّلُ: قَصْدُ الْاِخْتِصَارِ بِقِيَاسِهِ عَلَى نَقِيضِ الْأَعْمِ وَالْأَخْصِ مِنْ وَجْهِ، وَالثَّانِي: أَنَّ تَصَوُّرَ التَّبَايُنِ الْجُزْئِيِّ - مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مُجَرَّدٌ عَنِ خُصُوصِ فَرْدِيهِ - مَوْقُوفٌ عَلَى تَصَوُّرِ فَرْدِيهِ اللَّذِينَ

① قوله: (تباين جزئي) يرد عليه: أن الـ "لا شيء" والـ "لا يمكن" بينهما تباين كلي؛ لعدم صدق كل منهما على الآخر؛ لامتناع صدقهما على شيء مع أن بين نقيضيهما - وهما: الشيء والممكن - تساوياً لاتبايناً. وأيضاً ما سبق من أن نقيض الأعم والأخص مطلقاً بالعكس منقوض بـ "الإنسان" و"لا اجتماع النقيضين"؛ فإن بينهما عموماً وخصوصاً مطلقاً؛ لصدق لاجتماع النقيضين على الإنسان وغيره، مع أن بين نقيضيهما - وهما: اللانسان واجتماع النقيضين - تبايناً؛ لعدم صدقهما على شيء. والجواب: أن بيان النسب مختص بغير نقائص المفهومات الشاملة. فتدبر. (سل)

① قوله: (أيضاً تبايناً كلياً) فإن اللاموجود في قوة المعدوم، واللامعدوم في قوة الموجود، فامتنع صدق كل منهما على الآخر؛ وإلا لزم كون الشيء الواحد موجوداً ومعدوماً معاً، وهو محال. (إسماعيل)

② قوله: (هذا) مفعول لفعل محذوف مع فاعليه، أي: خذ هذا، هذا هو المشهور؛ وقد قيل: إن "ها" اسم فعل بمعنى "خذ"؛ و"ذا" اسمه المنصوب محلاً، فهذا وإن كان ممّا يأباه رسم الخط؛ إلا أن فيه سلامة عن الحذف؛ أو هو خبر مبتدأ محذوف بتقدير: "الأمر هذا"؛ أو مبتدأ محذوف الخبر، بتقدير: "هذا كما ذكر". (سل، مر) مس

③ قوله: (أخر ذكر نقیضی المتباينین إلخ) أي: عن ذكر العینین، وعادة المصنف جرت بأنه ذكر النسبة بين العينين، وبذليلهما ذكر النسبة بين النقيضين وتخلّفت في المتباينين؛ فإنه ذكرهما أولاً وذكر نقيضهما آخرًا بعد ذكر الأعم والأخص من وجه ونقيضيهما. (عج)

وَقَدْ يُقَالُ "الْجُزِّيُّ" لِلْأَخْصِ مِنَ الشَّيْءِ، وَهُوَ أَعَمُّ.

هَمَّا الْعُمُومُ مِنْ وَجْهِ وَالتَّبَايُنُ الْكَلِّيُّ، فَقَبْلَ ذِكْرِ قَرْدَيْهِ كِلَيْهِمَا لَا يَتَأْتِي ذِكْرُهُ.
 قوله (وَقَدْ يُقَالُ الْجُزِّيُّ إلخ): يعني: أَنْ لَفْظَ الْجُزِّيِّ كَمَا يُطْلَقُ عَلَى الْمَفْهُومِ
 الَّذِي يَمْتَنِعُ أَنْ يُجَوِّزَ الْعَقْلُ صِدْقَهُ عَلَى كَثِيرِينَ، كَذَلِكَ يُطْلَقُ عَلَى الْأَخْصِ ① مِنْ
 شَيْءٍ، فَعَلَى الْأَوَّلِ: يُقَيَّدُ بِقَيْدِ "الْحَقِيقِيِّ" ②، وَعَلَى الثَّانِي: بِ"الإِضَافِيِّ"؛ وَالْجُزِّيُّ
 بِالْمَعْنَى الثَّانِي أَعَمُّ ③ مِنْهُ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ؛ إِذْ كُلُّ جُزِّيٍّ حَقِيقِيٍّ، فَهُوَ مُنْدرِجٌ تَحْتَ
 مَفْهُومِ عَامٍّ ④، وَأَقْلَهُ الْمَفْهُومُ وَالشَّيْءُ وَالْأَمْرُ، وَلَا عَكْسَ ⑤؛ إِذِ الْجُزِّيُّ الإِضَافِيُّ
 قَدْ يَكُونُ كَلِّياً، كَالإِنْسَانِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْحَيَوَانِ

① قوله (كذلك يطلق على الأخص إلخ) يعني: لفظ "الجزئي" مشترك بين المعنيين: الأول: ما مر، وهو: ما يمتنع فرض صدقه على كثيرين، كزيد، وهو مقابل للكلّي؛ والثاني: أخص من الشيء، أي: المندرج تحت الأعم، كالإنسان؛ وهذا المعنى ليس مقابلاً للكلّي؛ بل قد يجمع معه كالإنسان؛ فإنه كلّي بالنظر إلى زيد وعمرو وغيرهما، وجزئي باعتبار أنه مندرج تحت الحيوان، والحيوان أعم. (سل من شاء) مس
 ② قوله: (يقيد بقيد الحقيقي) يعني: أنه يُسَمَّى الْجُزِّيَّ بِالْمَعْنَى الْمَذْكُورِ سَابِقاً "جزئياً حقيقياً"؛ فإنه جزئي بالقياس إلى نفس حقيقته؛ لكونها مانعة من الاشتراك في الخارج، ويسمى الجزئي بالمعنى المذكور ههنا "جزئياً إضافياً"؛ فإن جزئيته بالقياس إلى غيره وهو العام، حتى لو لم يكن شيء عاماً منه لبطل جزئيته. (سل)

③ قوله: (والجزئي بالمعنى الثاني أعم إلخ) إشارة إلى أن ضمير "هو" في قوله: "وهو أعم" راجع إلى جزئي، وقوله: "وهو أعم" بيان النسبة بين الجزئي الحقيقي والإضافي (عن)

④ قوله: (تحت مفهوم عام) قال الفاضل العلامة في "شرح الشمسية": "لأن كل جزئي حقيقي فهو مندرج تحت الماهية الكلية المَعْرِاة عن التَشَخُّصَات، كما إذا جَرَدْنَا زَيْداً عَنِ التَشَخُّصَاتِ الَّتِي بِهَا صَارَ شَخْصاً مَعِيناً بَقِيَ الْمَاهِيَةُ الْإِنْسَانِيَّةُ، وَهِيَ أَعَمُّ مِنْهُ"؛ لوجوده في ذلك الجزئي وغيره. ويرد عليه: أنه منقوض بحقيقة الواجب؛ فإنه جزئي حقيقي وليس له ماهية كلية، كما تقرر في موضعه. فالحق في الدليل ما استدل به الشارح، فإن ذات الواجب مندرجة تحت مفهوم عام؛ بل مفهومات شتى، كالمفهوم والشيء والممكن إلى غير ذلك (سل ملخصاً)

⑤ قوله: (ولا عكس) أي: كلياً؛ لأنه ليس كل ما كان مندرجاً تحت مفهوم عام فهو "جزئي حقيقي". (مس)

وَلَكَّ أَنْ تَحْمِلَ ① قَوْلُهُ: "وَهُوَ أَعَمُّ" عَلَى جَوَابِ سُؤْلِ مُقَدَّرٍ، كَأَنَّ قَائِلًا يَقُولُ:
 "الْأَخْصُ" عَلَى مَا عَلِمَ ② سَابِقًا، هُوَ "الْكَلِّي الَّذِي يَصْدُقُ عَلَيْهِ كَلِّي آخَرَ صِدْقًا كَلِّيًّا،
 وَلَا يَصْدُقُ هُوَ عَلَى ذَلِكَ الْآخَرَ كَذَلِكَ"، وَالْجُزْئِي الْإِضَافِي لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ كَلِّيًّا؛
 بَلْ قَدْ يَكُونُ جُزْئِيًّا حَقِيقِيًّا، فَتَفْسِيرُ الْجُزْئِي الْإِضَافِي ③ بِ"الْأَخْصُ" بِهَذَا الْمَعْنَى
 تَفْسِيرٌ بِالْأَخْصِ. فَأَجَابَ بِقَوْلِهِ: "وَهُوَ أَعَمُّ"، أَيِ الْأَخْصِ الْمَذْكُورِ هُنَا أَعَمُّ ④
 مِنَ الْأَخْصِ الْمَعْلُومِ سَابِقًا أَيْضًا.

وَمِنْهُ يُعْلَمُ ⑤ أَنَّ الْجُزْئِي بِهَذَا الْمَعْنَى أَعَمُّ مِنَ الْجُزْئِي الْحَقِيقِيِّ، فَيُعْلَمُ بَيَانُ
 النِّسْبَةِ التِّرَامَا ⑥. وَهَذَا مِنْ فَوَائِدِ بَعْضِ مَشَائِخِنَا، طَابَ اللَّهُ ثَرَاهُ.

① قوله: (ولك أن تحمل) أي: يجوز لك حمل قول المصنف "وهو أعم" على جواب سؤال مقدر،
 تقريره: أنه لا يجوز التعريف بالأخص؛ لأنه لا يكون جامعاً، وهننا كذلك؛ إذ لم يفهم من السابق معنى
 الأخص إلا "وهو كمي يصدق عليه كي آخر صدقاً كلياً"؛ والجزئي الإضافي قد يكون حقيقياً أيضاً، فخرج
 "الجزئي الحقيقي" من تعريف الجزئي الإضافي؛ فلم يكن التعريف جامعاً؛ ودفعه بـ"أن المراد من "الأخص"
 هننا "الأعم من السابق"، أي: الذي يصدق عليه شيء آخر صدقاً كلياً، ولا يصدق ذلك الآخر عليه كذلك؛
 وهذا شامل للجزئي الحقيقي أيضاً. (سل، شاه)

② قوله: (الأخص على ما علم الخ) يرد عليه: لم يُعلم من السابق هذا؛ بل علم منه إطلاق الأخص
 مطلقاً ومن وجهه، مع أن الأخير ليس "كلياً يصدق عليه كي آخر صدقاً كلياً"؛ والجواب: أن المراد: الأخص
 مطلقاً لا من وجهه أيضاً؛ وإلا لزم أن يكون الأبيض جزئياً إضافياً بالقياس إلى الحيوان؛ وبالعكس مع
 أنه لم يقل به أحد. (سل، شاه)

③ قوله: (فتفسير الجزئي الإضافي) أي: تعريف الجزئي الإضافي بـ"الأخص من الشيء" ليس
 مساوياً له؛ بل أخص منه؛ لعدم شموله للجزئي الحقيقي المندرج تحته، مع أن المعرف شرط مساواته
 للمعرف. (سل)

④ قوله: (أعم) أي: الذي يصدق عليه شيء آخر صدقاً كلياً، ولا يصدق هو عليه، وهذا شامل
 للجزئي الحقيقي أيضاً؛ فإن كل جزئي حقيقي يصدق عليه المفهوم العام صدقاً كلياً، ولا يصدق ذلك
 الجزئي عليه كذلك. (سل)

⑤ قوله: (ومنه يعلم الخ) فإن "الأخص من الشيء" -الذي هو تعريف للجزئي الإضافي- لَمَّا صار
 أعم من "الأخص" المعلوم سابقاً، -أي: كي يصدق عليه كي آخر صدقاً كلياً-، فيشمل الكلي والجزئي؛ C

وَالْكَلِّيَّاتُ خَمْسٌ ①

قوله (وَالْكَلِّيَّاتُ ①): أي الكليات التي ② لها أفراد - بحسب نفس الأمر في الذهن أو الخارج - مُنَحْصِرَةٌ فِي خَمْسَةِ أَنْوَاعٍ؛ وَأَمَّا الْكَلِّيَّاتُ الْفَرْضِيَّةُ الَّتِي لَا مِصْدَاقَ لَهَا خَارِجًا وَلَا ذَهْنًا ③، فَلَا يَتَعَلَّقُ بِالْبَحْثِ عَنْهَا غَرَضٌ ④ يُعْتَدُّ بِهِ. ثُمَّ الْكَلِّيُّ إِذَا نُسِبَ إِلَى أَفْرَادِهِ الْمُحَقَّقَةِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ:

② فالجزئي الإضافي شامل لهما، وهذا هو العموم؛ فإنه: عبارة عن شمول الشيء له ولغيره. (عج) ③ قوله: (التزاماً) فلا يرد: أن المشهور في هذا المقام بيان النسبة بين الجزئي الحقيقي والإضافي، وهذا لا يظهر إلا إذا كان الضمير راجعاً إلى الجزئي الإضافي، كما هو مقتضى التقرير الأول، فهذا الاحتمال ليس بشيء؛ لأنه يفوت منه المقصود. (سل ملخصاً)

④ قال الماتن: (الكليات خمس)، والصحيح خمسة؛ لأن المطابقة بين المبتدأ والخبر في التذكير والتأنيث واجب في ما يمكن، وههنا كذلك؛ لأن الكليات وإن كان جمع المؤنث السالم بحسب الاصطلاح، لأنه يجمع بالألف والتاء؛ لكنه جمع المذكر، لا جمع المؤنث؛ إذ مفرده "كلي"، لا كلية؛ ويجمع بهذا الجمع مذكر لا يعقل، كالأيام الخاليات؛ وتذكير أسماء العدد وتأنيثها بالنظر إلى تذكير مفردات الموصوف والتميز وتأنيثها، لا بالنظر إلى ألفاظها؛ ولعل المصنف راعى لفظ "الكليات" فأتى بلفظ "الخمس". (شاه مس) الملحوظة: اعلم أن هذه الأنواع الخمسة يقال لها "الكليات" بالعربية، و"إيساغوجي" بالعبرية، وقيل باليونانية، وهو مركب من "إيسا" أي الكلي، و"غوجي" أي الخمس؛ وقيل في سبب تسميتها به: أنه اسم حكيم استخرجها ودوّنها، فسميت باسم مستخرجها. (حم)

⑤ قوله: (وَالْكَلِّيَّاتُ خَمْسٌ) لَمَّا فَرَّغَ الْمَصْنَفُ عَنْ تَعْرِيفِ الْكَلِّيِّ وَأَقْسَامِهِ وَبَيَانِ النَّسَبِ بَيْنَ أَفْرَادِهِ، شَرَعَ فِي بَيَانِ الْكَلِّيَّاتِ الْخَمْسَةِ؛ لِأَنَّهَا مِمَّا تَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الْمَوْصِلُ إِلَى الْمَجْهُولَاتِ التَّصَوُّرِيَّةِ. (عن) ⑥ قوله: (أي الكليات إلخ) فلا يرد: منع انحصار الكليات في الخمس بالكليات الفرضية. (عن) ⑦ قوله: (لا مصادق لها خارجاً ولا ذهنياً) والإلزام اجتماع النقيضين؛ لأن كل ما هو في الخارج أو في الذهن فيكون شيئاً وممكناً وموجوداً في الخارج، أو في الذهن، فإذا لم يكن لها أفراد أصلاً، لم يكن أجناساً ولا أنواعاً ولا فصولاً ولا أعراضاً ولا خاصة ولا عامة؛ فلا يتعلق الغرض العلمي بها. (عن مس) ⑧ قوله: (فلا يتعلق بالبحث عنها غرض) فإن المنطق أله للعلوم الحكيمية، ولا يوجد فيها قضية يكون موضوعها أو محمولها كلياً من الكليات الفرضية. (سل)

فإمّا أن يكون عين حقيقة^① تلك الأفراد، وهو "التّوع"^②، أو جزء حقيقتها؛ فإن كان تمام المُشترَك^③ بين شيءٍ منها وبين بعضٍ آخر، فهو "الجِنس"؛ وإلا^④ فهو "الفصل"؛ ويقال لهذه الثلاثة: "ذاتيات"^⑤. أو: خارجا عنها ويقال له "العرضي"،

① قوله: (فإما أن يكون عين حقيقة) فيه نظرا

أما أولا: فلأن إطلاق "الحقيقة" مختص بالموجود الخارجي، فليس للأفراد الذهنية حقيقة؛ فلزم أن لا يكون الكلي بالنسبة إلى أفرادها الذهنية نوعا؟

وأما ثانيا: فلأن "الفرد" عبارة عن الماهية مع التشخص بحيث يكون القيد والتقييد كلاهما داخلين، فلا يتصور عينية الكلي لحقيقة الفرد لدخول التقييد والقيد فيها، دون الكلي؟

وأما ثالثا: فلأن الحد التام أيضا عين حقيقة أفرادها، فتعريف "النوع" المستفاد من ههنا ليس بمانع؟ والجواب عن الأول: أن الحقيقة ههنا بمعنى الماهية، وهي شاملة للموجود الخارجي والذهني.

وعن الثاني: بأن المراد من الأفراد "الأشخاص"، ولا شك في كون الماهية عينها؛ فإن الشخص يكون فيه التقييد والقيد كلاهما خارجين عن الذات، وإطلاق الأفراد على الأشخاص شائع.

وعن الثالث: هذا تقسيم الكليات المفردة؛ والحد التام مركب. (شاه) مس

② قوله: (وهو النوع) فإن قلت: الحد التام أيضاً عين حقيقة الأفراد فتعريف النوع ليس بمانع؟ قلت: هذا تقسيم الكليات المفردة، والحد التام مركب. (عن)

③ قوله: (تمام المُشترَك إلخ) من إضافة الصفة إلى الموصوف، أي: المشترك التام، وهو الذي لم يوجد مشترك أخص منه يحمل على الأفراد؛ والفرق بينه وبين النوع الحقيقي -مع أنه يشاركه في هذا المعنى:- أن النوع تمام ماهية الأفراد، وليس جزءا منها، بخلاف الجنس. (حشر)

تمام المشترك: هو مجموع الأجزاء المشتركة بين الماهية ونوع آخر، كالحيوان؛ فإنه مجموع الجوهر والجسم النامي والحساس والمتحرك بالإرادة، وهي أجزاء مشتركة بين الإنسان والفرس. (سع)

④ قوله: (وإلا) أي: إن لم يكن تمام المُشترَك، سواء لم يكن مُشترَكاً أصلاً -كالناطق بالنسبة إلى الإنسان- أو كان مُشترَكاً، كالحساس بالنسبة إلى الإنسان والفرس.

⑤ قوله: (ذاتيات) إن قيل: إن الذاتي "ما يكون منسوباً إلى الذات"، والنوع يكون عين الذات، فكيف يكون منسوباً إليها فإنه لا بد من التغاير بين المنسوب والمنسوب إليه؛ إذ لا يتصور نسبة الشيء إلى نفسه؟

فالجواب: أن هذا المعنى للذاتي في اللغة، وأما في الاصطلاح: فـ"الذاتي" عبارة عما لا يكون خارجاً عن الذات، عارضاً لها؛ سواء كان عيناً لها أو جزءاً منها؛ والكلام ههنا في الاصطلاح لا في اللغة. (سل) مس

الأوّل: الجنس، وهو المَقُولُ على كَثِيرِينَ مُخْتَلِفِينَ بِالْحَقَائِقِ فِي جَوَابِ
 ”مَا هُوَ؟“؛ فَإِنْ كَانَ الْجَوَابُ عَنِ الْمَاهِيَةِ وَعَنْ بَعْضِ مَشَارِكَاتِهَا

فإمّا: أَنْ يَخْتَصَّ بِأَفْرَادٍ حَقِيقَةٍ وَاحِدَةٍ، أَوْ لَا يَخْتَصَّ؛ فَالْأَوَّلُ هُوَ ”الخاصّة“،
 والثاني هُوَ ”العَرَضُ العامّ“ فهذا دليل^① انْحِصَارِ الكُلِّيَّاتِ فِي الخَمْسَةِ.
 قوله (المَقُولُ): أي المَحْمُولُ^②.

قوله (فِي جَوَابِ مَا هُوَ): اعْلَمْ! أَنَّ ”مَا هُوَ“ سُؤْلٌ عَنِ تَمَامِ الحَقِيقَةِ^③.
 فَإِنْ اِقْتَصَرَ^④ فِي السُّؤْلِ عَلَى ذِكْرِ أَمْرٍ وَاحِدٍ، كَانَ السُّؤْلُ عَنِ تَمَامِ المَاهِيَةِ
 الْمُخْتَصَّةِ بِهِ، فَيَقَعُ النُّوعُ فِي الجَوَابِ إِنْ كَانَ المَذْكُورُ أَمْرًا شَخْصِيًّا؛ أَوْ الحَدُّ التَّامُّ
 إِنْ كَانَ المَذْكُورُ حَقِيقَةً كَلِّيَّةً.

① قوله: (فهذا دليل) أي: عقلي، دائر بين النفي والإثبات، مفيد الجزم للانحصار؛ ولا يختل الحصر
 المفهوم واجب الوجود؛ لأنه بمجرد حصوله في العقل كل داخل في الخمسة، وجزئي بالنظر إلى برهان
 التوحيد. (شاه) مس

② قوله: (أي المحمول) شامل للكلي والجزئي أيضاً، إذا لم يقدر موصوف المقول أعني ”الكلي“، ولذا
 قيل بجريان الحمل في الجزء أيضاً؛ وإلا فلا. (عن)

③ قوله: (عن تمام الحقيقة) المراد بـ ”الحقيقة“ ههنا الماهية الكلية المعرّاة عن الوجود والتشخص،
 لا مابه الشيء هُوَ هُوَ، فلا يستل بـ ”ما هُوَ“ عما تشخّصه ووجوده عين ذاته كالواجب؛ فلا يرد: أَنَّ الواجب
 إذا سئل عن تمام حقيقة المختصة بـ ”ما هُوَ“ قِيمَ مُجَابٍ؛ إذ لا نوع له. (عب) مس

واعلم: أن كلام الشارح من قوله: ”اعلم أن ما هو“ إلخ تطويل بلا طائل، والكلام المختصر الحسن:
 أن ما هو سؤال عن تمام الحقيقة، فإن كان هذا السؤال بحسب الخصوصية فقط، فالجواب ”الحد التام“،
 وإن كان بحسب الشركة فقط، فالجواب ”الجنس“، وإن كان بحسب كليهما فالجواب ”النوع“. (سل) مس

④ قوله (فإن اقتصر في السؤال): اعلم! أن مطلوب السائل يختلف باختلاف كيفية سؤاله، فإن
 كان سؤاله عن أمر واحد - كما إذا سئل: أن البيت ما هو؟ - فمعلوم أن مطلوبه بيان تمام حقيقة
 البيت، لما ذكر من مرجع الضمير؛ فيقال في جوابه: بناءً يعد للسكنى. وإذا سئل: أن البيت والمسجد ما
 هو؟ فقد فرضهما شيئاً واحداً، وألغى خصوصيات كل واحد منهما، وكان سؤاله عن تمام مشتركتهما؛
 فيقال في جوابه: ”بناء“، وهكذا. (مح)

وإنَّ مُجْمَعِ فِي السُّؤَالِ بَيْنَ أُمُورٍ، كَانَ السُّؤَالُ^① عَنِ تَمَامِ الْمَاهِيَةِ الْمُشْتَرَكَةِ بَيْنَ تِلْكَ الْأُمُورِ.

ثُمَّ تِلْكَ الْأُمُورُ إِنْ كَانَتْ مُتَّفِقَةً الْحَقِيقَةَ، كَانَ السُّؤَالُ عَنِ تَمَامِ الْمَاهِيَةِ الْمُتَّفِقَةِ الْمُتَّحِدَةِ فِي تِلْكَ الْأُمُورِ، فَيَقَعُ النَّوْعُ أَيْضاً فِي الْجَوَابِ؛ وَإِنْ كَانَتْ مُخْتَلِفَةً الْحَقِيقَةَ كَانَ السُّؤَالُ عَنِ تَمَامِ الْحَقِيقَةِ الْمُشْتَرَكَةِ بَيْنَ تِلْكَ الْحَقَائِقِ الْمُخْتَلِفَةِ - وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ تَمَامَ الذَّاتِي الْمُشْتَرَكِ بَيْنَ حَقَائِقِ الْمُخْتَلِفَةِ هُوَ الْجِنْسُ -، فَيَقَعُ الْجِنْسُ فِي الْجَوَابِ. فَالْجِنْسُ لَا بُدَّ لَهُ أَنْ يَقَعَ جَوَاباً عَنِ الْمَاهِيَةِ وَعَنْ بَعْضِ الْحَقَائِقِ الْمُخْتَلِفَةِ الْمُشَارِكَةِ أَيَّاهَا فِي ذَلِكَ الْجِنْسِ:

فَإِنْ كَانَ مَعَ ذَلِكَ^② جَوَاباً عَنِ الْمَاهِيَةِ وَعَنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ^③ مِنَ الْمَاهِيَّاتِ

① الملاحظة: قول الشارح (كان السؤال)، وفي نسخة المطبوعة من دار احياء التراث "كان المسؤل عنه" في المواضع الثلاثة. (مس)

② قوله: (فإن كان مع إلخ) شرع في تقسيم الجنس إلى القريب والبعيد، ولا يخفى أن المصنف لو قال: "إن كان جواباً عن الماهية وكل مشارك فقريب كالحيوان؛ والا فبعيد كالجسم" لكان أظهر وأخصر. (شاه مس)

③ قوله: (عن كل واحدة إلخ) إيماء إلى أن "الكل" الواقع في عبارة المصنف - أي: "عن الكل" - "الكل الإفرادي" لا "المجموعي". وقول الشارح: "وكل واحدة من الماهيات" إشارة إلى ذلك.

واندفع به بحث، وتقريره على ما شرّح "الشوستري": أن تعريف الجنس القريب صادق على البعيد؛ لأنَّ الجِنْسَ البعيدَ كالنامي يصدُقُ عليه: أنَّ الجواب للسؤال عن الماهية كالإنسان وعن بعض المشاركات فيه كالنباتات بـ "ماهي" عينُ الجواب للسؤال عن تلك الماهية، وعن جميع المشاركات فيه بـ "ماهي"؛ لأنَّ الجواب للسؤال عن الإنسان وعن جميع المشاركات في الجسم النامي هو "الجسم النامي" فقط، وهو الجواب للسؤال عنه وعن النباتات، وكذا الكلام في سائر الأجناس البعيدة، فانتقض التعريفان ظُرداً وعكساً. انتهى

ووجه الاندفاع: أنَّ "الجسم النامي" وإن كان جواباً عن الماهية وجميع المشاركات فيه؛ لكنه ليس جواباً عنها وعن كل واحد من مشاركتها فيه فُرَادِيٌّ فُرَادِيٌّ. فإذا سألنا عن الإنسان والفرس والحمار، لايقع في الجواب "الجسم النامي"؛ بل الحيوان؛ فإنه تمام المشترك بينها. كذا في بعض الحواشي.

هُوَ الْجَوَابَ عَنْهَا وَعَنِ الْكُلِّ فِ "قَرِيبٌ"، كَالْحَيَوَانَ؛ وَإِلَّا فِ "بَعِيدٌ"،
 كَالْجِسْمِ النَّامِي.
 الثَّانِي: النَّوْعُ^①، وَهُوَ الْمَقُولُ عَلَى كَثِيرِينَ مُتَّفِقِينَ بِالْحَقَائِقِ فِي
 جَوَابِ "مَا هُوَ"؟
 وَقَدْ يُقَالُ عَلَى الْمَاهِيَةِ الْمَقُولِ عَلَيْهَا وَعَلَى غَيْرِهَا الْجِنْسُ فِي جَوَابِ
 "مَا هُوَ"؛ وَيُخْتَصُّ بِاسْمِ الْإِضَافِيِّ، كَالْأَوَّلِ بِالْحَقِيقِيِّ.

المُخْتَلِفةُ المُشَارِكَةُ لها في ذلك الجِنْسِ، فِ "الجِنْسِ قَرِيبٌ"، كَالْحَيَوَانَ؛ حَيْثُ
 يَقَعُ جَوَاباً لِلسُّوَالِ عَنِ الْإِنْسَانِ وَعَنْ كُلِّ مَا يُشَارِكُهُ فِي الْمَاهِيَةِ الْحَيَوَانِيَّةِ.
 وَإِنْ لَمْ يَقَعِ جَوَاباً عَنِ الْمَاهِيَةِ وَعَنْ كُلِّ مَا يُشَارِكُهَا فِي ذَلِكَ الْجِنْسِ فِ "بَعِيدٌ"،
 كَالْجِسْمِ؛ حَيْثُ يَقَعُ جَوَاباً عَنِ السُّوَالِ بِالْإِنْسَانِ وَالْحَجَرِ، وَلَا يَقَعُ^② جَوَاباً عَنِ
 السُّوَالِ بِالْإِنْسَانِ وَالشَّجَرِ وَالْفَرَسِ مَثَلًا.

قوله (المَاهِيَّةُ الْمَقُولُ): أَيِ الْمَاهِيَّةِ الْمَقُولِ^③ فِي جَوَابِ "مَا هُوَ"، فَلَا يَكُونُ

① قال الماتن: (الثاني: النوع) إنما قدم الجنس على النوع وأخر الفصل عنه، مع أنهما جزآن له؛ لأن
 بيان "المعنى الثاني للنوع" يتوقف على الجنس - كما بينه بقوله: وقد يقال على الماهية إلخ - وبيان أحكام
 الفصل - من التقويم والتقسيم - يتوقف على النوع أيضاً؛ أو لأن أعمية الجنس تقتضي تقديمه، وأعمية
 النوع تقتضي تقديمه كما هو المشهور. (نظ)

② قوله: (ولا يقع إلخ) فإن "الجسم المطلق" ليس تمام الحقيقة المشتركة بينهما؛ بل تمام المشترك
 هو "الجسم النامي"، وهو جزء منه، فهو بعض تمام المشترك، و"ما هو" لطلب تمام المشترك.

③ قوله: (الماهية المقول إلخ) يعني: أن المراد بـ "الماهية" في تعريف النوع الإضافي ليس مطلقاً؛ بل
 ما هو مقول في جواب "ما هو"؛ والعرض من هذا دفع ما يرد أن تعريف النوع الإضافي بـ "الماهية المقول
 إلخ" ليس بمانع؛ ليصدق على الشخص والصنف، فالشخص أيضاً ماهية يحمل عليها وعلى غيرها الجنس
 في جواب "ما هو"؛ فإنه إذا سئل عن زيد وفرس بـ "ما هما"، يكون الجواب: الحيوان، وكذا
 الصنف، وهو: النوع المقيّد بقيد عرضي، كالرومي والحبيبي؛ فإنه إذا سئل عن الرومي والفرس بـ "ما
 هما"، يكون الجواب: الحيوان. (عب)

إِلَّا كَلْبًا ذَاتِيًّا لِمَا تَحْتَهُ، لِأَجْزِيئِيًّا^① وَلَا عَرَضِيًّا؛ فَالشَّخْصُ، كزَيْدٍ؛ وَالصِّنْفُ، كالثَّرْوَمِيِّ
مثلاً، خَارِجَانِ عَنْهَا^②.

فَالنُّوعُ الْإِضَافِيُّ^③ دَائِمًا إِمَّا أَنْ يَكُونَ نَوْعًا حَقِيقِيًّا مُنْدَرِجًا تَحْتَ جِنْسٍ^④،
كَالْإِنْسَانِ تَحْتَ الْحَيَوَانَ؛ وَإِمَّا جِنْسًا مُنْدَرِجًا تَحْتَ جِنْسٍ آخَرَ، كَالْحَيَوَانَ تَحْتَ
الْجِسْمِ الثَّامِنِيِّ، -فَفِي الْأَوَّلِ يَتَّصَادَقُ النَّوعُ الْحَقِيقِيُّ وَالْإِضَافِيُّ، وَفِي الثَّانِي يُوجَدُ
الْإِضَافِيُّ بِدُونِ الْحَقِيقِيِّ-؛ وَيَجُوزُ أَيْضًا تَحَقُّقُ الْحَقِيقِيِّ بِدُونِ الْإِضَافِيِّ فِيمَا إِذَا
كَانَ النَّوعُ بَسِيطًا لِأَجْزَاءِ لَهُ، حَتَّى يَكُونَ جِنْسًا لَهُ؛ وَقَدْ مُثِّلَ بِالنَّقْطَةِ^⑤، وَفِيهِ
مُنَاقَشَةٌ^⑥؛ وَبِالْجُمْلَةِ^⑦ فَالنَّسْبَةُ بَيْنَهُمَا الْعُمُومُ مِنْ وَجْهِ

① قوله: (لأجزئياً) لأن الجزئي ليس بماهية مقولة في جواب "ما هو". (عب)

② قوله: (خارجان عنها) فإنهما لا يقعان في جواب "ما هو"؛ لِمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْوَاقِعَ فِي جَوَابِ "مَا

هُوَ" مَنْحَصِرٌ فِي النَّوعِ وَالْجِنْسِ وَالْحَدِ التَّامِ. (س)

③ قوله: (فالنوع الإضافي إلخ) شروع في بيان النسبة بين النوع الإضافي والنوع الحقيقي.

واعلم! أن القدماء ذهبوا إلى: أن النسبة بينهما عموم وخصوص مطلقاً؛ فـ"الإنسان" هو مادة
التصادق، و"الحيوان" هو مادة التفارق؛ وأما المتأخرون فذهبوا إلى: أن النسبة بينهما عموم وخصوص
من وجه، وقالوا: يمكن أن يتحقق الحقيقي بدون الإضافي فيما إذا كان النوع بسيطاً كالعقل. والحق هو
هذا المذهب كما سيأتي تحقيقه، ولذا اختاره المصنف. (شاه ملخصاً) مس

④ قوله: (مندرجاً تحت جنس) أو لم يكن مندرجاً تحته، كما أشار إليه بقوله: "ويجوز أيضاً تحقق
الحقيقي بدون الإضافي" إلخ فلا يرد: أن بين قوله: "دائماً إما أن يكون موعاً" إلخ، وبين قوله: "ويجوز
أيضاً" إلخ منافاة؛ كما لا يخفى. (عب)

⑤ قوله: (بالنقطة) اعلم! أن النقطة يصدق عليها الوحدة، وليس كل وحدة نقطة؛ فبينهما العموم
والخصوص المطلق؛ تنفرد الوحدة عنها في وحدة الشخص كزيد، ووحدة النوع كالإنسان، ووحدة الجنس
كحيوان؛ ولا تنفرد النقطة عن الوحدة. (تش، حش) مس

اعلم! أن النقطة باصطلاح الحكماء: عبارة عن نهاية الخط، وهو: عبارة عن نهاية السطح، وهو:
عبارة عن نهاية الجسم التعليمي، وهو: عبارة عن الطويل والعريض والعميق، على ما حَقَّقَ فِي مَوْضِعِهِ.
(شيخ الإسلام)، والنقطة من الحقائق البسيطة. (مس)

⑥ قوله: (وفيه مناقشة) اعلم! أنه يمكن فيه مناقشة؛ بأننا لانسلم: أن النقطة موجودة - كما هو

وَبَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌ مِنْ وَجْهِ، لِتَصَادُقِهِمَا عَلَى الْإِنْسَانِ،
وَتَفَارُقِهِمَا فِي الْحَيَوَانِ وَالنَّقْطَةِ.

ثُمَّ الْأَجْنَاسُ قَدْ تَتَرْتَّبُ^① مُتَّصَاعِدَةً إِلَى الْعَالِي كَالْجَوْهَرِ، وَيُسَمَّى
”جِنْسَ الْأَجْنَاسِ“؛ وَالْأَنْوَاعُ مُتَنَازِلَةً إِلَى السَّافِلِ، وَيُسَمَّى ”نَوْعَ الْأَنْوَاعِ“؛

قوله (وَالنَّقْطَةُ): النقطة: طرف الخط، والخط: طرف السطح، والسطح: طرف
الجسم^②؛ فالسطح غير منقسم في العمق، والخط غير منقسم في العرض والعمق،
والنقطة غير منقسمة في الطول والعرض والعمق.

فهي: عرض لا يقبل القسمة أصلاً، وإذا لم يقبل القسمة أصلاً لم يكن لها
جزء، فلا يكون لها جنس؛ وفيه نظر^③؛ فإن هذا يدل على أنه لا جزء لها في الخارج،

② مذهب المتكلمين-، ولوسلم، فلانسلم أنها نوع حقيقي؛ فإنه موقوف على إثبات أن أفرادها متفقة
الحقيقة، فلم لا يجوز أن تكون مختلفة في الحقيقة؟ ولوسلم اتفاقاً بالحقيقة فلانسلم أنها ليست نوعاً
إضافياً؛ وقد عرفت النقطة بـ”أنها عرض لا تنقسم في جهة أصلاً“. (سل من شاه) مس
المحوضة: المناقشة تستعمل في الاعتراض الساقط بأدق تأمل (شاه) مس

③ قوله: (وبالجملة) أي: حاصل كلام المصنف- بعد قطع النظر من المناقشة في المثال:- أن بين النوع
الحقيقي والإضافي عنده- عموماً من وجه، كما هو مذهب المتأخرين؛ و((المثال ليس مثبتاً للحكم،
إنما هو مظهر له))؛ فالمنافاة في التمثيلات ليست واقعة في محله. (شاه ملخصاً) مس

① قال الماتن: (قد تترتب) ”قد“ للتحقيق، لا للتقليل؛ وأتى بـ”قد“ لأن بعض الأجناس لا ترتب فيه،
وهو الجنس المفرد- أي الذي ليس فوقه جنس وليس تحته جنس- بل تحته أنواع، كالعقل المطلق. (نشر) مس

④ قوله: (طرف الجسم) أي: الجسم التعليلي، وهو: عرض مُتَمَدِّد في الجهات الثلاث، فيكون قابلاً
للقسمة في الطول والعرض والعمق جميعاً. واعلم أن النقطة والخط والسطح ليست متفقة الوجود، كيف
والمتكلمون ينكرونها، والحكماء يثبتونها. وليس هذا مقام التفصيل. (عب، سل) مس

⑤ قوله: (وفيه نظر إلخ) أي: في قوله: ”إذا لم يكن لها جزء فلا يكون لها جنس“ نظر، وحاصله:
منع الملازمة، يعني: لانسلم أنه إذا لم يكن لها جزء فلا يكون لها جنس، لجواز أن لا يكون لها جزء
خارجي، ويكون لها جزء عقلي.

حاصله: أن عدم الانقسام في الخارج لا يقتضي إلا أنها بسيطة في الخارج، ليس لها جزء ⑥

والجنس ليس جزئياً خارجياً؛ بل هو من الأجزاء العقلية، فجاز أن يكون^① للثقطة جزء عقلي وهو جنس لها، وإن لم يكن لها جزء في الخارج.

قوله (متصاعدة^②): بأن يكون الترتيب من الخاص إلى العام؛ وذلك لأن جنس الجنس يكون أعم من الجنس، وهكذا إلى جنس^③ لا جنس له فوقه، وهو "العالي" و"جنس الأجناس"^④، كالجوهر.

قوله (متنازلة): بأن يكون التنزل من العام إلى الخاص؛ وذلك لأن نوع النوع يكون أخص من النوع، وهكذا إلى أن ينتهي إلى نوع لا نوع له تحته^⑤.

① خارجي أصلاً، ولا يلزم منه انتفاء الجزء العقلي والجنس ليس إلا من الأجزاء العقلية، دون الخارجية؛ فيجوز أن يكون لها جنس مقول عليها وعلى غيرها في جواب "ما هو"، فلم يبطل كونها نوعاً إضافياً، فلم يثبت مادة تُفارق النوع الحقيقي عن الإضافي، فكيف يكون النسبة بينهما عموماً من وجه. (إسماعيل)، وتحقيقه في حاشية شاه جهاني

② قوله: (فجاز أن يكون إلخ) لا يذهب عليك أن الجزء العقلي متّحد مع الكل ومع جزء آخر وجوداً، ولذا يحمل عليهما، والجزء الخارجي مغاير لهما وجوداً ولذا لا يحمل عليهما، وهو منحصر في المادة والصورة؛ والأول في الجنس والفصل، وقد ثبت التلازم بينهما بالبرهان، فكيف يجوز وجود الجزء العقلي بدون الخارجي. فتدبراً والتفصيل في حاشيتنا على شرح السلم لمولانا محمد حسن. (ع)

③ قوله: (متصاعدة) وإنما قال في الأجناس: "متصاعدة"، وفي الأنواع: "متنازلة"؛ لأن الترتيب في الأنواع والأجناس إنما يتحقق باعتبار صحة الإضافة إلى شيء، وإضافة النوع إلى شيء يستدعي أن يكون النوع تحته، فيكون ترتيبه ترتيب التنازل؛ وإضافة الجنس إلى شيء يقتضي أن يكون الجنس فوقه، فيكون ترتيبه ترتيب التصاعد؛ فقوله: "متصاعدة ومتنازلة" حالان. (شس)

④ قوله: (وهكذا إلى جنس إلخ) يعني أنه لا بد من الانتهاء؛ وإلا لزم تركب الماهية من مقومات لاقتها، فيتوقف لتصورها على إحضار كلها، وهو محال. (عب)

⑤ قوله: (جنس الأجناس) فإن الجنسية تعرض للشيء باعتبار العموم، فما يكون أعم من الكل يسمى "جنس الأجناس"؛ لوجود كمال صفة الجنسية، وليس هو إلا الجنس العالي، فيسمى به؛ بخلاف "نوع الأنواع"، فإن النوعية باعتبار الخصوص، فما يكون الخصوصية فيه أكثر يوجد فيه صفة النوعية على الكمال، فهو اللائق لأن يسمى بـ "نوع الأنواع"، وهو النوع السافل؛ لأنه أخص من الكل. (سل) مس

⑥ قوله: (وهكذا إلى نوع لا نوع له تحته إلخ) لأن الترتيب في الأنواع الإضافية لا يجري إلا باعتبار الخصوص، فأخص الكل يكون نوعاً للكل، ونوع الأنواع. (عب)

وَمَا بَيْنَهُمَا "مُتَوَسِّطَاتٍ".
 الثَّالِثُ: الْفَصْلُ، وَهُوَ الْمَقُولُ عَلَى الشَّيْءِ فِي جَوَابِ "أَيُّ شَيْءٍ هُوَ
 فِي ذَاتِهِ؟".

وهو "السَّافِلُ" و"نَوْعِ الْأَنْوَاعِ"، كالإِنْسَانِ.

قوله (وَمَا بَيْنَهُمَا مُتَوَسِّطَاتٍ): أَي مَابَيْنَ الْعَالِيِ وَالسَّافِلِ فِي سِلْسِلَتِي
 الْأَنْوَاعِ وَالْأَجْنَاسِ تُسَمَّى "مُتَوَسِّطَاتٍ": فَمَابَيْنَ الْجِنْسِ الْعَالِيِ وَالْجِنْسِ السَّافِلِ
 أَجْنَاسٌ مُتَوَسِّطَةٌ^①، وَمَابَيْنَ النَّوْعِ الْعَالِيِ وَالنَّوْعِ السَّافِلِ أَنْوَاعٌ مُتَوَسِّطَةٌ.

هَذَا إِنْ رَجَعَ الضَّمِيرُ إِلَى مُجَرَّدِ الْعَالِيِ وَالسَّافِلِ؛ وَإِنْ عَادَ إِلَى الْجِنْسِ الْعَالِيِ
 وَالنَّوْعِ السَّافِلِ الْمَذْكُورَيْنِ صَرِيحًا، كَانَ الْمَعْنَى: أَنَّ مَابَيْنَ الْجِنْسِ الْعَالِيِ وَالنَّوْعِ
 السَّافِلِ مُتَوَسِّطَاتٍ، إِمَّا: جِنْسٌ مُتَوَسِّطٌ فَقَطْ، كَالنَّوْعِ الْعَالِيِ^②، أَوْ: نَوْعٌ مُتَوَسِّطٌ

① قوله: (أجناس متوسطة إلى قوله: أنواع متوسطة) واعلم أنه قد جرت عادة المنطقيين بتمثيل
 الجنس العالي بـ"الجوهر"، والنوع السافل بـ"الإنسان"، فكان تحت الجوهر ثلث أجناس: الجسم، والجسم
 النامي، والحيوان؛ وفوق الإنسان ثلاثة أنواع: الحيوان، والجسم النامي، والجسم؛ ولما كان المتوسط بين العالي
 والسافل من الأجناس والأنواع زائداً على واحد، ((ويصح عندهم إطلاق لفظ الجمع على ما فوق الواحد))
 قال المصنف: وما بينهما متوسطات. (عب)

والترتيب هكذا: الجوهر، الجسم المطلق، الجسم النامي، الحيوان، الإنسان. كما هو واضح من هذا الجدول:

الترتيب	الأجناس	الأنواع	الألقاب
الجوهر	الجنس العالي	× × ×	جنس الأجناس
الجسم المطلق	الجنس المتوسط	النوع العالي	الجنس المتوسط
الجسم النامي	الجنس المتوسط	النوع المتوسط	جنس متوسط ونوع متوسط
الحيوان	الجنس السافل	النوع المتوسط	النوع المتوسط
الإنسان	× × ×	النوع السافل	نوع الأنواع

② قوله: (كالنوع العالي) كالجسم المطلق، فإنه جنس متوسط؛ إذ فوقه جنس وهو الجوهر، وتحتة أيضاً
 جنس، وليس نوعاً متوسطاً؛ فإنه وإن كان تحتة نوع إلا أنه ليس فوقه نوع؛ إذ فوقه جوهر وهو "جنس
 الأجناس". (سل)

فَقَطْ، كَالْجِنْسِ السَّافِلِ^①؛ أَوْ: جِنْسٍ مُتَوَسِّطٍ وَنَوْعٍ مُتَوَسِّطٍ مَعًا، كَالْجِنْسِ النَّامِيِّ^②.
 ثَمَّ اعْلَمْ^③ أَنَّ الْمَصْنُفَ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِلْجِنْسِ الْمُفْرَدِ وَالتَّنَوُّعِ الْمُفْرَدِ؛ إِمَّا لِأَنَّ
 الْكَلَامَ فِيمَا يَتَرْتَّبُ، وَالْمُفْرَدَ لَيْسَ دَاخِلًا^④ فِي سِلْسِلَةِ التَّرْتِيبِ، وَإِمَّا لِعَدَمِ تَيَقُّنِ
 وَجُودِهِمَا^⑤.

قَوْلُهُ (أَيُّ شَيْءٍ): اعْلَمْ أَنَّ كَلِمَةَ "أَيُّ" مَوْضُوعَةٌ فِي الْأَصْلِ لِيُطَلَّبَ بِهَا مَا يُمَيِّزُ
 الشَّيْءَ عَمَّا يُشَارِكُهُ فِيمَا أُضِيفَ إِلَيْهِ هَذِهِ الْكَلِمَةُ، مِثْلًا: إِذَا أَبْصَرْتَ شَبَحًا مِنْ

① قوله: (كالجنس السافل) كالحَيوان؛ فإنه نوع متوسط؛ إذ فوقه وتحتَه نوع إضافي وليس جنسًا متوسطًا؛
 لأنه وإن كان فوقه لَكِنَّهُ لَيْسَ تَحْتَهُ جِنْسٌ؛ بَلْ تَحْتَهُ الْإِنْسَانُ الَّذِي هُوَ نَوْعُ الْأَنْوَاعِ.

② قوله: (كالجنس النامي) فإن فوقه جسمًا مطلقًا، وهو جنس له ونوع بالقياس إلى الجوهر، وتحتَه
 حَيَوَانٌ وَهُوَ نَوْعٌ لَهُ وَجِنْسٌ بِالْقِيَاسِ إِلَى مَا تَحْتَهُ، وَهُوَ الْإِنْسَانُ. (س)

③ قوله: (ثم اعلم إلخ) جواب عمَّا يُقَالُ: إِنَّ صَاحِبَ "الشَّمْسِيَّةِ" وَغَيْرِهِ جَعَلُوا مَرَاتِبَ الْأَجْنَاسِ
 وَالْأَنْوَاعِ أَرْبَعًا يَجْعَلُ الْجِنْسَ الْمُفْرَدَ وَالتَّنَوُّعَ الْمُفْرَدَ قِسْمًا رَابِعًا، فَلِمَ لَمْ يَتَعَرَّضِ الْمَصْنُفُ بِالْجِنْسِ الْمُفْرَدِ
 وَالتَّنَوُّعِ الْمُفْرَدِ؟. (ع)

المُحَظوظة: اعْلَمْ أَنَّ الْمُرَادَ بِ"الْجِنْسِ الْمُفْرَدِ" هُوَ الْجِنْسُ الَّذِي لَا جِنْسَ فَوْقَهُ كَمَا لِجِنْسٍ تَحْتَهُ،
 وَ"النَّوْعِ الْمُفْرَدِ" كَذَلِكَ هُوَ: النَّوْعُ الَّذِي لَا نَوْعَ فَوْقَهُ وَلَا نَوْعَ تَحْتَهُ؛ فَعَدَمُ تَعَرُّضِ الْمَصْنُفِ لِلْأَجْنَاسِ
 وَالْأَنْوَاعِ الْمُفْرَدَةِ إِمَّا: لِأَنَّ كَلَامَهُ فِيمَا يَتَرْتَّبُ مُتَصَاعِدَةٌ أَوْ مُتَنَازِلَةٌ، وَالْمُفْرَدُ بِاعْتِبَارِ انْقِطَاعِهِ مِنْ فَوْقِ
 وَمِنْ تَحْتِ لَيْسَ دَاخِلًا فِي سِلْسِلَةِ التَّرْتِيبِ؛ وَإِمَّا لِعَدَمِ تَيَقُّنِ وَجُودِهِمَا. (ق)

④ قوله: (والمفرد ليس داخلًا إلخ) فإنَّ الْجِنْسَ الدَّاخِلَ فِي سِلْسِلَةِ التَّرْتِيبِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَالِيًا
 فَيَكُونَ تَحْتَهُ جِنْسٌ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ سَافِلًا فَيَكُونَ فَوْقَهُ جِنْسٌ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُتَوَسِّطًا فَيَكُونَ فَوْقَهُ
 وَتَحْتَهُ جِنْسٌ؛ وَكَذَا حَالُ النَّوْعِ، فَيَمْتَنِعُ أَنْ يَدْخُلَ النَّوْعُ الْمُفْرَدُ وَالْجِنْسُ الْمُفْرَدُ فِي سِلْسِلَةِ التَّرْتِيبِ. (س)

⑤ قوله: (لعدم تيقن وجودهما) اعْلَمْ أَنَّهُمْ لَمَّا نَظَرُوا إِلَى مَفْهُومِ الْجِنْسِ لِلْمُفْرَدِ وَالتَّنَوُّعِ الْمُفْرَدِ،
 وَجَدُوهُ صَالِحًا لِأَنَّ يَقَعُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ لَكِنَّهُمْ لَمَّا تَصَفَّحُوا لِلْمِثَالِ لَمْ يَتَهَيَّأْ لَهُمْ مِثَالٌ فِي الْوَاقِعِ؛ فَفَرَضُوا
 وَمَثَلُوا الْجِنْسَ الْمُفْرَدَ بِ"العَقْلِ" عَلَى تَقْدِيرِ أَنْ يَكُونَ الْجَوْهَرُ عَرَضًا عَامًّا لَهُ، لِأَجْنَاسٍ لَهُ، وَأَنْ يَكُونَ
 الْعُقُولُ الْعَشْرَةُ أَنْوَاعًا، كُلُّ مِنْهَا مُنْحَصِرَةٌ فِي شَخْصٍ، فَلِجِنْسٍ فَوْقَهُ وَلَا تَحْتَهُ، وَمَثَلُوا النَّوْعَ الْمُفْرَدَ
 بِالْعَقْلِ عَلَى تَقْدِيرِ أَنْ يَكُونَ الْجَوْهَرُ جِنْسًا لَهُ، وَيَكُونَ تَحْتَهُ أَشْخَاصٌ عَشْرَةٌ لَهُ مَعْرُوفَةٌ بِ"العُقُولِ
 الْعَشْرَةِ"؛ لِأَنْوَاعٍ، فَلَا نَوْعَ فَوْقَهُ وَلَا تَحْتَهُ؛ فَوَجَدُوا الْجِنْسَ الْمُفْرَدَ وَالتَّنَوُّعَ الْمُفْرَدَ غَيْرَ مُتَيَقَّنِينَ. (ع بزيادة)

بعيد، وتيقنت أنه حيوان؛ لكن ترددت في أنه هل هو إنسان أوفرس أو غيرهما؟ تقول: أي حيوان هذا؟ فيجاب عنه بما يخصه ويميزه عن مشاركاته في الحيوانية. إذا عرفت هذا، فنقول: إذا قلنا: "الإنسان أي شيء هو في ذاته؟" كان المطلوب ذاتياً من ذاتيات الإنسان، يميزه عما يشاركه في الشئية، فيصح أن يجاب: بأنه حيوان ناطق، كما يصح أن يجاب بأنه ناطق؛ فيلزم صحة وقوع الحد في جواب "أي شيء هو في ذاته؟"، وأيضاً يلزم أن لا يكون تعريف الفصل مانعاً؛ لصدقه على الحد.

وهذا مما استشقله الإمام الرّازي في هذا المقام، وأجاب عن هذا صاحب

- ① قوله: (الإنسان أي شيء هو في ذاته) "الإنسان" مبتدأ أول، "وأي شيء" مبتدأ ثانٍ، و"هو" خبره، والجملة خبر المبتدأ الأول، وقوله "في ذاته" ظرف مستقر في موضع الحال عن "هو" بتأويل أي شيء يميز هو معتبراً وملحوظاً في ذاته مع قطع النظر عن عوارضه؟ (مس)
- وقوله: "في ذاته" ظرف مستقر، متعلقه محذوف وهو: "معتبراً" أو "ملاحظاً" وغيرهما. وعلى التقارير هو في موضع الحال عن قوله: "أي شيء": إما على التأويل - كما ذهب إليه أكثر النحاة - بأن يجعل مفعولاً لفاعل مقدر، ويكون التقدير: "أي شيء يميزه معتبراً أو ملاحظاً في ذاته"، أي: مع قطع النظر عن عوارضه، وإما بدون التأويل، كما جوزة ابن مالك. (شس)
- ② قوله: (وأيضاً يلزم إلخ) أي: كما يلزم وقوع الحد التام في جواب "أي شيء"، مع أنه لا يقع في جواب "أي شيء"؛ بل يقع في جواب "ما هو".

③ قوله: (لصدقه على الحد) فإن مجموع "الحيوان الناطق" حد يصدق حينئذٍ عليه أنه "المقول على الشيء في جواب أي شيء هو في ذاته؟"، مع أن الحد ليس بفضل؛ لأنه مركب من الفضل والجنس، و((المركب من الشيء وغيره مغائر لذلك الشيء)). وأيضاً الكليات الخمسة قسمٌ للكل المفرد لا المركب، والحد مركب خارج عن الخمسة. (برهان)

④ قوله: (وهذا مما استشكله إلخ) وينبغي تقرير الإشكال: بأن المطلوب من "أي شيء هو في ذاته" إن كان ما يميز تمييزاً تاماً يخرج الفصل البعيد عن تعريف الفصل، وإن كان ما يميز تمييزاً في الجملة، فيصدق التعريف على الجنس والحد التام، وإلى هذا يشير قوله: "وبهذا يخرج الحد والجنس". ج

المُحَاكِمَاتُ^①: بِأَنَّ مَعْنَى "أَيَّ" وَإِنْ كَانَ بِحَسَبِ اللَّغَةِ طَلَبَ الْمُمَيِّزِ مُطْلَقاً؛ لَكِنَّ أَرْبَابَ الْمَعْقُولِ اصْطَلَحُوا عَلَى أَنَّهُ لَطَلَبَ مُمَيِّزٍ لَا يَكُونُ مَقُولاً فِي جَوَابِ "مَا هُوَ"؟، وَبِهَذَا يَخْرُجُ الْحَدُّ وَالْجِنْسُ^② أَيْضاً.

وَلِلْمُحَقِّقِ الطُّوسِيِّ هُنَا مَسْلُكٌ آخَرَ أَدَقُّ وَأَتَقَنُ^③، وَهُوَ أَنَّا لَنْسَأَلَ عَنِ الْفَصْلِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ لِلشَّيْءِ جِنْساً؛ بِنَاءً عَلَى أَنَّ مَا لَاجِنْسٍ لَهُ لَا فَضْلَ لَهُ، وَإِذَا عَلِمْنَا الشَّيْءَ بِالْجِنْسِ فَتَطْلُبُ مَا يُمَيِّزُهُ عَنِ مُشَارِكَاتِهِ فِي ذَلِكَ الْجِنْسِ، فَنَقُولُ: الْإِنْسَانُ أَيُّ حَيَوَانَ هُوَ فِي ذَاتِهِ؟ فَتَعَيَّنَ الْجَوَابُ بِـ "النَّاطِقِ"^④، لِأَخْطَرِ.

① والجواب على هذا التقرير عن هذا الإشكال: أن المراد من "الامتياز" الامتياز بالذات في الجملة، فالمراد أن "أي شيء" لطلب المفرد والمميز بالذات في الجملة، وعلى هذا التقدير تعين الفصل في جواب "أي شيء هو"، لا غير؛ فإن المفرد المميز بالذات ليس إلا الفصل، وأما الجنس فليس مميزاً للماهية إلا بواسطة الفصل القريب، وفصله القريب فصل بعيد، فالمميز في الحقيقة فصل الماهية. فإذا قلنا: "الإنسان أي شيء هو في جوهره؟" فلا يقع في الجواب إلا "الناطق"؛ فإنه مميز بالذات لا بواسطة شيء آخر، بخلاف الحيوان؛ فإنه وإن كان مميزاً عن الجمادات والنباتات؛ لكنه لا بالذات؛ بل بواسطة فصل "الإنسان" وإن كان بعيداً، وهو: "النامي والحساس"؛ والحدُّ مع أنه ليس بمفرد يميز بواسطة الفصل أيضاً. (مل)

② وهو: قطب الدين الرازي.

③ قوله: (وبهذا يخرج الحد والجنس) فإن الحد - كالحيوان الناطق مثلاً - وإن كان مميزاً للمحدود - كالإنسان -؛ لكنه يكون مقولاً في جواب "ما هو"؛ لما علمت أن الحد يقع في الجواب إذا سُئِلَ عن الأمر الكلي، وكذا الجنس أيضاً واقع في جواب "ما هو" إذا اجتمع في السؤال عن أمور مختلفة الحقائق؛ فاندفع الاعتراض بوقوع الحد في جواب "أي شيء"، ويكون التعريف غير مانع لصدقه على الحد. (مل)

④ قوله: (أدق) لأن فيه ملاحظة معنى الفصل وحال السائل الطالب به، بأنه علم الجنس أولاً، ثم يطلب فصلاً. (شاء) مس

وقوله: (وأتقن) لسلامته عن الطعن الذي في جواب العلامة الرازي، وهو: أن الجواب - بأن أرباب المعقول اصطلاحاً بكذا ((ولا مناقشة في الاصطلاح)) - جواب على رسم أرباب المعقول.

⑤ قوله: (فتعيّن الجواب بالناطق) لأن الجنس قد عُلِمَ، فلاحاجة إلى الجواب به فقط، ولا بانضمامه مع الناطق. (عب)

والمراد من الناطق - أي مدرك الكليات -؛ هو صاحب مبدأ النطق والإدراك، ولا شك أن ذلك المبدأ

فَإِنْ مَيَّزَهُ عَنِ الْمُشَارِكَاتِ فِي الْجِنْسِ الْقَرِيبِ فَ"قَرِيبٌ"؛ وَإِلَّا
فَ"بَعِيدٌ".

وَإِذَا نُسِبَ إِلَى مَا يُمَيِّزُهُ فَ"مُقَوِّمٌ"، وَإِلَى مَا يُمَيِّزُ عَنْهُ، فَ"مُقَسَّمٌ".
وَالْمُقَوِّمُ لِلْعَالِيِّ مُقَوِّمٌ لِلسَّافِلِ، وَلَا عَكْسٌ؛ وَالْمُقَسَّمُ بِالْعَكْسِ.

فكلمة "شيء" في التعريف^① كناية عن الجنس المعلوم^② الذي يُطلب ما يُمَيِّزُ
الشيء عن المُشَارِكَاتِ فِي ذَلِكَ الْجِنْسِ، فحينئذٍ يندفع الإشكال بحذفه.
قوله (فَقَرِيبٌ): كالتأطيق بالنسبة إلى الإنسان؛ حيثُ مَيَّزَهُ عَنِ الْمُشَارِكَاتِ
فِي جِنْسِهِ الْقَرِيبِ، وَهُوَ الْحَيَوَانَ.

قوله (فَبَعِيدٌ): كالحساس^③ بالنسبة إلى الإنسان؛ حيثُ مَيَّزَهُ عَنِ الْمُشَارِكَاتِ
فِي الْجِنْسِ الْبَعِيدِ، وَهُوَ الْجِسْمُ التَّامِي

قوله (وَإِذَا نُسِبَ إِخ): الفضل له نسبة إلى الماهية التي هو مُخَصَّصٌ وَمُمَيِّزٌ
لها، وَنِسْبَةٌ إِلَى الْجِنْسِ^④ الَّذِي يُمَيِّزُ الْمَاهِيَةَ عَنْهُ مِنْ بَيْنِ أَفْرَادِهِ، فَهُوَ بِالاعتبارِ الْأَوَّلِ

① مختص بماهية الإنسان الذي هو أثر ذلك المبدأ؛ فلا يرد: أن الباري عز شأنه وسائر المجرّدات - كالعقول
والنفوس الفلكية - يدركون الكليات أيضاً، فلا يصح كونه فصلاً قريباً لـ "إنسان". (عب ملخصاً) مس
① قوله: (في التعريف)، أي: في تعريف الفصل.

② قوله: (كناية عن الجنس المعلوم) أي: فكلمة "شيء" في تعريف الفصل كناية. وإنما اختاروا
الكناية لتعذر حصر الأجناس وذكرها في تعريف الفصل، فوضعوا لفظ "شيء" موضعها كناية عما
يشمل الأجناس كلها. (شاه) مس

③ قوله: (كالحساس بالنسبة إلى الإنسان) ههنا إشكال، وهو: أن "الحساس" كما أنه مُمَيِّزٌ لِلإنسان
عن مشاركاته في الجنس البعيد - وهو: الجسم النامي - كذلك "الناطق" مُمَيِّزٌ له أيضاً؛ فإن الحساس كما يُمَيِّزُ
الإنسان عن النباتات المُشَارِكَةَ لَهُ فِي الْجِسْمِ التَّامِي، كذلك الناطق أيضاً يُمَيِّزُهُ عَنْهَا، فَإِنَّ الناطق فصل قريب،
وقد صدق عليه تعريف الفصل البعيد، فلم يكن مانعاً. ويمكن الجواب عنه: بأن قَيْدَ "فَقَطَّ" مراد
بعد قول المصنف "والبعيد"، فحاصل تعريف الفصل: ما يُمَيِّزُ عَنِ الْمُشَارِكَاتِ فِي الْجِنْسِ الْبَعِيدِ فَقَطَّ،
وَالْفَصْلُ الْقَرِيبُ وَإِنْ كَانَ يُمَيِّزُ عَنِ الْمُشَارِكَاتِ فِي الْجِنْسِ الْبَعِيدِ؛ إِلَّا أَنَّهُ مُمَيِّزٌ عَنِ الْمُشَارِكَاتِ فِي الْجِنْسِ
الْقَرِيبِ أَيْضاً، فَافْهَم. (سل)

يُسَمَّى "مُقَوِّمًا"؛ لأنه جزءٌ للماهية ومُحَصَّلٌ لها، وبالاعتبار الثاني يُسَمَّى "مُقَسِّمًا"؛ لأنه بانضمامه إلى هذا الجنس وجوداً يُحَصَّلُ قِسْمًا، وعندما يُحَصَّلُ قِسْمًا آخَرَ، كما ترى^① في تقسيم الحيوان^② إلى الحيوان الناطق وإلى الحيوان الغير الناطق.

قوله (والمُقَوِّمُ للعالي): اللام للاستغراق، أي كُلُّ فصلٍ مقوِّمٌ للعالي^③، فهو فصل مقوِّمٌ للسافل؛ لأنَّ مقوِّمُ العَالِي جزءٌ للعَالِي، والعَالِي جزءٌ للسَافِلِ، وجزءُ الجزءِ جزءٌ^④؛ فمقوِّمُ العَالِي جزءٌ للسَافِلِ. ثم إنَّه يُمَيِّزُ السَافِلَ عن كُلِّ ما يُمَيِّزُ العَالِي

① قوله: (ونسبة إلى الجنس) اعلم! أنَّ الفصل يرفع إبهام الجنس، والمراد بعدم تحصيل الجنس كونه مبهما؛ فإن الصورة الحيوانية-مثلاً- إذا حصلت عند العقل يقع التردد في أنه إنسان أو قرس، وبعد انضمام الفصل يزول هذا التردد، والجنس العالي فيه إبهام عظيم، وبعد انضمام الفصل إليه يقلُّ، وهكذا حتى ينتهي إلى النوع الحقيقي السافل.

ثم اعلم! أنه لا يكون لشيء واحد فصلان قريبان، كيف؛ فإنه حينئذ إما أي يتحصَّل الجنس بالمجموع فهو واحد، أو بأحدهما لا بالآخر فلا يكون الآخر فصلاً قريباً، أو بكل واحد منهما فيلزم الاستغناء عن الذاتي؛ فإن كل واحد كافٍ في التحصيل. (عج)

② قوله: (يسمى مقسماً) فعبر المصنف عن الأول بقوله: "وإذا نُسب إلى ما يميزه مقوِّم"، وعن الثاني بقوله: "وإلى ما يقسم عنه مقسّم". وفيه مسامحة ظاهرة؛ فإنه ممَيِّزُ النوع لا عن الجنس؛ بل عما يشارك النوع في الجنس.

③ قوله: (كما ترى إلخ) فالناطق مقسّم للحيوان، أي: محصَّل قِسْمَيْنِ له؛ لأنه يحصَّل بانضمامه إليه قسم، هو: "الحيوان الناطق"، وبانضمام عدمه إليه قسم آخر، وهو: "الحيوان الغير الناطق"، ولا يخفى أن ارتكاب مثل هذا التكلف غير سديد. (سل)

④ قوله: (في تقسيم الحيوان إلخ) والتحقيق: أنه مقسّم له بمعنى أنه محصَّل قسم؛ فإن غير الناطق قسّم من الحيوان حاصل من انضمام عدم النطق إليه، كما أنَّ الناطق قسم له حاصل بانضمام النطق إليه؛ فإذا قسّم الحيوان إلى هذين القسمين كان هناك أمران مقسّمان له، كل واحد محصَّل قسم واحد. (س)

⑤ قوله: (كل فصل مقوِّم للعالي) كالحساس، فإنه مقوِّم للعالي -أي: الحيوان- ومميِّز له عن جميع ماعداه، فهو مقوِّمٌ للسافل أيضاً وهو الإنسان؛ لأنَّ الحيوان داخل في حقيقة الإنسان، فما يكون داخلاً في الحيوان يكون أيضاً داخلاً فيه؛ إذ جزءُ الجزءِ لشيء يكون جزءاً لذلك الشيء؛ فـ "الحساس" داخل في حقيقة الإنسان ومميِّز له عما يميِّزُ الحيوان عنه. (سل)

⑥ قوله: (جزء) كالحساس مثلاً، فإنه جزءٌ للحيوان، والحيوان جزء للإنسان؛ وجزءُ الجزءِ جزءٌ.

الرَّابِعُ: الْخَاصَّةُ، وَهُوَ الْخَارِجُ الْمَقُولُ عَلَى مَا تَحْتَ حَقِيقَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَطْ.

عنه، فيكون جزءاً مميزاً له، وهو المعنى بالمقوم. وليعلم أن المراد بـ"العالي" ههنا كل جنس أو نوع يكون فوق آخر، سواء كان فوقه آخر أو لم يكن؛ وكذا المراد بـ"السافل" كل جنس أو نوع يكون تحت آخر، سواء كان تحته آخر أو لم يكن؛ حتى أن الجنس المتوسط عالٍ بالنسبة إلى ماتحته، وسافلٌ بالنسبة إلى ما فوقه.

قوله (ولاعكس): أي كلياً^①، بمعنى أنه ليس كل ما هو مقوم للسافل مقوماً للعالي؛ فإن الناطق مقوم للسافل الذي هو الإنسان، وليس مقوماً للعالي الذي هو الحيوان.

قوله (والمقسّم بالعكس): أي كل مقسّم للسافل مقسّم للعالي، ولا عكس

① قوله: (أي كلياً) دفع دخل، وهو: إن قول المصنف: و"لا عكس" باطل؛ فإن قوله: و"المقوم - أي كل مقوم - للعالي مقومٌ للسافل" موجبة كلية، وقد تقرر في موضعه: أن الموجبة الكلية تنعكس موجبة جزئية، ولا شك أن الموجبة الجزئية ههنا صادقة؛ فإن بعض مقوم السافل - كالحساس، فإنه مقوم للإنسان - مقوم للعالي أيضاً، أي: الحيوان؛ فالحكم بكذب العكس كاذب؟

وتقرير الدفع: أن كلامنا ههنا ليس في العكس الاصطلاحي حتى يلزم المحذور؛ بل المراد من العكس ههنا المعنى اللغوي، وعكس الموجبة الكلية بهذا المعنى "موجبة كلية"؛ فقوله: "أي كلياً" إشارة إلى أن المراد من العكس ههنا هو العكس الكلي أي: اللغوي، لا العكس الجزئي الاصطلاحي؛ ليلزم عليه المحذور. (سل ملخصاً)

وفي الشاهجهاني: أن قول الشارح "كلياً" إيماء إلى أن قوله: "لا عكس" رفع الإيجاب الكلي لا السلب الكلي، ورفع الإيجاب الكلي لا ينافيه الإيجاب الجزئي (مس)

② قوله: (ليس كل مقومٌ للسافل مقوماً للعالي) فصلاً قريباً أو بعيداً، فلا يرد: أنه إن أريد بـ"المقوم" الفصل القريب فلا شيء من المقوم القريب للسافل مقوم للعالي؛ وإن أريد الفصل البعيد، فكل مقوم بعيد للسافل مقوم للعالي

أبي كلياً^①.

أما الأول؛ فلأن السافل قسم من العالي، فكل فضل حصّل للسافل^② قسماً، فقد حصّل للعالي قسماً؛ لأنّ قسم القسم قسم.

وأما الثاني؛ فلأنّ الحساس -مثلاً- مقسم للعالي الذي هو الجسم النامي، وليس مقسماً للسافل الذي هو الحيوان.

قوله (وهو الخارج^③): أي الكلي الخارج^④؛ فإنّ المقسم معتبر^⑤ في جميع مفهومات الأقسام.

واعلم! أنّ الخاصة تنقسم إلى خاصة شاملة لجميع أفراد ما هي خاصة له، كالكايب بالقوة للإنسان؛ وإلى غير شاملة لجميع أفرادها، كالكايب بالفعل للإنسان. قوله (حقيقة واحدة): نوعيّة أو جنسيّة؛ فالأول: خاصة النوع، والثاني:

① قوله: (ولاعكس أي كلياً) يعني: أن هذا رفع الإيجاب الكلي؛ فيجوز أن يكون بعض المقسم للعالي مقسماً للسافل؛ فإن الناطق بانضمامه إلى الجوهر وجوداً وعدماً مقسّم له، ومع ذلك مقسّم للحيوان أيضاً. (عب)

② قوله: (فكل فصل حصّل للسافل قسماً) كالناطق؛ فإنه يُحصّل للسافل -وهو الحيوان- قسماً، وهو: الحيوان الناطق؛ فلا بدّ أن يحصّل قسماً للعالي أيضاً، كالجسم النامي؛ لأنّ الحيوان مقسّم له إلى الجسم النامي أيضاً بالضرورة، والمقسم للمقسم للشيء مقسّم لذلك الشيء. (سل)

③ قوله: (وهو الخارج) قوله: "الخارج" كالجنس المشترك بين الخاصة والعرض العام، ويُخرج الجنس والفضل والنوع، وقوله: "المقول إلخ" يخرج العرض العام. انتهى عبارة شيخ الإسلام، قلت: قوله: "كالجنس" لا وجه له؛ بل هو جنس حقيقة. تفكر. (عب)

④ قوله: (أي الكلي الخارج) وفيه تنبيه على أن تذكير الضمير بتأويل الخاصة بالكلي؛ فإنها كلي رابع من الكليات الخمسة. (عب)

⑤ قوله: (المقسم معتبر إلخ) التقسيم على نحوين: تقسيم الذاتي، كتقسيم الحيوان إلى الإنسان والفرس وغيرها؛ وتقسيم العرضي، كتقسيم الماشي إلى الإنسان والفرس وغيرها؛ وجزئية المقسم للأقسام إنما في الأول دون الثاني؛ والسّر فيه: أنّ المقصود في تقسيم العرضي التقسيم إلى الأنواع؛ وملاحظة المقسّم إنما هو للاتفات إليها، فلا يكون جزءاً لها. (مظ)

الخامس: الْعَرَضُ الْعَامُّ^①، وَهُوَ الْخَارِجُ الْمَقُولُ عَلَيْهَا وَعَلَى غَيْرِهَا.
وَكُلُّ مِنْهُمَا إِنْ اِمْتَنَّعَ اِنْفِكَاكَهُ عَنِ الشَّيْءِ فَ"لَا زِمٌ" بِالنَّظَرِ إِلَى
الْمَاهِيَّةِ،

خاصة الجنس؛ فالماشي خاصة للحيوان^②، وعرض عام للإنسان. فافهم^③.
قوله (وعلى غيرها): كالماشي؛ فإنه يقال على حقيقة الإنسان، وعلى غيرها من
الحقائق الحيوانية

قوله (وكل منهما): أي كل واحد من الخاصة والعرض العام. وبالجملة^④: الكلي
الذي وعرضي لأفراده، إما لازم أو مفارق؛ إذ لا يخلو إما أن يستحيل انفكاكه عن
معروضه^⑤، أو لا؛ فالأول هو الأول^⑥، والثاني هو الثاني.

① قال الماتن: (العرض العام) ورتبنا سمي العرض مطلقاً صرح به في الإشارات. ولا يذهب عليك
أن العرض هنا بمعنى العرض، لا بمعنى "المقابل للجوهر" وإن توهمه بغض المنطقيين للأنبياس بين
ما يوجد للموضوع وما يوجد في الموضوع. (نظ)

② قوله: (خاصة للحيوان الخ) فلا يرد: أن تعريف الخاصة غير مانع؛ لصدقه على العرض العام
أيضاً كالماشي؛ فإنه يصدق عليه أنه خارج مقول على ماتحت حقيقة، وهي حقيقة الحيوان (س)
وتسمية هذا النوع "خاصة" مما لا يخفى، و"الناء" للنقل من الوصفية إلى الاسميات (س)

③ قوله: (فافهم) فيه إيماء إلى أن الخاصة والعرض العام متباينان، وقد اجتمعا في "الماشي"؛ فيلزم
اجتماع المتباينين. اللهم إلا أن يقال: إنه باعتبارين فلا مشاحة، ف"الماشي" خاصة باعتبار أنه مختصة
بالحقيقة الحيوانية، وعرض العام للإنسان، ولا مضايقة فيه؛ لأن الأحكام تختلف باختلاف الاعتبارات،
كالأبوة في زيد لعمره، والبنوة لبيكر. فتدبر! (عب بزيادة) مس

④ قوله: (وبالجملة الخ) خير مقدم لقوله: "الكلي الذي" إلى آخر القول "يدوم"، المؤول بـ"هذا
الكلام"، فالمعنى: إن هذا الكلام متلبس بجملة ما في المتن من قوله: "كل منهما" إلى قوله: "يدوم". فافهم
واحفظ، فإنه لا بد للمبتدئين (عب)

⑤ قوله: (عن معروضه) سواء كان ماهية من حيث هي هي، أو موجوداً ذهنياً، أو خارجياً. ولله در
المحشي! حيث اختار "المعروض" على "الماهية"، كما اختار المصنف "الشيء" على الماهية. (عب) مس

⑥ قوله: (فالأول هو الأول) أي: ما يستحيل انفكاكه من معروضه لازم، وما لا يكون كذلك مفارق. س

ثمَّ اللازم يَنْقَسِمُ بِتَقْسِيمَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنَّ لَازِمَ الشَّيْءِ ① إِمَّا: لَازِمٌ لَهُ بِالتَّنْظَرِ إِلَى نَفْسِ المَاهِيَّةِ مَعَ قَطْعِ التَّنْظَرِ عَنِ خُصُوصِ وُجُودِهَا ② فِي الخَارِجِ أَوْ فِي الذَّهْنِ، وَذَلِكَ بِأَنَّ يَكُونُ هَذَا الشَّيْءُ بِحَيْثُ كَلَّمَا تَحَقَّقَ فِي الذَّهْنِ أَوْ فِي الخَارِجِ كَانَ هَذَا اللَّازِمُ ثَابِتًا لَهُ، وَإِمَّا: لَازِمٌ لَهُ بِالتَّنْظَرِ إِلَى وُجُودِ الخَارِجِيِّ، أَوِ الذَّهْنِيِّ؛ فَهَذَا القِسْمُ بِالحَقِيقَةِ قِسْمَانِ ③.

فَأَقْسَامُ اللَّازِمِ بِهَذَا التَّقْسِيمِ ثَلَاثَةٌ: لَازِمُ المَاهِيَّةِ، كزَوْجِيَّةِ الأَرْبَعَةِ ④؛ وَلازِمُ الوُجُودِ الخَارِجِيِّ، كإِحْرَاقِ النَّارِ؛ وَلازِمُ الوُجُودِ الذَّهْنِيِّ، ككَوْنِ حَقِيقَةِ الإِنْسَانِ كَلِيَّةً؛ فَهَذَا القِسْمُ يُسَمَّى مَعْقُولًا ثَانِيًا أَيْضًا ⑤.

❦ وَقِيلَ: الحَصْرُ بَاطِلٌ؛ فَإِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ العَرَضُ غَيْرَ صَادِقٍ عَلَى مَعْرُوضِهِ دَائِمًا، وَيُمْكِنُ صَدَقَهُ عَلَيْهِ وَفِيهِ: أَنَّ اللَّازِمَ وَالْمَفَارِقَ قِسْمَانِ لِلخَاصَّةِ وَالْعَرَضِ العَامِ، وَهَمَا قِسْمَا الكَلِمَةِ بِالنَّظَرِ إِلَى أَفْرَادِهِ النَفْسِ الأَمْرِيَّةِ، وَمَا لَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ شَيْءٌ لَا يُعَدُّ فَرْدًا لَهُ وَإِنْ أُمْكِنَ صَدَقَهُ عَلَيْهِ فَافْهَمُوا (سَل)

① قَوْلُهُ: (لَازِمُ الشَّيْءِ) إِنَّمَا قَالَ "الشَّيْءَ" دُونَ "المَاهِيَّةِ"؛ لِأَنَّ تَقْسِيمَ اللَّازِمِ حِينَئِذٍ فَاسِدٌ فِي الظَّاهِرِ؛ فَإِنَّ مُؤَدَى الكَلَامِ حِينَئِذٍ أَنْ لَازِمُ المَاهِيَّةِ إِمَّا لَازِمُ المَاهِيَّةِ أَوْ لَازِمُ الوُجُودِ الخَارِجِيِّ أَوْ الذَّهْنِيِّ، فَيَلْزِمُ تَقْسِيمَ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ وَإِلَى غَيْرِهِ، وَهُوَ كَمَا تَرَى. وَإِذَا قِيلَ: لَازِمُ الشَّيْءِ فِي المَقْسَمِ فَلَا يَفْسُدُ التَّقْسِيمُ؛ فَإِنَّ التَّقْسِيمَ حِينَئِذٍ لَازِمُ الشَّيْءِ مُطْلَقًا، وَالقِسْمُ الأَوَّلُ لَازِمُ المَاهِيَّةِ مِنْ حَيْثُ بِي بِي، وَالقِسْمُ الثَّانِي لَازِمُ المَاهِيَّةِ المَوْجُودَةِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مَوْجُودٌ فِي الذَّهْنِ أَوْ الخَارِجِ. (بِن)

② قَوْلُهُ: (عَنْ خُصُوصِ وُجُودِهَا الخ) إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ المَرَادَ بِ"الوُجُودِ" المَعْرِفَ بِاللَّامِ فِي قَوْلِهِ: "إِلَى الوُجُودِ" الوُجُودَ الخَاصَّ، أَيْ: الخَارِجِيِّ أَوْ الذَّهْنِيِّ، لَا الوُجُودَ مُطْلَقًا. (عَب)

③ قَوْلُهُ: (فَهَذَا القِسْمُ بِالحَقِيقَةِ قِسْمَانِ) فَانْدَفَعَ بِهِ مَا يَتَوَهَّمُ: أَنَّ المَصْنِفَ قَسَّمَ اللَّازِمَ إِلَى قِسْمَيْنِ: "لَازِمُ المَاهِيَّةِ، وَلازِمُ الوُجُودِ"، وَالمَشْهُورُ فِي هَذَا المَقَامِ تَقْسِيمُهُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: "لَازِمُ المَاهِيَّةِ، وَلازِمُ الوُجُودِ الخَارِجِيِّ، وَلازِمُ الوُجُودِ الذَّهْنِيِّ"، فَلَيْمَ عَدَلَ المَصْنِفُ عَنِ القِسْمَةِ الثَّلَاثِيَّةِ إِلَى الثَّنَائِيَّةِ؟ وَحَاصِلُ الدَّفْعِ: أَنَّ المَصْنِفَ مَا عَدَلَ؛ بَلْ عَبَّرَ عَنِ القِسْمَيْنِ الأَخِيرَيْنِ بِعِبَارَةٍ وَاحِدَةٍ لِلاخْتِصَارِ. (سَل)

④ قَوْلُهُ: (كزَوْجِيَّةِ الأَرْبَعَةِ) فَإِنَّ الأَرْبَعَةَ زَوْجٍ، سِوَاكَ كَانَتْ فِي الذَّهْنِ أَوْ فِي الخَارِجِ، بِخِلَافِ الإِحْرَاقِ لِلنَّارِ، وَالكَلِيَّةِ لِحَقِيقَةِ الإِنْسَانِ. (عَب)

⑤ قَوْلُهُ: (يُسَمَّى مَعْقُولًا ثَانِيًا أَيْضًا) لِأَنَّ كَلِيَّةَ الإِنْسَانِ تُتَعَمَّلُ بَعْدَ تَعَمُّلِ الإِنْسَانِ؛ وَالمَرَادُ بِ"المَعْقُولَاتِ الأُولَى" مَا يَتَصَوَّرُ وَيَحَاذِي لَهَا أَمْرٌ فِي الخَارِجِ، كَالإِنْسَانِ وَالحَيَوَانِ مِثْلًا؛ فَإِنَّهُ يَتَصَوَّرُ أَوَّلًا وَيَحَاذِي بِهَا

أَوْ الوجودِ-: بَيِّنْ يَلْزَمُ تَصَوُّرُهُ مِنْ تَصَوُّرِ الْمَلْزُومِ، أَوْ مِنْ تَصَوُّرِهِمَا
الْجُزْمُ بِاللُّزُومِ؛ وَغَيْرُ بَيِّنٍ: بِخِلَافِهِ؛ وَالْأَفَّ "عَرَضٌ مُقَارِقٌ": يَدُومُ، أَوْ
يَزُولُ بِسُرْعَةٍ، أَوْ بَطْوِيءٍ.

خَاتِمَةٌ

مَفْهُومُ الْكَلِمَةِ يُسَمَّى "كَلِمًا مَنْطِقِيًّا"،

وَالثَّانِي: أَنَّ اللَّازِمَ إِمَّا بَيِّنٌ أَوْ غَيْرُ بَيِّنٍ. وَالبَيِّنُ لَهُ مَعْنَيَانِ:

أَحَدُهُمَا: اللَّازِمُ الَّذِي يَلْزَمُ تَصَوُّرُهُ مِنْ تَصَوُّرِ الْمَلْزُومِ^①، كَمَا يَلْزَمُ تَصَوُّرُ
البَصْرِ مِنْ تَصَوُّرِ العَمَى؛ فَهَذَا مَا يُقَالُ لَهُ "بَيِّنٌ بِالمَعْنَى الْأَخْصَ". وَحِينَئِذٍ فَعَبْرُ
البَيِّنِ: هُوَ اللَّازِمُ الَّذِي لَا يَلْزَمُ تَصَوُّرُهُ مِنْ تَصَوُّرِ الْمَلْزُومِ، كَالكِتَابَةِ بِالقُوَّةِ لِلإِنْسَانِ.
وَالثَّانِي مِنْ مَعْنَى البَيِّنِ: هُوَ اللَّازِمُ الَّذِي يَلْزَمُ مِنْ تَصَوُّرِهِ مَعَ تَصَوُّرِ الْمَلْزُومِ
وَالنَّسْبَةِ بَيْنَهُمَا^② الْجُزْمُ بِاللُّزُومِ، كزَوْجِيَّةِ الأَرْبَعَةِ؛ فَإِنَّ العَقْلَ بَعْدَ تَصَوُّرِ الأَرْبَعَةِ

① أمر في الخارج؛ والمراد بـ"المعقولات الثانية" ما يتصوّر ثانياً ولا يجازي به أمر في الخارج، كالحكم على
الإنسان بأنه كلي؛ فإن كونه كلياً يتصوّر بعد تصوّر الإنسان، وكذا كون الحيوان كلياً يتصوّر بعد تصوّر
الحيوان، ولا يوجد ما يجازي له في الخارج؛ لأن كل ما يوجد في الخارج فهو جزئي (عب)

② قوله: (الذي يلزم تصوّره من إلخ) اعلم أن هذا المعنى أعم من المعنى الأول مطلقاً؛ فإنه متى كان
تصور الملزوم كافياً في تصور اللازم، كان تصوّر الملزوم مَعَ تصوّر اللازم والنسبة بينهما كافياً في الجزم
باللزوم بالطريق الأولى، وهذا هو المشهور. وأنت تعلم أنّ هذا إنما يظهر إذا قيل: إن معنى البَيِّن بالمعنى
الأول: ما يلزم من تصوّر الملزوم تصوّر اللازم مع الجزم باللزوم؛ وإلا فيجوز في نظر العَقْل أن يكون
تصوّر الملزوم كافياً في تصوّر اللازم، ولا يكون تصوّر كليهما مع النسبة كافياً في الجزم باللزوم، ولم يُقَمْ
دليل على بطلانه. (سل بزيادة) مس

③ قوله: (والنسبة بينهما إلخ) إشارة إلى أنه لا بد من تقدير تصوّر النسبة في عبارة المتن؛ ضرورة
أن تصوّر الطرفين فقط غير كافٍ في الجزم باللزوم بينهما؛ بل لا بد من تصوّر النسبة أيضاً. أي نسبة اللزوم
إيجاباً وسلبياً، والمراد من لزوم الجزم من تصور اللازم وملزومه عدم توقّفه على الوسط وغيره، كالحسد والتجربة؛
ولا يخفى أن هذا إنما يتصور في الأوليات والفطريات، مثل: "الكل أعظم من الجزء، والأربعة زوج". (عب) مس

وَالزَّوْجِيَّةُ وَنِسْبَةُ الزَّوْجِيَّةِ إِلَيْهَا، يَحْكُمُ جَزْماً بِأَنَّ الزَّوْجِيَّةَ لَازِمَةٌ لَهَا، وَذَلِكَ يُقَالُ لَهُ "الْبَيِّنُ بِالْمَعْنَى الْأَعْمَ". وَحِينَئِذٍ فَغَيْرُ الْبَيِّنِ هُوَ اللَّازِمُ الَّذِي لَا يَلْزَمُ مِنْ تَصَوُّرِهِ^① مَعَ تَصَوُّرِ الْمَلْزُومِ وَالنِّسْبَةِ بَيْنَهُمَا الْجَزْمُ بِاللُّزُومِ، كَالْحُدُوثِ لِلْعَالَمِ^②.

فَهَذَا التَّقْسِيمُ الثَّانِي بِالْحَقِيقَةِ تَقْسِيمَانِ^③؛ إِلَّا أَنَّ الْقِسْمَيْنِ الْحَاصِلَيْنِ عَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ إِنَّمَا يُسَمَّيَانِ بِالْبَيِّنِ وَغَيْرِ الْبَيِّنِ.

قَوْلُهُ (يَدُومُ): كَحَرَكَةِ الْفَلَكَ؛ فَإِنَّهَا دَائِمَةٌ لِلْفَلَكَ، وَإِنْ لَمْ يَمْتَنِعْ انْفِكَائُهَا^④ عَنْهُ بِالنَّظَرِ إِلَى ذَاتِهِ.

قَوْلُهُ (بِسُرْعَةٍ): كَحُمْرَةِ الْحَجَلِ وَصُفْرَةِ الْوَجَلِ. قَوْلُهُ (أَوْ بُطُوءٍ): كَالشَّبَابِ^⑤.
قَوْلُهُ (مَفْهُومُ الْكَلِّيِّ): أَي مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ لَفْظُ الْكَلِّيِّ، يَعْنِي: الْمَفْهُومَ الَّذِي لَا يَمْتَنِعُ فَرَضُ صِدْقِهِ عَلَى كَثِيرِينَ، يُسَمَّى كَلِّيًّا مَنْطِقِيًّا؛ فَإِنَّ الْمَنْطِقِيَّ يَقْصِدُ مِنَ الْكَلِّيِّ^⑥ هَذَا الْمَعْنَى.

① قوله: (الذي لا يلزم من تصوره إلخ) اللازم الغير البين بهذا المعنى أخص منه بالمعنى الأول؛ لأنه نقيض البين بالمعنى الثاني، والأول نقيض البين بالمعنى الأول، وقد مرَّ أنَّ النسبة بين نقيضي الأمرين بينهما عموم وخصوص مطلقاً بعكس العينين. (سل بزيادة) مس

② قوله: (كالحدوث للعالم) فإننا إذا تصوّرنا الحدوث والعالم والنسبة بينهما لا يكفي للجزم باللزوم؛ بل يُحتاج إلى الوسط والدليل. (بن)

③ قوله: (تقسيمان) الأول: تقسيم اللازم إلى البين بالمعنى الأخص وغير البين بالمعنى الأخص، والثاني: تقسيمه إلى البين بالمعنى الأعم وغير البين كذلك

④ قوله: (وان لم يمتنع انفكاكها إلخ) فيه: أن الحركة يمتنع انفكاكها عن الفلك ما دام وجود العلة، فتكون ضرورية لازمة لا عرضاً مفارقاً. وقد يُجاب عنه: بأنه يستلزم أن يكون الدائمة مُساوية للضرورية؛ فإن كل دائم لا بد له من سبب يكون هو ممتنع الانفكاك ما دام وجوده، وهذا دقّة فلسفية (عج)

وقوله: "دائمة للفلك" إشارة إلى أن هذا التقسيم مبني على قوهم: الدائمة أعم من الضرورية. (عب)

⑤ قوله: (كالشباب) هذا أولى مما قال بعضهم: "كالشباب"؛ فإن زواله إنما يكون بزوال الموضوع،

ولو أُريد منه "الكهولة" فهذا المعنى ليس بمتعارفٍ عندهم. (سل)

⑥ قوله: (فإن المنطقي يقصد من الكلي) بمعنى أنه يأخذ مفهوم الكليات - من الكلي كالجنس

وَمَعْرُوضُهُ^① "طَبْعِيًّا"، وَالْمَجْمُوعُ "عَقْلِيًّا"؛ وَكَذَا الْأَنْوَاعُ الْخَمْسَةُ.
وَالْحَقُّ أَنَّ وُجُودَ الطَّبْعِيِّ بِمَعْنَى وُجُودِ أَشْخَاصِهِ.

قوله (وَمَعْرُوضُهُ): أي ما يصدق عليه هذا المفهوم، كالإنسان والحيوان، يُسَمَّى كَلِمًا طَبْعِيًّا^①؛ لوجوده في الطَّبَائِعِ يَعْنِي فِي الْخَارِجِ^②، عَلَى مَا سَيَجِيءُ.
قوله (وَالْمَجْمُوعُ): الْمُرْكَبُ مِنْ هَذَا الْعَارِضِ وَالْمَعْرُوضِ، كـ "الإنسان الكليّ والحيوان الكليّ" يُسَمَّى "كَلِمًا عَقْلِيًّا"؛ إِذ لَا وُجُودَ لَهُ إِلَّا فِي الْعَقْلِ^③.
قوله (وَكَذَا الْأَنْوَاعُ الْخَمْسَةُ): يَعْنِي كَمَا أَنَّ الْكَلِمَةَ يَكُونُ مَنْطِقِيًّا وَطَبْعِيًّا وَعَقْلِيًّا، كَذَلِكَ الْأَنْوَاعُ الْخَمْسَةُ - يَعْنِي الْجِنْسَ، وَالْفَضْلَ، وَالتَّوَعُّدَ، وَالْخَاصَّةَ، وَالْعَرَضَ الْعَامَّ - تَجْرِي فِي كُلِّ مِنْهَا هَذِهِ الْأَعْتِبَارَاتُ الثَّلَاثَةُ، مَثَلًا: مَفْهُومُ التَّوَعُّدِ،

① والنوع والفضل من حيث هي بلا إشارة إلى مادة مخصوصة - وإرادة عليه الأحكام؛ لتكون تلك الأحكام عامة شاملة لجميع ما صدق عليه مفهوم الكلي (شيخ)

② قال الماتن: (ومعروضه) - أي ما صدق عليه مفهوم الكلي، كالإنسان وحيوان -، والفرق بين المفهوم والمعروض: أن المفهوم هو ما لا يمنع نفس تصويره عن وقوع الشركة فيه، والمعروض: هو ما تعرض له الكلية، كالحيوان والإنسان مثلاً؛ ومن المعلوم أن مفهوم الكلي ليس بعينه مفهوم الحيوان ولا جزءاً له؛ بل خارج عنه صالح لأن يحمل على الحيوان وعلى غيره، كالإنسان والناطق ما تعرض له الكلية في العقل. (نظ)

فمفهوم "الحيوان" من حيث هو معروض لمفهوم الكلي، أو صالح لكونه معروضاً له "كلي طبعي"، ومن حيث هو معروض لمفهوم الجنس، أو صالح لكونه معروضاً له "جنس طبعي". (تنس)
③ قوله: (يسمى كلياً طبعياً) لأنه طبعية من الطبائع، أي: حقيقة من الحقائق، أو لأنه موجود في الطبيعة، أي: في الخارج، كما أشار إليه بقوله: "لوجوده في الطبائع" يعني في الخارج؛ فـ "الطبيعة" لفظ مشترك بين الحقيقة والخارج (عب)

④ قوله: (يعني في الخارج) هذا إنما يظهر على مذهب القائلين بوجوده في الخارج، وأما عند من يقول بعَدَمِهِ فلا. (سل)

⑤ قوله: (إذ لا وجود له إلا في العقل) فإن قلت: الكلي المنطقي أيضاً لا تحقق له إلا في العقل؛ فلمَ لم يسم بهذا الاسم؟ قلت: ((وجه التسمية لا يجب أن يكون مطرداً)) (سل من شاه) مس

أعني: الكليّ المَقُولُ عَلَى كَثِيرِينَ مُتَّفِقِينَ بِالْحَقِيقَةِ فِي جَوَابِ "مَا هُوَ" يُسَمَّى "نَوْعاً" منطقيّاً؛ ومَعْرُوضُهُ، كَالِإِنْسَانِ وَالْقَرَسِ "نَوْعاً طَبِيعِيّاً"؛ وَمَجْمُوعُ الْعَارِضِ وَالْمَعْرُوضِ، كَالِإِنْسَانِ النَّوْعِ "نَوْعاً عَقْلِيّاً".

وَعَلَى هَذَا فَيُقَسَّمُ النَّوْعُ؛ بِلِإِعْتِبَارَاتِ الثَّلَاثَةِ تَجْرِي فِي الْجُزْئِيِّ أَيْضاً؛ فَإِنَّا إِذَا قُلْنَا: "زَيْدٌ جُزْئِيٌّ" فَمَفْهُومُ الْجُزْئِيِّ أَعْنِي مَا يَمْتَنِعُ فَرُضُ صِدْقِهِ عَلَى كَثِيرِينَ يُسَمَّى "جُزْئِيّاً مَنْطِقِيّاً"، وَمَعْرُوضُهُ أَعْنِي "زَيْدًا" يُسَمَّى جُزْئِيّاً طَبِيعِيّاً، وَالْمَجْمُوعُ أَعْنِي "زَيْدًا الْجُزْئِيَّ"، يُسَمَّى "جُزْئِيّاً عَقْلِيّاً".

قوله (وَالْحَقُّ أَنَّ وُجُودَ الطَّبِيعِيِّ بِمَعْنَى وُجُودِ أَشْخَاصِهِ): لَا يَنْبَغِي أَنْ يُشَكَّ فِي

① قوله: (نوعاً طبيعياً) فإن قيل: إنَّ المَعْرُوضَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَنْوَاعِ الْخَمْسَةِ لِأَنَّكَ فِي كَوْنِهِ مَعْرُوضاً لِلْكَلِيَّةِ، فَهُوَ "كَلِيٌّ طَبِيعِيٌّ"، فَإِذَا قُلْتُمْ بِجُزْئِيَّانِ الْإِعْتِبَارَاتِ فِيهَا لَوِمْ كَوْنَ الشَّيْءِ الْوَاحِدِ كَلِيّاً طَبِيعِيّاً وَنَوْعاً طَبِيعِيّاً وَجِنْساً طَبِيعِيّاً وَغَيْرَ ذَلِكَ. قُلْتُ: إِنْ الْمَصْدَاقُ وَإِنْ اتَّحَدَ؛ لَكِنْ لَا مِضَاقَةَ فِيهِ لِإِخْتِلَافِ الْحَيْثِيَّةِ وَالِإِعْتِبَارِ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ -مِثْلًا- مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ مَعْرُوضٌ لِمَفْهُومِ الْكَلِيِّ كَلِيٌّ طَبِيعِيٌّ، وَمِنْ حَيْثُ أَنَّهُ مَعْرُوضٌ لِمَفْهُومِ النَّوْعِ نَوْعٌ طَبِيعِيٌّ -وَكَذَا الْحَيَوَانَ-، وَبِإِعْتِبَارِ أَنَّهُ عَرَضٌ لَهُ الْكَلِيَّةُ كَلِيٌّ طَبِيعِيٌّ، وَهَكَذَا (سَلْ مَخْصَاصاً)

② قوله: (تجري في الجزئي أيضاً) أقول: فيه نظره؛ إذ لو أُجْرِيَ الْإِعْتِبَارَاتُ الْمَذْكُورَةُ فِي الْجُزْئِيِّ لَكَانَ مَعْنَى الْجُزْئِيِّ الْمَنْطِقِيِّ أَنَّهُ يَبْحَثُ الْمَنْطِقِيِّ عِنْدَهُ، وَالْمَنْطِقِيُّ لَا يَبْحَثُ عَنِ الْجُزْئِيَّاتِ. وَأَيْضاً "الطَّبِيعِيَّةُ" لَا تَسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْكَلِيَّاتِ، فَلْيَصِحَّ قَوْلُنَا: "جُزْئِيٌّ طَبِيعِيٌّ". فَتَدْبِرْ. (نور)

③ قوله: (يسمى جزئياً عقلياً) فيه أيضاً ضَعْفٌ ظَاهِرٌ؛ فَإِنَّ الْجُزْئِيَّاتِ لَا تَحْتَمِلُ فِي الْعَقْلِ كَمَا مَرَّ، فَالْحَقُّ أَنَّ ارْتِكَابَ الْقَوْلِ بِجُزْئِيَّانِ هَذِهِ الْإِعْتِبَارَاتِ فِي الْجُزْئِيَّاتِ قِيَّاساً عَلَى الْكَلِيَّاتِ، لَا يَخْلُو عَنْ تَمَحُّلٍ. (سَلْ)

④-١ قوله: (بمعنى وجود أشخاصه) أي: بمعنى أَنَّ فِي الْخَارِجِ شَيْئاً يَصْدُقُ عَلَيْهِ الْمَاهِيَّةُ الَّتِي إِذَا اعْتَبِرَ عَرُوضُ الْكَلِيَّةِ لَهَا كَانَتْ كَلِيّاً طَبِيعِيّاً لَزِيدٍ وَعَمْرٍو، وَهَذَا ظَاهِرٌ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ الشَّيْخُ بِقَوْلِهِ: "إِنْ الطَّبِيعِيَّةُ الَّتِي يَعْضُ الْإِشْتِرَاكُ بِمَعْنَاهَا فِي الْعَقْلِ مَوْجُودَةٌ فِي الْخَارِجِ"؛ وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ الْمَاهِيَّةُ مَعَ اتِّصَافِهَا بِالْكَلِيَّةِ وَاعْتِبَارِ عَرُوضِهَا لَهَا مَوْجُودَةً، فَلَا دَلِيلَ عَلَيْهِ؛ بَلْ بَدَاهَةُ الْعَقْلِ حَاكِمَةٌ بِأَنَّ الْكَلِمَةَ تُنَافِي الْوُجُودَ الْخَارِجِيَّ. (شَس)

⑤-٢ قوله: (بمعنى وجود أشخاصه) الشَّخْصُ عِنْدَهُمْ: عِبَارَةٌ عَنِ الطَّبِيعِيَّةِ الْكَلِيَّةِ الْمَعْرُوضَةِ لِلتَّشْخُصِ، بِحَيْثُ يَكُونُ التَّشْخُصُ دَاخِلاً، وَالتَّيْقِيدُ بِهِ غَيْرَ دَاخِلٍ فِيهِ، كَمَا مَرَّ مَتَا تَحْقِيقِهِ؛ فَحِينَئِذٍ يَكُونُ "الطَّبِيعِيَّةُ وَالْأَشْخَاصُ" مَتَّجِدَيْنِ بِالذَّاتِ، مَتَفَاوِيزِينَ بِالِإِعْتِبَارِ؛ وَهَذَا مَعْنَى التَّوْحِيدِ الْحَقِيقِيِّ بَيْنَ الْفَرْدِ وَالطَّبِيعَةِ.

أَنَّ الكَلِّيَّ المَنْطِيقِيَّ غيرُ مَوْجُودٍ في المَخَارِجِ، فَإِنَّ الكَلِّيَّةَ إِنَّمَا تَعْرِضُ للمَفهُومَاتِ في العَقْلِ، ولِذَا كَانَتْ مِنَ المَعْقُولَاتِ الثَّانِيَّةِ؛ وكَذَا في أَنَّ العَقْلِيَّ غيرُ مَوْجُودٍ فِيهِ؛ فَإِنَّ انْتِفَاءَ الجِزْءِ يَسْتَلْزِمُ انْتِفَاءَ الكُلِّ^①.

وَأَمَّا التَّنْزَاعُ^② في أَنَّ الطَّبِيعِيَّ كَالإِنْسَانِ، مِنْ حَيْثُ هُوَ إِنْسَانٌ - الَّذِي يَعْرِضُهُ الكَلِّيَّةُ في العَقْلِ - هَلْ هُوَ مَوْجُودٌ في المَخَارِجِ في ضِمْنِ أَفْرَادِهِ أَمْ لَا؟ بَلْ لَيْسَ المَوْجُودُ فِيهِ إِلَّا الأَفْرَادُ.

وَالأَوَّلُ مَذْهَبُ جُمْهُورِ الحُكَمَاءِ^③، وَالثَّانِي مَذْهَبُ بَعْضِ المُتَأَخِّرِينَ، وَمِنْهُمْ

① وحاصل مقالهم: أَنَّ الطَّبِيعَةَ الكَلِّيَّةَ لا تَوْجُدُ في المَخَارِجِ مَجْرَدَةً عَنِ التَّشْخِصِ وَلِوَاجِبِهِ؛ بَلْ إِنَّمَا تَوْجُدُ بَعْدَ الإقْتِرَانِ بِالتَّشْخِصِ عَلَى الطَّرِيقِ الَّذِي ذُكِرَ، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ الوجودُ وَاحِدًا بِالأَنَاءِ وَالمَوْجُودِ أَيْضًا كَذَلِكَ، نَعْمَ! يَخْتَلِفُ المَوْجُودُ بِالإعْتِبَارِ، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ الوجودُ أَيْضًا مُتغَايِرًا بِالإعْتِبَارِ، فَلَا يَلْزِمُ حِينَئِذٍ مَا قَدْ يُزْعَمُ: أَنَّ اتِّحَادَ المَعْرُوضِ يَنَافِي تَعَدُّدَ المَعْرُوضِ. (مل)

① قوله: (فإن انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل) إن قلت: هذا غير مسلم، فإننا إذا فرضنا أربعة أشياء ثم أفرزنا منه شيئاً واحداً، فلا يلزم انتفاء الكل؛ بل إنما يلزم إنتفاء الجزء إذا انتفى شيء واحد منها. والجواب: أنه لا يبقى الكل من حيث إنه "كل" عند انتفاء جزء من أجزاءه، ولا شك أن الأربعة من حيث إنه أربعة قد انتفى بانتفاء واحد منها، كما ينتفى بانتفاء كل واحد من أجزاءه؛ كيف! ولو بقيت الأربعة مثلاً بعد انتفاء جزء واحد منها، لزم كونها مركبة من ثلاث وحدات، كما أن "الثلاثة" مركبة منها، فلم يبق الفرق حينئذ بينه وبين الثلاثة! وهو بديهي البطلان. (سل من شاه) مس

② قوله: (وإنما النزاع إلخ) تفصيل المقام: إنهم اختلفوا في أَنَّ الكَلِّيَّ الطَّبِيعِيَّ مَوْجُودٌ في المَخَارِجِ أَوْ لَا؟ فقول: إنه موجود في المَخَارِجِ لا يُوجَدُ عَلَى حَدِّهِ؛ بَلْ بِوجودِ أَشْخَاصِهِ المُتَّحِدَةِ بِهِ ذَاتًا، وَهَذَا هُوَ مَذْهَبُ الشَّيْخِ الرَّئِيسِ؛ لَكِنَّهُ لَيْسَ بِمَحْسُوسٍ، وَالمُشَاهِدِ إِنَّمَا هُوَ التَّشْخِصَاتُ.

وقيل: بل هو محسوس أيضاً؛ لعدم وجود التعيينات في المَخَارِجِ عِنْدَ هَذَا القَائِلِ

وقيل: الكَلِّيَّ الطَّبِيعِيَّ لَيْسَ بِمَوْجُودٍ في المَخَارِجِ؛ بَلِ المَوْجُودُ فِيهِ إِنَّمَا هُوَ الأَشْخَاصُ الَّتِي هِيَ الهَوِيَّاتُ البَسِيطَةُ، أَي: التَّشْخِصَاتُ، وَالكَلِّيَّاتُ مُنْتَزَعَاتٌ عَنْهَا. وَدَلَالَةُ الفَرْقِ مَبْسُوطَةٌ في المَبْسُوطَاتِ. (عب)

③ قوله: (الأول مذهب جمهور الحكماء) واستدلوا على ذلك بأن الحيوان جزء هذا الحيوان، وهو موجود، وجزء الموجود موجود.

المُصنَّف^① - رحمه الله -؛ ولذا قال: "الحَقُّ هُوَ الثَّانِي"؛ وذلك لأنه لو وُجِدَ الكَلْبُ في الخارج في ضَمْنِ أفراده لزم اتِّصافُ الشَّيْءِ الواحدِ بالصفاتِ المُتضادَّةِ، كالكلِّيةِ والجزئيةِ، ووجودِ الشَّيْءِ الواحدِ في الأُمكِنَةِ المُتعدِّدةِ. وحينئذٍ فمعنى "وجودِ الطَّبَعِيِّ" هُوَ أنَّ أفراده مَوْجُودَةٌ. وفيه تأمُّلٌ^②، وتحقيقٌ^③ الحَقِّ في حواشي التَّجريدِ، فانظر فيها.

☞ وفيه بحث: لأنه إن أُريدَ بـ "هذا الحيوان" ما صدق عليه - كزيد مثلاً -، فلانسلم أنَّ الحيوان جزءٌ له؛ بل يجوز أن يكون زيد ماهية بسيطة لاجزاء لها عقلاً، ولم يَقُمْ دليل على تَرَكُّبِهِ في العقل، فضلاً عن أن يكون مُركَّباً من الحيوان؛ ولو سلّم فهو جزءي عقلي له، والجزء العقلي للموجود في الخارج لا يلزم أن يكون موجوداً في الخارج. وإن أُريدَ المفهوم التركيبي - أعني: زيدا الحيواناً مثلاً - فلانسلم أنه موجود في الخارج؛ بل هو أوَّلُ البحث. (نور)

① قوله: (ومنهم المصنّف) ويظهر من هذا التقرير أن حمل قول المصنّف: "بمعنى وجود أشخاصه" على التوفيق بين القولين - كما تحمله عليه بعضهم - ضعيفٌ جداً. (نور)

② قوله: (وفيه تأمُّل) وجه التأمل: إنا لانسلم أن الشيء الواحد بالوَحْدَةِ التَّوَعِيَةِ لا تُتَّصِفُ بالصفات المُتضادَّةِ، وأن لا يوجد الشيء الواحدُ بالوَحْدَةِ التَّوَعِيَةِ في الأُمكِنَةِ المُتعدِّدةِ؛ بل الممتنع اتصافُ الشيء الواحدِ بالوَحْدَةِ الفَرْدِيَةِ - أي: الشَّخِصِيَّةِ - بالصفات المُتضادَّةِ، ووجود الشيء الواحدِ بالوَحْدَةِ الفَرْدِيَةِ في الأُمكِنَةِ المُتعدِّدةِ. (نور)

③ قوله: (وتحقيق الحق) وهو أن الحق بين الفريقين ماذا؟ ودليل أي فريق من الفريقين صحيح وفاسد. (بن)

الملاحظة: فيه إشارة إلى ما نقل شارح "التجريد" عن بعضهم بـ "أن اتصاف الشيء الواحد بالصفات المتضادة، وكذا وجوده في الأُمكِنَةِ المُتعدِّدةِ إنما يمتنع إذا كان الشيء الواحد واحداً بالشخص؛ وأما إذا كان واحداً بالنوع فلا؛ فالطبيعة الإنسانية - مثلاً - موجودة في الخارج، ومعروضة للشخصيات الكثيرة؛ فلها أفراد موجودة في الخارج، وهي مشتركة موجودة في جميعها دون التشخص؛ وباعتبار كل فرد متصفة بصفة خاصة وحاصلة في مكان معين؛ ولا استحالة في ذلك؛"

ويمكن الجواب عنه بـ: أننا لانعلم قطعاً أن كل ما وجد في الخارج يكون متصفاً بنفسه غير قابل للاشتراك بالطبيعة الانسانية، على تقدير وجودها في الخارج معينا بنفسها، مع قطع النظر عما يعرضها فيه، فكيف تكون مشتركة بين الأفراد؛ متصفة بصفات متضادة باعتبار الأفراد، موجودة في الأُمكِنَةِ الكثيرة بواسطة؛ بل كونها موجودة في الخارج يستلزم كونها ماهية شخصية (عب من شاء) مس

فصل

مَعْرِفُ الشَّيْءِ مَا يُقَالُ عَلَيْهِ لِإِفَادَةِ تَصَوُّرِهِ.

قوله (مَعْرِفُ الشَّيْءِ ①): بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنْ بَيَانِ مَا يَتَرَكَّبُ مِنْهُ الْمَعْرِفُ، شَرَعَ فِي الْبَحْثِ عَنْهُ؛ وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ الْمَقْصُودَ بِالذَّاتِ فِي هَذَا الْقَنْ هُوَ الْبَحْثُ عَنْهُ وَعَنِ الْحُجَّةِ، وَعَرَفَهُ بِأَنَّهُ: "مَا يُحْمَلُ عَلَى الشَّيْءِ ②" - أَيِ الْمَعْرِفِ - لِإِفَادَةِ تَصَوُّرِهِ

① قوله: (معرف الشيء) اعلم! أن الغرض من المنطق معرفة صحة الفكر وفساده، والفكر إما لتحصيل المجهولات التصورية أو التصديقية؛ فيكون للمنطق طرفان: تصورات وتصديقات، ولكل منهما مبادئ ومقاصد؛ فمبادئ التصورات: الكليات الخمس، ومقاصدها: المعرف والقول الشارح؛ والمصنف لما فرغ من مباحث التصورات شرع في المقاصد، فقال: "معرف الشيء". (التهذيب) مس

② - قوله: (ما يحمل على الشيء) وههنا أبحاث:

أما الأول: فهو أنه يصدق على كل "ما يقال في جواب السؤال عنه" أنه "يقال عليه لإفادة تصوره"، فيصدق التعريف على الجنس والعرض العام، فيكونان معرفين؛ بل يصدق على النوع أيضاً، فيكون معرفاً؛ بخلاف التعريف المشهور، وهو: ما يستلزم تصوُّره تصوُّره، ولا يختلص إلا بأن يقال: إن تعريف المصنف للمعرف أعم من أن يكون صحيحاً أو لا، وبعد اشتراط الشرائط ينطبق على التعريف الصحيح. فتدبر.

و أما الثاني: فهو أن التصور في قوله: "لإفادة التصور" إن أريد به الكنه، فذلك لا يصدق على الرسوم ولا على الحدود الناقصة؛ وإن أريد به التصور المطلق سواء كان بالكنه أو بالوجه، فذلك صادقاً على الأعم والأخص؛ فإنهما يفيدان التصور البتة. وأجيب باختبار الشق الثالث، وهو: أن المراد بالتصور ما يعم التصور بالكنه والوجه "المساوي"، وحينئذ يخرج الأعم والأخص. وفيه تكلف لا يليق بمقام التعريف (مس)

وفي قوله: (ما يحتمل) إشارة إلى أن القول في المتن بمعنى المحمول؛ لأنه متعمد بـ "على"، والحمل ليس مقصوداً بالذات؛ بل بالعرض، ولذا قالوا: ((إن ذكر المعرف ليس بضروري في التعريف))، وإنما يذكر للإحضار. (عب)

② - قوله: (ما يحتمل على الشيء) أي: يجعل الشيء موضوعاً ذكرياً لاحتقيقاً؛ إذ المقصود بالتعريف المفهوم، والموضوع الحقيقي للمعرف الأفراد، والمحمول على الشيء قد يقصد بحمله إفادة اعتقاد ثبوته للشيء، وهو الأكثر؛ وقد يُقصد به إفادة تصوره، كما يقال: "زيد هو الرجل الفلاني"، ومنه حمل "كل" مقول في الجواب، وإخراج الأول بقوله: "لإفادة تصوره".

هذا الشيء، إما بكنهه^① أو بوجه يمتاز عن جميع ماعداه.
ولهذا لم يجوز أن يكون أعم مطلقاً؛ لأن الأعم لا يفيد شيئاً منهما، كالحَيوان
في تعريف الإنسان؛ فإن الحيوان ليس بكنه الإنسان؛ لأن حقيقة الإنسان هو
الحيوان مع الناطق، وأيضاً لا يُمَيِّز الإنسان عن جميع ماعداه؛ لأن بعض الحيوان
هو الفرس. وكذا الحال في الأعم من وجه.

وأما الأخص - أعني مطلقاً^② - فهو وإن جاز أن يفيد تصوُّره تصوُّر الأعم
بالكنه، أو بوجه يمتاز به عما عداه^③، كما إذا تصوَّرت الإنسان بأنه حيوان ناطق،
فقد تصوَّرت الحيوان في ضمن الإنسان بأحد الوجهين^④؛ لكن لما كان الأخص

ثم الظاهر أن معرف المعرف بما ذكِرَ هو الحقيقي، لا الأعم منه ومن اللفظي، فلا يضُرُّ عدم صدق
التعريف على التعاريف اللفظية التي عللت لإفادة التصديق بالموضوع له، دون إفادة تصوُّره. (نور)

① قوله: (إما بكنهه) وحينئذ يكون المقصود بالذات هو الاطلاع على جميع الذاتيات، لا
الامتياز عن جميع ماعدا المعرف وإن كان هذا الاطلاع مستلزمًا لذلك الاعتبار. (عب)

الملاحظة: إنا إذا تصوَّرتنا الشيء كالإنسان بالذاتيات، كالحَيوان والناطق، فإما أن تكون مرآة
لملاحظة ذلك الشيء، أو قطع النظر عن مرآيتها، فالأول: هو العلم بالكنه، والثاني: هو العلم بكنهه،
ومنه تمثل نفس الشيء في الدهن.

وإذا تصوَّرتنا الشيء كالإنسان بالعرضيات، كالضاحك فإما أن تكون مرآة لملاحظة ذلك الشيء،

أو قطع النظر عن مرآيتها، فالأول: هو العلم بالوجه، والثاني: هو العلم بوجهه. (شم) مس

② قوله: (أعني مطلقاً) إنما فسّر الأخص به؛ لأن الأخص من وجهٍ داخلٍ تحت قوله: "وكذا الحال
في الأعم من وجه"، إذ الأخص من وجهٍ هو الأعم من وجه. (سل)

③ - أقوله: (أو بوجه يمتاز عن جميع ماعداه) ليس المراد بتصوُّر الشيء تصوُّره بوجه ما وإلا لكان

الأعم والأخص منه معرفاً؛ بل المراد التصوُّر بكنهه الحقيقية، كما في الحد التام؛ وبوجه يمتاز المعرف به
عن جميع ما عداه، كما في الحد الناقص والرسم (شت) مس

④ - أقوله: (أو بوجه يمتاز به عما عداه) إن تصوَّرت الأخص بكنهه المتصور برسمه، كما إذا

تصورت الإنسان بـ "الحيوان الناطق" المتصور بـ "الماشي الكاتب". (عب من شاه) مس

⑤ قوله: (بأحد الوجهين) أما بالكنه إذا كان الخاص متصوِّراً بالكنه والعام ذاتياً له فتصوُّر الخاص

بالكنه مستلزم لتصوُّر العام الذاتي بالكنه؛ إذ لو لم يحصل العام بالكنه كيف يحصل الخاص بالكنه؛

وَيُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ مُسَاوِيًا لَهُ وَأَجْلِي؛ فَلَا يَصِحُّ: بِالْأَعْمِ، وَالْأَخْصِ،
وَالْمَسَاوِي مَعْرِفَةٌ وَجَهَالَةٌ، وَالْأَخْفَى.
وَالتَّعْرِيفُ بِالْفَضْلِ الْقَرِيبِ "حَدٌّ"^①،

أَقْلُّ وَجُوداً^② فِي الْعَقْلِ، وَأَخْفَى فِي نَظَرِهِ - وَشَأْنُ الْمَعْرِفِ أَنْ يَكُونَ أَعْرَفَ مِنَ
الْمَعْرِفِ - لَمْ يَجْزُ أَنْ يَكُونَ أَحْصَ مِنْهُ أَيْضاً.

وَقَدْ عَلِمَ مِنْ تَعْرِيفِ الْمَعْرِفِ بِ"مَا يُحْتَمَلُ عَلَى الشَّيْءِ"، أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
مُبَايِنًا لِلْمَعْرِفِ، فَتَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ مُسَاوِيًا لَهُ^③.

ثُمَّ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ أَعْرَفَ مِنَ الْمَعْرِفِ فِي نَظَرِ الْعَقْلِ؛ لِأَنَّهُ مَعْلُومٌ مُوَصَّلٌ
إِلَى تَصَوُّرٍ مَجْهُولٍ، هُوَ الْمَعْرِفُ؛ لِأَخْفَى^④ وَلَا مُسَاوِيًا لَهُ فِي الْحَقَاءِ وَالظُّهُورِ^⑤.

② وأما بالوجه إذا كان الخاص - كالإنسان - متصوراً بالعرض العام كالماشي، فيتصور العام - أي:
الحيوان - في ضمنه به؛ فإن الماشي خاصة للحيوان، يُمَيِّزُهُ عَنْ جَمِيعِ مَا عَدَاهُ (عب من شاه) مس
① قال الماتن: (حد) وطريق الحصر في الأقسام الأربعة، أن يقال: التعريف إما: بمجرد الذاتيات،
أو لا؛ فإن كان الأول، فإما: أن يكون بجميع الذاتيات وهو "الحد التام"، أو ببعضها وهو "الحد
الناقص"؛ وإن كان الثاني فإما: أن يكون بالجنس القريب والخاصة وهو "الرسم التام"، أو بغير ذلك
وهو "الرسم الناقص". (شاه) مس

③ - قوله: (أقل وجوداً) بالنظر إلى أن جهات تصوُّره قليلة، وشرائط حصوله في العقل كثيرة،
بخلاف الأعم؛ فإن جهات تصوُّره كثيرة؛ إذ ((كُلَّمَا يَحْصُلُ الْخَاصُّ فِي الذَّهْنِ يَحْصُلُ الْأَعْمُ فِيهِ أَيْضاً،
دُونَ الْعَكْسِ))، وشرائط حصوله فيه قليلة؛ فإن جميع شرائط حصول الأعم شرائط حصول الأخص
مع شرائط آخر أيضاً عَرِضَتْ لَهُ مِنْ جِهَةِ الْخُصُوصِيَّةِ (مس)

④ - قوله: (أقل وجوداً) أي في العقل؛ فإن وجود الخاص في العقل مستلزم لوجود العام، بدون

العكس. (عب)

⑤ قوله: (أن يكون مساوياً له) أي: في الصدق، واشتراط المساواة اختياراً المتأخرين،
و((المتقدمون جوزوا التعريف بأي شيء يصلح لإفادة التصوُّر، مُسَاوِيًا كَانَ أَوْ أَعْمَ أَوْ أَحْصَى)). (مس)

⑥ قوله: (لأخفى) المراد بـ"الأخفى" ما يكون مرتبته عند العقل بعد مرتبة المعرف، ويكون
المعرف أسبق إلى العقل، وذلك كتعريف النار بأنه جسم كالنفس؛ فإن النار أسبق إلى الفهم من النفس. (عب)

قوله (بالفصل القريب^①): التعريف لا بُدَّ له أن يشمل على أمر يختص بالمعرف ويساويه، بناءً على ما سبق من اشتراط المساواة، فهذا الأمر إن كان ذاتياً كان "فضلاً قريباً"، وإن كان عرضياً كان خاصة لا محالة، فعلى الأول يُسمى المعرف "حدّاً"^②، وعلى الثاني "رسماً"^③.

ثمَّ كُلُّ مِنْهُمَا^④ إن اشتمل على الجنس القريب يُسمى "حدّاً تامّاً" و"رسماً تامّاً"، وإن لم يشتمل على الجنس القريب سواءً اشتمل على الجنس البعيد، أو كان هناك فصل قريب وحده^⑤، أو خاصةً وحدها، يُسمى "حدّاً ناقصاً" و"رسماً ناقصاً". هذا مُحصل كلامهم، وفيه أبحاث^⑥ لا يسعها المقام.

① قوله: (ولا مساوياً له في الخفاء والظهور) كتعريف أحد المتضامين بالآخر، كأن يقال: "الأب من له ابن، والابن من له أب". وفي قوله: "في الخفاء والظهور" إشارة إلى أن مراد المصنف من قوله: "المساوي معرفة" هو التساوي في الظهور والخفاء، نظراً إلى: أن التساوي معرفة يستلزم التساوي جهالة (نور، سل) مس

① قوله: (بالفصل القريب حد) يفيد أن مدارية الحد كونه بالفصل القريب، و"بالخاصة رسم" يفيد أن مدار الرسمية كونه بالخاصة. (شيخ الإسلام)

② قوله: (حدّاً) لأن الحد في اللغة: المنع، وهذا المعرف أيضاً يمنع دخول غير المعرف فيه (عن)

③ قوله: (رسماً) لأن الرسم هو: الأثر، وخاصة الشيء أثر من آثاره، ولما كان هذا التعريف بخاصة المعرف - أي: بأثره - سُمِّيَ رسماً. (عب)

④ قوله: (ثم كل منهما إلخ) فقد ظهر أن المعرف أقسام أربعة: الأول: الحد التام، وهو بالفصل والجنس القريبين؛ الثاني: الحد الناقص، وهو بالفصل القريب وحده أو به وبالجنس البعيد؛ الثالث: الرسم التام، وهو بالخاصة والجنس القريب؛ الرابع: الرسم الناقص، وهو بالخاصة وحدها أو بها وبالجنس البعيد. (شيخ)

⑤ قوله: (فصل قريب وحده) هذا عند من يجوز التعريف بالمفرد، ومنهم المصنف؛ حيث عرف النَّظْر بـ "ملاحظة المَعْقُول لتحصيل المجهول" ولم يعتبر الترتيب. (نور)

⑥ قوله: (أبحاث) منها: أن الحد التام - كالحَيوان الناطق - لا يجوز تحمله على معرفه، وهو الإنسان؛ لأن الحمل يقتضي التغاير، والحد التام عين المحدود، فكيف يكون قِسْماً من المعرف الذي أخذ الحمل فيه؟ والجواب أن مصحح الحمل هو التغاير من وجه مع الاتحاد في الوجود، ولا شك أن بين الإنسان والحَيوان الناطق تغايراً بالإجمال والتفصيل، مع الاتحاد في الوجود.

وَالْخَاصَّةُ "رَسْمٌ"؛ فَإِنْ كَانَ مَعَ الْجِنْسِ الْقَرِيبِ قِتَامٌ؛ وَالْأَقْنَاقِصُ.
وَلَمْ يَعْتَبِرُوا بِالْعَرَضِ الْعَامِّ، وَقَدْ أُجِيزَ فِي النَّاقِصِ أَنْ يَكُونَ أَعَمَّ
كَاللَّفْظِيِّ؛ وَهُوَ مَا يُقْصَدُ بِهِ تَفْسِيرٌ مَدْلُولِ اللَّفْظِ.

قوله (وَلَمْ يَعْتَبِرُوا بِالْعَرَضِ الْعَامِّ^①): قالوا: الْعَرَضُ مِنَ التَّعْرِيفِ إِمَّا الْإِطْلَاعُ
عَلَى كُنْهِ الْمُعْرَفِ، أَوْ امْتِيَازُهُ عَنْ جَمِيعِ مَا عَدَاهُ؛ وَالْعَرَضُ الْعَامُّ لَا يُفِيدُ شَيْئاً
مِنْهُمَا، فَلِذَا لَمْ يَعْتَبِرُوهُ فِي مَقَامِ التَّعْرِيفِ. وَالظَّاهِرُ أَنَّ عَرَضَهُمْ^② مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ
يُعْتَبَرُ مُنْفَرِداً، وَأَمَّا التَّعْرِيفُ بِمَجْمُوعِ أُمُورٍ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَرَضُ عَامٍّ لِلْمُعْرَفِ؛
لَكِنَّ الْمَجْمُوعَ يُخْصُّهُ، كَتَعْرِيفِ الْإِنْسَانَ بِ"مَا شِئِ مُسْتَقِيمِ الْقَامَةِ"، وَتَعْرِيفِ
الْحُقَافِشِ بِ"الطَّائِرِ الْوَلُودِ"^③، فَهُوَ تَعْرِيفٌ بِخَاصَّةِ مُرَكَّبَةٍ، وَهُوَ مُعْتَبَرٌ عِنْدَهُمْ،
كَمَا صَرَّحَ بِهِ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ.

قوله (وَقَدْ أُجِيزَ فِي النَّاقِصِ الْإِخ): إِشَارَةٌ إِلَى مَا أَجَازَهُ الْمُتَقَدِّمُونَ، حَيْثُ حَقَّقُوا^④

① ومنها: أَنَّ التَّعْرِيفَ بِالْمِثَالِ شَائِعٌ مَعَ أَنَّ الْمِثَالَ قَدْ يَكُونُ أَخْصَ، كَقَوْلِنَا: الْاسْمُ كَزَيْدٍ، وَقَدْ
يَكُونُ مَبِيناً، كَقَوْلِنَا: الْعِلْمُ كَالنُّورِ! وَجَوَابُهُ: أَنَّ التَّعْرِيفَ هُنَا بِالْحَقِيقَةِ بِشَيْءٍ آخَرَ، لَا بِالْمِثَالِ الْأَخْصِ؛
فَالْمَعْنَى: الْاسْمُ فَمَثَلُ زَيْدٍ؛ وَالْعِلْمُ، فَمَثَلُ النُّورِ. فَتَدْبِرْ. (مس)

② قوله: (وَلَمْ يَعْتَبِرُوا بِالْعَرَضِ الْعَامِّ) أَيِ إِنْفِرَاداً؛ إِذِ الْمَرْكَبُ مِنَ الْعَرَضِ الْعَامِّ وَالْخَاصَّةِ "رَسْمٌ
نَاقِصٌ"؛ لَكِنَّهُ أَقْوَى مِنَ الْخَاصَّةِ وَحْدَهَا؛ وَالْمَرْكَبُ مِنْهُ وَمِنِ الْفَصْلِ "حَدِ نَاقِصٌ"؛ لَكِنَّهُ أَكْمَلُ مِنَ
الْفَصْلِ وَحْدَهُ. (عب من شاه) مس

③ قوله: (وَالظَّاهِرُ أَنَّ غَرَضَهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْإِخ) دَفْعَ إِعْتِرَاضِ بَرْدِ عَلِيِّ قَوْلِ الْمَصْنُفِ، وَهُوَ: أَنَّهُمْ
جَوَّزُوا التَّعْرِيفَ بِأُمُورٍ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَرَضُ عَامٍّ لِلْمُعْرَفِ؛ لَكِنَّ مَجْمُوعَهَا مُخْتَصٌّ بِهِ، فَكَيْفَ يَصِحُّ قَوْلُ
الْمَصْنُفِ: "وَلَمْ يَعْتَبِرُوا بِالْعَرَضِ الْعَامِّ"؟ (سل)

④ قوله: (بِالطَّائِرِ الْوَلُودِ) فَإِنَّ كِلَا مِنَ الطَّائِرِ وَالْوَلُودِ عَرَضُ عَامٌّ لِلْحُقَافِشِ، لِوُجُودِ الطَّيْرَانِ فِيهِ وَفِي
سَائِرِ الطَّيُورِ، وَوُجُودِ الْوِلَادَةِ فِيهِ وَفِي الْإِنْسَانِ. (عب)

⑤ قوله: (حَيْثُ حَقَّقُوا الْإِخ) قَالُوا: الْعَرَضُ مِنَ التَّعْرِيفِ إِمَّا مَعْرِفَةُ الْمُعْرَفِ بِمَا هِيَ، أَوْ بِوَجْهِ مَا
يُمَيِّزُ عَنْ جَمِيعِ مَا عَدَاهُ أَوْ عَنْ بَعْضِهِ؛ وَأَمَّا كَوْنُهُ مُمَيِّزاً عَنِ الْجَمِيعِ فَغَيْرٌ وَاجِبٌ عِنْدَهُمْ فِي التَّعْرِيفِ،
وَلَعَلَّهُ قَرِيبٌ إِلَى الصَّوَابِ؛ فَإِنَّ وَجْهَ تَصَوُّرِ الشَّيْءِ مُحْتَمَلَةٌ. (سل)

أنه يجوز التعريف بالذاتي الأعم^①، كتعريف الإنسان بالحيوان، فيكون "حدًا ناقصًا"؛ أو بالعرض الأعم، كتعريفه بالماشي، فيكون "رسمًا ناقصًا"؛ بل جوزوا التعريف بالعرض الأخص^② أيضًا، كتعريف الحيوان بالضحاك^③؛ لكن المصنف لم يعتد به؛ لزعمه أنه تعريف بالأخفى، وهو غير جائز أصلاً.
قوله (كاللفظي): أي كما أجز في التعريف اللفظي أن يكون أعم، كقولهم: السعدانة نبت^④.

قوله (تفسير مدلول اللفظ): أي تعيين مسمى اللفظ من بين المعاني المخزونة في الخاطر، فليس فيه تحصيل مجهول^① من معلوم كما في المعرف الحقيقي. فافهم^④.

① قوله: (يجوز التعريف بالذاتي الأعم) إذ قد يكون المقصود تمييز الشيء عن بعض ما عداه، والأعم - سواء كان ذاتياً أو عرضياً؛ بل الأخص أيضاً - في إفادة هذا التمييز يكون كافياً (عب من شاه) مس
② قوله: (بالعرض الأخص أيضاً) أي: جوز المتقدمون هذا التعريف لإفادته التمييز عن بعض ما عداه، ووجه التخصيص بالعرض الأخص: إن الذاتي إما أعم كالجنس، أو عين كالنوع، أو مختص كالفصل؛ ولا يكون أخص. (عب بزيادة) مس

③ قوله: (كتعريف الحيوان إلخ) واعلم أن قول المصنف: "وقد أجز في الناقص" ناقص؛ إذ لئلا جوز المتقدمون التعريف بالعرض الأخص كان عليه أن يقول: "وقد أجز في الناقص أن يكون أعم وأخص". وجوابه: أن جواز التعريف بالأعم ليس برمضي عند المصنف، كما أشار إليه بكلمة التمريض: "وقد أجز". (شاه)

④ قوله: (السعدانة نبت) فإن الثبت أعم من السعدانة؛ إذ السعدانة - بضم السين - اسم لتبت خاص. (سل)

⑤ قوله: (أي تعيين مسمى اللفظ) أي: تصويره في المذكر من حيث إنه معناه وتمييزه من بين المعاني المعلومة المخزونة بالإضافة إلى اللفظ المخصوص (عب)

⑥ قوله: (فليس فيه تحصيل مجهول) بل فيه إحضار معان جزئية مخزونة في الخزانة عند المذكر مرة ثانية، فتعين أن هذا المعنى قد وُضِعَ بإزاء ذلك اللفظ، فالمقصود بالتعريف اللفظي توضيح ما وُضِعَ له اللفظ، إما بلفظ مرادف له كقولهم: "العظنقر أسد"؛ وإما بلفظ أعم منه، كقولهم: "السعدانة نبت". (سل)



⑥ قوله: (فافهم) إشارة إلى الفرق بين التعريف اللفظي والتعريف الحقيقي، فد(في التعريف اللفظي استحضار، وفي الحقيقي استحصاَل))

و"لعله" إشارة إلى الاختلاف الواقع بينهم في: أن اللفظي من المطالب التصورية أو من المآرب التصديقية؟ فقيل: إنه من المطالب التصورية، فالغرض من التعريف اللفظي تصوير المعرف، فمعنى قوله: "الغضنفر الأسد" تصوير الغضنفر بلفظ أشهر. وقيل: إنه من المطالب التصديقية، ومعنى قولنا: "الغضنفر الأسد" التصديق. وإحقاق الحق أطلبه من المطولات.(عب)

الفائدة المهمة المتعلقة بالتعريفات

اعلم أن بحث التعريفات هي المقصد الأعلى في مباحث التصورات، فحرصنا أن نقلها تفصيلا لتطمئن بها قلوب الطالبين. فاعلم أن التعريف له أنواع كثيرة؛ لكننا نستطيع أن نحصره في نوعين اثنين: الأول: هو التعريف الحقيقي، وهو يعتمد على بيان ماهية الشيء المعرف، سواء ببيان ذاتياته، أو بيان أعراضه وخواصه؛ وهذا النوع هو المعبر في علم المنطق.

الثاني: هو ما نستطيع أن نسميه تعريف المعين، أو التعريف الخاص؛ وهذا النوع من التعريف يدخل تحته أربع صور:

[١] التعريف بالإشارة: وذلك كأن يسألك أحد الأشخاص عن الطائفة فتشير إليها، وهي تمر فوقكما ساجحة في الفضاء قائلا: "هذه هي"

[٢] التعريف بالمثال: وذلك مثل ما لو سألك أحد الناس عن الحيوان المفترسة، فتقول له: "مثل الأسد"، أو عن النبات العطري، فتقول له: "مثل الورد"، أو عن الفاكهة، فتقول له: مثل التفاح والبرتقال والعنب.

[٣] التعريف بالمرادف: وهو التعريف الذي يشرح اللفظ بلفظ أوضح منه وأشهر عند السامع؛ أو هو تفسير اللفظ بلفظ أوضح منه في الدلالة على المعنى المراد، وذلك مثل تعريف الغضنفر بأنه: الأسد، والعقار بأنه: الخمر؛ وهذا التعريف يستلزم عند جمهور المناطقة بـ"التعريف اللفظي"؛ لأنه تعريف لفظ بلفظ أوضح منه

[٤] التعريف المعجمي أو القاموسي: وهو تعريف لغوي للكلمة، وبيان معانيها المختلفة، واستعمالاتها المتعددة؛ فهو لا يقتصر على تعريف الكلي، وإنما يذكر تصاريفه ومعانيه ومشتقاته واستعمالات كل منها؛ وذلك كما إذا عرف المعجم كلمة "صان" فإنه يقول: صان الشيء صوتاً: حفظه في مكان أمين، وصان عرضه: وقاه مما يعيب، هنا في تعريف الكلمة المطلوب تعريفها؛ لكن المعجم

لا يقف عند حدود الكلمة؛ بل يأتي مشتقاتها ومعاني كل، فيقول: "واصطانه" مبالغة "صانه" و"تصاون" تكلف صيانة نفسه؛ و"الصَوَّان" ما يحفظ فيه الكتب وغيرها من الملابس ونحوها، و"الصَوَّان" ضرب من الحجارة شديد الصلابة.

وأقسام التعريف الحقيقي - من: الحد التام والناقص، والرَّسْم التام والناقص - مرَّ آنفاً، وأما الآن تكلمنا عن شرائط التعريف.

شروط التعريف الحقيقي

التعريف الحقيقي له شروط اتفق عليها جمهرة المنطقيين، وبعد كل شرط نُنبِّه على ما يخرج به من صور التعريفات الباطلة:

الشرط الأول: أن يكون التعريف مساوياً للمعرِّف فيما يصدق عليه من أفراد، لا يزيد عليه ما ليس منه، ولا يخرج منه ما هو منه.

والتعريف المساوي هو الذي يكون محققاً لأمرين:

[١] أن يكون جامعاً وشاملاً لأفراد المعرِّف جميعاً، فلا يخرج من أفراد المعرِّف أحد.

[٢] أن يكون مانعاً من دخول أفراد غير المعرِّف في التعريف؛ وهذا معنى قولهم: أن يكون التعريف جامعاً مانعاً، بمعنى أن يجمع جميع أفراد المعرِّف، فلا يخرج منهم شيء، وأن يمنع دخول أفراد غير المعرِّف في التعريف.

والمناطق يطلقون أحياناً على قولهم: "جامعاً مانعاً"، قولهم: "منعكسا مطرداً"، والمعنى واحد؛ فإن منعكسا تعني: جامعاً، ومطرداً تعني: مانعاً؛ وذلك كما نعرِّف الإنسان بأنه: حيوان ناطق؛ فهذا التعريف جامع ومانع، وهو مكوّن من جنس وفصل؛ فالحيوان جنس للإنسان، والجنس يتحقق به الجمع، أي: كون التعريف جامعاً؛ لأنه جزء الماهية المشترك؛ والناطق فصل للإنسان، فتمنع كل ما أدخله الجنس في التعريف؛ فلا تسمح إلا بأفراد المعرِّف فقط، فبالفصل يتحقق المنع أو الطرد؛ فبذلك يكون التعريف جامعاً مانعاً، أو منعكسا مطرداً.

ويترتب على مراعاة هذا الشرط بطلان التعريفات الآتية.

أولاً: التعريف بالأخص: بحيث يتخلف الأمر الأول، فلا يكون التعريف جامعاً لكل أفراد المعرِّف، مثل تعريف الإنسان بأنه: حيوان كاتب بالفعل؛ فهذا التعريف رسم تام للإنسان؛ لكنه ليس جامعاً لأفراد الإنسان حيث يخرج منه من لا يعرف الكتابة.

ثانياً: التعريف بالأعم: بحيث يكون التعريف جامعاً لأفراد المعرِّف جميعاً؛ لكنه لا يمنع دخول غيرهم في التعريف، فهو صادق على أفراد المعرِّف وعلى غيرهم أيضاً، وذلك مثل تعريف الإنسان بأنه: "حيوان حساس"، ففي هذا التعريف دخل جميع أفراد الحيوان، ولم يقتصر على الإنسان، فلم يكن



٥ التعريف مانعاً.

ثالثاً: كما أن التعريف لا يجوز بالأخص ولا بالأعم، فكذلك لا يجوز بالمباين؛ فلا يجوز تعريف الإنسان بأنه: حيوان صاهل؛ لأن هذا التعريف مباين للإنسان ومساوٍ للفرس. الشرط الثاني: أن يكون التعريف أوضح من المعرف بالنسبة للسامع وأجلى منه عنده، وذلك أن المعرف مجهول بالنسبة للسامع، لذلك احتاج إلى تعريفه؛ فإذا كان التعريف في مثل خفاء المعرف، أو أخفى منه، فإنه لن يفيد المستمع شيئاً ويكون ذكره عبثاً. ويترتب على مراعاة هذا الشرط بطلان التعريفات الآتية:

أولاً: تعريف المعرف بما يساويه في الخفاء، مثل تعريف المتحرك بـ"ما ليس بساكن"، وتعريف الساكن بأنه: مالميس بمتحرك؛ فكل من السكون والحركة يماثل الآخر في الخفاء؛ ومثل تعريف الإنسان بأنه: حيوان بشري، وتعريف الزوجي بأنه: مالميس بفردي.

ثانياً: تعريف الشيء بما هو أخفى منه، وذلك مثل تعريف الإنسان بـ"أنه: موجود ذكي"، أو "أنه: أذكى الموجودات الأرضية"؛ وتعريف الماء بـ"أنه أحد الأستطقسّات الأربعة، والأستطقسّات هي: الماء والهواء والنار والتراب؛ ويعبر عنها بـ"العناصر الأربعة" أيضاً.

فهذه التعريفات كلها أخفى من المعرف ولذلك فهي لا تصلح؛ فإن الذكاء أخفى من الإنسان، فإذا وصفناه بأنه: أذكى الموجودات تطلب منا ذلك إحصاء الموجودات ومعرفة ذكاء كل منها، وذلك تصوّره أصعب من تصوّر الإنسان، كذلك معرفة الأستطقسّ وإحصاء الأستطقسّات، وأدلة حصرها في عدد معين، وكل ذلك أصعب من تصوّر الماء.

ثالثاً: التعريف المستلزم للمحال، وذلك بأن يكون مؤدياً إلى دور أو تسلسل، وذلك مثل تعريف العلم بـ"أنه: إدراك المعلوم"؛ فإن في تعريف العلم دوراً ظاهراً؛ إذ يتوقف معرفة العلم على المعلوم، ومعرفة المراد بالمعلوم على العلم.

رابعاً: تعريف الشيء بالمتضاييف معه، وذلك مثل تعريف الاستاذ، بأنه: ما "له تلميذ"، والتلميذ بما "له أستاذ"؛ والأب بما "له ابن"، والابن بما "له أب".

خامساً: التعريف بما يشتمل على المشترك اللفظي أو المجاز بدون قرينة تعين المعنى المراد، وذلك مثل تعريف الشمس بأنها: "عين" دون أن تكون هناك قرينة تعين المراد به؛ فإن "العين" تطلق على الذهب، والفضة، وعين الماء، والحجاسوس؛ لكن إذا ذكرت القرينة التي تحدد المراد جاز التعريف، كأن يقول عن الشمس: عين تضيء الدنيا نهاراً؛ وكذلك إذا ذكر المجاز بدون القرينة كأن يعرف "العالم"

بـ"أنه بحر"، فهذا التعريف لا يصلح؛ لأنه مضللٌ ويجعل السامع يفهم غير ما يريد المتكلم؛ نعم! إذا ذكرت القرينة معه فهو صحيح لا بأس به، كأن يقول عن "العالم": إنه بحر ينير عقول تلاميذه.

الشرط الثالث: أن لا يكون التعريف بالسلب متى أمكن أن يكون بالإيجاب، وذلك كتعريف الشيء بضده أو نقيضه، مثل تعريف الحركة بأنها: "عدم السكون"، والسكون: بأنه "عدم الحركة"، والغني بأنه: من ليس بفقير؛ فهذه تعريفات باطلة؛ لأنها ليست أوضح من المعرف من جانب، ولأن فيها دوراً من جانب آخر، فان تعريف الغني بأنه: من ليس بفقير، يحتاج إلى تعريف الفقير، وسيقال فيه حينئذ هو: من ليس بغني، فيدور الأمر. (مق ملخصاً)

المقصود الثاني التصديقات

فصل في التصديقات

القضية قولٌ يَحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ.

قوله (القضية قولٌ): القول^(١) في عُرْفِ هَذَا الْفَنِّ يُقَالُ: لِلْمُرْكَبِ، سَوَاءً كَانَ مُرْكَبًا مَعْقُولًا أَوْ مَلْفُوظًا؛ فَالتَّعْرِيفُ يَشْمَلُ الْقَضِيَّةَ الْمَعْقُولَةَ وَالْمَلْفُوظَةَ.

قوله (يَحْتَمِلُ الصِّدْقَ^(٢)) الصِّدْقُ: هُوَ الْمُطَابَقَةُ لِلْوَاقِعِ، وَالْكَذِبُ: هُوَ اللَّامُطَابَقَةُ

① قوله: (القضية إلخ) وأنت تعلم أن المقصود في المنطق معرفة الموصل إلى التصور، وهو المعرف، ومعرفة الموصل إلى التصديق وهو الحجة؛ فلما فرغ عن بيان الأول شرع في بيان الثاني، وهو قسمان: قريب، وهو: الحجة؛ لأنه الموصل إلى التصديق بلا واسطة؛ وبعيد، وهو: القضية؛ لكونها جزء الحجة؛ وقدمها لتوقف القريب عليها لتركبه منه (عب) مس

② قوله: (القول في عرف هذا الفن إلخ) دفع لما يتوهم من شهرة "القول" في اللفظ من: أنّ تعريف القضية بهذا مختص بالقضية المملوطة، يعني نعم! إن القول بحسب اللغة يختص باللفظ، ولهذا اشتهر فيه؛ لكنه في اصطلاح المنطقيين شامل للملفوظ والمعقول (عب من شاه) مس

③ قوله: (في عرف هذا الفن إلخ) ثم ههنا أبحاث: منها أن صرح سيد المحققين أنّ القول في أصل اللغة "اللفظ" حتى قيل: إنه يتناول الماهل أيضاً، وإنما خصّ بـ"المستعمل" في عرف العام، ونقل في اصطلاح الميزان إلى "المركب المعقول والمملوطة" وهذا ناظر إلى أنّ الـ"قول" لفظ مشترك بين المعاني الكثيرة، فلا يناسب استعماله في مقام التعريف. والجواب: أن المقام قرينة على أن المراد من الـ"قول" "المركب". (نور)

④ قوله: (القضية) القضية المعقولة هي قضية ذهنية، والقضية المملوطة هي قضية لفظية (مس)

⑤ قوله: (يَحْتَمِلُ الصِّدْقَ) ثم اعلم أن المراد من احتمال الصِّدْقِ وَالْكَذِبِ في تعريف القضية بالنظر إلى نفس مفهومها، مع قطع النظر عن خصوصية الموضوع والمحمول وغير ذلك، فلا يرد: أنّ القضايا البدئية الأولية - كاجتماع النقيضين محال - لا تحتتمل الكذب، والقضايا التي يحكم العقل بكذبها - كـ"السماء تحتنا" - لا تحتتمل الصِّدْقَ. (سل)

المملوطة: إنما ينظر في احتمال الصِّدْقِ وَالْكَذِبِ إلى الكلام نفسه لا إلى قائله، وذلك لتدخل "الأخبار الواجبة الصِّدْقَ" كأخبار الله تعالى ورسوله، والبدهيات المألوفة نحو: السماء فوقنا، و"النظريات المتعينة صدقها" كإثبات العلم والقدرة للمولى سبحانه؛ ولتدخل "الأخبار الواجب الكذب" كأخبار المنتبئين في دعوى النبوة. (مس)

فَإِنْ كَانَ الْحُكْمُ فِيهَا بِبُتُوتِ شَيْءٍ لِشَيْءٍ، أَوْ نَفِيهِ عَنْهُ،
فَ”حَمَلِيَّةٌ“: مُوجِبَةٌ أَوْ سَالِبَةٌ.
وَيُسَمَّى الْمَحْكُومُ عَلَيْهِ ”مَوْضُوعًا“، وَالْمَحْكُومُ بِهِ ”مَحْمُولًا“، وَالِدَّالُّ
عَلَى النَّسْبَةِ ”رَابِطَةٌ“؛ وَقَدْ اسْتَعِيرَ لَهَا ”هُوَ“.

له؛ وهذا المعنى^① لا يتوقف معرفته على معرفة الخبر والقضية، فلا يلزم الدور.

قوله (مَوْضُوعًا)؛ لأنه وُضِعَ وَعِيَّنَ لِيُحْكَمَ عَلَيْهِ.

قوله (مَحْمُولًا)؛ لأنه أَمْرٌ جُعِلَ مَحْمُولًا^② لِمَوْضُوعِهِ.

قوله (وَالِدَّالُّ عَلَى النَّسْبَةِ^③): أَي اللَّفْظَةُ^④ الْمَذْكُورَةُ فِي الْقَضِيَّةِ الْمَلْفُوظَةِ الَّتِي

① قوله: (وهذا المعنى إلخ) دفع الاعتراض المشهور على تعريف القضية بلزوم الدور بـ: أن الصدق والكذب مطابقة الخبر للواقع وعدم مطابقته له، والخبر والقضية مترادفان؛ فتوقفت القضية على الصدق والكذب المتوقفين على الخبر، وهذا هو الدور؟ وحاصل الدفع: أن فاعل المطابقة في الحقيقة هي النسبة؛ لأن المطابقة أَوْلَا وبالذات للنسبة، وثانيا وبالعرض للخبر، لاشتماله عليها؛ فالتقدير: القضية قول يحتمل الصدق والكذب، والصدق هو مطابقة النسبة - لا الخبر - للواقع (عب ملخصاً) مس

② قوله: (أمر جعل محمولاً) وهو قد يكون كلمة، مثل: زيد ”يقرب“، وقد يكون قضية، مثل:

زيد ”أبوه قائم“، وقد يكون اسماً، مثل: كل إنسان ”حيوان“، (شاه) مس

③ قوله: (والدال على النسبة إلخ) أراد: بـ”الدال“ أعم من اللفظ وغيره؛ ليشتمل الحركات، وبـ”النسبة“ الوقوع واللاوقوع المتيقن عليه في القضية. (شس)

واعلم؛ أن الرابطة إذا لم يصرح بها تسمى الحملية حينئذ ثنائية، وإن صرح بها ثلاثية، وإن صرح بالجهة أيضاً فرباعية؛ ولا تسمى عند التصريح بالسور خماسية؛ لأن معنى السور ليس لازماً للقضية (تش)

وقوله: (على النسبة) أي على النسبة التي مورد الحكم والإذعان؛ لأنه لم يسم اللفظ - الدال على نسبة يربط بها الموضوع بالمحمول - رابطة مالم يعتبر معها الوقوع واللاوقوع. ولفظة ”هو“ رابطة الإيجاب، ولم يعتبروا رابطة السلب استغناءً بها مع وجود حرف السلب (شاه)

④ قوله: (أي اللفظة إلخ) في هذا التفسير نظر؛ لأن الرابطة لا يجب أن تكون لفظاً، كيف! وحركة الكسرة في ”زيد“ و”بیر“ رابطة عندهم، وليست بأداة؛ إذ الأداة من أقسام اللفظ. فإن قلت: الحركة أيضاً لفظة؟ قلت: كلاً؛ وقد قال النحاة: إن أقل اللفظ حرف واحد. (سل) واعلم؛ أن الإعراب لم يوضع للربط؛ بل للدلالة على المعاني المعتبرة على المعرب، ويلزمها الربط، ويفهم منه المعنى الربطي التزاماً. (شاه ملخصاً) مس

تَدُلُّ عَلَى النَّسْبَةِ الْحُكْمِيَّةِ تُسَمَّى "رَابِطَةً" - تَسْمِيَّةَ الدَّالِّ بِاسْمِ الْمَدْلُولِ^①؛ فَإِنَّ الرَّابِطَةَ حَقِيقَةٌ هُوَ النَّسْبَةُ الْحُكْمِيَّةُ. وَفِي قَوْلِهِ: "وَالدَّالُّ عَلَى النَّسْبَةِ" إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الرَّابِطَةَ أَدَاةٌ؛ لِذَلَالَتِهَا عَلَى النَّسْبَةِ الَّتِي هِيَ مَعْنَى حَرْفِيٌّ غَيْرٌ مُسْتَقِيلٌ. وَاعْلَمْنَا أَنَّ الرَّابِطَةَ قَدْ تَذَكَّرَ فِي الْقَضِيَّةِ وَقَدْ تُحَدَفُ، فَالْقَضِيَّةُ عَلَى الْأَوَّلِ تُسَمَّى "ثَلَاثِيَّةً"^② وَعَلَى الثَّانِي "ثَنَائِيَّةً".

قَوْلُهُ (وَقَدْ اسْتُعِيرَ لَهَا "هُوَ"^③): اعْلَمْنَا أَنَّ الرَّابِطَةَ تَنْقَسِمُ إِلَى زَمَانِيَّةٍ: تَدُلُّ عَلَى اقْتِرَانِ النَّسْبَةِ الْحُكْمِيَّةِ بِأَحَدِ الْأَزْمَنَةِ الثَّلَاثَةِ؛ وَغَيْرِ زَمَانِيَّةٍ: بِخِلَافِ ذَلِكَ. وَذَكَرَ الْفَارَابِيُّ^④: أَنَّ الْحِكْمَةَ الْفَلَسَفِيَّةَ لَمَّا نَقِلْتُ مِنَ اللُّغَةِ الْيُونَانِيَّةِ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ، وَجَدَ الْقَوْمُ أَنَّ الرَّابِطَةَ الزَّمَانِيَّةَ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ هِيَ الْأَفْعَالُ النَّاقِصَةُ^⑤؛ وَلَكِنْ

① قوله: (باسم المدلول) الأولى أن يقول: يوصف المدلول؛ فإن الرابطة ليست إسمًا للنسبة الحكمية، إنما هو وصف له تهذيب التهذيب. (س)

② قوله: (على الأول تسمى ثلاثية إلخ) أما الأول فلاشتمالها في اللفظ على ثلاثة أجزاء: المحكوم به، والمحكوم عليه، والرابطة؛ وأما الثاني فلاشتمالها على جزئين، منها: المحكوم به، والمحكوم عليه. هذا هو المشهور عند الجمهور. (م)

الملاحظة: اعلم! أن أجزاء القضية ثلثة عند المتقدمين: الموضوع، والمحمول، والنسبة التامة الخبرية؛ وأربعة عند المتأخرين: الموضوع، والمحمول، والنسبة التقييدية التي مَوْرِدُ الإيجاب والسلب، والنسبة التامة الخبرية؛ فمعنى قولنا: زيد قائم "زيد أن قائم است" والتفصيل في حاشيتنا على شرح السلم لمولانا أحمد الله رحمه الله (عج) وقد مر تفصيله في ضمن تقسيم العلم. (مس)

③ قوله: (وقد استعير لها هو) جواب عما يقال: إن كَوْنُ الدال على النسبة رابطةً "أداة" ممنوعٌ؛ بَسْتَدِ أَنْ "هُوَ" فِي "زَيْدٌ قَائِمٌ" يَدُلُّ عَلَى النَّسْبَةِ وَلَيْسَ بِأَدَاةٍ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ. (عب)

④ قوله: (وذكر الفارابي إلخ) اعلم! أن الاستعارة لا بد لها من المُسْتَعِيرِ، والمُسْتَعَارِ مِنْهُ، والمُسْتَعَارِ، والعَجْزِ، والافتقار؛ فشرع في بيان كل منها، فالقوم الناقلون هم المستعرون، والمستعار كلمة "هو" أو "هي"، والمستعار منه هو: الاسم، وعدم وجدانهم رابطةً غير زمانية في كلام العرب عند احتياجهم إليها عَجْزٌ وافتقار. (عب) الفارابي، هو: أبو نصر، المُتَلَقَّبُ بِـ "المُعَلِّمِ الثَّانِي". (بن)

⑤ قوله: (هي الأفعال الناقصة) وليس المراد منها جميعها، كما يُتَرَاءَى من ظاهر هذا الكلام، بل المراد "الأفعال الوجودية" كـ "كان ويكون"، فاللام على "الأفعال" للعهد. (عب)

وَالْأَفْشَرِيَّةُ، وَيَسَمَّى الْجُزْءَ الْأَوَّلَ "مُقَدِّمًا"، وَالثَّانِي "تَالِيًا".

لم يجدوا في تلك اللغة رابطة غير زمانية - تقوّم مقام "هست" في الفارسية، و"استن" في اليونانية -، فاستعاروا^① للرابطة الغير الزمانية لفظة "هو" و"هي" ونحوهما، مع كونهما في الأصل أسماء لأدوات؛ فهذا ما أشار إليه المصنّف بقوله: "وَقَدْ اسْتَعِيرَ لَهَا هُوَ".

وقد يُذكر^② للرابطة الغير الزمانية أسماء مشتقة من الأفعال الناقصة، نحو: "كائن" و"موجود" في قولنا: زيد كائن قائماً، وأميرس^③ موجودٌ شاعراً. قوله (وَالْأَفْشَرِيَّةُ^④): أي وإن لم يكن الحكم بثبوت شيءٍ لشيءٍ أو نفيه عنه فالقضية شرطية، سواء^⑤ كان الحكم فيها بثبوت نسبة^⑥ على تقدير نسبة

① قوله: (فاستعاروا) والاستعارة ههنا مستعملة في المعنى اللغوي دون الاصطلاح، فلا يرد: أنه لا بد في الاستعارة من المناسبة بين المستعار منه وبين المستعار له، فإن هذا في الاستعارة الاصطلاحية (س)
② قوله: (وقد يذكر إلخ) دفع لما يتوهم من: أن الأسماء المشتقة من الأفعال الناقصة أي الوجودية أيضاً روابط زمانية؛ لأن اسم الفاعل والمفعول أيضاً موضوع للزمان، ولهذا قالوا: إنه حقيقة؛ ولعل وجه ذكرهم إياها للرابطة الغير الزمانية؛ لأن المراد بالاقتران في الفعل: اقتران الحدث بأحد الأزمنة في الفهم، وسلب هذا الاقتران معتبر في الاسم.

فإن قيل: لما وجدوا الرابطة الغير الزمانية أسماء مشتقة من الأفعال الناقصة فلاحاجة إلى الاستعارة بلفظ "هو" ونحوه؟ قيل: إن أسماء المشتقة من الأفعال الوجودية قليل الاستعمال في الربط (عب) مس
③ قوله: (وأميرس) بضم الأول وفتح الثاني وسكون الياء التحتانية وكسر الرابع؛ اسم رجل. (عب)
④ قوله: (فشرطية) إنما سميت بـ"الشرطية"؛ لوجود أداة الشرط فيها. ويرد عليه: أن هذا في المتصلة فظاهراً، وأما في المنفصلة فمشكلاً؛ والجواب عنه: أن تسمية المنفصلة بـ"الشرطية" باعتبار خروج حكم ضمني، مثلاً معنى قوله: "العدد إما زوج أو فرد" إن كان فرداً فليس بزوج، وإن كان زوجاً فليس بفرد (مس)

⑤ قوله: (سواء كان إلخ) اعلم؛ أنه لاخلاف بين أهل الميزان وأهل العرب في أن الحكم في الشرطية بين المقدم والتالي، نعم؛ كلام السكاكي في "المفتاح" يُشعر بأن الحكم في الجزاء، والشرط قيد له بمنزلة الظرف أو الحال؛ فمعنى قولنا: "إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود" النهار موجود حال طلوع الشمس أو وقت طلوعه، كذا قال السيد الشريف في حاشية المطول.

أخرى، أو نفي ذلك الثبوت^①؛ أو بالمنافاة^② بين النسبتين، أو سلب تلك المنافاة؛
فالأولى: "شرطية متصلة"، والثانية: "شرطية منقصة"^③.

واعلم أن حضر القضية في الحملية والشرطية على ما قرره المصنف عقي دائر
بين النفي والإثبات، وأما حضر الشرطية في المتصلة والمنقصة فاستقرائي^④.
قوله (مقدماً): لتقدمه في الذكر.

② فالقول بـ "أن مذهب أهل العرب أن الحكم في الجزاء والشرط قيد له" - كما وقع عن صاحب
السلم وتبعه المتأخرون - بعيد عن الصواب، كيف أن أهل العرب صرحوا بأن كيم المجازات تدل
على سببية الأول ومسببية الثاني، وهذا صريح في أن الحكم بينهما. فتدبر (عج)

③ قوله: (بثبوت نسبة إلخ) نحو: إذا كانت الشمس طالعة كان النهار موجوداً؛ فالحكم بثبوت
وجود النهار مرتب على الحكم بطلوع الشمس؛ فالقضية الشرطية بنفسها - أي: من دون إشعار
خارجي - لا تدل على صدق ولا على كذب؛ إذ لم يبين فيها الحكم بثبوت المحمول للموضوع في المقدم
حتى يثبت بقياسه على المقدم، ولهذا قيل: القضايا الشرطية لا تستلزم الصدق (تق)

① قوله: (أو نفي ذلك الثبوت) أي: نفي ترتب التالي على المقدم، نحو: ليس البتة كلما كانت
الشمس طالعة كان الليل موجوداً (تق)

وعلى الأول تسمى موجبة وعلى الثاني سالبة، سواء كانت النسبتان ثبوتيتين أو سلبيتين أو
مختلفتين؛ فالصور ثمان، وجميع ذلك يجري في قوله: "أو بالمنافاة" (تق)

⑤ قوله: (بالمنافاة) سواء كان الحكم في القضية بالمنافاة بين النسبتين، مثل: العدد إما زوج أو
فرد؛ ويسلب تلك المنافاة، مثل: ليس العدد إما زوجاً أو منقسماً بمتساويين (عب من شاه)

⑥ قوله: (منقصة إلخ) نتلو عليك أن المنقصة: ما يكون الحكم فيه بالتنافي صريحاً، وأما
الحكم بسلب الاتصال فيضمي لزوماً؛ والسالبة المتصلة: ما يكون الحكم فيه بسلب الاتصال
صراحة، وأما الحكم بالتنافي فالتزامي؛ فالمعتبر الحكم الصريح لا الأعم منه ومن الالتزامي،
فلا ينتقض تعريف المنقصة بـ "السالبة المتصلة" وبالعكس. (عب)

⑦ قوله: (فاستقرائي) وهو: الحضر الذي يظهر بعد التتبع والتصفح وإن جاوز العقل للآخر لعدم
الدوران بين النفي والإثبات؛ فإذا تصفحنا الشرطيات ما وجدنا سوى المتصلة والمنقصة؛ لكن يجوز
العقل شرطية لمتصلة ولا منقصة، بأن لا يكون الحكم فيها بالاتصال ولا بالاتصال؛ بل بأمر
آخر. (بن)

وَالْمَوْضُوعُ إِنْ كَانَ شَخْصًا مُعَيَّنًا، سُمِّيَتِ الْقَضِيَّةُ "شَخْصِيَّةً وَمَخْصُوصَةً"؛

قوله (تالياً): لثَلَوُهٗ^① عن الجزء الأول.

قوله (والموضوع^②): هذا تقسيم للقضية الحملية باعتبار الموضوع؛ ولذا لُوَحِّظَ في تَسْمِيَةِ الأَقْسَامِ حَالِ الموضوع، فَيُسَمَّى مَامَوْضُوعُهُ شَخْصٌ "شَخْصِيَّةً". وعلى هذا القياس.

وَمُحْصَلُ التَّقْسِيمِ: أَنَّ الموضوعَ إمَّا جُزئِي حَقِيقِي،^③ كقولنا: هذا إنسان، أو كَلِّي؛ وَعَلَى الثَّانِي فإمَّا: أَنْ يَكُونَ الحُكْمُ عَلَى نَفْسِ حَقِيقَةٍ^④ هَذَا الكَلِّي وطبيعته من حيث هي هي، أو عَلَى أفراده؛ وَعَلَى الثَّانِي فإمَّا: أَنْ يُبَيِّنَ كَمِيَّةَ أَفْرَادِ المَحْكُومِ عَلَيْهِ -بأن يُبَيِّنَ أَنَّ الحُكْمَ عَلَى كَلِّهَا أو عَلَى بَعْضِهَا-، أَوْ لَا يُبَيِّنُ ذَلِكَ، بَلْ يُهْمَلُ؛ فَالأوَّلُ^⑤ "شَخْصِيَّةً"، وَالثَّانِي "طَبِيعِيَّةً"^⑥، وَالثَّالِثُ "مَخْصُوصَةً"، وَالرَّابِعُ "مُهْمَلَةٌ"^⑦.

① قوله: (لثَلَوُهٗ) أي في أكثر الاستعمال؛ وإلا فقد يتقدّم الجزء على الشرط أيضاً، كما يقال: النهار موجود، إن كانت الشمس طالعةً. (سل) مس

② قوله: (والموضوع) اعلم أن المراد من الموضوع "الذات" أي: الأفراد، وأما المحمول فالمراد منه "المفهوم"، إلا الطبيعية؛ فإن المراد من موضوعها "المفهوم". وقوله: "مشخصاً" أي مشخصاً ومعيناً؛ والمراد بكون الموضوع مشخصاً: أن يكون بحيث يفهم منه شخص، فدخل العلم واسم الإشارة والموصول والضمير؛ لأن التشخيص قسمان: إما بالذات وهو العلم، أو بالقرينة، وهي في الضمير التكلم أو الخطاب أو الغيبة؛ وفي اسم الإشارة، الإشارة الحسية بنحو الإصبع، وفي الموصول الإشارة العقلية أي: العهد بالصلة (تش، حش)

③ قوله: (إما جزئي حقيقي) هذا شامل للعلم والضمير واسم الإشارة وغيرها، نحو: أنا عالمٌ، وزيدٌ جاهلٌ. (سل)

④ قوله: (نفس حقيقة هذا الكلي) بأن لا يراد منه الأفراد، نحو: الحيوان جنس، والإنسان نوع، فـ"طبيعية"؛ لأن الحكم بالجنسية والتنوعية ليس على أفراد الحيوان والإنسان؛ بل على نفس حقيقتها وطبيعتها؛ ثم القضايا الطبيعية غير معتبرة في العلوم فلذا تركها الشيخ الرئيس في الشفاء، حيث ثلث القسمة وحصرها في: الشخصية والمحصورة والمهملة. (تش)

⑤ قوله: (فالأول) أي ماموضوعه جزئي حقيقي يُسَمَّى "شخصية"؛ لكون الموضوع فيه مشخصاً، ويسمى "مخصوصة" أيضاً؛ لكونه مخصوصاً معيناً. (سل)

ثُمَّ الْمَحْضُورَةُ: إِنَّ بَيِّنَ فِيهَا أَنَّ الْحُكْمَ عَلَى كُلِّ أَفْرَادِ الْمَوْضُوعِ فِي "كَلِمَةٍ"،
وَأَنَّ بَيِّنَ أَنَّ الْحُكْمَ عَلَى بَعْضِ أَفْرَادِهِ فِي "جُزْئِيَّةٍ"؛ وَكُلٌّ مِنْهُمَا إِمَّا مَوْجِبَةٌ أَوْ سَالِبَةٌ.
وَلَا بَدَّ فِي كُلِّ مِنْ تِلْكَ الْمَحْضُورَاتِ الْأَرْبَعِ مِنْ أَمْرٍ يُبَيِّنُ ① كَمِّيَّةَ أَفْرَادِ
الْمَوْضُوعِ، يُسَمَّى ذَلِكَ الْأَمْرُ بِ"السُّورِ"، أُخِذَ مِنْ سُورِ الْبَلَدِ؛ إِذْ كَمَا أَنَّ سُورَ الْبَلَدِ
مُحِيطٌ بِهِ، كَذَلِكَ هَذَا الْأَمْرُ مُحِيطٌ بِمَا حُكِمَ عَلَيْهِ مِنْ أَفْرَادِ الْمَوْضُوعِ.

فَسُورُ الْمَوْجِبَةِ الْكَلِمَةِ هُوَ "كُلٌّ" و"لَا مَاسْتَعْرَاقٍ" وَمَا يَفِيدُ مَعْنَاهَا مِنْ
أَيِّ لَعْنَةٍ كَانَتْ. وَسُورُ الْمَوْجِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ "بَعْضٌ" و"وَاحِدٌ" وَمَا يَفِيدُ مَعْنَاهَا. وَسُورُ
السَّالِبَةِ الْكَلِمَةِ "لَا شَيْءَ" و"لَا وَاحِدَ" وَنَظَائِرُهُمَا. وَسُورُ السَّالِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ هُوَ
"لَيْسَ بَعْضٌ" ② و"بَعْضٌ لَيْسَ" و"لَيْسَ كُلٌّ" وَمَا يُرَادُ فِيهَا.

① قوله: (طبيعة) لأن الحكم فيها على نفس طبيعة الموضوع، دون أفرادها (عب)

② قوله: (مهملة) لأن بيان كمية أفراد موضوعها مهمل ومتروك (عب)

① قوله: (من أمر يبين إلخ) هذا الأمر أعم من أن يكون لفظاً -كلمة "كُلٌّ" و"بَعْضٌ" وغيرهما-
أولاً، كوقوع التكرار تحت النفي؛ فإنه سُورٌ للسلب الكلي مع أنه ليس بلفظ (سل)
المحفوظة: (الكمية) نسبة إلى الحكم؛ لكونها بها يسأل عنه، وهي بتخفيف الميم لا بتشديدها
عند المحققين؛ لأن النسبة إلى الثاني الصحيح الثاني غنية عن تضعيفه؛ ولكن المشهور على الألسنة
قراءته بالتشديد. (عط)

② قوله: (هو ليس بعض، وبعض ليس، وليس كل إلخ) والفرق بين الأخير والأولين: أن "ليس
كُلٌّ" يدل على رفع الإيجاب الكلي بالمطابقة، فإذا قلنا: "ليس كل حيوان إنساناً" فمعناه المطابقي: أن
ثبوت الإنسان لكل فرد من أفراد الحيوان مرفوع، وأما على السلب الجزئي فبالالتزام؛ فإن المحمول على
تقدير سلبه عن جميع أفراد الموضوع إما أن يكون مسلوباً عن كل واحد منها أو عن بعض، وعلى كلا
التقديرين فالسلب الجزئي متحقق؛ وقلنا: بعض الحيوان ليس بإنسان، وليس بعض الحيوان بإنسان
إنما يدل مطابقة على أن المحمول -أعني الإنسان- مسلوب عن بعض الحيوان، وهذا هو السلب
الجزئي، وأما رفع الإيجاب الكلي فمدلول التزامي؛ فإنه إذا رُفِعَ المحمول عن البعض لم يكن ثابتاً للكُلِّ.

وأما الفرق بين "ليس بعضٌ" و"بعض ليس" فهو أن "ليس بعضٌ" -مع أن مدلوله المطابقي هو
السلب الجزئي- قد يكون مستعملاً للسلب الكلي أيضاً، كما في قولنا: "ليس بعض الإنسان بحجر"
أي: ليس كل واحد من الإنسان بحجر؛ بخلاف "بعض ليس" فإنه يُستعمل في السلب الجزئي دائماً. ©

وَأِنْ كَانَ نَفْسَ الْحَقِيقَةِ فَـ "طَبِيعِيَّةٌ"؛ وَإِلَّا فَإِنَّ بَيْنَ كَمِّيَّةِ أَفْرَادِهِ كَلًّا أَوْ
بَعْضًا فَـ "مَحْصُورَةٌ"؛ كَلِّيَّةٌ، أَوْ جُزْئِيَّةٌ - وَمَا بِهِ الْبَيَانُ سُورًا-؛ وَإِلَّا
فـ "مُهْمَلَةٌ"، وَتَلَازِمُ الْجُزْئِيَّةُ.
وَلَا بَدَّ فِي الْمَوْجِبَةِ مِنْ وُجُودِ الْمَوْضُوعِ، إِمَّا مُحَقَّقًا فَهِيَ "الْخَارِجِيَّةُ"؛

قوله (وَتَلَازِمُ الْجُزْئِيَّةُ) ①: اعلم أن القضايا المُعْتَبَرَةَ فِي الْعُلُومِ هِيَ الْمَحْصُورَاتُ
الْأَرْبَعُ لِغَيْرِ؛ وَذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْمُهْمَلَةَ وَالْجُزْئِيَّةَ مُتَلَازِمَانِ؛ إِذْ كَلَّمَا صَدَقَ الْحُكْمُ عَلَى
أَفْرَادِ الْمَوْضُوعِ فِي الْجُمْلَةِ صَدَقَ عَلَى بَعْضِ أَفْرَادِهِ، وَبِالْعَكْسِ؛ فَالْمُهْمَلَةُ مُنْدَرِجَةٌ
تَحْتَ الْجُزْئِيَّةِ.

وَالشَّخْصِيَّةُ لَا يُبْحَثُ عَنْهَا بِمُخْصِصِهَا ②؛ لِأَنَّهُ لَا كَمَالَ ③ فِي مَعْرِفَةِ الْجُزْئِيَّاتِ؛
لِتَغْيِيرِهَا وَعَدَمِ ثَبَاتِهَا؛ بَلْ إِنَّمَا يُبْحَثُ عَنْهَا فِي ضَمَنِ الْمَحْصُورَاتِ الَّتِي يُحْكَمُ
فِيهَا عَلَى الْأَشْخَاصِ إِجْمَالًا ④.

① والسَّرُّ فِيهِ: أَنَّ "الْبَعْضَ" فِي "لَيْسَ بَعْضٌ" نَكِيرَةٌ وَقَعَتْ تَحْتَ النَفْيِ فَأَقَادَ الْعُمُومَ، بِخِلَافِ
"بَعْضٌ لَيْسَ"، فَإِنَّ الـ"بَعْضَ" هُنَا لَيْسَ تَحْتَ النَفْيِ؛ بَلِ النَفْيِ تَحْتَهُ. (سَل)

② قوله: (وَتَلَازِمُ الْجُزْئِيَّةُ) دَفَعُ لِمَا يَرُدُّ عَلَى الْقَوْمِ بِنَائٍ عَلَى مَا تَقَرَّرَ عِنْدَهُمْ مِنْ: أَنَّ الْقَضَايَا
الْمُعْتَبَرَةَ فِي الْعُلُومِ مَنْحَصِرَةٌ فِي الْمَحْصُورَاتِ الْأَرْبَعِ، وَهُوَ أَنَّ هَذَا الْخَطْرَ مَمْنُوعٌ بِسَنَدٍ أَنَّ الْمُهْمَلَةَ تَقَعُ
كَبْرَى لِلْقِيَاسِ، فَصَارَتْ مُعْتَبَرَةً. (عَب)

③ قوله: (بِمُخْصِصِهَا) أَي: بِالذَّاتِ وَبِالِاسْتِقْلَالِ، أَي: بِالنَّظَرِ إِلَى أَنَّهَا شَخْصِيَّةٌ. فَإِنْ قِيلَ: إِنْ
الشَّخْصِيَّةُ قَدْ تَقَوُّمُ مَقَامِ الْكَلِّيَّةِ فَتَصِيرُ كَبْرَى الشَّكْلِ الْأَوَّلِ، نَحْوُ: هَذَا زَيْدٌ، وَزَيْدٌ حَيَوَانٌ، فَهَذَا حَيَوَانٌ؛
فِيُبْحَثُ عَنْهَا بِمُخْصِصِهَا أَيْضًا؟ قُلْنَا: إِنْ التَّخْمُولُ فِي "هَذَا زَيْدٌ" بِحَسَبِ الْحَقِيقَةِ مُسْتَبْطَأٌ بِـ"زَيْدٌ"؛ لِأَنَّ
الْجُزْئِيَّ لَا يَقَعُ بِمُخْصِصِهَا، فَيَكُونُ مَوْضُوعَ الْكَبْرَى هُوَ الْمُسْتَبْطَأُ بِـ"زَيْدٌ"، وَهُوَ لَيْسَ بِجُزْئِيٍّ. (عَب)

④ قوله: (لِأَنَّهُ لَا كَمَالَ الْخ) وَالْفَرَضُ مِنَ الْعُلُومِ: تَكْمِيلُ الْأَنْفُسِ، فَمَا لَا يَحْصُلُ بِهِ الْفَرَضُ كَيْفَ
يَكُونُ مُعْتَبَرًا فِيهِ!!! (سَل)

⑤ قوله: (إِجْمَالًا) فَالْبَحْثُ عَنْ قَوْلِنَا: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ -مِثْلًا- وَإِنْ كَانَ بَحْثًا حَقِيقَةً عَنِ الْحَقِيقَةِ
الْكَلِّيَّةِ، مُتَضَمِّنٌ لِلْبَحْثِ عَنِ الْجُزْئِيَّاتِ أَيْضًا؛ فَإِنَّ الْحُكْمَ بِالْحَيَوَانِيَّةِ عَلَى الْإِنْسَانِ رَاجِعٌ إِلَى زَيْدٍ وَعَمْرٍو
وغيرهما. (سَل)

والطَّبِيعِيَّةُ لَا يُبَحِّثُ عَنْهَا فِي الْعُلُومِ أَصْلًا؛ فَإِنَّ الطَّبَائِعَ الْكَلِيَّةَ مِنْ حَيْثُ نَفْسُ مَفْهُومِهَا^①- كَمَا هُوَ مَوْضُوعُ الطَّبِيعِيَّةِ، لِأَنَّ حَيْثُ تَحَقُّقِهَا^② فِي ضَمَنِ الْأَشْخَاصِ- غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي الْخَارِجِ^③، فَلَا كَمَالَ^④ فِي مَعْرِفَةِ أَحْوَالِهَا؛ فَانْحَصَرَتِ الْقَضَايَا الْمُعْتَبَرَةُ فِي الْمَحْضُورَاتِ الْأَرْبَعِ.

قوله (وَلَا بُدَّ فِي التَّوَجُّبِ): أَي فِي صِدْقِهَا^⑤ مِنْ وُجُودِ الْمَوْضُوعِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْحُكْمَ فِي التَّوَجُّبِ يَثْبُوتُ شَيْءٍ لِشَيْءٍ، وَثُبُوتُ شَيْءٍ لِشَيْءٍ فَرَعُ ثُبُوتِ الْمُثَبَّتِ لَهُ^⑥، أَعْنِي الْمَوْضُوعَ؛ فَإِنَّمَا يَصْدُقُ هَذَا الْحُكْمُ إِذَا كَانَ الْمَوْضُوعُ مُحَقَّقًا مَوْجُودًا، وَإِنَّمَا فِي الْخَارِجِ إِنْ كَانَ الْحُكْمُ يَثْبُوتُ الْمَحْمُولَ لَهُ هُنَاكَ، أَوْ فِي الدَّهْنِ كَذَلِكَ. ثُمَّ الْقَضَايَا الْحَمَلِيَّةُ الْمُعْتَبَرَةُ بِاعْتِبَارِ وُجُودِ مَوْضُوعِهَا لَهَا ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ: لِأَنَّ

① قوله: (من حيث نفس مفهومها) قد جرى المحيبي ههنا مسلكه السابق: حيث جعل "موضوع الطبيعة نفس الطبيعة من حيث هي هي"، مع أن موضوعها هو الطبيعة مع عموم لحاظها في الأفراد، ويمكن أن يقال: المراد نفس الطبيعة مع قطع النظر عن الأفراد، وهذا معنى قوله: "من حيث هي هي" وقوله: "من حيث نفس مفهومها"؛ وحينئذٍ لإشكال (عب)

② قوله: (لأن حيث تحققها) فإن الطبايع من هذه الجهة موجودة في الخارج ومبحوثة عنها أيضاً، كما في المحصورات؛ فإن الحكم فيها على الطبيعة الكلية من حيث كونها منطبعةً على الأفراد (س)

③ قوله: (غير موجودة في الخارج) لأن الطبيعة الكلية من حيث هي هي معروضة للكلي المنطقي، وقد عرفت أن معروضه كلي عقلي لا وجود لها في الخارج.

④ قوله: (فلا كمال إلخ) إذ كمال الإنسان بالحكمة، وهي: "علم بأحوال أعيان الموجودات على ما هي عليه" بقدر الطاقة البشرية؛ والأعيان الموجودات هي الموجودات الخارجية (عب)

⑤ قوله: (أي في صدقها) لافي ذاتها، أي: ليس ذات القضية الحملية الموجبة موقوفة على وجود موضوعها؛ إذ قد يقال: زيد قائم حين عدمه فهو حملية؛ لكنّه كاذب (عب)

⑥ قوله: (فرع ثبوت المثبت له) فيه: أنه منقوض بـ "الوجود" في قولنا: زيد موجود؛ فإن ثبوته لو كان قرناً لثبوت المثبت له، فهذا الثبوت إما عين ذلك - فيلزم تقدّم الشيء على نفسه - أو غيره، فيلزم كون الشيء الواحد موجوداً لوجودين. ويمكن أن يقال: إن الفرعية مقتضى نفس الثبوت وإن تخلفت ههنا باعتبار خصوصية الطرفين، فلاضير. فتدبر. (عب)

أَوْ مُقَدَّرًا فَ"الْحَقِيقِيَّةُ"؛ أَوْ ذَهْنًا فَ"الدَّهْنِيَّةُ".
 وَقَدْ يُجْعَلُ حَرْفُ السَّلْبِ جُزْءًا مِنْ جُزْءٍ، فَتَسْمَى "مَعْدُولَةً"؛ وَإِلَّا
 فَ"مُحَصَّلَةٌ".

الحكم فيها إما على الموضوع الموجود في الخارج مُحَقَّقًا^①، نحو: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ، بمعنى أن كل إنسان موجود في الخارج حيوان في الخارج؛ وإما على الموضوع الموجود في الخارج مُقَدَّرًا^②، نحو: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ، بمعنى أن كل ما لو وُجِدَ في الخارج وكان إنسانًا، فهو على تقدير وجوده في الخارج حيوانًا، وهذا الموجود المُقَدَّرُ إنما اعتبروه في الأفراد المُمكنة لا المُمتنعة^③، كأفراد اللَّاشيءِ وشريك الباري؛ وإما على الموضوع الموجود في الذهن، كقولك: شريك الباري مُمتنع، بمعنى^④ أن

① قوله: (الموجود في الخارج مُحَقَّقًا) أي: يكون موجودًا بالفعل، ويكون الحكم مقصوراً عليه (شيخ)

② ١- قوله: (مُقَدَّرًا) بأن لا يكون الحكم مقصوراً على الأفراد الموجودة في الخارج محققة؛ بل

تكون متناولة لها ولغيرها من الأفراد المقدره الموجودة فيه (سل) مس

③ ٢- قوله: (مُقَدَّرًا) أي: مفروضاً، فالحكم في كل من الخارجية والحقيقية على الموضوع الموجود

في الخارج؛ لكن في الأولى على التحقق والثانية على المقدر، وإنما سُميت القضية على الأول "خارجية"؛ لأن الحكم فيها على الموضوع الموجود في الخارج، وعلى الثاني "حقيقية"؛ لأن القضايا المستعملة في العلوم عند عدم القرينة حقيقة في الحكم على أفراد الموضوع الموجودة في الخارج، سواء كانت محققة أو مقدره (شاه)

الملاحظة: اعلم أن بين الحقيقية والخارجية عموماً من وجه، تنفرد الخارجية فيما إذا قلت: "كل

لون بياض" فيما إذا لم يكن من الألوان إلا هو، وتنفرد الحقيقية في "كل عنقاء طائر"، ويجتمعان في:

"كل إنسان حيوان"؛ فهي حقيقية باعتبارٍ وخارجية باعتبارٍ (تش) مس

④ قوله: (لاالمتنعة) فإنه لو أُعْتَبِرَت الأفراد المقدره المتنعة لم يصدق كلية حقيقية لا موجبة

- إذ يحتل أن يكون القرد المقدر للإنسان غير حيوان، فلا يصدق "كل إنسان حيوان" - ولا سالبة؛ إذ

يحتل أن يكون القرد المقدر للإنسان حجراً، فلا يصدق "لا شيء من الإنسان بحجر". (عج)

⑤ قوله: (بمعنى أن الخ) وتسمى "ذهنية"، وأما القضية التي حُكِمَ فيها على الأفراد الموجودة في

الذهن بالفعل المُقابِلة للقضية الخارجية، فهي ليست بمعتبرة في القضايا؛ فلماذا لم يذكرها (سل)

كُلُّ مَا لَوْ وُجِدَ فِي الْعَقْلِ، وَيَفْرِضُهُ الْعَقْلُ شَرِيكَ الْبَارِي، فَهُوَ مَوْصُوفٌ فِي الذَّهْنِ بِالْإِمْتِنَاعِ^①، وَهَذَا إِنَّمَا اعْتَبَرُوهُ فِي الْمَوْضُوعَاتِ الَّتِي لَيْسَتْ لَهَا أَفْرَادٌ مُمَكِّنَةٌ التَّحْقِيقِ فِي الْخَارِجِ.

قَوْلُهُ (حَرْفُ السَّلْبِ): كِ "لَا" وَ"لَيْسَ" وَغَيْرِهِمَا مِمَّا يُشَارِكُهُمَا فِي مَعْنَى السَّلْبِ.

قَوْلُهُ (مِنْ جُزْءٍ): أَيُّ مِنَ الْمَوْضُوعِ فَقَطْ، أَوْ مِنَ الْمَحْمُولِ فَقَطْ، أَوْ مِنْ كِلَيْهِمَا؛ فَالْقَضِيَّةُ عَلَى الْأَوَّلِ تُسَمَّى "مَعْدُولَةَ الْمَوْضُوعِ"، وَعَلَى الثَّانِي "مَعْدُولَةَ الْمَحْمُولِ"، وَعَلَى الثَّلَاثِ "مَعْدُولَةَ الطَّرْفَيْنِ".

قَوْلُهُ (مَعْدُولَةٌ): لِأَنَّ حَرْفَ السَّلْبِ^② مَوْضُوعٌ لِسَلْبِ النَّسْبَةِ، فَإِذَا اسْتُعْمِلَ لِأَنَّ هَذَا الْمَعْنَى^③ كَانَ مَعْدُولًا عَنْ مَعْنَاهِ الْأَصْلِيِّ، فَسُمِّيَتْ الْقَضِيَّةُ الَّتِي هَذَا الْحَرْفُ جُزْءٌ مِنْ جُزْئَيْهَا "مَعْدُولَةٌ"، تَسْمِيَّةً لِلْكَلِّ بِاسْمِ الْجُزْءِ؛ وَالْقَضِيَّةُ الَّتِي لَا يَكُونُ

① قوله: (فهو موصوف في الذهن بالامتناع) أي: مطلقاً وفي نفس الأمر، ولا منافاة بين فرض شيء موجوداً وبين الحكم عليه بالامتناع في نفس الأمر. (شاه)

② قوله: (حرف السلب) في تعريف المصنف للـ "معدولة" مسامحة من وجوه: أحدها: أن الموافق لاصطلاح الفن أن يقال: "أداة السلب"،

وثانيها: أن الظاهر أن يقال: "لفظ السلب"؛ ليتناول لفظ "الغير"،

وثالثها: أن الحرف لا يكون جزءاً إلا للقضية الملقوفة، ولا يلزم في المعدولة أن يكون لفظ القضية مشتتة على حرف السلب؛ فإن قولنا: "زيد أعمى" معدولة، مع أنه ليس في لفظه حرف سلب، فلا بد من تقدير مضاف، أي: معنى حرف السلب،

ورابعها: أن السالبة المحصلة داخلة في التعريف؛ لأن معنى حرف السلب جزء من جزءه، وهو: النسبة، فلا بد من تخصيص الجزء بأحد الطرفين.

فالأخصر الأوضح أن يقال: وَقَدْ يُجْعَلُ السَّلْبُ جُزْءًا مِنْ طَرَفٍ. (مس)

③ قوله: (فإذا استعمل لافي هذا المعنى) أي: إذا استعمل الحرف الموضوع لسلب النسبة في غير ذلك المعنى الموضوع له، وذلك الغير هو كونه جزءاً من أحد الطرفين أو كليهما صار معدولاً عن معناه الأصلي، فالمعدول في الحقيقة هو جزء القضية، وأطلق هذا الاسم على القضية (سل)

وَقَدْ يُصْرَحُ بِكَيْفِيَّةِ النَّسَبَةِ فـ "مَوْجَهَةٌ"، وَمَا بِهِ الْبَيَانُ جِهَةٌ؛
وَالْأَفـ "مُطْلَقَةٌ":
فَإِنْ كَانَ الْحُكْمُ فِيهَا بِضُرُورَةِ النَّسَبَةِ مَا دَامَ ذَاتُ الْمَوْضُوعِ
مَوْجُودَةً، فـ "ضُرُورِيَّةٌ مُطْلَقَةٌ".

حَرْفُ السَّلْبِ جُزْءٌ مِنْ طَرَفَيْهَا تُسَمَّى "مُحْصَلَةً" ①.

قوله (بِكَيْفِيَّةِ النَّسَبَةِ): نِسْبَةُ الْمَحْمُولِ إِلَى الْمَوْضُوعِ، سَوَاءً كَانَتْ إِجْبَائِيَّةً
أَوْ سَلْبِيَّةً ②، تَكُونُ لِمَحَالَّةِ مُكَيَّفَةٍ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ وَالْوَاقِعِ بِكَيْفِيَّةٍ، مِثْلَ الضَّرُورَةِ،
أَوْ الدَّوَامِ، أَوْ الْإِمْكَانِ، أَوْ الْاِمْتِنَاعِ، أَوْ عَيْرِ ذَلِكَ؛ فَتِلْكَ الْكَيْفِيَّةُ الْوَاقِعَةُ فِي نَفْسِ
الْأَمْرِ تُسَمَّى "مَادَّةَ الْقَضِيَّةِ" ③.

① قوله: (تُسَمَّى مُحْصَلَةً) فَإِنَّهُ لَمَّا لَمْ يَكُنْ حَرْفُ السَّلْبِ جُزْءًا مِنْ طَرَفَيْهَا، فَكُلٌّ مِنْ طَرَفَيْهَا
وَجُودِي مُحْصَلٌ، سَوَاءً لَمْ يَكُنْ السَّلْبُ فِيهِ مَوْجُودًا -نَحْوُ: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ- أَوْ يَكُونُ؛ لَكِنْ لِأَنَّ
طَرِيقَ الْحُزْنِيَّةِ، نَحْوُ: كُلُّ إِنْسَانٍ لَيْسَ بِحَجْرٍ.
وَاعْلَمْ أَنَّ بَعْضَهُمْ خَصُّوا اسْمَ الْمُحْصَلَةِ بِالْمَوْجِبَةِ وَسَمَّوْا السَّالِبَةَ "بِتَبْيِظَةٍ"، نَظْرًا إِلَى أَنَّ حَرْفَ
السَّلْبِ لَيْسَ جُزْءًا لَهَا، وَ"الْبَسِيطُ" مَا لِاجْزَاءِ لَمْ يَكُنْ (سَل).

الملاحظة أن الاعتبار في كون القضية موجبة أو سالبة هو بإيقاع النسبة وثبوتها، أو بانتزاع النسبة
ونفيها؛ فمتى كانت النسبة واقعة فالقضية موجبة وإن كان طرفاها عديمين، نحو: اللاحق للاحق؛ ومتى
كانت النسبة مرفوعة فالقضية سالبة وإن كان طرفاها وجوديين، نحو: لا شيء من المتحرك يساكن
② قوله: (سواء كانت إيجابية أو سلبية) هذا صريح في أن المادة تكون للنسبة السلبية كما
تكون للنسبة الإيجابية.

وقال الشيخ في "الشفاء" ما محصله: إن حال المحمول في نفسه عند الموضوع بالنسبة الإيجابية
من دوام صدق أو كذب أو لادوامها مادة، فإما: أن يدوم الإيجاب فهو "واجب" أو يكذب الإيجاب
دائماً فهو "ممتنع"، أو لا يدوم الإيجاب ولا يكذب دائماً فهو "الإمكان"؛ وهذه المادة بعينها للسالبة؛
فإن محمولها يكون متصفاً بأحد هذه الأمور عند الإيجاب وإن لم يكن أوجب. (عج)

③ قوله: (تُسَمَّى مَادَّةَ الْقَضِيَّةِ) لِأَنَّ مَادَّةَ الشَّيْءِ هِيَ: مَا يَتَرَكَّبُ عِنْدَهُ وَيَكُونُ أَصْلًا لَهَا؛ فَمَادَّةُ
القضية أصلها، وهي: الموضوع، والمحمول، والنسبة؛ وَلَكِنْ أَشْرَفَ هَذِهِ الْأَجْزَاءَ الثَّلَاثَةَ هِيَ النَّسَبَةُ،
وَتِلْكَ الْكَيْفِيَّةُ الثَّابِتَةُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ لِأَنَّهَا، فَسَمَّيْتُ تِلْكَ الْكَيْفِيَّةَ "مَادَّةً" تَسْمِيَةً لِإِلْزَامِ الْجُزْءِ
الْأَشْرَفِ بِاسْمِ الْكُلِّ. (عج)

ثُمَّ قَدْ بَصَّرَ فِي الْقَضِيَّةِ أَنَّ تِلْكَ النَّسْبَةَ مُكَيَّفَةٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ بِكَيْفِيَّةِ كَذَا، فَالْقَضِيَّةُ حِينَئِذٍ تُسَمَّى "مَوْجَّهَةً" ①؛ وَقَدْ لَا يَصْرَحُ بِذَلِكَ فَتُسَمَّى الْقَضِيَّةُ "مُطْلَقَةً" ②؛ وَاللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَيْهَا فِي الْقَضِيَّةِ الْمَلْفُوظَةِ، وَالصُّورَةُ الْعَقْلِيَّةُ الدَّالَّةُ عَلَيْهَا فِي الْقَضِيَّةِ الْمَعْقُولَةِ تُسَمَّى "جِهَةً" ③ الْقَضِيَّةِ؛ فَإِنْ طَابَقَتِ الْجِهَةُ الْمَادَّةُ صَدَقَتِ الْقَضِيَّةُ، كَقَوْلِنَا: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ بِالضَّرُورَةِ؛ وَالْأَلَّا كَذَّبَتْ ④ كَقَوْلِنَا: كُلُّ إِنْسَانٍ حَجَرٌ بِالضَّرُورَةِ ⑤.

قَوْلُهُ (فَإِنْ كَانَ الْحُكْمُ فِيهَا بِضَرُورَةِ النَّسْبَةِ الْإِخ): قَدْ يَكُونُ الْحُكْمُ فِي الْقَضِيَّةِ الْمَوْجَّهَةِ -بِأَنَّ النَّسْبَةَ الثُّبُوتِيَّةَ أَوِ السَّلْبِيَّةَ ضَرُورِيَّةً أَيْ مُتَمَنِّعَةً الْإِنْفِكَافِ

① قوله: (تُسَمَّى مَوْجَّهَةً) لاشتغالها على الجهة، وقد تُسَمَّى "رَبَاعِيَّةً" أَيْضاً؛ لكونها حينئِذٍ مُشْتَبِهَةً عَلَى أَرْبَعَةِ أَجْزَاءٍ، رَابِعُهَا هِيَ: الْجِهَةُ. (س)

② قوله: (تُسَمَّى الْقَضِيَّةُ مُطْلَقَةً) لِعَدَمِ كَوْنِهَا مَقْبِدَةً بِالْجِهَةِ، فَالْقَضِيَّةُ الْحَمَلِيَّةُ بِاعْتِبَارِ الْجِهَةِ مُتَقَسِّمَةٌ إِلَى: مَوْجَّهَةٍ وَمُطْلَقَةٍ (ع)

الملاحظ: جدول البسائط كلها سيجيء في ضمن قول الماتن "فهذه بسائط".

③ قوله: (تُسَمَّى جِهَةً الْقَضِيَّةُ) لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى جِهَةِ النَّسْبَةِ وَحَالِهَا، فَالْفَرْقُ بَيْنَ الْجِهَةِ وَالْمَادَّةِ: أَنَّ الْأَوَّلَ دَالٌّ، وَالثَّانِي مَدْلُولٌ.

واعلم أن الكيفية من الضرورة والدوام، واللاضرورة واللاادوام تسمى "مادة القضية"، واللفظ الدال عليها تسمى "جهة القضية". (س)

④ قوله: (وَالْأَلَّا كَذَّبَتْ) إِنْ قُلْتُمْ: إِنَّ الْجِهَةَ قَدْ تَكُونُ غَيْرَ مُطَابِقَةٍ لِلْمَادَّةِ، وَالْقَضِيَّةُ صَادِقَةٌ -نَحْوُ: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ بِالْإِمْكَانِ الْعَامِّ-؛ فَإِنَّ الْمَادَّةَ مَادَّةُ الضَّرُورَةِ؟ قُلْتُمْ: الْإِمْكَانُ الْعَامُّ أَعَمُّ مِنَ الضَّرُورَةِ، فَالْجِهَةُ مُطَابِقَةٌ لِلْمَادَّةِ بِمَعْنَى أَنَّهُ لَيْسَ مَبَايِنًا لَهَا (س)

⑤ قوله: (كُلُّ إِنْسَانٍ حَجَرٌ بِالضَّرُورَةِ) لَوْ قَالَ: "كُلُّ إِنْسَانٍ كَاتِبٌ بِالضَّرُورَةِ" لَكَانَ أَوَّلِي؛ لِأَنَّ كَيْدَهُ لَيْسَ إِلَّا لِعَدَمِ مُطَابِقَةِ الْجِهَةِ الْمَذْكُورَةِ فِيهِ لِلْمَادَّةِ، بِخِلَافِ "كُلُّ إِنْسَانٍ حَجَرٌ بِالضَّرُورَةِ"؛ فَإِنْ كَذَّبَهُ لِمُخَالَفَةِ النَّسْبَةِ لِكَيْفِيَّةِ النَّفْسِ الْأَمْرِيَّةِ، كَمَا لَا يَخْفَى. (ع، ش، هـ)

⑥ قوله: (فَإِنْ كَانَ الْحُكْمُ الْإِخ) ثُمَّ الْمَوْجَّهَةُ: إِمَّا بَسِيطَةٌ أَوْ مُرَكَّبَةٌ، فَالْبَسِيطَةُ: هِيَ الَّتِي حَقِيقَتُهَا إِمَّا إِجْبَابٌ فَقَطْ، أَوْ سَلْبٌ فَقَطْ؛ وَالْمُرَكَّبَةُ: مَا يَكُونُ بِحَسَبِ نَفْسِ مَفْهُومِهَا وَحَقِيقَتِهَا مُتَنَبِّهَةً مِنْ إِجْبَابٍ وَسَلْبٍ، أَوْ سَلْبٍ وَإِجْبَابٍ. فَقَدَّمَ الْمَصْنُوفُ الْبَسَائِطَ لِتَقَدُّمِهَا عَلَى الْمُرَكَّبَاتِ وَضِعاً. (ش)



عَنِ الْمَوْضُوعِ - عَلَى أَحَدِ أَرْبَعَةِ أَوْجِهٍ:

الأول^①: أَنَّهَا ضَرُورِيَّةٌ مَا دَامَ ذَاتُ الْمَوْضُوعِ مَوْجُودَةً، نَحْوُ: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ بِالضَّرُورَةِ، وَلَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ يَحْجَرُ بِالضَّرُورَةِ، فَيُسَمَّى الْقَضِيَّةَ حِينَئِذٍ "ضَرُورِيَّةً مُطْلَقَةً" لِاسْتِمَالِهَا عَلَى الضَّرُورَةِ، وَعَدَمِ تَقْيِيدِ الضَّرُورَةِ بِالْوَصْفِ الْعُنْوَانِيِّ أَوِ الْوَقْتِ^②.
والثاني: أَنَّهَا ضَرُورِيَّةٌ مَا دَامَ الْوَصْفُ الْعُنْوَانِيُّ^③ نَائِبًا لِذَاتِ الْمَوْضُوعِ، نَحْوُ: كُلُّ كَاتِبٍ مُتَحَرِّكٍ الْأَصَابِعِ بِالضَّرُورَةِ مَا دَامَ كَاتِبًا، وَلَا شَيْءَ مِنْهُ بَسَاكِنِ الْأَصَابِعِ بِالضَّرُورَةِ مَا دَامَ كَاتِبًا، فَتُسَمَّى حِينَئِذٍ "مَشْرُوطَةً عَامَّةً"^④ لِاسْتِزْطَاطِ الضَّرُورَةِ

① قوله: (الأول إنها ضرورية) وعلامتها: إما أن يكون المحمول عين الموضوع، سواء كان نوعاً أو حداً، وإما أن يكون جزءاً جنساً كان أو فصلاً؛ إذ انفكك الشيء عن نفسه وجزئه مستحيل (شاه) مس
② قوله: (أو الوقت) أي: بوقت معين أو غير معين من جملة أوقات وجود الموضوع، فعَدَمُ تقييدِ الضَّرُورَةِ بِ"الوقت" إضافي؛ وإلا فالضَّرُورَةُ فِي "الضرورية المطلقة" مقيدة بجميع أوقات وجود الموضوع في الحقيقة (عب)

③ قوله: (مادام الوصف العنواني) اعلم! أن ما يصدق عليه الكاتب في "كل كاتب متحرك الأصابع" يسمى "ذات الموضوع"، والكتابة التي عتبرتلك الذات بها بالاشتقاق منها تُسمى "وصف العنواني"؛ وأنصاف ذات الموضوع - أي أفراده - بذلك الوصف العنواني "عقد الوضع"، وأنصافها يوصف المحمول "عقد الحمل".

فعلیم من هذا: أن ما صدق عليه الموضوع من الأفراد يسمى "ذات الموضوع"؛ ومفهوم الموضوع يسمى "وصف الموضوع" وعنوانه، ويقال له: "الوصف العنواني".

الملاحظة: الوصف العنواني قد يكون عين الذات إن كان عنواناً للنوع، كقولنا: كل إنسان حيوان؛ فإن مفهوم الإنسان عين ماهية أفراده؛ وقد يكون جزءاً له إن كان عنواناً للجنس والفصل، كقولنا: كل حيوان حساس؛ فإن مفهوم الحيوان جزء ماهية أفراده؛ وقد يكون خارجاً عنه إن كان عنواناً للخاصة أو العرض العام، كقولنا: كل ضاحك أو كل ماش حيوان؛ فإن مفهوم الضاحك والماشي خارج عن ذات الموضوع، أي: أفراده. (شاه شت) مس

④ قوله: (مشروطة عامة) وهي متحققّة حيث يكون المحمول عين الوصف العنواني للموضوع أو جزءه، ولا يتحقق هناك ضرورة؛ إلا مكان انفكك المحمول عن الموضوع؛ إلا أنها تتحقق في مادة الضرورة.

بِالْوَصْفِ^① الْعُنَوَانِي، وَلِكُونَ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ أَعَمَّ مِنَ الْمَشْرُوطَةِ الْخَاصَّةِ^②، كَمَا سَيَجِيءُ.

الْقَالِتُ: أَنَّهَا ضَرُورِيَّةٌ فِي وَقْتٍ مُعَيَّنٍ، نَحْوُ: كُلُّ قَمَرٍ مُنْخَسِفٍ^③ بِالضَّرُورَةِ وَقَتِ حَيْلُولَةِ الْأَرْضِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّمْسِ، وَلَا شَيْءَ مِنَ الْقَمَرِ بِمُنْخَسِفٍ بِالضَّرُورَةِ وَقَتِ التَّرْبِيعِ^④، فَتُسَمَّى حَيْثُذِ "وَقْتِيَّةً مُطْلَقَةً" لِتَقْيِيدِ الضَّرُورَةِ بِالْوَقْتِ، وَعَدَمِ تَقْيِيدِ الْقَضِيَّةِ بِاللَّادَوَامِ.

① قوله: (لاشتراط الضرورة بالوصف) فإن معنى قولنا: "كُلُّ كَاتِبٍ مُتَحَرِّكٍ الْأَصَابِعِ بِالضَّرُورَةِ" مادام كاتباً" أن تحرك الأصابع ضروري مادام الوصف العنواني -أي الكتابة- ثابتاً له، وكذا معنى السالبة، أن سلب السكون ضروري مادام الكتابة ثابتة له (س)

② قوله: (أعم من المشروطة الخاصة) فإنها عبارة عن المشروطة العامة المقيدة بـ"اللاادوام الذاتي"، كما سيجيء عن قريب. (س)

③ قوله: (نحو: كُلُّ قَمَرٍ مُنْخَسِفٍ بِالضَّرُورَةِ وَقَتِ حَيْلُولَةِ الْأَرْضِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّمْسِ) فإنه حكم فيها بضرورة ثبوت الأنظلام للقمر في وقت معين، وهو وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس؛ فإنه قد تقرر في غير هذا الفن أن نور القمر مستفاد من ضياء الشمس، فظاهر أن حيلولة الأرض مانعة من تلك الإضاءة، فلا بد من كونه منتظماً في هذا الوقت المعين (س)

④ قوله: (وقت التربيعة) أي وقت عدم الحيلولة، والتربيعة: كون القمر في البرج الرابع من البرج الذي فيه الشمس، فلا ينخسف القمر في هذا الوقت، وإنما ينخسف عند حيلولة الأرض بينه وبين الشمس، وهو وقت المقابلة؛ وذلك بأنه يقع ظل الأرض على وجه القمر، فيظلم؛ لأن نور القمر ليس ذاتياً؛ بل هو مستفاد من الشمس، فجرم القمر كدر. (شت)

الملحوظة: اعلم أن البروج كلها اثنا عشر، والبروج جمع بُرج، وهو في الأصل القصر العالي، سميت هذه المنازل بروجاً لأنها للكواكب السبعة السيارة كالمنازل الرفيعة التي هي كالتصور لسكانها؛ فالمراد بالبروج: الطرق والمنازل للكواكب السيارة.

والكواكب السيارة هي: القمر -في السماء الأولى- والمنزل له السرطان، وعطارد -في الثانية- وله الجوزاء والسنبلة، والزهرة -في الثالثة- ولها الشور والميزان، والشمس -في الرابعة- وله الاسد، والمريخ -في الخامسة- وله الحمل والعقرب، والمشتري -في السادسة- وله القوس، وزحل -في السابعة- وله الجدي والدلو. (حج ملخصاً)

أَوْ مَا دَامَ وَصْفُهُ، فَ"مَشْرُوطَةٌ عَامَّةٌ".
 أَوْ فِي وَقْتٍ مُعَيَّنٍ، فَ"وَقْتِيَّةٌ مُطْلَقَةٌ".
 أَوْ غَيْرِ مُعَيَّنٍ، فَ"مُنْتَشِرَةٌ مُطْلَقَةٌ".
 أَوْ بِدَوَامِهَا مَا دَامَ الذَّاتُ، فَ"دَائِمَةٌ مُطْلَقَةٌ".

الرَّابِعُ: أَنَّهَا ضَرُورِيَّةٌ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ، كَقَوْلِنَا: كُلُّ إِنْسَانٍ مُتَنَفِّسٌ بِالضَّرُورَةِ وَقْتًا مَّا^①، وَلَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ بِمُتَنَفِّسٍ بِالضَّرُورَةِ وَقْتًا مَّا، فَتَسْتَسِي "مُنْتَشِرَةٌ مُطْلَقَةٌ" لِيَكُونَ وَقْتُ الضَّرُورَةِ فِيهَا مُنْتَشِرًا أَيْ غَيْرَ مُعَيَّنٍ، وَعَدَمَ تَقْيِيدِ الْقَضِيَّةِ بِاللَّدَوَامِ^②.

قَوْلُهُ (فَدَائِمَةٌ مُطْلَقَةٌ): وَالْفَرْقُ بَيْنَ الضَّرُورَةِ وَاللَّدَوَامِ: أَنَّ الضَّرُورَةَ هِيَ اسْتِحَالَةُ انْفِكَاكِ شَيْءٍ عَنِ شَيْءٍ؛ وَاللَّدَوَامِ: عَدَمُ انْفِكَاكِهِ عَنْهُ^③ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ

① قوله: (وقتًا مَّا) وهو زمان إنبساط النَّفْسِ، كما أن عَدَمَ التَّنَفُّسِ يكون وقت إنقباض النَّفْسِ. (عب)

② قوله: (وعَدَمَ تَقْيِيدِ الْقَضِيَّةِ بِاللَّدَوَامِ) كما يُقْبَدُ الْمَشْرُوطَةُ الْخَاصَّةُ وَالْعَرَفِيَّةُ الْخَاصَّةُ وَالْوَقْتِيَّةُ وَغَيْرُهَا، عَلَى مَا سَبَّجِيهِ تَفْصِيلًا. (سل)

③ قوله: (والدوام عَدَمُ انْفِكَاكِهِ عَنْهُ) فالدوام أعمُّ مِنَ الضَّرُورَةِ؛ فَإِنَّ الشَّيْءَ كُلَّمَا اسْتَحَالَ انْفِكَاكُهُ عَنِ الشَّيْءِ الْآخَرَ يَكُونُ ثَبُوتُهُ لَهُ دَائِمًا الْبَيْتَةَ؛ وَإِلَّا فَيَكُونُ مُنْفَكًا عَنْهُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، فَيَلْزَمُ وَقُوعُ الْمَحَالِ؛ بِخِلَافِ مَا إِذَا كَانَ الشَّيْءُ غَيْرَ مُنْفَكًا عَنِ الْآخَرَ، فَإِنَّهُ لَا يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ ثَبُوتُهُ لَهُ ضَرُورِيًّا؛ لِجَوَازِ أَنْ يَكُونَ الْانْفِكَاكُ مُمَكِّنًا غَيْرَ وَاقِعٍ، فَإِنَّ الْمُسَكَّنَ لَا يَجِبُ وَقُوعُهُ بِالْفِعْلِ، كَدَوَامِ الْحَرَكَةِ لِلْقَلْبِ. وَفِي التَّمْثِيلِ بِمَادَّةِ افْتِرَاقِ الدَّوَامِ عَنِ الضَّرُورَةِ إِشَارَةٌ ضَمْنِيَّةٌ إِلَى أَنَّ الدَّوَامَ أَعْمُّ مِنَ الضَّرُورَةِ؛ فَإِنَّ تَحَقُّقَ الدَّوَامِ -كَلَّمَا تَحَقَّقَتِ الضَّرُورَةُ- ظَاهِرٌ. (سل)

الملاحظ: اعلم! أن الدائمة المطلقة أعمُّ مِنَ الضَّرُورِيَّةِ. وَأُورِدَ عَلَيْهِ: بِأَنَّ التَّمَكَّنَ لَا يَدُومُ إِلَّا لِعَلَّةٍ تَجِبُ، إِمَّا بِذَاتِهَا أَوْ بِوَاسِطَةِ انْتِهَائِهَا هَا إِلَى مَا يَجِبُ بِذَاتِهِ، وَمَعَ وَجُودِ الْعِلَّةِ يَجِبُ وَجُودُ الْمَعْلُوقِ، فَاللَّدَوَامُ لَا يَجْلُو عَنِ الضَّرُورِيَّةِ بِالْمَعْنَى الْأَعْمَى -الذي هو المراد ههنا- أعني: امْتِنَاعِ الْانْفِكَاكِ سِوَاهُ كَانَ نَاشِئًا عَنِ ذَاتِ الْمَوْضُوعِ؟ وَالْجَوَابُ: أَنَّ هَذِهِ النِّسْبَةَ بِحَسَبِ النَّظَرِ الْحَقِيقِيِّ إِلَى مَفْهُومِ الْقَضَايَا مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنِ الْأَصُولِ الْفَلَسَافِيَّةِ وَدَقَائِقِهَا؛ فَإِنَّ الْعَقْلَ فِي بَادِي النَّظَرِ يُجَوِّزُ انْفِكَاكَ الدَّوَامِ عَنِ الضَّرُورَةِ، وَلَيْسَ مِنْ وَظَائِفِ الْفَنِّ بِنَاءُ الْكَلَامِ عَلَى تِلْكَ الْأَصُولِ. (س)

مُسْتَحِيلًا^①؛ كدَوَامِ الحَرَكَةِ لِلْفَلَكِ.

ثُمَّ الدَّوَامُ - أَعْنِي عَدَمَ انْفِكَاكِ النَّسْبَةِ الإِيجَابِيَّةِ أَوِ السَّلْبِيَّةِ عَنِ المَوْضُوعِ -
إِمَّا ذَاتِيٌّ أَوْ وَصْفِيٌّ: فَإِنْ كَانَ الحُكْمُ فِي المَوْجَهَةِ بالدَّوَامِ الذَّاتِيِّ - أَيْ بِعَدَمِ انْفِكَاكِ
النَّسْبَةِ عَنِ المَوْضُوعِ ما دَامَ ذَاتِ المَوْضُوعِ مَوْجُودَةً - سُمِّيَتِ القَضِيَّةُ "دَائِمَةً"^②
لِاشْتِمَالِهَا عَلَى الدَّوَامِ، وَ"مُطْلَقَةً" لِعَدَمِ تَقْيِيدِ الدَّوَامِ بِالوَصْفِ العُنْوَانِيِّ.

وَإِنْ كَانَ الحُكْمُ بالدَّوَامِ الوَصْفِيِّ - أَيْ بِعَدَمِ انْفِكَاكِ النَّسْبَةِ عَنِ ذَاتِ
المَوْضُوعِ ما دَامَ الوَصْفِ العُنْوَانِيِّ ثَابِتًا لِإِلْكَ الذَّاتِ - سُمِّيَتِ "عُرْفِيَّةً"^③؛ لِأَنَّ
أَهْلَ العُرْفِ يَفْهَمُونَ هَذَا المَعْنَى^④ مِنَ القَضِيَّةِ السَّالِبَةِ؛ بَلْ مِنْ المَوْجِبَةِ^⑤ أَيْضًا

① قوله: (وإن لم يكن مستحيلًا) فالدوام قد يكون مع الضرورة وقد لا يكون (عب)

② قوله: (دائمة) ترك مثالها؛ لأن المثال المذكور للضرورة المطلقة بعينه مثال للدائمة أيضاً إذا بُدِّلَ
لفظ الضرورة بـ "الدوام"، بأن يقال: "كل إنسان حيوان دائماً، ولا شيء من الإنسان يتجّر دائماً". (سل)
الملاحظة: محمول الدائمة يكون خاصة لازمة في جميع أوقات ذات الموضوع، فتحقق الضرورية
معها ليس بضروري (شاه) مس

③ قوله: (عرفية) ومحمولها يكون خاصة لازمة لوصف الموضوع، وإذا تحققت في مادة الدوام
الذاتي ففي مادة الضرورة الوصفية يتحقق بالطريق الأول؛ ولا عكس (شاه) مس

④ قوله: (هذا المعنى) أي: عدم انفكالك نسبة المخمول إلى الموضوع مادام الوصف العنواني ثابتاً
له. (عب)

⑤ قوله: (بل من الموجبة أيضاً إلخ) إنما لم يقل: "من الموجبة والسالبة"؛ لأن هذا المعنى إنما هو
في جميع مواد السالبة دون الموجبة؛ فإنه في بعضها - مثل: "كل كاتب متحرك الأصابع، وكل نائم معطل
الحواس"؛ فإن أهل العرف يفهمون: أن تحرك الأصابع ثابت للكاتب دائماً مادام كاتباً، وتعطل الحواس
ثابت للنائم دائماً مادام نائماً - دون بعض، كقولنا: "كل كاتب إنسان"؛ فإنهم لا يفهمون منه أن
الإنسان ثابت دائماً مادام كاتباً مالم يصرح بقولنا: "دائماً مادام كاتباً". فلنقل: "من السالبة
والموجبة" لتوهم فهم العرف ذلك المعنى في جميع مواد الموجبة؛ لأن الأحكام المؤرّدة في هذا الفن كليات؛
فمعنى قوله: "من القضية السالبة بل من الموجبة أيضاً" من جميع مواد القضية السالبة؛ بل من بعض
الموجبة أيضاً. (عب من شاه)

أَوْ مَا دَامَ الْوَصْفُ، فَ"عُرْفِيَّةٌ عَامَّةٌ".
 أَوْ يَفْعَلِيَّتِهَا، فَ"مُطْلَقَةٌ عَامَّةٌ".
 أَوْ يَبْعَدَمَ ضَرُورَةَ خِلَافِهَا، فَ"مُمْكِنَةٌ عَامَّةٌ".
 فَهَذِهِ بَسَائِطُ.

عند الإطلاق^①؛ فإذا قيل: "كل كاتب متحرك الأصابع" فهموا^② أن هذا الحكم ثابت له مادام كاتباً؛ و"عامة" لكونها أعم من العرفية الخاصة^③ التي سيجيء ذكرها.

قوله (أو يفعليتها^④): أي بتحقيق النسبة بالفعل^⑤، فالمطلقة العامة هي التي حكم فيها بكون النسبة متحققّة بالفعل، أي في أحد الأزمنة^⑥ الثلاثة. وتسميتها بـ"المطلقة"؛ لأنّ هذا هو المفهوم من القضية عند إطلاقها، وعدم تقييدها بالضرورة أو الدوام أو غير ذلك من الجهات؛ وبـ"العامة" لكونها أعم

① قوله: (عند الإطلاق) ليس ببعيد؛ إذ ((الإسناد إلى المشتق يُشعر بعلية المأخذ))، نحو قوله تعالى: وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ

② قوله: (فهموا أن هذا الحكم إلخ) ولما كان مفاد هذه القضية ما فهمه أهل العرف نُسبت إلى العرف، وسميت "عرفية". (عب)

③ قوله: (لكونها أعم من العرفية الخاصة) فإنها بعينها عرفية عامة مقيدة بـ"الدوام الذاتي"، ولاشك أن المطلق يكون أعم من المقيد (سل)

④ قوله: (أو يفعليتها) عطف على قوله: "بضرورة النسبة" أي: فإن كان الحكم يفعليّة النسبة الإيجابية أو السلبية (شيخ)

⑤ قوله: (أي: تحقق النسبة بالفعل) مراد المصنف بـ"الفعل" ههنا مقابل القوة، أعم من أن يكون بالقوة ثم خرج إلى الفعل في الحال، أو الماضي، أو الاستقبال، أو على الاستمرار والدوام. (نور)

⑥ قوله: (أي في أحد الأزمنة إلخ) فيه: أنه لا يشمل "المطلقة العامة" التي موضوعها متعال عن الزمان، نحو: العقل الفعّال قديم، فالصواب أن يقال في تفسير "بالفعل": "في الجملة"، كما صرح به القّعات. (عب)

مِنَ الْوُجُودِيَّةِ اللَّادَائِمَةِ^① وَاللَّاضْرُورِيَّةِ عَلَى مَا سَيَجِيءُ.

قوله (أَوْ بَعْدَ صُرُورَةِ الْخ): أي: إِذَا حُكِمَ فِي الْقَضِيَّةِ بِأَنَّ خِلَافَ النَّسْبَةِ الْمَذْكُورَةِ فِيهَا^② لَيْسَ صُرُورِيًّا، نَحْوُ قَوْلِنَا: "زَيْدٌ كَاتِبٌ بِالْإِمْكَانِ الْعَامِّ" يَعْنِي أَنَّ الْكِتَابَةَ غَيْرُ مُسْتَحِيلَةٍ لَهُ، بِمَعْنَى أَنَّ سَلْبَهَا عَنْهُ لَيْسَ صُرُورِيًّا، سُمِّيَتِ الْقَضِيَّةُ حِينَئِذٍ "مُمَكِّنَةً"^③ لِأَسْتِمَالِهَا عَلَى الْإِمْكَانِ، وَهُوَ سَلْبُ الصَّرُورَةِ؛ وَ"عَامَّةٌ"؛ لِكَوْنِهَا أَعَمٌّ مِنَ الْمُمَكِّنَةِ الْخَاصَّةِ^④.

قوله (فَهَذِهِ بَسَائِطُ^⑤): أي الْقَضَايَا الثَّمَانِيَّةُ الْمَذْكُورَةُ مِنْ جُمْلَةِ الْمَوْجَّهَاتِ بَسَائِطُ.

إِعْلَمْ! أَنَّ الْقَضِيَّةَ الْمَوْجَّهَةَ إِذَا بَسِيطَتْ: وَهِيَ مَا يَكُونُ حَقِيقَتُهَا إِمَّا إِبْجَابًا فَقَطُّ، أَوْ سَلْبًا فَقَطُّ، كَمَا مَرَّرَ فِي الْمَوْجَّهَاتِ الثَّمَانِيَّةِ؛ وَإِمَّا مُرَكَّبَةً: وَهِيَ الَّتِي تَكُونُ

① قوله: (أعم من الوجودية اللادائمة) فإنها عبارة عن المطلقة العامة المقيدة بـ"اللاذوام"، وكذا الوجودية اللاضورية هي المطلقة العامة مع قيد اللاضورية الذاتية(سل)
 ② قوله: (بأن خلاف النسبة إلخ) سواء كانت إيجابية أم سلبية، فإن كانت القضية موجبة فخلافها السلب، وإن كانت سالبة فخلافها الإيجاب. وأما الطرف الموافق أي نفس القضية بكيفيتها الحاضرة فيمكن أن يكون ضروريا؛ ولهذا تستعمل الممكنة العامة في الواجب أيضا(مس)
 والفرق بين الطرف الموافق والمخالف في بحث الإمكان.

③ قوله: (ممكنة) ومن ههنا يندفع ما يتوهم من: أن الكلمة ليست بقضية فظلاً عن أن تكون موجّهة؛ فإن القضية لا بد فيها من الحكم أي: الوقوع واللاوقوع، والممكنة لا تشمل عليه. ووجه الاندفاع: أن الحكم هو الثبوت أو السلب، وهو يتحقق في الممكنة، نعم! أن المتبادر من الحكم هو الفعلية، وهذا لا يضر بتحقق الممكنة. فتدبر. (عب)

الملاحظة: قوله: (ممكنة) ومحمولها أيضا عرض مفارق؛ لأنها أعم من الفعلية، والفعلية أعم القضايا؛ فيتحقق في مراد سائر القضايا، ولا عكس. (شاه) مس

④ قوله: (أعم من الممكنة الخاصة) فإن الحكم فيها بسلب الضرورة من كلا الطرفين، فكانها مركبة من المكنتين العامتين، كما ستعلم عن قريب (سل)

⑤ قوله: (فهذه بسائط) أي معتبرة عند أهل الصناعة، وسيجيء بسائط آخر في التقوض والعكوس. (شس) راجع إلى الجدول الذي منقوش عن البسائط على الصفحة التالية:

.....

جدول البسائط

رقم	الموجهات	الجهة	الكيفية	أمثلة الموجهات
١	الضرورة المطلقة	بالضرورة الذاتي	الموجبة	كل إنسان حيواناً بالضرورة
			السالبة	لا شيء من الإنسان بحجر بالضرورة
٢	المشروطة العامة	بالضرورة الوصفي	الموجبة	كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة مادام كاتباً
			السالبة	لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع بالضرورة مادام كاتباً
٣	الوقنية المطلقة	ضرورة في وقت معين	الموجبة	كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس
			السالبة	لا شيء من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع
٤	المنتشرة المطلقة	ضرورة في وقت غير معين	الموجبة	كل إنسان متنفس بالضرورة في وقت ما
			السالبة	لا شيء من الإنسان بمتنفس بالضرورة في وقت ما
٥	الدائمة المطلقة	بالدوام الذاتي	الموجبة	كل فلك متحرك دائماً
			السالبة	لا شيء من الفلك بساكن دائماً
٦	العرفية العامة	بالدوام الوصفي	الموجبة	كل كاتب متحرك الأصابع دائماً مادام كاتباً
			السالبة	لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع دائماً ما دام كاتباً
٧	المطلقة العامة	بفعلية النسبة	الموجبة	كل إنسان متنفس بالفعل
			السالبة	لا شيء من الإنسان بمتنفس بالفعل
٨	الممكنة العامة	بإمكان النسبة	الموجبة	كل نار حارة بالإمكان العام
			السالبة	لا شيء من النار ببارد بالإمكان العام

حَقِيقَتُهَا مُرَكَّبَةٌ مِنْ إِيْجَابٍ وَسَلْبٍ بِشَرْطِ أَنْ لَا يَكُونَ الْجُزْءُ الثَّانِي فِيهَا مَذْكَورًا
بِعِبَارَةٍ مُسْتَقِلَّةٍ^①، سِوَاكَ كَانَ فِي اللَّفْظِ تَرْكِيْبٌ، كَقَوْلِنَا: كُلُّ إِنْسَانٍ ضَاحِكٌ
بِالْفِعْلِ لِأَدَائِمًا، فَقَوْلِنَا: "لَدَائِمًا" إِيْشَارَةٌ إِلَى حُكْمِ سَلْبِيٍّ، أَيْ لِأَشْيَاءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ
بِضَاحِكِ بِالْفِعْلِ؛ أَوْ لَمْ يَكُنْ فِي اللَّفْظِ تَرْكِيْبٌ^②، كَقَوْلِنَا: "كُلُّ إِنْسَانٍ كَاتِبٌ
بِالْإِمْكَانِ الْخَاصِّ"؛ فَإِنَّهُ فِي الْمَعْنَى قَضِيَّتَانِ^③ مُمَكِّنَتَانِ عَامَّتَانِ^④، أَيْ كُلُّ إِنْسَانٍ
كَاتِبٌ بِالْإِمْكَانِ الْعَامِّ، وَلَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ بِكَاتِبٍ بِالْإِمْكَانِ الْعَامِّ.
وَالْعِبْرَةُ فِي الْإِيْجَابِ وَالسَّلْبِ^⑤ حَيْثُ يُذْهِبُ بِالْجُزْءِ الْأَوَّلِ^⑥ الَّذِي هُوَ أَصْلُ الْقَضِيَّةِ.

① قوله: (بعبارة مستقلة) فإنه لو كان مذكوراً بعبارة مستقلة - بأن يقال: "كل إنسان ضاحك
بالفعل، ولا شيء من الإنسان بضاحك" - لا يسمى قضية مركبة في الاصطلاح (سل)

② قوله: (أو لم يكن في اللفظ تركيب) بأن لا يدل بحسب اللغة؛ بل بحسب اصطلاحهم؛ فإن
لفظ الإمكان الخاص بحسب اللغة لا يدل على سلب النسبة المذكورة؛ بل بحسب الاصطلاح (عب)

③ قوله: (فإنه في المعنى قضيتان) فإن الإمكان الخاص بعبارة عن سلب الضرورة عن الجانبين،
فباعتبار سلب الضرورة عن جانب الإيجاب يحصل "قضية سالبة مُمكنة عامة"، وباعتبار سلب
الضرورة عن جانب السلب يحصل "موجبة مُمكنة عامة": (سل)

④ قوله: (ممكنتان عامتان) ههنا بحث، وهو: أن الحكم بالبساطة في غير المُمكنة العامة ظاهر
لاشتره فيه، وأما المُمكنة العامة ففيها خفاء؛ إذ لو قلنا: "الممكنة العامة مُشتملة على الحكم في
الجانبِ المُوافق" اتَّجَهَ أنها على هذا التقدير مُشتملة على حُكْمَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ، فكيف تكون بسيطة؛
وإن قلنا: "إنها لم تكن مُشتملة على الحكم في الجانبِ المُوافق" - كما هو الظاهر من عباراتهم، وهو
المذكور في شرح المطالع - اتَّجَهَ أن المُمكنة لم تكن قضية على هذا التقدير، فما التوجه في جعلها
بسيطة؛ اللهم إلا أن يتمسك بالجوْز (نور)

⑤ قوله: (والعبرة في الإيجاب والسلب) دفع لِمَا اسْتَشْكَلَهُ الْمُعَلِّمُ الثَّانِي مِنْ: أَنَّ حَقِيقَةَ الْقَضِيَّةِ
الْمُرَكَّبَةِ لَمَّا كَانَتْ مُرَكَّبَةً مِنَ الْإِيْجَابِ وَالسَّلْبِ فَكَانَتْ كَالْحَقِيقَةِ الْمُشْكَلِ، فَهِيَ لَيْسَتْ بِمُوجِبَةٍ وَلَا سَالِبَةٍ،
فَانْحِصَارُ الْقَضِيَّةِ فِيهِمَا بِاطِلَالٍ (عب)

⑥ قوله: (بالجزء الأول) يعني أن الاعتبار في كون القضية المركبة موجبة وسالبة بالقضية الأولى
المفهومة بالعبارة المُستقلة؛ لكونها أصل القضية، فلو كانت موجبة يكون القضية المركبة "موجبة"،
ولو كانت سالبة فتسمى "سالبة"، فقولنا: "كل إنسان ضاحك بالفعل، لَدَائِمًا" موجبة، و"لا شيء من
الإنسان بكاتب بالإمكان الخاص" سالبة. (سل)

وَقَدْ تَقَيَّدُ الْعَامَّتَانِ وَالْوَقْتِيَّتَانِ الْمُطْلَقَتَانِ بِـ"اللَادَوَامِ الدَّائِي"،
فَتَسْمَى "المَشْرُوطَةُ الحَاصَّةُ"، وَ"العُرْفِيَّةُ الحَاصَّةُ"، وَ"الْوَقْتِيَّةُ"
وَ"الْمُنْتَشِرَةُ".

وَاعْلَمْ أَيضاً أَنَّ القَضِيَّةَ المُرَكَّبَةَ إِنَّمَا تَحْضُلُ بِتَقْيِيدِ قَضِيَّةٍ بَسِيطَةٍ بِقَيِّدٍ، مِثْلُ
اللَادَوَامِ وَاللَاضْرُورَةِ.

قوله (العَامَّتَانِ): أَي المَشْرُوطَةُ العَامَّةُ والعُرْفِيَّةُ العَامَّةُ.

قوله (وَالْوَقْتِيَّتَانِ): أَي الوَقْتِيَّةُ المُطْلَقَةُ وَالْمُنْتَشِرَةُ^① المُطْلَقَةُ.

قوله (أَوْ بِاللَادَوَامِ الدَّائِي^②): وَمَعْنَى اللَادَوَامِ الدَّائِي: أَنَّ هَذِهِ النِّسْبَةَ المَذْكُورَةَ
فِي القَضِيَّةِ لَيْسَتْ دَائِمَةً مَا دَامَ ذَاتُ المَوْضُوعِ مَوْجُودَةً، فَيَكُونُ نَقِيضُهَا^③ واقِعاً
الْبَتَّةَ فِي زَمَانٍ مِنَ الأَزْمِنَةِ الثَّلَاثَةِ؛ فَيَكُونُ إِشَارَةً إِلَى قَضِيَّةٍ مُطْلَقَةٍ عَامَّةٍ مُحَالِفَةٍ

① قوله: (أَي الوَقْتِيَّةُ المُطْلَقَةُ وَالْمُنْتَشِرَةُ) إِنَّمَا قَالَ لَهَا "الْوَقْتِيَّتَانِ"، لِاعتبار الوقت فيهما في الأول
على سبيل التعيين، وفي الثاني على سبيل الانتشار، بخلاف ما إذا قال "مطلقتين"، فإنه لعله يذهب
الوهم إلى أن المراد "الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة" مع أنه ليس يصح تقييدهما بـ"اللادوام
الدائِي"، كما سيجيء. (س)

② قوله: (بِاللَادَوَامِ الدَّائِي) إِنَّمَا اعتَبَرُوا فِي مفهومِ المَشْرُوطَةِ الحَاصَّةِ تَقْيِيدَ الحُكْمِ بِـ"اللَادَوَامِ
الدَّائِي"؛ لِأَنَّهُ المُعْتَبَرُ فِي مفهومِهِ اصطلاحاً؛ وَأما تَقْيِيدُهُ بِـ"اللَادَوَامِ الوَصْفِيِّ" والـ"لاضْرُورِيَّةِ الوَصْفِيَّةِ"
فغير صحيح قطعاً؛ لِمُنَافَاةِها الضْرُورَةَ الوَصْفِيَّةَ المَعْتَبَرَةَ فِي عَامِّهَا؛ وَأما تَقْيِيدُهُ بِقِيُودِ أُخَرَ وَإِنْ كَانَ صحیحاً—
كـ"اللاضْرُورَةُ الأَزْلِيَّةُ" أو "الدائِيَّةُ" أو غيرهما— فَلَمْ يُعْتَبَرِ فِيهِ اصطلاحاً. وَقَسَّ عَلَيْهِ نظائرها (نور)

المُحَظوظة: اعلم أن الجزء الثاني من هذه المركبات لا يكون إلا نفي دوام، أو نفي ضرورة؛ فإن كان
نفي دوام فنقيضه الدوام؛—لأن نفي الدوام إطلاق، وقد علمت: أن نقيض المطلقة هي "الدائمة"—؛ وإن كان
نفي ضرورة فنقيضه الضرورة؛ لأن نفي الضرورة إمكان، وقد علمت: أن نقيض الممكنة هي "الضرورية" (مس)

③ قوله: (فَيَكُونُ نَقِيضُهَا واقِعَةً إلخ) فإذا قلنا: "كل إنسان كاتب بالفعل لادائماً" فالمعنى: أَنَّ
الكِتَابَةَ لَيْسَتْ بِدَائِمَةٍ لِلإِنْسَانِ مَا دَامَ ذَاتُ الإِنْسَانِ مَوْجُودَةً، وَإِذَا لَمْ تَكُنْ دَائِمَةً فَيَكُونُ سَلْبُ الكِتَابَةِ
واقِعاً فِي زَمَانٍ مِنَ الأَزْمِنَةِ الثَّلَاثَةِ البتة؛ فَإِنَّ سَلْبَ الكِتَابَةِ لَوْ لَمْ يَكُنْ واقِعاً بِالْفِعْلِ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ
ثبوت الكِتَابَةِ مُسْتَمِرّاً، هَذَا خَلْفَ. (س)

للأصل في الكيف وموافقة في الكم. فافهم^①.

قوله (المشروطة الخاصة^②): هي المشروطة العامة المقيّدة باللادوام الذاتي، نحو: كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة مادام كاتباً لادائماً، أي لاشيء من الكاتب بمتحرك الأصابع بالفعل.

قوله (والعرفية الخاصة): هي العرفية العامة المقيّدة باللادوام الذاتي، كقولنا^③: "بالدوام لاشيء من الكاتب ساكن الأصابع مادام كاتباً لادائماً" أي كل كاتب ساكن الأصابع بالفعل.

قوله (والوقئية والمنتشرة): لما قيّدت الوقئية المطلقة والمنتشرة المطلقة باللادوام الذاتي حذف من اسميهما لفظ الإطلاق، فسُميت الأولى "وقئية"^④، والثانية "منتشرة".

فالوقئية: هي الوقئية المطلقة المقيّدة باللادوام الذاتي، نحو: "كل قمر منخسف بالضرورة وقت الخيلولة لادائماً"، أي: لاشيء من القمر بمنخسف بالفعل. والمنتشرة: هي المنتشرة المطلقة المقيّدة باللادوام الذاتي، نحو قولنا: "لا شيء من الإنسان بمتنفس بالضرورة وقتاً لادائماً"، أي كل إنسان متنفس بالفعل. قوله (بالضرورة الذاتية): معنى اللأضرورة الذاتية: أن هذه النسبة المذكورة^⑤

① قوله: (فافهم) إشارة إلى أنه لا يلزم من بيان معنى اللادوام إلا أن المطلقة العامة المفهومة منه مخالفة للأصل في الكيف، كما علمت، وأما كونها موافقة للأصل في الكم فلا. (سل)

② قوله: (المشروطة الخاصة) تسميتها بها يعلم مما ذكر في أعماها (شيخ)

③ قوله: (كقولنا: إلخ) وكقولنا: "كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً لادائماً" أي: لاشيء من الكاتب بمتحرك الأصابع بالفعل. وإنما مثل ههنا بالسالبة وفي السابق بالموجبة؛ تبييناً على أن الموجبة والسالبة بيان في أداء المقصود بالتمثيل، ولا اختصاص للمثل بأحدهما. (سل)

④ قوله: (فسُميت الأولى وقئية إلخ) فإن قلت: لِمَ لَمْ تُسَمَّ الأولى "وقئية مقيّدة" والثانية "منتشرة مقيّدة"؟ قلت: لأن المطلوب قد حصل بدون التقييد بكونها مقيّدة مع الاختصار، فما الحاجة إليه. (سل)

⑤ قوله: (أن هذه النسبة إلخ) فهذه النسبة المذكورة عين معنى الممكنة العامة - كما هو

وَقَدْ تُقَيَّدُ الْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ بِـ "الْأَضْرُورَةَ الدَّائِيَّةَ"، فَتُسَمَّى
 "الْوُجُودِيَّةَ الْأَضْرُورِيَّةَ"؛ أَوْ بِـ "اللَادَّوَامِ الدَّائِي" ①، فَتُسَمَّى "الْوُجُودِيَّةَ
 اللَادَّائِمَةَ".

فِي الْقَضِيَّةِ لَيْسَتْ ضَرُورِيَّةً مَا دَامَ ذَاتُ الْمَوْضُوعِ مَوْجُودَةً، فَيَكُونُ هَذَا حُكْمًا يُمْكِنُ
 نَقِيضُهَا؛ لِأَنَّ الْإِمْكَانَ هُوَ سَلْبُ الضَّرُورَةِ عَنِ الطَّرْفِ الْمُقَابِلِ كَمَا مَرَّ؛ فَيَكُونُ مَقَادِ
 الْأَضْرُورَةَ الدَّائِيَّةَ مُمَكِّنَةً عَامَّةً مُخَالَفَةً لِلْأَصْلِ فِي الْكَيْفِ.

قَوْلُهُ (الْوُجُودِيَّةَ الْأَضْرُورِيَّةَ): لِأَنَّ مَعْنَى الْمُطْلَقَةِ الْعَامَّةِ ②: هُوَ فِعْلِيَّةُ النَّسْبَةِ
 وَوُجُودُهَا فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ، وَلَا شَتْمَالَهَا عَلَى الْأَضْرُورَةِ، فَالْوُجُودِيَّةُ الْأَضْرُورِيَّةُ:
 هِيَ الْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ الْمُقَيَّدَةُ بِالْأَضْرُورَةِ الدَّائِيَّةِ، نَحْوُ: "كُلُّ إِنْسَانٍ مُتَنَقِّسٌ بِالْفِعْلِ
 لَا بِالضَّرُورَةِ"، أَيْ لَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ بِمُتَنَقِّسٍ بِالْإِمْكَانِ الْعَامِّ؛ فَبِهِيَ مُرَكَّبَةٌ مِنَ
 الْمُطْلَقَةِ الْعَامَّةِ وَالْمُمَكِّنَةِ الْعَامَّةِ، إِحْدَاهُمَا مُوجِبَةٌ، وَالْأُخْرَى سَالِيَةٌ.

قَوْلُهُ (أَوْ بِاللَادَّوَامِ الدَّائِي): إِنَّمَا قَيَّدَ اللَّادَّوَامَ بِالذَّائِي ③؛ لِأَنَّ تَقْيِيدَ الْعَامَّتَيْنِ
 بِاللَادَّوَامِ الْوَصْفِيِّ غَيْرِ صَحِيحٍ؛ ضَرُورَةٌ تَنَافِي اللَّادَّوَامِ ④ بِحَسَبِ الْوَصْفِ مَعَ الدَّوَامِ

② المشهور-، لا أن الممكنة العامة لازمة لتلك النسبة المسطورة. فـ"اللاضرورة" تدل على الممكنة
 العامة مطابقة لا التزامًا، ولهذا لم يأت الشارح بلفظ الإشارة لعمومها(عب)

① قال الماتن: (أو باللادوام الدائي) عطف على قوله "باللاضرورة"، أي: المطلقة العامة قد
 تكون مقيدة بـ"اللاضرورة"، وتسمى "الوجودية اللاضرورية"، كما عرفتها، وقد تكون مقيدة
 بـ"اللادوام" وتسمى "الوجودية اللادائمة"، كما في المتن. (نظ)

② قوله: (لأن معنى المطلقة) يعني: إنما سببت هذه القضية بـ"الوجودية اللاضرورية"؛ لكونها
 مشتتملة على معنى الوجود -أي فعلية النسبة- وعلى اللاضرورية الذاتية.(سل)

③ قوله: (إنما قيد اللادوام بالذائي) أي في جميع الأحوال؛ لأن التقيد بـ"اللادوام الوصفي" في
 الجميع غير صحيح؛ لأنه في البعض صحيح غير معتبر، وفي البعض غير صحيح(عب)

④ قوله: (ضرورة تنافي اللادوام) يعني أن في العامتين -أي المشروطة العامة والعرفية العامة-
 دوامًا وصفيًا، فلو قيّدنا بـ"اللادوام الوصفي" لزم اجتماع النقيضين، بخلاف اللادوام الذائي؛

بِحَسَبِ الوَصفِ. نَعَم! يُمكنُ تَقْيِيدُ الوَقْتِيَتَيْنِ ① المُطْلَقَتَيْنِ بِاللَادَوَامِ الوَصفِيِّ
أَيْضاً ②؛ لَكِنَّ هَذَا التَّرْكِيبَ ③ غَيْرُ مُعْتَبَرٍ عِنْدَهُمْ ④.

وَاعْلَمْنَا أَنَّهُ ⑤ كَمَا يَصِحُّ تَقْيِيدُ هَذِهِ القَضَايَا الأَرْبَعِ بِاللَادَوَامِ الذَّائِقِ، كَذَلِكَ
يَصِحُّ تَقْيِيدُهَا بِاللأَضْرُورَةِ الذَّائِقِيَّةِ، وَكَذَلِكَ يَصِحُّ تَقْيِيدُهَا - سِوَى المَشْرُوطَةِ العَامَّةِ ⑥
مِنْ تِلْكَ الجُمْلَةِ - بِاللأَضْرُورَةِ الوَصفِيَّةِ؛ فَالاحْتِمالاتُ الحَاصِلَةُ ⑦ مِنْ مُلَاحَظَةِ
كُلِّ مِنْ تِلْكَ القَضَايَا الأَرْبَعِ مَعَ كُلِّ مِنْ تِلْكَ القِيُودِ الأَرْبَعَةِ ⑧ سِتَّةَ عَشَرَ: ثَلَاثَةٌ

① فَإِنَّهُ لَامِنَافَاةٍ بَيْنِ الدَوَامِ بِحَسَبِ الوَصفِ، وَعَدَمِ الدَوَامِ بِحَسَبِ الذَاتِ؛ لِأَنَّا نَعْلَمُ أَنَّ فِي المَشْرُوطَةِ
العَامَّةِ ضَرُورَةَ وِصفِيَّةٍ، وَهِيَ أَخَصُّ مِنَ الدَوَامِ الوَصفِيِّ، فَيَكُونُ فِيهَا دَوَامٌ وِصفِيٌّ البَتَّةُ كَمَا فِي العَرَفِيَّةِ
العَامَّةِ، فَلَا يَضُرُّ أَنَّهُ لَيْسَ فِي المَشْرُوطَةِ العَامَّةِ الدَوَامِ بِحَسَبِ الوَصفِ. (عب)

② قَوْلُهُ: (نَعَم يُمكنُ تَقْيِيدُ الوَقْتِيَتَيْنِ) إِذْ يُمكنُ أَنْ يَكُونَ الحَكْمُ فِي القَضِيَّةِ أَنَّ النِّسْبَةَ
ضَرُورِيَّةً فِي الوَقْتِ المَعِينِ كَمَا فِي "الوَقْتِيَّةِ"، أَوْ فِي وَقْتٍ مَّا كَمَا فِي "المُنْتَشِرَةِ"؛ لِأَدَائِمَا، أَيْ: وَلَيْسَ
دَائِمًا مَادَامَ الوَصفِ. (بن)

③ قَوْلُهُ: (بِاللَادَوَامِ الوَصفِيِّ أَيْضاً) أَيْ: كَمَا يُمكنُ تَقْيِيدُهُمَا بِ"اللَادَوَامِ الذَّائِقِ" كَمَا مَرَّ. (عب)
④ قَوْلُهُ: (لَكِنَّ هَذَا إِخ) جَوَابُ سُؤَالٍ مَقْدَرٌ، تَقْرِيرُ السُّؤَالِ: أَنَّ تَقْيِيدَ الوَقْتِيَتَيْنِ المُطْلَقَتَيْنِ
بِ"اللَادَوَامِ الوَصفِيِّ" كَمَا أَمَكُنُ فَلَيْمَ قَيَّدَ بِ"الذَّائِقِ" فَقَطُّ؟ وَحَاصِلُ الدَّفْعِ: أَنَّهُ غَيْرُ مُعْتَبَرٍ، وَالمُعْتَبَرُ
تَقْيِيدُهُمَا بِ"اللَادَوَامِ الذَّائِقِ"؛ فَلِذَا قَيَّدَ بِهِ. (عج)

⑤ قَوْلُهُ: (هَذَا التَّرْكِيبُ غَيْرُ مُعْتَبَرٍ عِنْدَهُمْ) إِذْ رُبَّمَا يَكُونُ القَضِيَّةُ صَحِيحَةً مَعْنَاهَا عَقْلاً، وَغَيْرُ
مُعْتَبَرٍ وَمَبْحُوثٌ عِنْدَهَا فِي هَذَا الفَنِّ، كَزَيْدٌ قَائِمٌ؛ فَإِنَّهُ لَا يَبْحُثُ عَنِ هَذِهِ القَضِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ جَزْئِيٌّ، وَالمَبْحُوثُ
عِنْدَهُ فِي هَذَا الفَنِّ هُوَ الكَلِّيَّاتُ. (بن)

⑥ قَوْلُهُ: (وَاعْلَمْنَا أَنَّهُ إِخ) عَرَضَهُ مِنْ هَذَا الكَلَامِ تَفْصِيلُ القَضَايَا الصَّحِيحَةِ وَغَيْرِ الصَّحِيحَةِ،
المُعْتَبَرَةِ وَغَيْرِ المُعْتَبَرَةِ، بَعْدَ التَقْيِيدِ بِ"اللَادَوَامِ" وَ"اللأَضْرُورَةِ" مُطْلَقًا. (عب)

⑦ قَوْلُهُ: (سِوَى المَشْرُوطَةِ العَامَّةِ) لِأَنَّ الحَكْمَ فِي المَشْرُوطَةِ العَامَّةِ قَدْ حَكَمَ فِيهَا بِ"الضَّرُورَةِ
الوَصفِيَّةِ"، فَلِزِمَ مِنَ التَقْيِيدِ بِ"اللأَضْرُورَةِ الوَصفِيَّةِ" اجْتِمَاعُ التَقْيِيدِ. (مس)

⑧ قَوْلُهُ: (فَالاحْتِمالاتُ الحَاصِلَةُ) أَيْ: الاحْتِمالاتُ الخَارِجَةُ بِتَقْيِيدِ كُلِّ مِنَ القَضَايَا الأَرْبَعِ بِكُلِّ
وَاحِدٍ مِنَ القِيُودِ سِتَّةَ عَشَرَ؛ فَإِنَّ الأَرْبَعَةَ إِذَا ضُرِبَتْ فِي نَفْسِهَا يُحْصَلُ سِتَّةَ عَشَرَ. (سل)

⑨ قَوْلُهُ: (مِنْ تِلْكَ القِيُودِ الأَرْبَعَةِ) أَيْ: اللَادَوَامِ الذَّائِقِ وَالوَصفِيِّ، وَاللأَضْرُورَةُ الذَّائِقِيَّةُ وَالوَصفِيَّةُ؛
وَغَنَ نَرَسَمُ جَدُولًا يَشْتَمِلُ عَلَى خَمْسَةِ وَأَرْبَعِينَ بَيْتًا، وَنَضَعُ القِيُودَ الأَرْبَعَةَ فِي البُيُوتِ الفُوقَانِيَّةِ التَّالِيَةِ

.....

مِنْهَا غَيْرُ صَحِيحَةٍ ①، وَأَرْبَعَةٌ مِنْهَا صَحِيحَةٌ مُعْتَبَرَةٌ ②، وَالتَّسْعَةُ الْبَاقِيَّةُ صَحِيحَةٌ غَيْرُ مُعْتَبَرَةٍ ③.

٥ للبيت الأول بتقديم اللاضرورة على اللادوام؛ والذاتي منهما على الوصفي؛ والبسائط الثمانية في البيوت التالية له من اليمين على ترتيب ذكرها في المتن. (مر) مس

صور المركبات	اللاضرورة الذاتية	اللاضرورة الوصفية	اللاادوام الذاتي	اللاادوام الوصفي
الضرورية المطلقة	غير صحيح	غير صحيح	غير صحيح	غير صحيح
المشروطة العامة	صحيح غير معتبر	غير صحيح	صحيح معتبر	غير صحيح
الوقتيّة المطلقة	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر
المنتشرة المطلقة	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر
الدائمة المطلقة	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	غير صحيح	صحيح غير معتبر
العرفية العامة	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح معتبر	غير صحيح
المطلقة العامة	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر
الممكنة العامة	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر

① قوله: (ثلاثة منها غير صحيحة) الأول: تقييد المشروطة العامة بـ"اللاادوام الوصفي"، والثاني: تقييد العرفية العامة به ضرورة تنافي اللادوام بحسب الوصف مع الدوام بحسب، كما مرّ؛ وثالثها: تقييد المشروطة العامة بـ"اللاضرورة الوصفية"؛ فإنه أيضاً غير صحيح، كما يفهم من قوله: "وكذا يصح تقييدها سوى المشروطة العامة" (سل)

② قوله: (وأربعة منها صحيحة معتبرة) وهي الاحتمالات المذكورة الأربعة في المتن، أي: تقييد العامتين والوقتيّتين بـ"الادوام الذاتي" (سل)

③ قوله: (والتسعة الباقية صحيحة غير معتبرة) أي الاحتمالات التسعة -الباقية من ستة عشر بعد خروج السبعة- صحيحة؛ إلا أنها غير معتبرة في الفن، وهي: تقييد العامتين والوقتيّتين بـ"اللاضرورة الذاتية" وتقييد الوقتيّتين بـ"اللاادوام الوصفي"، وتقييد الوقتيّتين والعرفية العامة بـ"اللاضرورة الوصفية". (سل)

وَأَعْلَمَ أَيْضاً^① أَنَّهُ كَمَا يُمَكِّنُ تَقْيِيدَ الْمُطْلَقَةِ الْعَامَّةِ بِاللَادَّوَامِ وَاللَاضْرُورَةَ الدَّائِيَّتَيْنِ، كَذَلِكَ يُمَكِّنُ تَقْيِيدَهَا بِاللَادَّوَامِ وَاللَاضْرُورَةَ الْوَصْفِيَّتَيْنِ؛ وَهَذَا أَيْضاً مِنَ الْاِحْتِمَالَاتِ الصَّحِيحَةِ الْغَيْرِ الْمُعْتَبَرَةِ^②. وَكَمَا يَصِحُّ تَقْيِيدُ الْمُمَكِّنَةِ الْعَامَّةِ بِاللَاضْرُورَةِ الدَّائِيَّةِ، يَصِحُّ تَقْيِيدُهَا بِاللَاضْرُورَةِ الْوَصْفِيَّةِ، وَكَذَا بِاللَادَّوَامِ الدَّائِيِّ وَالْوَصْفِيِّ؛ لَكِنَّ هَذِهِ الْمُحْتَمَلَاتِ الثَّلَاثَةُ أَيْضاً غَيْرُ مُعْتَبَرَةٍ عِنْدَهُمْ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ التَّرْكِيبَ لَا يَنْحَصِرُ فِيمَا أُشْرْنَا إِلَيْهِ، بَلْ سَيَجِيءُ الْإِشَارَةُ إِلَى بَعْضِ آخَرَ، وَيُمْكِنُ تَرْكِيبَاتٌ كَثِيرَةٌ أُخْرَى^③ لَمْ يَتَعَرَّضُوا لَهَا؛ لَكِنَّ الْمُتَقَطِّنَ بَعْدَ التَّنْبِيهِ بِمَا ذَكَرْنَاهُ يَتِمَكَّنُ^④ مِنْ اسْتِخْرَاجِ أَيِّ قَدْرٍ شَاءَ.

قَوْلُهُ (الْوُجُودِيَّةُ اللَّادَّائِمَةُ): هِيَ الْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ الْمُقَيَّدَةُ بِاللَادَّوَامِ الدَّائِيِّ، نَحْوُ^⑤: "لَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ بِمُتَنَقِّسٍ بِالْفِعْلِ لَادَائِمًا"، أَيْ كُلِّ إِنْسَانٍ مُتَنَقِّسٍ بِالْفِعْلِ، فَهِيَ مُرَكَّبَةٌ مِنْ مُطْلَقَتَيْنِ عَامَّتَيْنِ: إِحْدَاهُمَا مُوجِبَةٌ^⑥، وَالْأُخْرَى سَالِبَةٌ.

① قوله: (واعلم أيضاً) شروع في وجه تقييد اللادوام بـ "الذاتي" في تقييد المطلقة العامة (مس)

② قوله: (من الاحتمالات الصحيحة الغير المعتمدة) ولذا لم يتعرض به المصنف، ولم يتعرض أيضاً بالممكنة العامة المقيّدة باللاضرورة الوصفية أو اللادوام الذاتي والوصفي؛ لكونها غير معتبرة في الفن، فالمعتبر في الفن ليس إلا تقييد العامتين والوقتيتين بـ "اللاادوام الذاتي" وتقييد المطلقة العامة بـ "اللاادوام واللاضرورة" الذاتيتين، ولذا صارت المركبات المعتمدة في الفن سبعة (سل من شاه)

③ قوله: (ويمكن تركيبات كثيرة أخرى) لأن كيميّة النسبة غير منحصرّة في الضرورة والدوام، واللاضرورة واللاادوام.

ثم الدوام ثلثة: أزلي، وذاتي، ووصفي. واللاضرورة التي هو الإمكان مقول بالاشتراك على أربعة معان: الإمكان العامي، والإمكان الخاصي، والإمكان الأخص، والإمكان الاستقبالي. وتعريف كل منها المذكور في شرح المطالع (عب)

④ قوله: (يتمكن الخ) فإنّ من علم أنّ نسبة المحمول إلى الموضوع كيميّات، هي جهات يقتدر على استخراج أيّ قدر شاء من الموجّهات البسيطة والمركبة سوى ما ذكره (عب)

⑤ قوله: (نحو لا شيء الخ) ومثال الوجهة: "كل إنسان ضاحك بالفعل، لادائماً" أي لا شيء من الإنسان يضحك بالفعل (مس)

⑥ قوله: (أحدهما موجبة) ففي "الوجوديّة اللادائمة الموجبة" الأولى: موجبة، والثانية: سالبة؛ وفي السالبة بالعكس (سل)

وَقَدْ تَقَيَّدَ الْمَمْكِنَةُ الْعَامَّةُ بِـ "الْأَضْرُورَةَ" مِنَ الْجَانِبِ الْمُوَافِقِ
أَيْضاً، فَتَسْمَى "الْمُمْكِنَةُ الْخَاصَّةُ".
وَهَذِهِ مُرَكَّبَاتٌ؛ لِأَنَّ اللَّادَوَامَ إِشَارَةً إِلَى مُطْلَقَةٍ عَامَّةٍ،

قوله (أيضاً): كما أنه حُكِمَ في المُمْكِنَةُ الْعَامَّةُ بِالْأَضْرُورَةَ عَنِ الْجَانِبِ
الْمُخَالِفِ، فَقَدْ يُحْكَمُ بِالْأَضْرُورَةَ مِنَ الْجَانِبِ الْمُوَافِقِ أَيْضاً، فَتَصِيرُ الْقَضِيَّةُ
مُرَكَّبَةً مِنْ مُمْكِنَتَيْنِ عَامَّتَيْنِ؛ ضَرُورَةً أَنْ سَلَبَ الضَّرُورَةَ مِنَ الْجَانِبِ الْمُخَالِفِ
هُوَ إِمْكَانُ الظَّرْفِ الْمُوَافِقِ، وَسَلَبَ ضَرُورَةَ الظَّرْفِ الْمُوَافِقِ هُوَ إِمْكَانُ الظَّرْفِ
المُقَابِلِ؛ فَيَكُونُ الحُكْمُ فِي الْقَضِيَّةِ بِإِمْكَانِ الظَّرْفِ الْمُوَافِقِ وَإِمْكَانِ الظَّرْفِ
المُقَابِلِ، نَحْوُ: كُلُّ إِنْسَانٍ كَاتِبٌ بِالْإِمْكَانِ الْخَاصِّ^①؛ فَإِنَّ مَعْنَاهُ: كُلُّ إِنْسَانٍ كَاتِبٌ
بِالْإِمْكَانِ الْعَامِّ، وَلَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ يَكْتَابُ بِالْإِمْكَانِ الْعَامِّ.

قوله (وهذه مركبات^②): أي هذه القضايا السبع المدكورة، وهي: المشروطة

① قوله: (بالإمكان الخاص) فإن المفهوم من الإمكان الخاص أن "سلب الكتابة عن الإنسان
ليس بضروري"، فحصلت موجبة ممكنة عامة، أي: "كل إنسان كاتب بالإمكان العام"، وكذا ثبوت
الكتابة له أيضاً ليس بضروري، فحصلت سالبة ممكنة عامة، وهي: "لا شيء من الإنسان يكتاب
بالإمكان العام" أي: ثبوت الكتابة له ليس بضروري (سل)

② قوله: (هذه مركبات) واليك هذا الجدول:

جدول المركبات

رقم	الموجهات	الكيفية	الجهة	مثل الموجهات
١	المشروطة الخاصة	لا دوام الذاتي	الموجبة	كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة مادام كاتبا، لا دائما
				أي: لا شيء من الكاتب بمتحرك الأصابع بالفعل
		لادوام الذاتي	السالبة	لا شيء من الكاتب ساكن الأصابع بالضرورة مادام كاتبا، لا دائما
				أي: كل كاتب ساكن الأصابع بالفعل

٢	الوقتية	لادوام الذاتي	الموجبة	كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس لا دائما
				أي: لا شيء من القمر بمنخسف بالفعل
			السالبة	لا شيء من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع، لا دائما
				أي: كل قمر منخسف بالفعل
٣	المنتشرة	لادوام الذاتي	الموجبة	كل إنسان متنفس بالضرورة في وقت ما، لا دائما
				أي: لا شيء من الإنسان بمتنفس بالفعل
			السالبة	لا شيء من الإنسان بمتنفس بالضرورة في وقت ما لا دائما
				أي: كل إنسان متنفس بالفعل
٤	العرفية الخاصة	لادوام الذاتي	الموجبة	كل كاتب بمتحرك الأصابع بالدوام مادام كاتباً، لا دائما
				أي: لا شيء من الكاتب بمتحرك الأصابع بالفعل
			السالبة	لا شيء من الكاتب بساكن الأصابع بالدوام مادام كاتباً، لا دائما
				أي: كل كاتب ساكن الأصابع بالفعل
٥	الوجودية للاضورية	لاضورية الذاتي	الموجبة	كل إنسان كاتب بالفعل لا بالضرورة
				أي: لا شيء من الإنسان بكاتب بالإمكان العام
			السالبة	لا شيء من الإنسان بكاتب بالفعل لا بالضرورة
				أي: كل إنسان كاتب بالإمكان العام
٦	الوجودية اللادائمة	لادوام الذاتي	الموجبة	كل إنسان كاتب بالفعل لا دائما
				أي: لا شيء من الإنسان بكاتب بالفعل
			السالبة	لا شيء من الإنسان بمتنفس بالفعل لا دائما
				أي: كل إنسان متنفس بالفعل

وَاللَّاضْرُورَةَ إِلَى مُمَكِّنَةٍ عَامَّةٍ مُخَالَفَتِي الْكَيْفِيَّةِ، وَمُوَافَقَتِي الْكَمِّيَّةِ لِمَا قُيِّدَ بِهِمَا.

فَصْلٌ

الشَّرْطِيَّةُ: "مُتَّصِلَةٌ" إِنَّ حُكْمَ فِيهَا بِثُبُوتِ نِسْبَةٍ عَلَى تَقْدِيرِ أُخْرَى، أَوْ نَفْيِهَا.

الخاصَّة، والعرفيَّة الخاصَّة، والوقتيَّة، والمُنْتَشِرَة، والوجوديَّة اللاضْروريَّة، والوجوديَّة اللادائميَّة، والمُمكِنَة الخاصَّة.

قوله (مُخَالَفَتِي الْكَيْفِيَّةِ^①): أي في الإيجاب والسلب، وقد مرَّ بيان ذلك في بيان معنى اللادوام واللاضْرورة^②.

وأما المُوَافَقَة في الكَمِّيَّة^③، أي الكليَّة والجزئيَّة؛ فلأنَّ المَوْضُوع في القَضِيَّة

٧	الممكنة الخاصة	لاضرورة الذاتي	الموجبة	كل إنسان كاتب بالإمكان الخاص
				أي: كل إنسان كاتب بالإمكان العام
				أي: لاشيء من الإنسان بكاتب بالإمكان العام
		السالبة		لا شيء من الإنسان بكاتب بالإمكان الخاص
				أي: لاشيء من الإنسان بكاتب بالإمكان العام
				أي: كل إنسان كاتب بالإمكان العام

- ① قوله: (مُخَالَفَتِي الْكَيْفِيَّةِ) اعلم! أنَّ قوله: "مُخَالَفَتِي الْكَيْفِيَّةِ" حال عن مطلقة عامة وممكنة عامة، أو صفة لهما؛ وقوله: "مُوَافَقَتِي الْكَمِّيَّةِ" حال بعد حال عنهما، أو صفة بعد صفة لهما؛ وقوله: "لِمَا قُيِّدَ بِهِمَا" متعلق بالمُخَالَفَة والمُوَافَقَة على سبيل "التنازع"، وضمير التثنية فيه عائذ إلى اللادوام واللاضْرورة. والكيفيَّة: عبارة عن الإيجاب والسلب؛ والكميَّة: عن الكليَّة والجزئيَّة. (نور)
- ② قوله: (في بيان معنى اللادوام واللاضْرورة) فإن معناهما يقتضي المخالفة في الكيف لأصل القضيَّة، كما لا يخفى. (عب)

- ③ قوله: (وأما المُوَافَقَة في الكَمِّيَّة) كَوْن هذه القَضِيَّة مُوَافِقَة لأصل في الكليَّة والجزئيَّة لم يظهر من بيان معنى اللادوام. ودخوله في التفريع على تحقيق معنى اللادوام اِسْتِطْرَادِيَّ. (سل)

الرُّكْبَةُ أَمْرٌ وَاحِدٌ، قَدْ حُكِمَ عَلَيْهِ بِحُكْمَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ بِالْإِجَابِ وَالسَّلْبِ؛ فَإِنْ كَانَ الْحُكْمُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ عَلَى كُلِّ أَفْرَادٍ، كَانَ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي أَيْضاً عَلَى كُلِّهَا؛ وَإِنْ كَانَ عَلَى بَعْضِ الْأَفْرَادِ فِي الْأَوَّلِ فَكَذَا فِي الثَّانِي.

قوله (لِمَا قَيَّدَ بِهِمَا): أَيِ الْقَضِيَّةِ^(١) الَّتِي قَيَّدَتْ بِهِمَا، أَيِ بِاللَادَوَامِ وَاللَّاضْرُورَةِ، يَعْنِي أَصْلَ الْقَضِيَّةِ.

قوله (عَلَى تَقْدِيرِ أُخْرَى^(٢)): سَوَاءٌ كَانَتْ النَّسْبَتَانِ ثُبُوتِيَّتَيْنِ^(٣)، أَوْ سَلْبِيَّتَيْنِ^(٤)، أَوْ مُخْتَلِفَتَيْنِ؛ فَقَوْلُنَا: "كَلَّمَا لَمْ يَكُنْ زَيْدٌ حَيَوَانًا لَمْ يَكُنْ إِنْسَانًا" مُتَّصِلَةٌ مُوجِبَةٌ. فَالْمُتَّصِلَةُ الْمُوجِبَةُ: مَا حُكِمَ فِيهَا بِاتِّصَالِ النَّسْبَتَيْنِ؛ وَالسَّالِيَةُ: مَا حُكِمَ فِيهَا بِسَلْبِ اتِّصَالِهِمَا^(٥)، نَحْوُ: "لَيْسَ أَلْبَتَّةُ كَلَّمَا كَانَتْ الشَّمْسُ طَالِعَةً كَانَتْ اللَّيْلُ مَوْجُودَةً".

① قوله: (لما قيد بهما، أي: القضية) يعني به، أن المراد من "ما" الموصولة القضية التي هي الأصل، والضمير المرفوع راجع إليه، والضمير المجرور إلى اللادوام واللاضرورة؛ وقد جَوَّز بعضهم إرجاع الضمير المجرور إلى المطلقة العامة والممكنة العامة، ولاشك أنه ركيك؛ فإن التقييد إنما هو باللاادوام واللاضرورة، لا بالقضيتين المفهومتين منهما(س)

② قوله: (على تقدير إلخ) ولايتوهم أن تعريف المتصلة صادقة على مثل قولنا: "النهار موجود" على تقدير ثبوت الطلوع للشمس وثبوت الوجود للنهار متصل لثبوت طلوع الشمس، وتعريف المنفصلة صادق على قولنا: "زوجية العدد وفرديته منافيان"؛ وذلك لأن مفهوم الشرطية معتبر في مفهومات أقسامها، فخرج الحملات.(نور)

③ قوله: (ثبوتيتين) نحو: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود(مس)

④ قوله: (سلبيتين) نحو: إن لم يكن الشمس طالعة لم يكن النهار موجود(مس)

⑤ قوله: (والسالية: ما حكم) أن الإيجاب والسلب في الشرطية ليس باعتبار إيجاب الطرفين وسلبهما؛ بل باعتبار النسبة والحكم، فقولنا: "كَلَّمَا لَمْ يَكُنِ الشَّمْسُ طَالِعَةً لَمْ يَكُنِ النَّهَارُ مَوْجُودًا" لزومية موجبة وإن كان الطرفان سَلْبِيَّتَيْنِ، وقولنا: "لَيْسَ الْبَتَّةُ كُلِّ مَا كَانَتْ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَاللَّيْلُ مَوْجُودًا" لزومية سالبة وإن كان الطرفان إِبْجَائِيَّتَيْنِ(س)

⑥ قوله: (يسلب اتصاليهما) أي يسلب اتصال النسبتين، سواء كانتا ثُبُوتِيَّتَيْنِ، أَوْ سَلْبِيَّتَيْنِ، أَوْ مُخْتَلِفَتَيْنِ؛ مثل: "لَيْسَ الْبَتَّةُ كَلَّمَا كَانَتْ الشَّمْسُ طَالِعَةً كَانَ اللَّيْلُ مَوْجُودًا"، و"لَيْسَ الْبَتَّةُ كَلَّمَا

”لِزُومِيَّةٍ“: إِنْ كَانَ ذَلِكَ بِعِلَاقَةٍ؛ وَالْإِفَّ “اتَّفَاقِيَّةً“.
وَمُنْفَصِلَةً: إِنْ حُكِمَ فِيهَا بِتَنَافِيِ النَّسْبَتَيْنِ، أَوْ لَاتَنَافِيَهُمَا صِدْقًا
وَكِذْبًا مَعًا، وَهِيَ “الْحَقِيقِيَّةُ“؛

وَكَذَلِكَ اللَّزُومِيَّةُ الْمُوجِبَةُ: مَا حُكِمَ فِيهَا بِالِاتِّصَالِ بِعِلَاقَةٍ؛ وَالسَّالِيَّةُ:
مَا حُكِمَ فِيهَا بِأَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ اتِّصَالٌ بِعِلَاقَةٍ، سَوَاءَ لَمْ يَكُنْ ① هُنَاكَ اتِّصَالٌ أَوْ
كَانَ؛ لَكِنْ لَا بِعِلَاقَةٍ.

وَأَمَّا الِاتَّفَاقِيَّةُ: فَهِيَ مَا حُكِمَ فِيهَا بِمُجَرَّدِ الِاتِّصَالِ أَوْ تَفْيِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ
يَكُونَ ذَلِكَ مُسْتَنِدًا إِلَى الْعِلَاقَةِ ②، نَحْوَ: كَلَّمَا كَانَ الْإِنْسَانُ نَاطِقًا فَالْحِمَارُ
نَاهِقٌ ③، وَلَيْسَ كَلَّمَا كَانَ الْإِنْسَانُ نَاطِقًا كَانَ الْفَرَسُ نَاهِقًا ④، فَتَدَبَّرْ ⑤!

② لم يكن الشمس طالعة لم يكن الليل موجوداً، و”ليس البتة كلما لم يكن الشمس طالعةً كان
النهار موجوداً“، وليس البتة كلما كانت الشمس طالعة لم يكن النهار موجوداً. (عب بزيادة)

① قوله: (سواء لم يكن الخ) لأن انتفاء المقيد قد يحصل بانتفاء المقيد والمقيد جميعاً، وتارةً
بانتفاء المقيد فقط، مثال الأول: ”ليس البتة كلما كانت الشمس طالعة فالليل موجود“، ومثال الثاني:
”ليس البتة كلما كان الإنسان ناطقاً كان الحمار ناهقاً“؛ فإنه وإن كان بين نطق الإنسان ونهق الحمار
اتصال إتفاقي؛ لكن لا بعلاقة، فإن نطق الإنسان ليس علة لنهق الحمار. (عب بزيادة)

② قوله: (مستندا إلى العلاقة) لا أن يكون بدون العلاقة؛ لأن الاتفاقية ما حكم فيها بمجرد
الاتصال والتوافق في الواقع بدون لحاظ العلاقة، سواء كان بينهما علاقة أو لا؛ فتحقق العلاقة في نفس
الأمر لا يضر لصدق الاتفاقية؛ فالفرق: أن العلاقة ملحوظة في اللزومية دون الاتفاقية (لشاه) مس

③ قوله: (فالحمار ناهق) فإنه حكم فيها بمجرد الاتصال بين ناطقية الإنسان وناهقية الحمار من
غير أن يكون بينهما علاقة؛ بل توافق ومعية في الواقع. (سل)

④ قوله: (كان الفرس ناهقاً) وأنت تعلم أن الفرس لا يكون ناهقاً، فلا اتصال بين نطق الإنسان
ونهق الفرس.

⑤ قوله: (فتدبر) إشارة إلى أن أقسام الشرطية ثلثة: فإن الحكم فيها إما باللزوم ف”اللزومية“،
وإما بالاتفاق ف”اتفاقية“، أو بالإطلاق ف”مطلقة“؛ فترك القسم الثالث مما لا وجه له؟ والجواب عنه:
أنَّ المَطْلَقَةَ لَا تَحْتَقِقُ لَهَا بَدُونِ اللُّزُومِيَّةِ وَالِاتَّفَاقِيَّةِ، فَهِيَ دَاخِلَةٌ تَحْتَهُمَا (سل)

قوله (بعلاقة): وهي أمرٌ^① يسببه يستصحب المقدم التالي^②، كعلية طلوع الشمس لوجود النهار في قولنا: كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجوداً.
قوله (بتنافي النسبتين): سواء كانت النسبتان ثبوتيتين^③، أو سلبيتين^④، أو مختلفتين؛ فإن كان الحكم فيها بتنافيهما فهي منفصلة موجبة، وإن كان يسلب تنافيهما فهي منفصلة سالية^⑤.

قوله (وهي الحقيقية^⑥): فالمنفصلة الحقيقية: ما حكم فيها بتنافي النسبتين^⑦ في الصدق والكذب، نحو قولنا: إما أن يكون هذا العدد زوجاً أو فرداً؛ أو حكم فيها يسلب تنافي النسبتين في الصدق والكذب، نحو قولنا: ليس البتة إما أن يكون هذا العدد زوجاً أو منقسماً بمتساويين.

والمنفصلة المانعة الجمع: ما حكم فيها بتنافي النسبتين، أو لاتنافيهما في الصدق فقط، نحو: هذا الشيء إما أن يكون شجراً وإما أن يكون حجراً.

① قوله: (وهي أمر الخ) اعلم: أن العلاقة منحصرة في ثلث صور: الأولى: أن يكون المقدم علة للتالي، كما في المثال المذكور في الشرح؛ والثانية: أن يكون التالي علة للمقدم، كما في قولنا: "إن كان النهار موجوداً فالشمس طالعة"؛ والثالثة: أن يكون كلاهما معلولاً لعلو علة واحدة، كما في قولنا: "كلما كان النهار موجوداً فالعالم مضيء"؛ فإن كلاً منهما معلول لطلوع الشمس (س)

② قوله: (يستصحب المقدم التالي) أي يستلزم ويطلب المقدم مصاحبة التالي مع نفسه

③ قوله: (ثبوتيتين) نحو: "هذا العدد إما زوج أو فرد"، أي: إن كان هذا العدد زوجاً فليس بفردي، وإن كان فرداً فليس بزوج؛ وقس عليه سائر أمثلة الشرطية المنفصلة (عب)

④ قوله: (أو سلبيتين) بأن يكون السلب مأخوذاً فيهما، مثل: "هذا الشيء إما لا شجر أو إما لا حجر"، فهي شرطية منفصلة في مادة مانعة الخلو (عب)

⑤ قوله: (فهي منفصلة سالية) نحو: ليس هذا العدد إما زوجاً أو منقسماً بمتساويين.

⑥ قوله: (وهي الحقيقية) وإنما سميت "حقيقية" لتنافي النسبتين وانفصالهما بأن لا يجتمعا في الصدق والكذب، فلما كان التنافي فيهما على حقيقة سميت القضية "حقيقية" (عب من شاه) مس

⑦ قوله: (بتنافي النسبتين) أي: بامتناع أن يتحقق النسبتان معاً وأن ينتفي النسبتان معاً، فالمراد من الصدق "التحقق"، ومن الكذب "الانتفاء"، لامعناهما المذكور سابقاً، وهو: "مطابقة الحكم للواقع واللامطابقة"؛ لأنهما مختصان بالأخبار، وأطراف الشرطية ليست بأخبار (بن)

أَوْ صِدْقًا فَقَطْ، فَـ "مَانِعَةُ الْجَمْعِ"؛ أَوْ كِذْبًا فَقَطْ، فَـ "مَانِعَةُ الْخُلُوِّ" ①.
وَكُلُّ مِنْهُمَا "عِنَادِيَّةٌ" إِنْ كَانَ التَّنَافِي لِدَاتِي الْجُزْأَيْنِ؛ وَالْأَفْ "اتِّفَاقِيَّةٌ".
ثُمَّ الْحُكْمُ فِي الشَّرْطِيَّةِ: إِنْ كَانَ عَلَى جَمِيعِ تَقَادِيرِ الْمُقَدَّمِ فَـ "كَلْبِيَّةٌ"؛

وَالْمُنْفَصِلَةَ الْمَانِعَةَ الْخُلُوِّ: مَا حُكِمَ فِيهَا بِتَّنَافِي النَّسْبَتَيْنِ، أَوْ لَاتَّنَافِيهِمَا فِي
الْكِذْبِ فَقَطْ، نَحْوُ: ②: إِمَّا أَنْ يَكُونَ زَيْدٌ فِي الْبَحْرِ وَإِمَّا أَنْ لَا يَغْرُقَ.
قَوْلُهُ (أَوْ صِدْقًا فَقَطْ): أَيُّ لَا فِي الْكِذْبِ ③، أَوْ مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنِ الْكِذْبِ،
حَتَّى جَازَ أَنْ يَجْتَمِعَ النَّسْبَتَانِ فِي الْكِذْبِ وَأَنْ لَا يَجْتَمِعَا، وَيُقَالُ: لِلْمَعْنَى الْأَوَّلِ "مَانِعَةُ
الْجَمْعِ بِالْمَعْنَى الْأَخْصَّ"، وَالثَّانِي "مَانِعَةُ الْجَمْعِ بِالْمَعْنَى الْأَعْمَّ".

① قال الماتن: (فمانعة الخلو) وهي إما: موجبة أو سالبة، فالموجبة كقولنا: "زيد إما أن يكون في
البحر أو لا يغرق"، حُكِمَ فِيهَا بِتَّنَافِي الْجُزْأَيْنِ فِي الْكِذْبِ؛ لِأَنَّ الْكُونَ فِي الْبَحْرِ مَعَ عَدَمِ الْغَرَقِ
يُصَدِّقَانِ، وَلَا يَكْذِبَانِ؛ وَاللَّغْرُقُ فِي الْبَرِّ وَالسَّالِبَةُ كَقَوْلِنَا: "لَيْسَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ هَذَا الشَّيْءُ شَجَرًا
أَوْ حَجْرًا"، حُكِمَ فِيهَا بِعَدَمِ تَّنَافِي الْجُزْأَيْنِ فِي الْكِذْبِ؛ وَاللَّكُنُ شَجَرًا وَحَجْرًا مَعًا.
فَالْمُنْفَصِلَةُ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ: حَقِيقِيَّةٌ، وَمَانِعَةُ الْجَمْعِ، وَمَانِعَةُ الْخُلُوِّ (ع)

② قوله: (نحو: إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْخ) فَإِنَّهُ لَا مَنَافَاةَ بَيْنَ كُونَ زَيْدٌ فِي الْبَحْرِ وَعَدَمُ غَرَقِهِ؛ لِاجْتِمَاعِهِمَا
فِي الصِّدْقِ؛ لِجُوزِ أَنْ يَكُونَ فِي الْفُلْكِ؛ لَكِنَّ الْمَنَافَاةَ إِنَّمَا هِيَ فِي الْكِذْبِ، وَكَذَبُ "زَيْدٌ فِي الْبَحْرِ" أَنَّهُ
"لَا فِي الْبَحْرِ"، وَكَذَبُ "أَنْ لَا يَغْرُقَ" أَنَّهُ "يَغْرُقُ"؛ وَلَا يُمْكِنُ اجْتِمَاعُ غَرَقِ زَيْدٍ وَعَدَمُ كُونِهِ فِي الْمَاءِ؛
لِأَنَّ الْغَرَقَ الْحَقِيقِيَّ إِنَّمَا يَكُونُ فِي الْمَاءِ، لَا فِي الْأَرْضِ أَوْ أَمْرٍ آخَرَ.
وَمِثَالُ السَّالِبَةِ: "لَيْسَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ هَذَا الشَّيْءُ شَجَرًا أَوْ حَجْرًا"؛ فَإِنَّهُ لَا مَنَافَاةَ بَيْنَ كَذِبِ
الشَّجَرِ وَالْحَجْرِ، أَيُّ: اللَّاحِجِ وَاللَّاشِجْرِ. (ع ب)

③ قوله: (فقط، أي: لا في الكذب) يعني: أَنْ لَفْظُ "فَقَطْ" يَحْتَمِلُ إِحْتِمَالَيْنِ: الْأَوَّلُ، أَنْ لَا يَكُونُ
بَيْنَهُمَا تَّنَافٍ فِي الْكِذْبِ -أَيُّ: فِي الْارْتِفَاعِ-؛ بَلْ يَجُوزُ ارْتِفَاعُهُمَا مَعًا؛ وَالثَّانِي: أَنْ يُحْكَمَ بِالتَّنَافِي بَيْنَهُمَا
فِي الصِّدْقِ -أَيُّ: فِي الْاجْتِمَاعِ- مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنْ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا تَّنَافٍ فِي الْكِذْبِ أَوْ لَا؛ وَالْفَرْقُ
بَيْنَهُمَا أَنَّ الْمَعْنَى الْأَوَّلَ أَخْصُّ مِنَ الثَّانِي، فَإِنَّ الْمَعْنَى الْأَوَّلَ يَمْتَنِعُ أَنْ يَجْتَمِعَ مَعَ الْحَقِيقَةِ، بِخِلَافِ الثَّانِي؛
فَإِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَجْتَمِعَ مَعَ الْحَقِيقَةِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ حُكِمَ فِيهَا بِالتَّنَافِي فِي الصِّدْقِ فِي الْجُمْلَةِ، وَعَلَى هَذَا فَيُقَسَّمُ
مَعْنَى "مَانِعَةُ الْخُلُوِّ" (سَلْ بِيَزَادَةَ) مَسْ

قوله (أو كذباً فقط): أي لا في الصدق، أو مع قطع النظر عن الصدق^①، والأول "مانعة الخلو بالمعنى الأخص" والثاني بـ "المعنى الأعم".
قوله (لِدَاتِي الْجَزَائِنِ): أي إن كانت المنافاة بين الطرفين - أي المُقَدِّمِ والتَّالِي - منافاة ناشئة عن ذاتيهما^② في أي مادة تحققت، كالمنافاة بين الزوجية والفردية، لا من خصوص المادة كالمنافاة بين السواد والكتابة في "إنسان" يكون أسود وغير كاتب، أو يكون كاتباً وغير أسود، فالمنافاة بين طرفي هذه المنفصلة واقعة لا لذاتيهما؛ بل بحسب خصوص المادة؛ إذ قد يجتمع السواد والكتابة في الصدق أو في الكذب في مادة أخرى. فهذه منفصلة حقيقية اتفافية، وتلك منفصلة عنادية.

قوله (ثم الحكم^③ إلخ): كما أن الحملية تنقسم^④ إلى محصورة، ومهملة، وشخصية، وطبعية؛ كذلك الشرطية أيضاً - سواء كانت متصلة أو منفصلة - تنقسم إلى المحصورة الكلية، والجزئية، والمهملة، والشخصية؛ ولا يعقل الطبيعية ههنا^⑤.

① قوله: (عن الصدق) أي: عن التنافي في الصدق، حتى جاز أن يجتمع النسبتان في الصدق وأن لا يجتمعا.

② قوله: (ناشئة عن ذاتيهما) بأن يقتضي مفهوم أحدهما أن يكون متنافيا للآخر، كالتنافي بين الزوج والفرد، والشجر والحجر. (شيخ)

③ قوله: (ثم الحكم إلخ) هذا هو التقسيم الثاني للشرطية إلى المحصورة والمخصوصة والمهملة، كاتقسام الحملية إليها؛ والفرق أن اتقسام الحملية إليها باعتبار "أفراد الموضوع"، واتقسام الشرطية إليها باعتبار "تقادير المقدم"، أي: أوضاعه؛ ويراد بـ "الأوضاع" الأحوال العارضة للمقدم، بالنظر إلى ما سواه من الأمور المقارنة للمقدم بالإمكان أو بالفعل.

وإنما لم تفسر التقادير بالأزمنة؛ بل بالـ "أوضاع"؛ لاستلزام شمول الأوضاع شمول الأزمنة، من غير عكس. فتدبر. (عج)

④ قوله: (كما أن الحملية تنقسم إلخ) اعلم! أن تقادير الشرطيات كأفراد الحمليات؛ فإن حُكِمَ اتصالاً أو انفصالاً على تقدير معين فـ "شخصية"؛ وإلا فإن بُيِّنَ كميّة التقادير - كلاً أو بعضاً - فـ "محصورة"، كلية أو جزئية؛ وإلا فـ "مهملة" (عب)

أَوْ بَعْضَهَا مُطْلَقًا "جُزْئِيَّةً"؛ أَوْ مُعَيَّنًا "شَخْصِيَّةً"؛ وَإِلَّا فَ"مُهْمَلَةٌ".
وَطَرَفًا الشَّرْطِيَّةِ فِي الْأَصْلِ قَضِيَّتَانِ حَمَلِيَّتَانِ، أَوْ مُتَّصِلَتَانِ، أَوْ
مُنْفَصِلَتَانِ، أَوْ مُخْتَلِفَتَانِ؛

قوله (على جميع تقادير المقدم^①): كقولنا: كَلَّمَا كَانَتْ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالْتَهَارُ
مَوْجُودٌ.

قوله (فكَلِيَّةٌ): وَسُورُهَا فِي الْمُتَّصِلَةِ ① الْمَوْجِبَةِ "كَلَّمَا" وَ"مَهْمَا" وَ"مَتَى" وَمَا فِي
مَعْنَاهَا؛ وَفِي الْمُنْفَصِلَةِ "دَائِمًا" ② وَ"أَبَدًا" وَنَحْوَهُمَا، هَذَا فِي الْمَوْجِبَةِ؛ وَأَمَّا فِي السَّالِيَةِ
مُطْلَقًا فَسُورُهَا "لَيْسَ أَلْبَتَّةُ" ③.

② قوله: (ولا يُعقل الطبيعية هنا) أي: لا يتصور في الشرطية الطبيعية؛ لأن الحكم في الشرطية:
إما باتصال المقدم بالتالي أو بنفي هذا الاتصال، وأما بالانفصال والتنافي بينهما أو نفي هذا الانفصال؛
فليس الحكم فيها على نفس الطبيعية حتى يتصور فيها الطبيعية. (عب)

① قوله: (جميع تقادير المقدم) أي إن كان الحكم على جميع التقادير من الأزمان والأوضاع ثابتا
للمقدم فكلية، كقولنا: كلما كان زيد إنسانا فهو حيوان؛ فالحكم بلزوم الحيوانية للإنسان ثابت على
جميع التقادير من الأزمان والأوضاع الممكنة الاجتماع مع المقدم.

فعلم أن الأوضاع والأزمان في الشرطية بمنزلة الأفراد في الحملية، فإن كان الحكم باللزوم - في
المتصلة - والعناد - في المنفصلة - في زمان معين فشخصية ومخصوصة، وإلا فإن بين كمية الزمان جميعه
أو بعضه فمحصورة؛ وإلا فمهملة. (عخ)

③ قوله: (وسورها في المتصلة) اعلم! أن سور المتصلة الموجبة الكلية: كلما، ومتى، ومهما، وما في
معناها بأي لغة كانت؛ وللمنفصلة كذلك: دائما، وأبدا، ونحوهما؛ ولسالبتهما: ليس البتة؛ والإيجاب والسلب
الجزئيين فيهما "قديكون، وقد لا يكون"؛ وللمتصلة وحدها "ليس كلما"، وللمنفصلة وحدها "ليس دائما".

وأداة المهملات المتصلة "إن" و"لو" و"إذا"، وللمنفصلة "إما" و"أو"؛ والشرطية مطلقة إن لم
يُذكر فيها الجهة، وموجهة إن ذكرت جهة اللزوم أو العناد أو الاتفاق، كقولك: "بالضرورة كلما كان أ، ب؛
فج، د" لزوماً أو إتفاقا، و"بالضرورة دائما إما أن يكون أ ب أو ج د" عنادا أو إتفاقا. (عب)

④ قوله: (في المنفصلة دائما) نحو: دائما إما أن يكون هذا العدد زوجا أو فرداً.

⑤ قوله: (ليس ألبتة) نحو: "ليس ألبتة كلما كانت الشمس طالعة فالليل ليس بوجود"، و"ليس
البتة إما أن يكون هذا الإنسان أسود وكاتباً".

قوله (أو بَعْضُهَا مُطْلَقاً): أي بَعْضٌ غَيْرُ مُعَيَّنٍ، كَقَوْلِكَ: قَدَيَكُونُ^① إِذَا كَانَ الشَّيْءُ حَيَوَانًا كَانَ إِنْسَانًا.

قوله (فَجُزِيَّةٌ): وَسُورُهَا فِي الْمَوْجِبَةِ مُتَّصِلَةٌ كَانَتْ أَوْ مُنْفَصِلَةٌ - "قَدَيَكُونُ"؛ وَفِي السَّالِبَةِ كَذَلِكَ "قَدْ لَا يَكُونُ".

قوله (فَشَخْصِيَّةٌ): كَقَوْلِكَ^②: إِنْ جِئْتَنِي الْيَوْمَ فَأَكْرَمْتُكَ.

قوله (وَالِأَى): أَي وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْحُكْمُ عَلَى جَمِيعِ تَقَادِيرِ الْمُقَدَّمِ وَلَا عَلَى بَعْضِهَا، بِأَنْ يُسَكَّتَ عَنِ بَيَانِ الْكَلِمَةِ وَالْبَعْضِيَّةِ مُطْلَقًا.

قوله (فَمُهْمَلَةٌ): نَحْوُ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ إِنْسَانًا كَانَ حَيَوَانًا.

قوله (فِي الْأَصْلِ): أَي قَبْلَ دُخُولِ أَدَاةِ الْإِتِّصَالِ^③ وَالْإِنْفِصَالِ عَلَيْهِمَا.

قوله (حَمَلِيَّتَانِ): كَقَوْلِنَا: إِنْ كَانَتْ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالتَّهَارُ مَوْجُودٌ؛ فَإِنَّ طَرْفَيْهَا^④ وَهُمَا "الشَّمْسُ طَالِعَةٌ" وَ"التَّهَارُ مَوْجُودٌ" قَضِيَّتَانِ حَمَلِيَّتَانِ.

قوله (أَوْ مُتَّصِلَتَانِ): كَقَوْلِنَا: "كَلَّمَا إِنْ^⑤ كَانَتْ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالتَّهَارُ مَوْجُودٌ"، فَكَلَّمَا لَمْ يَكُنِ التَّهَارُ مَوْجُودًا لَمْ تَكُنِ الشَّمْسُ طَالِعَةً؛ فَإِنَّ طَرْفَيْهَا وَهُمَا قَوْلِنَا:

① قوله: (قد يكون الخ) فإن الحكم فيها يلزم الإنسانية إنما هو على بعض تقادير كونه حيوانا. (شيخ)

② قوله: (كقولك إن جئتني اليوم الخ) وكقولنا: "إمّا أن تظهر اليوم الشمس وإمّا أن لا تكون مضيئة". (مس)

③ قوله: (أي قبل دخول أداة الخ) فإن دخول كَلِمِ المجازات مانع لكون الأطراف - أي المقدم والتالي - قضايا بالفعل؛ فإن هذه الكلمات روابط بالفعل بين الأطراف، ولا شك أن القضية بنفسها يمتنع ربطها بغيرها (سل)

④ قوله: (فإن طرفيها الخ) لا يخفى أن طرفي الشرطية لاشتمالها على نسبة تفصيلية قضيتان بالقوة القريبة من الفعل، فكل قضية بالقوة: إما حلية بالقوة، أو متصلة بالقوة، أو منفصلة بالقوة؛ فطرفاهما إما حليتان، أو متصلتان، أو منفصلتان، أو حلية ومتصلة، أو حلية ومنفصلة، أو متصلة ومنفصلة (لنور)

⑤ قوله: (كلما إن كانت الخ) هذا المجموع قضية شرطية متصلة؛ فإنه حكم فيها بثبوت نسبة، وهي: عدم طلوع الشمس عند عدم وجود النهار على تقدير ثبوت نسبة أخرى، وهي وجود النهار عند طلوع الشمس. (مس)

إِلَّا أَنَّهُمَا خَرَجَتَا بِرِيَادَةِ أَدَاةِ الْإِتِّصَالِ وَالْإِنْفِصَالِ عَنِ التَّمَامِ.

”إِنْ كَانَتْ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالتَّهَارُ مَوْجُودٌ“، وَقَوْلُنَا: ”كَلَّمَا لَمْ يَكُنِ التَّهَارُ مَوْجُودًا لَمْ تَكُنِ الشَّمْسُ طَالِعَةً“ قَضِيَّتَانِ مُتَّصِلَتَانِ.

قَوْلُهُ (أَوْ مُنْفَصِلَتَانِ): كَقَوْلُنَا: ”كَلَّمَا كَانَ دَائِمًا إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْعَدَدَ زَوْجًا أَوْ فَرْدًا، فَدَائِمًا إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْعَدَدَ مُنْقَسِمًا بِمُتَسَاوِيَيْنِ أَوْ غَيْرِ مُنْقَسِمٍ بِهِمَا“.

قَوْلُهُ (أَوْ مُخْتَلِفَتَانِ): بِأَنْ يَكُونَ أَحَدُ الطَّرْفَيْنِ حَمَلِيَّةً وَالْآخَرَ مُتَّصِلَةً، أَوْ أَحَدَهُمَا حَمَلِيَّةً وَالْآخَرَ مُنْفَصِلَةً، أَوْ أَحَدَهُمَا مُتَّصِلَةً وَالْآخَرَ مُنْفَصِلَةً؛ فَالْأَقْسَامُ سِتَّةٌ^①؛ وَعَلَيْكَ بِاسْتِخْرَاجِ مَا تَرَكْنَاهُ مِنَ الْأَمْثِلَةِ.

① قوله: (فالأقسام ستة) أي: الأقسام الحاصلة من قوله: ”أو مختلفتان“؛ وأما أقسام الشرطية مطلقا فيرتقي إلى خمسة عشر قسما: تسعة منها للمتصلة حاصلة في الثلاثة، فإن طرفيها إما: حمليتان، أو منفصلتان، أو حملية ومتصلة، أو حملية ومنفصلة، أو متصلية ومنفصلة، أو بالعكس؛ كل من هذه الثلاثة الأخيرة والستة الباقية للمنفصلة -أي: ما عدا الثلاثة الأخيرة- من أقسام المتصلة. والشارح ترك أمثلة أكثر تلك الأقسام، فنحن نورد ههنا جدولاً ليطلع عليه يكشف عن وجهها الحاجب، والجدول هذا: (شيخ)

رقم	المتصلة والمنفصلة	القضايا المختلفة	أمثلة الكل
١	متصلة	حمليتان	ذكرهما الشارح
٢	//	متصلتان	ذكرهما الشارح
٣	//	منفصلتان	ذكرهما الشارح
٤	//	حملية ومتصلة	إذا كان طلوع الشمس مستلزما لوجود النهار؛ فكلما كانت الشمس طالعة، كان النهار موجودا
٥	//	متصلة وحملية	كلما إن كانت الشمس طالعة، فالنهار موجود؛ فوجود النهار لازم لطلوع الشمس
٦	//	حملية ومنفصلة	إذا كان الإنسان مستلزما للنطق؛ فإما: أن يكون الإنسان ناطقا، أو ليس بناطق
٧	//	منفصلة وحملية	كلما كان هذا إما: زوجا أو فردا، كان هذا عددا

قوله (عَنِ التَّمَامِ): أَي عَنْ أَنْ يَصِحَّ السُّكُوتُ عَلَيْهِمَا وَيَحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ، مَثَلًا قَوْلُنَا: "الشَّمْسُ طَالِعَةٌ"، مُرَكَّبٌ تَامٌّ خَبَرِيٌّ مُحْتَمِلٌ لِلصِّدْقِ وَالْكَذِبِ، وَلَا نَعْنِي بِالْقَضِيَّةِ إِلَّا هَذَا، فَإِذَا أَدْخَلْتَ عَلَيْهِ أَدَاةَ الْإِتِّصَالِ مَثَلًا، وَقُلْتَ: "إِنْ كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِعَةً" لَمْ يَصِحَّ حِينَئِذٍ أَنْ تَسْكُتَ عَلَيْهِ^①، وَلَمْ يَحْتَمِلِ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ؛ بَلْ احْتَجَّتْ إِلَى أَنْ تُضْمَّ إِلَيْهِ قَوْلُكَ: فَالْتَهَارُ مَوْجُودٌ.

متصلة ومنفصلة //	كلما إن كانت الشمس طالعة، فالنهار موجود؛ فدائما إما: أن تكون الشمس طالعة، وإما أن لا يكون النهار موجودا	٨
متصلة ومنفصلة //	إن كان دائما إما: أن تكون الشمس طالعة، أو لا يكون النهار موجودا؛ فكلما كانت الشمس طالعة، فالنهار موجود	٩
منفصلة	العدد إما: زوج أو فرد	١٠
متصلتان //	إما أن يكون إن كانت الشمس طالعة، فالنهار موجود؛ وإما أن يكون إن كانت طالعة، لم يكن موجودا	١١
منفصلتان //	دائما إما أن يكون هذا العدد زواجا، أو فردا؛ وإما أن يكون هذا العدد لا زواجا، ولا فردا	١٢
حملية ومتصلة //	إما أن لا تكون الشمس علة لوجود النهار؛ وإما كلما كانت الشمس طالعة، فالنهار موجود	١٣
متصلة وحملية //	مثاله: عكس ما مر	١٣
حملية ومنفصلة //	دائما إما أن يكون هذا الشيء ليس عددا؛ وإما أن يكون زواجا، أو فردا	١٤
منفصلة وحملية //	مثاله: عكس ما مر أنفا	١٤
متصلة ومنفصلة //	دائما إما أن يكون كلما كانت الشمس طالعة، كان النهار موجودا؛ وإما أن يكون الشمس طالعة، وإما أن لا يكون النهار موجودا	١٥
منفصلة ومتصلة //	مثاله: عكس ما مر	١٥

① قوله: (لم يصح حينئذ أن تسكت عليه) فإن ما يسكت ويحتمل الصدق والكذب في الحقيقة هو "الحكم"، وقد علمت أن هذه الأدوات مانعة عن الحكم في الأطراف، ويبقى الحكم فيها عند دخولها عليها.

فصل

التَّنَاقُضُ ①: اِخْتِلَافُ الْقَضِيَّتَيْنِ بِحَيْثُ يَلْزَمُ لِذَاتِهِ مِنْ صِدْقِ كُلِّ كِذْبِ الْأُخْرَى، أَوْ بِالْعَكْسِ.
وَلَا بُدَّ مِنَ الْإِخْتِلَافِ فِي الْكَمِّ، وَالْكِيفِ، وَالْجِهَةِ؛ وَالِاتِّحَادِ فِيمَا عَدَاهَا.

قوله (اختلاف القضيتين): قيّد بـ "القضيتين" ② "ذون الشئتين؛ إمّا لأنّ التناقض لا يكون بين المفردات على ما قيل ③، وإمّا لأنّ الكلام ④ في تناقض القضايا ⑤.

قوله (بحيث يلزم لذاته إلخ): خرج بهذا القيد الاختلاف الواقع ⑥ بين الموجبة والسالبة الجزئيتين؛ فإنهما قد تصدقان معاً ⑦، نحو: "بعض الحيوان إنسان وبعضه

① قال الماتن: (التناقض) أصل النقض الـ "حل"، ثم نقل إلى مطلق الإبطال، ولما كان كل من النقيضين يبطل حكم الآخر، أطلق عليه مادة النقيض، وكل منهما مناقض للآخر؛ فلذلك عبر بصيغة التفاعل. (عج)

② قوله: (قيّد بالقضيتين إلخ) جواب عما قيل: ماوجه تقييد الاختلاف بـ "القضيتين"؛ ولم يقل: "اختلاف الشئتين" ليعم المفردات أي التصورات أيضاً؟. (عب)

③ قوله: (على ما قيل) بأن التناقض الحقيقي ماهو بين القضايا، وإطلاقه على ماهو في المفردات على سبيل المجاز. (سل)

④ قوله: (لأن الكلام في تناقض القضايا) لأنّ الكلام في أحكامها، وأما تناقض المفردات الواقعة في أطراف القضايا فيعرف بالمقايسة، فلاحاجة إلى إدراجه في تعريف التناقض.

⑤ قوله: (في تناقض القضايا) واللام في قوله "التناقض" للعهد، أي: التناقض الذي من أحكام القضايا.

⑥ قوله: (الاختلاف الواقع) احتراز عما يكون بالواسطة، كقولنا: "زيد إنسان" و"زيد ليس بناطق"؛ فإنه لم يلزم ههنا من صدق كل كذب الأخرى، إمّا: لأن قولنا: "زيد ليس بناطق" في قوة قولنا: "زيد ليس بإنسان"، وإمّا لأن قولنا: "زيد إنسان" في قوة قولنا: "زيد ناطق". (شيخ)

⑦ قوله: (فإنهما قد تصدقان معاً) واعلم! أنهم أخرجوا القضايا الذهنية والغير المتعارفة عن

لَيْسَ بِإِنْسَانٍ، فَلَمْ يَتَحَقَّقِ التَّنَاقُضُ ① بَيْنَ الْجُزْئِيَّتَيْنِ.

قوله (وبالعكس ②): أي وكذالك يلزم من كذب كل من القضيّتين صدق الأخرى؛ وخرج بهذا القيد الاختلاف الواقع بين الموجبة والسالبة الكلّيتين؛ فإنهما قد تكديبان معاً، نحو: "لا شيء من الحيوان بإنسان، وكل حيوان إنسان"، فلا يتحقق التناقض بين الكلّيتين أيضاً.

فقد علم أن القضيّتين لو كانتا محصورتين يجب اختلافهما في الكم، كما سيُصرّح به المصنّف ﷺ أيضاً.

قوله (ولابد من الاختلاف): أي يشترط في التناقض أن يكون إحدى القضيّتين موجبة والأخرى سالبة، ضرورة أن الموجبتين وكذا السالبتين قد تجتمعان في الصدق ③ والكذب ④ معاً. ثم إن كانت القضيّتان محصورتين يجب

التناقض وعن العكوس أيضاً، فلا يرد: أنه يصدق "بعض النوع إنسان" ولا يكذب نقيضه، وهو: "لا شيء من النوع إنسان"؛ إذ الجزئية المذكورة ليست بمتعارفة؛ إذ الإنسان لا يصدق على النوع صدق الكلي على جزئياته. فافهم. (عب)

① قوله: (فلم يتحقق التناقض إلخ) إذ لا يلزم ههنا من صدق كل كذب الأخرى.

② قوله: (وبالعكس) ولقائل أن يقول: قوله: "وبالعكس" لا حاجة إليه؛ إذ هو مندرج في قوله: "من صدق كل كذب الأخرى"؛ لأن المراد من لفظ "كل" وكذا من لفظ "الأخرى" أعم من الأصل والنقيض معاً؛ ولو قال: "بمحيث يلزم لذاته من صدق هذه القضية كذب الأخرى" لاحتاج البتة إلى قوله: "وبالعكس". (شيخ)

وقال الشاه جهاني: هذا الاندراج بدلالة الالتزام، ((والالتزام مهجور في التعريفات)). (مس)
المحوظة: اعلم! أن في النسخة المطبوعة في الهند: "يلزم لذاته من صدق كل كذب الأخرى، أو بالعكس" بكلمة "أو"، والصحيح "وبالعكس"؛ هكذا في التهذيب، وشاه جهاني، وفي نسخة البيروت. (مس)
③ قوله: (أي يشترط في التناقض) إشارة إلى أن ((لفظ "لابد" قد يستعمل في "الركن"، وقارة في "الشرط")، وههنا مستعمل في الشرط بقريته ذكره بعد التعريف؛ وإلى أن الاختلاف في "الكيف" شرط في الجميع، والاختلاف في "الكم" شرط في نوع منه، وهو التناقض بين المحصورتين؛ فلا يرد النقض بوجود التناقض بين المخصوصتين بدون الاختلاف في الكم. (عب)

④ قوله: (في الصدق) نحو: "كل إنسان حيوان وبعض الإنسان حيوان"، و"لا شيء من الإنسان"

فَالْتَقِيْضُ لِلضَّرُوْرِيَّةِ "الْمُمْكِنَةُ الْعَامَّةُ"؛

اِخْتِلَافُهُمَا فِي الْكَمِّ أَيْضًا، كَمَا مَرَّ.

ثُمَّ إِنْ كَانَتْ مُوجَّهَتَيْنِ^① يَجِبُ اِخْتِلَافُهُمَا فِي الْجِهَةِ؛ فَإِنَّ الضَّرُوْرِيَّتَيْنِ قَدْ تَكْذِبَانِ مَعًا، نَحْوُ: "كُلُّ إِنْسَانٍ كَاتِبٌ بِالضَّرُوْرَةِ، وَلَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ يَكْتَابُ بِالضَّرُوْرَةِ."

وَالْمُمْكِنَتَيْنِ قَدْ تَصَدُقَانِ مَعًا، كَقَوْلِنَا: "كُلُّ إِنْسَانٍ كَاتِبٌ بِالْإِمْكَانِ الْعَامِّ، وَلَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ يَكْتَابُ بِالْإِمْكَانِ الْعَامِّ."

قَوْلُهُ (وَالِاتِّحَادِ فِيْمَا عَدَاهَا): أَيُّ وَيُسْتَرْطُ فِي التَّنَاقُضِ اِتِّحَادُ الْقَضِيَّتَيْنِ فِيْمَا عَدَا الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ الْمَذْكُورَةَ، أَعْنِي الْكَمَّ وَالْكِيفَ وَالْجِهَةَ؛ وَقَدْ صَبَّطُوا هَذَا اِلْتِحَادًا فِي ضَمْنِ اِلْتِحَادِ فِي الْأُمُورِ الثَّمَانِيَّةِ^②. قَالَ قَائِلُهُمْ. شعر:

❧ بفرس وبعض الإنسان ليس بفرس". (مش)

⑤ قوله: (والكذب) نحو: "كل إنسان فرس وبعض الإنسان فرس"، و"لا شيء من الإنسان بناطق وبعض الإنسان ليس بناطق". (مش)

① قوله: (موجهتين) نحو: "كل إنسان حيوان بالضرورة" و"بعض الإنسان ليس بحيوان بالإمكان العام".

② قوله: (في الأمور الثمانية) فإنه لا تناقض:

عند اختلاف الموضوع، نحو: زيد قائم، وعمرو ليس بقائم؛

وعند اختلاف المحمول، نحو: زيد قائم، وزيد ليس بقاعد؛

وعند اختلاف المكان، نحو: زيد جالس أي في السوق، وزيد ليس بجالس أي في الدار؛

وعند اختلاف الشرط، نحو: الجسم مفرق للبصر - أي بشرط كونه أبيض -، و الجسم ليس

بمفرق للبصر، أي بشرط كونه أسود؛

وعند اختلاف الإضافة، نحو: زيد أب - أي لعمرو -، وزيد ليس بأب، أي لبكر؛

وعند اختلاف الجزء والكل، نحو: الزنجي أسود - أي بعضه -، والزنجي ليس بأسود، أي كله؛ فإن

عَظَّمَهُ أَيْضًا؛

وعند اختلاف القوّة والفعل، نحو: الخمر مسكر في الدنّ - أي بالقوّة -، والخمر ليس بمسكر في

الدنّ، أي بالفعل؛

وعند اختلاف الزمان، نحو: زيد قائم - أي في الليل -، وليس بقائم، أي: في النهار.

وَحَدَّثَ مَوْضُوعٌ وَمَحْمُولٌ وَمَكَانٌ	دَر تَنَاقُضٍ هَشْتِ وَحَدَّثَ شَرْطُ دَاوٍ
قَوَّتْ وَفَعَلَ سِتْ دَرِ آخِرِ زَمَانٍ	وَحَدَّثَ شَرْطٌ وَإِضَافَةٌ جِزْءٌ وَكُلٌّ

قَوْلُهُ (فَالْتَقِيضُ لِلضَّرُورِيَّةِ^①): اعْلَمْ! أَنَّ تَقْيِضَ كُلِّ شَيْءٍ رَفْعُهُ^②، فَتَقْيِضُ

ثم اعلم! أن البعض أدرجوا وحدة الشرط والجزء والكل تحت "وحدة الموضوع"؛ لاختلافه بعدم هذه الوحدات؛ ووحدة المكان والإضافة والقوة والفعل تحت "وحدة المحمول"؛ لاختلافه بعدم هذه الوحدات؛ فبقي ثلث وحدات: وحدة الموضوع، ووحدة المحمول، ووحدة الزمان. والبعض اكتفوا بوحدين، وأدرجوا "وحدة الزمان" تحت وحدة المحمول؛ لاختلافه باختلاف الزمان. واكتفى بعضهم بوحدة النسبة الحكمية؛ فإن اختلاف شيء من الموضوع والمحمول وما يتعلق بهما يستلزم اختلاف النسبة. فتدبر! (مش)

① قوله: (فالتقيض للضرورة) هذا شروع في بيان تعيين النقائض وتفصيلها، وينبغي أن يعلم قبل ذلك: أنه إذا رفع القضية فربما يكون نفس رفعها قضية، لها مفهوم محصل عند العقل من القضايا المتبعة، وهذا هو "التقيض الحقيقي"، وربما لم يكن رفعها قضية، لها مفهوم محصل من القضايا؛ بل يكون لرفعها لازم مساوٍ له محصل واحد، وأطلق اسم التقيض عليه مجازاً؛ لكون ذلك بعد رعاية اتحاد الموضوع والمحمول، حتى لا يكون "زيد ناطق" تقيضاً لقولنا: "زيد ليس بإنسان" وإن كان مساوياً لتقيضه؛ لأن المساويين كثيرة، فلو لم يعتبر الاتحاد لتعسر الضبط، فالمراد بـ"التقيض" في هذا المقام أحد الأمرين: إما نفس التقيض، أو لازمه المساوي.

وإنما وجب العلم بما ذكرنا قبل الشروع فيما ذكر لئلا يشكل من التعريف المذكور للتناقض، وتعيين نقائض الموجهات؛ فإن الاختلاف المقتضي لذاته لا يتحقق في أكثر تلك النقائض.

وقد يقال: لوجه في زيادة قيد "لذاته" في تعريف التناقض احتراز عن مثل هذا.

ثم إطلاق اسم التقيض عليه تجوّزاً، فإنهم لو تركوا هذا القيد لم يضطروا إلى الإطلاق الموجب لاضطراب المحصلين.

وهنا شيء، وهو: أن ماسبق من التعريف والشرائط لَمَّا كان كافياً في معرفة التقيض الحقيقي لكل قضية كما ذكر، فكان الأولى أن يقتصر المصنّف في بيان ما اعتبر التقيض المجازي تقيضاً له، مع أنه قد ذكر أن التقيض للضرورة الممكنة العامة؛ وقد حكم العلامة الرازي في شرح الشمسية: "أن التناقض بينهما حقيقي". أقول: ما حكم به الشارح المذكور تحكّم؛ بل الحق أن الممكنة وإن كان تقيضاً حقيقياً للضرورة؛ لكن الضرورية ليست تقيضاً للممكنة؛ بل هي تقيض مجازي لها، كما حققه البعض.

وَاللِّدَائِمَةِ "الْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ"؛ وَلِلْمَشْرُوطَةِ الْعَامَّةِ "الْحِينِيَّةُ الْمُمْكِنَةُ"؛
وَاللُّعْرَفِيَّةِ الْعَامَّةِ "الْحِينِيَّةُ الْمُطْلَقَةُ".

القَضِيَّةُ الَّتِي حُكِمَ فِيهَا بِضَرُورَةِ الْإِيجَابِ أَوْ السَّلْبِ، هِيَ قَضِيَّةٌ حُكِمَ فِيهَا بِسَلْبِ تِلْكَ الضَّرُورَةِ، وَسَلْبُ كُلِّ ضَرُورَةٍ هُوَ عَيْنُ إِمْكَانِ الطَّرْفِ الْمُقَابِلِ.

فَنَقِيضُ ضَرُورَةِ الْإِيجَابِ هُوَ إِمْكَانُ السَّلْبِ، وَنَقِيضُ ضَرُورَةِ السَّلْبِ هُوَ إِمْكَانُ الْإِيجَابِ؛ وَنَقِيضُ الدَّوَامِ هُوَ سَلْبُ الدَّوَامِ - وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ يَلْزَمُهُ فِعْلِيَّةُ الطَّرْفِ الْمُقَابِلِ -، فَرَفْعُ الدَّوَامِ الْإِيجَابِ يَلْزَمُهُ فِعْلِيَّةُ السَّلْبِ، وَرَفْعُ الدَّوَامِ السَّلْبِ يَلْزَمُهُ فِعْلِيَّةُ الْإِيجَابِ؛ فَالْمُمْكِنَةُ الْعَامَّةُ نَقِيضُ صَرِيحٍ^① لِلضَّرُورِيَّةِ الْمُطْلَقَةِ، وَالْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ لَازِمَةٌ لِنَقِيضِ الدَّائِمَةِ الْمُطْلَقَةِ؛ وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ^② لِنَقِيضِهَا الصَّرِيحُ - وَهُوَ

❶ فإن قلت: لما كان المقصود بيان النقيض المجازي فكان الواجب أن يقول: "والنقيض للممكنة الضرورية"؟ قلت: لعله لم يأت بذلك تنبيهاً على أن الحقيقي وإن لم يكن مقصوداً؛ لكن حيث يلزم كونها مفهوماً فهو أحق بالتقديم (شس)

① قوله: (نقيض كل شيء رفعه) واعتراض عليه ب: أن العدم نقيض الوجود، وقد تقرر عندهم: أن التناقض من الطرفين؛ فثبت أن الوجود نقيض العدم مع أن الوجود ليس رفع العدم؛ فكيف يصح: "أن نقيض كل شيء رفعه"؛ بل لزم منها شيء آخر وهو: أن رفع العدم أيضاً نقيض للعدم؛ فللعدم نقيضان: الوجود وسلب العدم؛ وقد تقرر عندهم: أن النقيض لكل شيء واحد؟.

والجواب: أن المراد من الرفع أعم من الصريحي والضمي، والوجود إن لم يكن رفعاً للعدم صريحاً؛ لكنه رفعه ضمناً، وسلب السلب - أي: سلب عدم الوجود - ليس نقيضاً مغايراً للوجود؛ بل هما شيء واحد في الحقيقة، ولا فرق بينهما بحسب المصداق. فتدبير: (سل من شاء) مس

② قوله: (نقيض صريح) نحو: "كل إنسان حيوان بالضرورة"، ونقيضه: "بعض الإنسان ليس بحيوان بالإمكان العام"، ونحو: "لا شيء من الإنسان مجبر بالضرورة"، ونقيضه: "بعض الإنسان حجر بالإمكان العام".

③ قوله: (ولما لم يكن إلخ) دفع دخل مقدر، تقريره: أن المطلقة العامة إذا كان لازمة لنقيض الدائمة، ولم تكن نقيضها، فكيف يصح قولهم ب: "أن المطلقة العامة نقيض الدائمة"؟.

اللاذوام - مفهومٌ محصلٌ^① مُعتبرٌ بينَ القَضايا المَتمَدَاوِلَةِ المُتَعَارَفَةِ، قالوا: نَقِيضُ الدَّائِمَةِ^② هُوَ المَطلَقةُ العَامَّةُ.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ نِسْبَةَ الحَينِيَّةِ المُمَكِّنَةِ^③ إِلَى المَشْرُوطَةِ العَامَّةِ، كِنِسْبَةِ^④ المُمَكِّنَةِ العَامَّةِ إِلَى الصَّرُورِيَّةِ؛ فَإِنَّ الحَينِيَّةِ المُمَكِّنَةَ: هِيَ الَّتِي حُكِمَ فِيهَا بِسَلْبِ الصَّرُورَةِ الوَصفِيَّةِ - أَي الصَّرُورَةِ مادَامَ الوَصفُ عَنِ الجَانِبِ المُخَالِفِ - فَتَكُونُ نَقِيضاً صَرِيحاً لِمَا حُكِمَ فِيهَا بِصَرُورَةِ الجَانِبِ المُوَافِقِ بِحَسَبِ الوَصفِ، فَقَوْلُنَا: "بِالصَّرُورَةِ كُلِّ كَاتِبٍ مُتَحَرِّكٍ الأَصَابِعِ مادَامَ كَاتِباً"، نَقِيضُهُ "لَيْسَ بَعْضُ الكَاتِبِ^⑤ بِمُتَحَرِّكٍ الأَصَابِعِ حِينَ هُوَ كَاتِبٌ بالإمكَانِ".

وَنِسْبَةَ الحَينِيَّةِ المُطلَقةِ - وَهِيَ قَضيةٌ حُكِمَ فِيهَا بِفِعْلِيَّةِ النِّسْبَةِ حِينَ اتَّصَفَ دَاتُ المَوْضُوعِ بِالوَصفِ العُنَوَائِيِّ - إِلَى العُرْفِيَّةِ العَامَّةِ كِنِسْبَةِ المُطلَقةِ العَامَّةِ إِلَى الدَّائِمَةِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الحُكْمَ فِي العُرْفِيَّةِ العَامَّةِ بِدَوَامِ النِّسْبَةِ مادَامَ دَاتُ المَوْضُوعِ

① قوله: (مفهوم محصل) أي: قضية ممتازة موضوعة للدلالة على اللاذوام.

② قوله: (نقيض الدائمة إلخ) فالمراد من النقيض ههنا أعم من النقيض الصريح والظني.

③ قوله: (هو المطلقة العامة) نحو: "كل فلك متحرك بالدوام" ونقيضه: "بعض الفلك ليس بمتحرك بالفعل".

④ قوله: (نسبة الحينية الممكنة إلخ) فالخلاصة: أنه كما أن "الضرورية" - المحكوم فيها بالضرورة الذاتية - نقيضها الصريح "الممكنة"؛ إذ فيها سلب الضرورة الذاتية من الجانب المقابل؛ كذلك "المشروطة العامة" - المحكوم فيها بالضرورة الوصفية - نقيضها الصريح "الحينية الممكنة"؛ إذ معناها سلب الضرورة الوصفية عن الجانب المخالف؛ وكما أن "الدائمة" - المحكوم فيها بالدوام الذاتي - لازم نقيضها "المطلقة العامة" المحكوم فيها بالفعلية الذاتية، كذلك "العرفية العامة" - المحكوم فيها بالدوام الوصفي لازم - نقيضها "الحينية المطلقة" المحكوم فيها بالفعلية الوصفية في الجانب المخالف. (بن)

⑤ قوله: (كنسبة الممكنة إلخ) أي: الحينية الممكنة نقيض صريح لـ "المشروطة العامة" (مس)

⑥ قوله: (ليس بعض الكاتب إلخ) فإنه حكم فيها بأن الجانب المخالف - وهو ثبوت تحرك

الأصابع للكاتب - ليس بضروري مادام الكتابة (مش)

وَلِلْمُرَكَّبَةِ الْمَفْهُومِ الْمُرَدِّدِ بَيْنَ نَقِيضِي الْجُزْأَيْنِ ①؛

مُتَّصِفَةً بِالْوَصْفِ الْعُنَوَانِي، فَتَقِيضُهَا الصَّرِيحُ هُوَ سَلْبُ ذَلِكَ الدَّوَامِ؛ وَيَلْزَمُهُ وَقُوعُ الظَّرْفِ الْمُقَابِلِ فِي بَعْضِ أَوْقَاتِ الوَصْفِ الْعُنَوَانِي، وَهَذَا مَعْنَى الْحَيْثِيَّةِ الْمُطْلَقَةِ الْمُخَالَفَةِ لِلعَرَفِيَّةِ الْعَامَّةِ فِي الكَيْفِ؛ فَتَقِيضُ قَوْلَنَا: "بِالدَّوَامِ كُلُّ كَاتِبٍ مُتَحَرِّكٍ الْأَصَابِعِ مَا دَامَ كَاتِبًا" قَوْلْنَا: "لَيْسَ بَعْضُ الكَاتِبِ بِمُتَحَرِّكٍ الْأَصَابِعِ حِينَ هُوَ كَاتِبٌ بِالفِعْلِ".

وَالْمُصَنَّفُ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِبَيَانِ نَقِيضِي الوَقْتِيَّةِ وَالْمُنْتَشِرَةِ ② الْمُطْلَقَتَيْنِ مِنَ

① قال الماتن: (المفهوم المرّد بين نقيضي الجزئين) والمفهوم المرّد بالحقيقة منفصلة مانعة الخلو مركبة من نقيضي الجزئين، فيكون طريق أخذ نقيض المركبة: أن تحلل المركبة إلى الجزئين، ويؤخذ لكل جزء نقيضه، ويركب من نقيضي الجزئين منفصلة مانعة الخلو، فيقال: "إما هذا النقيض وإما ذاك". ثم من أحاط بمقائيق المركبات ونقائض البسائط لا يخفى عليه طريق أخذ نقيض المركبات، وإن غم عليه فليتنظر إلى المشروطة الخاصة المركبة من مشروطة عامة موافقة لأصل القضية في الكيف، ومن مطلقة عامة مخالفة له في الكيف أيضاً، فإن نقيضها إما: الحينية الممكنة المخالفة، أو الدائمة الموافقة؛ لأن نقيض الجزء الأول - أي المشروطة العامة الموافقة - هو الحينية الممكنة المخالفة، ونقيض الجزء الثاني - أي المطلقة العامة المخالفة - هو الدائمة الموافقة؛ فإذا قلنا: "بالضرورة كل كاتب متحرك الأصابع ما دام كاتباً، لا دائماً" فنقيضها: "إما ليس بعض الكاتب بمتحرك الأصابع بالإمكان الحيني"، و"إما بعض الكاتب متحرك الأصابع دائماً"؛ وهذه هي المنفصلة المانعة الخلو المركبة من نقيضي الجزئين. وإطلاق النقيض على هذا المفهوم المرّد باعتبار أنه لازم مساوٍ للنقيض، لا باعتبار أنه نقيض حقيقة؛ إذ نقيض الشيء بالحقيقة هو رفع ذلك الشيء، والقضية المركبة لما كانت عبارة عن مجموع قضيتين مختلفتين بالإيجاب والسلب، فنقيضها رفع ذلك المجموع، والمفهوم المرّد ليس نفس الرفع؛ لكنّه لازم مساوٍ له تأمل (عج)

② قوله: (نقيض الوقتية والمنتشرة) فنقيض الوقتية المطلقة "الممكنة الوقتية"، وهي التي حكم فيها بسلب الضرورة في وقت معين عن الجانب المخالف للحكم؛ لأن الضرورة في وقت معين يناقضه سلب الضرورة الوقتية يقيناً؛ ونقيض المنتشرة المطلقة "الممكنة الدائمة"، وهي التي حكم فيها بسلب الضرورة دائماً عن الجانب المخالف للحكم؛ فإن الضرورة المنتشرة وسلبها مما يتناقضان جزماً؛ فهما أيضاً من البسائط الغير المشهورة، ونسبتهما إلى الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة كنسبة

البَسَائِطِ؛ إِذْ لَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ غَرَضٌ فِيمَا سَيَأْتِي مِنْ مَبَاحِثِ الْعُكُوسِ وَالْأَقْيَسَةِ،
بِخِلَافِ بَاقِيِ الْبَسَائِطِ، فَتَأَمَّلْ ①.

قوله (وَالْمُرَكَّبَةِ): قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ نَقِيضَ كُلِّ شَيْءٍ رَفَعُهُ، فَاعْلَمْ أَنَّ رَفْعَ الْمُرَكَّبِ
إِنَّمَا يَكُونُ بِرَفْعِ أَحَدِ جُزْئِيهِ لِاعْلَى التَّعْيِينِ ②؛ بَلْ عَلَى سَبِيلِ مَنَعِ الْخُلُوعِ؛ إِذْ يَجُوزُ
أَنْ يَكُونَ بِرَفْعِ كِلَا جُزْئَيْهِ؛ فَنَقِيضُ الْقَضِيَّةِ الْمُرَكَّبَةِ نَقِيضُ أَحَدِ جُزْئَيْهِ عَلَى سَبِيلِ
مَنَعِ الْخُلُوعِ، فَنَقِيضُ قَوْلِنَا: "كُلُّ كَاتِبٍ ③ مُتَحَرِّكُ الْأَصَابِعِ بِالضَّرُورَةِ مَا دَامَ كَاتِباً
لَدَائِماً" - أَيْ لِاشْيَاءٍ مِنَ الْكَاتِبِ بِمُتَحَرِّكِ الْأَصَابِعِ بِالْفِعْلِ - قَضِيَّةٌ مُنْفَصِلَةٌ مَا نَعَتْهُ
الْخُلُوعُ، وَهِيَ قَوْلِنَا: إِمَّا بَعْضُ الْكَاتِبِ لَيْسَ بِمُتَحَرِّكِ الْأَصَابِعِ بِالْإِمْكَانِ حِينَ هُوَ
كَاتِبٌ، وَإِمَّا بَعْضُ الْكَاتِبِ مُتَحَرِّكُ الْأَصَابِعِ دَائِماً.

وَأَنْتَ بَعْدَ إِطْلَاعِكَ عَلَى حَقَائِقِ الْمُرَكَّبَاتِ وَنَقَائِضِ الْبَسَائِطِ تَتَمَكَّنُ مِنْ
اسْتِخْرَاجِ ④ تَفَاصِيلِ نَقَائِضِ الْمُرَكَّبَاتِ.

① الممكنة العامة والحينية الممكنة إلى الضرورية المطلقة والمشروطة العامة (شاه مس

① قوله: (فتأمل) إشارة إلى أنه لا بد من نقيضهما أيضاً استيفاء للباب وإن لم يتعلق به غرض
علمي، كما صرح به القوم. (سل)

② قوله: (لاعلى التعيين) فإن رفع المركب قد يحصل برفع أحد جزئيه لاعلى التعيين، وتارة برفع
كليهما؛ فرفع أحد جزئيه لاعلى التعيين - سواء كان في ضمن رفع الجزئين أو برفعه وحده - لازم لرفع
المركب. (عب)

③ قوله: (كل كاتب إلخ) فهذه مشروطة خاصة مركبة من المشروطة العامة والمطلقة العامة،
فنقيضها هو نقيض إحدى هاتين النقيضين على سبيل منع الخلو؛ فنقيض المشروطة العامة "الحينية
الممكنة"، ونقيض المطلقة العامة "الدائمة المطلقة"؛ فنقيض هذه المشروطة الخاصة هو المفهوم المراد
بين إحدى هاتين القضيتين على سبيل منع الخلو (سل)

④ - ١ قوله: (تتمكن من استخراج إلخ) بأن تحلل القضية المركبة إلى بسائطها، ويؤخذ نقيض
كل قضية بسيطة، ثم يجعل النقيضان قضية منفصلة بإتيان حرف الترديد، وهو كلمة "إما". (عب)

⑤ - ٢ قوله: (تتمكن من استخراج إلخ) فإننا إذا علمنا أن العرفية الخاصة الموجبة الكلية مركبة
من عرفية عامة موجبة كلية ومطلقة عامة سالبة كلية، ونقيض الأول: السالبة الجزئية الحينية المطلقة،

وَلَكِنْ فِي الْجُزْئِيَّةِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى كُلِّ فَرْدٍ.

فَصُلُّ

الْعَكْسُ الْمُسْتَوِي: تَبْدِيلُ طَرَفِي الْقَضِيَّةِ مَعَ بَقَاءِ الصِّدْقِ وَالْكَيْفِ.

قوله (وَلَكِنْ فِي الْجُزْئِيَّةِ^① بِالنَّسْبَةِ إِلَى كُلِّ فَرْدٍ): يَعْنِي لَا يَكْفِي فِي اخْتِزَافِ الْقَضِيَّةِ الْمُرَكَّبَةِ الْجُزْئِيَّةِ التَّرْدِيدُ بَيْنَ تَقْيِضِي جُزْأَيْهَا، وَهِيَ الْكَلِمَتَانِ؛ إِذْ قَدْ يَكْذِبُ الْمُرَكَّبَةُ الْجُزْئِيَّةُ^②، كَقَوْلِنَا: بَعْضُ الْحَيَوَانَاتِ إِنْسَانٌ بِالْفِعْلِ لَدَائِمًا، وَيَكْذِبُ كَلَّا تَقْيِضِي جُزْأَيْهَا أَيْضًا، وَهِيَ قَوْلِنَا: لَا شَيْءَ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ بِإِنْسَانٍ دَائِمًا، وَقَوْلِنَا: كُلُّ حَيَوَانَاتٍ إِنْسَانٌ دَائِمًا.

وَحِينَئِذٍ فَطَرِيقَ اخْتِزَافِ الْقَضِيَّةِ الْمُرَكَّبَةِ الْجُزْئِيَّةِ: أَنْ يُوضَعَ أَفْرَادُ الْمَوْضُوعِ كُلِّهَا؛ ضَرُورَةً أَنَّ تَقْيِضَ الْجُزْئِيَّةِ هِيَ الْكَلِمَةُ، ثُمَّ تَرَدَّدُ بَيْنَ تَقْيِضِي الْجُزْأَيْنِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ تِلْكَ الْأَفْرَادِ، فَيُقَالُ فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ: كُلُّ حَيَوَانَاتٍ^③ إِنْسَانٌ دَائِمًا أَوْ

① وتقيض الثاني: الدائمة المطلقة الموجبة الجزئية؛ ظهر علينا أن تقيض العرفية الخاصة هو المفهوم المراد بين هاتين القضيتين على سبيل منع الخلو؛ فنقيض قولنا: "بالدوام كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً، لادائماً" - أي: لا شيء من الكاتب بمتحرك الأصابع بالفعل - قضية مانعة الخلو، هي قولنا: "إما ليس بعض الكاتب بمتحرك الأصابع حين هو كاتب بالفعل، وإما بعض الكاتب بمتحرك الأصابع دائماً؛ وكذا تقيض الوجودية اللا ضرورية - كقولنا: "كل إنسان كاتب بالفعل، لا بالضرورة" أي: لا شيء منه بكتاب بالإمكان العام - القضية المنفصلة المرادة بين تقيض المطلقة العامة والممكنة العامة على سبيل منع الخلو، وهو قولنا: "إما بعض الإنسان ليس كاتباً دائماً، أو بعض الإنسان كاتب بالضرورة". وقس على هذا الوقتية والمنتشرة وغيرها. (سل)

① قوله: (وَلَكِنْ فِي الْجُزْئِيَّةِ) دفع للتوهم الناشئ من قوله: "وللمركبة" أنها وقعت مطلقة غير مقيدة بالكلية، و"مطلقات العلوم كليات"، فيتوهم منه أن المفهوم المراد تقيض للمركبة الجزئية أيضاً (عب)

② قوله: (قد يكذب المركبة الجزئية) كقولنا: "بعض الحيوان إنسان بالفعل، لادائماً"، أي: ليس بعض الحيوان إنساناً بالفعل؛ ضرورة أن بعض الحيوان إنسان دائماً، وبعضه ليس بإنسان دائماً.

(عب من شاه مس)

③ قوله: (كل حيوان إلخ) إن قيل: إن هذه القضية الحملية المرادة المحمول كيف تكون نقيضاً

لَيْسَ بِإِنْسَانٍ دَائِمًا، وَحَيْثُ يُذْفَعُ فَيَصْدُقُ التَّقْيِضُ، وَهُوَ قَضِيَّةٌ حَمَلِيَّةٌ مُرَدَّدَةٌ الْمَحْمُولُ، فَقَوْلُهُ: "إِلَى كُلِّ فَرْدٍ" أَي مِنْ أَفْرَادِ الْمَوْضُوعِ.

قَوْلُهُ (طَرَفِي الْقَضِيَّةِ^①): سَوَاءٌ كَانَ الطَّرْفَانِ هُمَا الْمَوْضُوعُ وَالْمَحْمُولُ، أَوْ الْمُقَدَّمُ وَالتَّالِي.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْعَكْسَ كَمَا يُطْلَقُ عَلَى الْمَعْنَى الْمَصْدَرِيِّ الْمَذْكُورِ، كَذَلِكَ يُطْلَقُ عَلَى الْقَضِيَّةِ الْحَاصِلَةِ مِنَ التَّبْدِيلِ؛ وَذَلِكَ الْإِطْلَاقُ مَجَازِيٌّ مِنْ قِبَلِ إِطْلَاقِ "الْلَفْظِ" عَلَى الْمَلْفُوظِ، وَ"الْحَلْقِ" عَلَى الْمَخْلُوقِ.

قَوْلُهُ (مَعَ بَقَاءِ الصِّدْقِ): بِمَعْنَى أَنَّ الْأَصْلَ^② لَوْ فُرِضَ صِدْقُهُ^③ لَزِمَ مِنْ صِدْقِهِ

① للوجودية اللادائمة المذكورة: أي قولنا: "بعض الحيوان إنسان بالفعل لادائما"؛ فإن كلا من هاتين القضيتين موجبتان، ومن شرائط التناقض الاختلاف في الإيجاب والسلب كما مرّ؟ فجوابه: أن إطلاق النقيض ههنا على التجوّز، وفي الحقيقة أنها مساوية لنقيضها (سل)

② قوله: (طرفي القضية) أي: جعل أحد الطرفين مكان الآخر، والآخر مكانه، والمراد بالتبديل: التبديل المعنوي الذي يغير المعنى، ولهذا قالوا: "لاعكس للمنفصلات"، أي: لا عكس معتدًا به للمنفصلات لعدم الفائدة؛ إذ المعاندة بين الطرفين تبقى على حالها، سواء قدم الطرف الآخر أو لا.

وَاعْتَرِضْ: بِ"أَنَّ الْعَكْسَ لَازِمٌ لِلْقَضِيَّةِ"، مَعَ أَنَّ قَوْلَنَا: "بَعْضُ النُّوعِ إِنْسَانٌ" صَادِقٌ، وَلَا يَصْدُقُ عَكْسُ هَذِهِ، وَهُوَ: "بَعْضُ الْإِنْسَانِ نَوْعٌ"؟ وَقَدْ يَجَابُ عَنْهُ: بِمَنْعِ صِدْقِ "بَعْضِ النُّوعِ إِنْسَانٌ"؛ فَإِنَّ "لَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ نَوْعٌ" صَادِقٌ، وَيَنْعَكِسُ إِلَى قَوْلِنَا: "لَا شَيْءَ مِنَ النُّوعِ يَأْنَسَانُ"، فَهُوَ صَادِقٌ، وَهُوَ مَنَاقِضُ لِقَوْلِنَا: "بَعْضُ النُّوعِ إِنْسَانٌ". (عن ملخصاً)

③ قوله: (بمعنى أن الأصل إلخ) يعني: أنه ليس المراد بالصدق ههنا الصدق النفس الأمري؛ بل ما هو شامل له وللصدق الفرضي (عب)

④ قوله: (لو فرض صدقه) نحو: "كل إنسان حجر"، عكسه: "بعض الحجر إنسان"؛ ويلزم صدقه على تقدير صدق الأصل.

وَإِنَّمَا شَرَطَ بَقَاءَ الصِّدْقِ؛ لِأَنَّ عَكْسَ الْقَضِيَّةِ لَازِمٌ لَهَا، وَيَمْتَنَعُ صِدْقُ الْمَلْزُومِ بِدُونِ صِدْقِ الْمَلْزُومِ؛ فَإِنَّ "انْتِفَاءَ الْمَلْزُومِ يَسْتَلْزِمُ انْتِفَاءَ الْمَلْزُومِ"، بِمُخْلَافِ بَقَاءِ الْكُذْبِ؛ فَإِنَّهُ يَجُوزُ صِدْقُ الْمَلْزُومِ بِدُونِ صِدْقِ الْمَلْزُومِ؛ لِجُوزِ أَنْ يَكُونَ الْمَلْزُومُ أَعْمَ مِنَ الْمَلْزُومِ، فَقَوْلِنَا: "كُلُّ حَيْوَانٍ إِنْسَانٌ" كَاذِبٌ وَعَكْسُهُ -أَي: "بَعْضُ الْإِنْسَانِ حَيْوَانٌ" - صَادِقٌ، فَلَا مُضَايِقَةَ. (سل)

وَالْمُوجِبَةُ إِنَّمَا تَنْعَكِسُ جُزْئِيَّةً لِحَوَازِ عُمُومِ الْمَحْمُولِ أَوِ الثَّانِي.

صِدْقُ الْعَكْسِ، لِأَنَّهُ يَجِبُ صِدْقُهُمَا فِي الْوَاقِعِ.

قَوْلُهُ (وَالكَيْفِ) ①: يَعْنِي إِنْ كَانَ الْأَصْلُ مُوجِبَةً كَانَ الْعَكْسُ مُوجِبَةً، وَإِنْ كَانَ سَالِبَةً كَانَ الْعَكْسُ سَالِبَةً.

قَوْلُهُ (وَالْمُوجِبَةُ إِنَّمَا تَنْعَكِسُ جُزْئِيَّةً): يَعْنِي أَنَّ الْمُوجِبَةَ -سِوَاءَ كَانَتْ كَلِمَةً، نَحْوَ: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ؛ أَوْ جُزْئِيَّةً، نَحْوَ: بَعْضُ الْإِنْسَانِ حَيَوَانٌ- إِنَّمَا تَنْعَكِسُ إِلَى الْمُوجِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ لَا إِلَى الْمُوجِبَةِ الْكَلِمَةِ ②.

أَمَّا صِدْقُ الْمُوجِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ فَظَاهِرٌ؛ ③ ضَرُورَةٌ أَنَّهُ ④ إِذَا صَدَقَ الْمَحْمُولُ عَلَى مَا صَدَقَ عَلَيْهِ الْمَوْضُوعُ كَلًّا أَوْ بَعْضًا، لَصَدَقَ الْمَوْضُوعُ وَالْمَحْمُولُ فِي هَذَا الْفَرْدِ ⑤؛ فَيَصْدُقُ الْمَحْمُولُ عَلَى أَفْرَادِ الْمَوْضُوعِ فِي الْجُمْلَةِ.

① قَوْلُهُ: (وَالكَيْفِ) أَي: بَقَاءَهُ؛ لِأَنَّهُمْ تَصَفَّحُوا الْقَضَايَا، فَلَمْ يَجِدُوهَا فِي الْأَكْثَرِ بَعْدَ التَّبْدِيلِ إِلَّا سَادِقَةً لِأَزْمَةِ مُوَافَقَةِ فِي الْكَيْفِ. (عَب)

② قَوْلُهُ: (لَا إِلَى الْمُوجِبَةِ الْكَلِمَةِ) إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ كَلِمَةَ "إِنَّمَا" لِلْحَصْرِ، وَلَهُ جِزْآنٌ: ثَبُوتِي، وَسَلْبِي؛ أَمَّا الثَّبُوتِي فَهُوَ: "أَنَّ كُلَّ مُوجِبَةٍ تَنْعَكِسُ إِلَى مُوجِبَةٍ جُزْئِيَّةٍ"، وَأَمَّا السَّلْبِي فَهُوَ: "أَنَّ كُلَّ مُوجِبَةٍ لَا تَنْعَكِسُ إِلَى مُوجِبَةٍ كَلِمَةٍ". (عَب)

③ قَوْلُهُ: (فَظَاهِرٌ) فِيهِ: "أَنَّ كُلَّ شَيْخٍ كَانَ شَابًا" صَادِقٌ، مَعَ كَذْبِ عَكْسِهِ، وَهُوَ: "بَعْضُ الشَّابِّ كَانَ شَيْخًا" وَقَدْ يَجَابُ عَنْهُ: بِأَنَّ "كَانَ" مَأْخُوذٌ فِي جَانِبِ الْمَحْمُولِ، لِإِرْبَاطِهِ، فَعَكْسُهُ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ "بَعْضٌ مَنِ كَانَ شَابًا شَيْخًا" وَهُوَ صَادِقٌ، لَا مَا ذَكَرَ. فَتَدْبِيرًا (عَب)

④ قَوْلُهُ: (ضَرُورَةٌ أَنَّهُ) تَنْبِيهٌُ لِإِزَالَةِ الْحَقَاءِ، فَلَا إِشْكَالَ، وَوَجْهَ الْحَقَاءِ: أَنَّ الْعَكْسَ لَا يَبْدَأُ أَنْ يَكُونَ مُوَافِقًا لِلْأَصْلِ فِي الصِّدْقِ، فَفِيهِ خَفَاءٌ. (عَب)

⑤ قَوْلُهُ: (فِي هَذَا الْفَرْدِ) أَي: فَيَكُونُ هَذَا الْفَرْدُ فَرْدَ الْمَحْمُولِ كَمَا أَنَّهُ فَرْدُ الْمَوْضُوعِ، فَيَكُونُ الْمَحْمُولُ صَادِقًا عَلَى بَعْضِ الْأَفْرَادِ فِي الْجُمْلَةِ، سِوَاءَ صَدَقَ عَلَى جَمِيعِ الْأَفْرَادِ أَوْ لَا، فَلَوْ جُوعِلَ ذَلِكَ الْمَحْمُولُ الصَّادِقُ عَلَى فَرْدِ الْمَوْضُوعِ فِي الْجُمْلَةِ مَوْضُوعًا، وَجَعَلَ الْمَوْضُوعَ مَحْمُولًا، وَقِيلَ فِي: "كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ" "بَعْضُ الْحَيَوَانِ إِنْسَانٌ" لَكَانَ صَادِقًا، فَظَهَرَ صِدْقُ الْمُوجِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ فِي عَكْسِ الْمُوجِبَةِ مُطْلَقًا. (عَب)

وَأَمَّا عَدَمُ صِدْقِ الْكَلِيَّةِ؛ فَلَأَنَّ الْمَحْمُولَ فِي الْقَضِيَّةِ الْمُوجِبَةِ قَدْ يَكُونُ أَعَمَّ مِنَ الْمَوْضُوعِ، فَلَوْ عُكِّسَتِ الْقَضِيَّةُ صَارَ الْمَوْضُوعُ أَعَمَّ، وَيَسْتَحِيلُ صِدْقُ الْأَخْصِ ① كَلْبًا عَلَى الْأَعَمِّ؛ فَالْعَكْسُ اللَّازِمُ الصَّادِقُ فِي جَمِيعِ الْمَوَادِّ ② هُوَ الْمُوجِبَةُ الْجَزْئِيَّةُ. هَذَا هُوَ الْبَيَانُ فِي الْحَمْلِيَّاتِ، وَقِسْ عَلَيْهِ الْحَالَ فِي الشَّرْطِيَّاتِ ③. قَوْلُهُ (لِجَوَازِ عُمُومِ ④ الْإِخ): بَيَانٌ لِلْجُزْءِ السَّلْبِيِّ ⑤ مِنَ الْحَضَرِ الْمَذْكُورِ؛ وَأَمَّا

① قوله: (ويستحيل صدق الأخص) كيف! ولو كان الأخص صادقاً على كل ما يصدق عليه الأعم،

لم يبق بينهما عمومية وخصوصية أصلاً (سل)

② قوله: (في جمع المواد) إنما قال: "في جميع المواد"؛ إذ فيما كان المحمول مساوياً للموضوع

يصدق العكس الكلي. (بن)

③ قوله: (في الشرطيات) أي: المتصلة للزومية، كقولنا: "كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً"

ينعكس إلى قولنا: "قد يكون إذا كان هذا حيواناً كان إنساناً"؛ إذ لو انعكس إلى الكلية لزم استلزام الأعم الأخص، وهو باطل؛ وأما بيان صدق الجزئية: فكان الموجبة الجزئية أعم، والكلية أخص، ومتى تحقق الأخص تحقق الأعم؛ ولا عكس كلياً. واعلم أنه لا عكس للسالبة الجزئية، وللالتفانيات، ولللمنفصلات. (عب بن شاه) مس

④ وقوله: (لجواز عموم المحمول أو التالي) في بعض المواد، كقولنا: "كل إنسان حيوان"، و"كلما

كانت النار موجودة كانت الحرارة موجودة"، فلو انعكستا كليتين لزم: حمل الأخص على كل أفراد الأعم في العملية، واستلزام الأعم الأخص في الشرطية؛ وكلاهما محال؛ أما حمل الأخص على كل أفراد الأعم فظاهر، وأما استلزام الأعم للأخص فلأنه لو استلزم الأخص لزم أن يوجد الأخص كلما وجد الأعم، وذلك بين البطلان؛ وإذا ثبت عدم انعكاس الموجبة إلى الكلية في مادة واحدة، ثبت عدم انعكاسها إلى الكلية مطلقاً؛ لأن معنى عدم انعكاس القضية أن يلزمها العكس لزوماً كلياً، وذلك يتحقق بالتخلف في صورة واحدة، بخلاف انعكاس القضية؛ فإن معناه: أن يلزمها العكس لزوماً كلياً، وذلك لا يتبين بمجرد صدق العكس مع القضية في مادة واحدة؛ بل يحتاج إلى برهان منطبق على جميع المواد. فافهمه. (عخ)

⑤ قوله: (بيان للجزء السلبي) دفع توهم، عسى أن يتوهم: أن المصنف قال: "الموجبة إنما

تنعكس جزئية"، فهو مشتمل على أمرين: الأول: أن الموجبة تنعكس جزئية، الثاني: أنها لا تنعكس كلية كما يسفاد من كلمة "إنما"؛ ثم استدل عليه بقوله: "لجواز عموم المحمول"، فهذا الاستدلال غير منطبق على المدعى، إنما يثبت به الجزء الثاني منه، فكيف يتم التقرير!

تقرير الدفع: أن قوله: "لجواز عموم المحمول" ليس دليلاً لمجموع قوله: "إنما تنعكس جزئية"،

وَالسَّالِيَةُ الْكَلِيَّةُ تَنْعَكِسُ سَالِيَةً كَلِيَّةً؛ وَإِلَّا لَزِمَ سَلْبُ الشَّيْءِ عَنِ
نَفْسِهِ.

وَالْجُزْئِيَّةُ لَا تَنْعَكِسُ أَصْلًا لِجَوَازِ عُمُومِ الْمَوْضُوعِ أَوْ الْمُقَدِّمِ ①.
وَأَمَّا بِحَسَبِ الْجِهَةِ:

الإيجابي فبديهي، كما مرَّ.

قوله (وَإِلَّا لَزِمَ سَلْبُ الشَّيْءِ عَنِ نَفْسِهِ ②): تَقْرِيره أَنْ يُقَالَ: كُلَّمَا صَدَقَ
قَوْلُنَا: "لَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ بِحَجَرٍ"، صَدَقَ "لَا شَيْءَ مِنَ الْحَجَرِ بِإِنْسَانٍ"؛ وَإِلَّا
لَصَدَقَ تَقْيِضُهُ - وَهُوَ "بَعْضُ الْحَجَرِ إِنْسَانٌ" -؛ فَتَضَمُّهُ مَعَ الْأَصْلِ، فَتَقُولُ: "بَعْضُ
الْحَجَرِ إِنْسَانٍ، وَلَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ بِحَجَرٍ"، يُنتِجُ: "بَعْضُ الْحَجَرِ لَيْسَ بِحَجَرٍ"؛
وَهُوَ سَلْبُ الشَّيْءِ عَنِ نَفْسِهِ، وَهَذَا مُحَالٌ! فَمَنْشَأُ تَقْيِضِ الْعَكْسِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ

① حتى يلزم عدم انطباقه على المدعى؛ بل هودليل للجزء الثاني فقط، أي: عدم الانعكاس إلى الكلية؛
أما الجزء الأول أي: انعكاس الموجبة إلى الجزئية فبديهي، لاجابة في إثباته إلى الدليل. فافهم(شاه) مس
② قال الماتن: (أو المقدم إلخ) يرد ههنا: كما أن السالبة الكلية إنما تنعكس سالبة كلية في ضمن
بعض الموجهات لامطلقا، كذلك السالبة الجزئية تنعكس سالبة جزئية في الخاصتين وإن لم تنعكس في
غيرهما؛ فإن السالبة الجزئية منهما تنعكس سالبة جزئية عرفية خاصة، كما سيصرح المصنف به في
بحث عكس التقيض. ولعله تسامح ههنا، بناءً على ندرة انعكاسها واعتمادا على تحقيق الحال في ثاني الحال.
وأما قوله: "لجواز إلخ" ففيه بحث؛ لأن كون الموضوع أعم من المحمول في السالبة الجزئية
الحملية إنما يدل على عدم انعكاسها إلى السالبة الجزئية الدائمة أو الضرورية، لاعلى عدم الانعكاس
مطلقاً؛ إذ ربما يصدق سلب الأعم عن بعض الأخص بمجة أخرى، كالإطلاق العام والإمكان العام؛
فإن الساكن بالإرادة أخص مطلقاً من المتحرك بالإرادة، مع أنه يصدق قولنا: "ليس بعض الساكن
بالإرادة متحركاً بالإرادة" بالإطلاق العام أو بالإمكان العام. (بيح)

③ قوله: (وإلا لزم سلب الشيء عن نفسه) يعني: أن السالبة الكلية تنعكس كنفسها في الحكم،
أي: بشرط أن يكون من الموجهات التي سيذكر أنها منعكسة، وهي: الدائمات والعامتات والخاصتان؛
وإلا لزم إلخ. (بيح)

صَادِقٌ ① وَالْهَيْئَةُ مُنْتَجَةٌ، فَيَكُونُ تَقْيِضُ الْعَكْسِ بَاطِلًا، فَيَكُونُ الْعَكْسُ حَقًّا؛ وَهُوَ الْمَطْلُوبُ!

قوله (عُمُومُ الْمَوْضُوعِ): وَحِينَئِذٍ يَصِحُّ سَلْبُ الْأَخْصِّ مِنْ بَعْضِ الْأَعْمِّ؛ لَكِنْ لَا يَصِحُّ سَلْبُ الْأَعْمِّ عَنِ بَعْضِ الْأَخْصِّ، مَثَلًا: يَصْدُقُ "بَعْضُ الْحَيَوَانَاتِ لَيْسَ بِإِنْسَانٍ"، وَلَا يَصْدُقُ "بَعْضُ الْإِنْسَانِ ② لَيْسَ بِحَيَوَانٍ".

قوله (أَوْ الْمُقَدَّمِ): مَثَلًا: يَصْدُقُ ③ "قَدْ لَا يَكُونُ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ حَيَوَانًا كَانَ إِنْسَانًا"، وَلَا يَصْدُقُ ④ "قَدْ لَا يَكُونُ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ إِنْسَانًا كَانَ حَيَوَانًا".

قوله (وَأَمَّا بِحَسَبِ الْجِهَةِ): يَعْنِي أَنَّ مَا ذَكَرْنَاهُ هُوَ بَيَانُ انْعِكَاسِ الْقَضَايَا بِحَسَبِ الْكَيْفِ وَالْكَمِّ، وَأَمَّا بِحَسَبِ الْجِهَةِ الْخ.

① قوله: (لأن الأصل صادق إلخ) يعني: أن الأصل مفروض الصدق، فكيف يكون منشأ للمحال؛ وإلا لكان باطلا، هذا خلف؛ والهيئة أي: الشكل الأول منتجة بلاشبهة؛ لكونه بديهي الإنتاج لا شبهة في إنتاجه، فمنشأ هذا المحال ليس إلا نقيض العكس، فهو باطل؛ لأن المستلزم للمحال محال بالضرورة، وإذا كان النقيض باطلا فالعكس حق؛ وإلا لزم ارتفاع النقيضين، فيثبت المطلوب بلاشبهة. (سل)

② قوله: (ولا يصدق بعض الإنسان إلخ) وإذا لم يصدق هذا فلا يصدق "كل إنسان ليس بحيوان" بالطريق الأولي؛ فإن العام كما يمتنع سلبه عن بعض أفراد الأخص كذلك يمتنع عن جميع أفرادها؛ بل امتناعه أفحش من الأول وأزيد؛ فالسالبة الجزئية لا يتحقق عكسها: لأكية، ولا جزئية. (سل)

③ قوله: (مثلاً: يصدق إلخ) الصواب أن يستدل على عدم انعكاس السالبة الجزئية في غير الخاصتين بما اشتهر عندهم من: أن ما عداها قضايا أخص، بعضها الضرورية، وبعضها الوقتية؛ والسالبة الجزئية لا تنعكس منها؛ لصدق قولنا: "بعض الحيوان ليس بإنسان بالضرورة" مع كذب قولنا: "بعض الإنسان ليس بحيوان بالإمكان العام"؛ ضرورة أن كل إنسان حيوان بالضرورة، ولصدق قولنا: "ليس بعض القمر منخسفا بالضرورة وقت التربيع لادائما" مع كذب قولنا: "ليس بعض المنخسف بقمر بالإمكان العام"؛ ضرورة أن "كل منخسف قمر بالضرورة"؛ ومن البين أن عدم انعكاس الأخص يستلزم لعدم انعكاس الأعم مطلقاً. (بح)

④ قوله: (ولا يصدق إلخ) يرّاه أنه كما يمتنع سلب الأعم عن بعض أفراد الأخص، كذلك يمتنع سلب الأعم على بعض تقادير الأخص؛ فإن التقادير في الشرطية بمنزلة الأفراد في العملية. (سل)

فَمِنْ الْمُوجِبَاتِ:

تَنْعِكُسُ الدَّائِمَتَانِ وَالْعَامَّتَانِ "حِينِيَّةً مُطْلَقَةً".

قوله (الدائمتان): أي الضرورية والدائمة، مثلاً: كُلَّمَا صَدَقَ قَوْلُنَا: "بِالضَّرُورَةِ أَوْ دَائِمًا كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ"، صَدَقَ قَوْلُنَا^①: "بَعْضُ الْحَيَوَانِ إِنْسَانٌ بِالْفِعْلِ حِينَ هُوَ حَيَوَانٌ"؛ وَالْأَفْصَدُ نَقِيضُهُ، وَهُوَ "دَائِمًا لَأَشْيَاءٍ مِنَ الْحَيَوَانِ يَأْنَسَانِ مَا دَامَ حَيَوَانًا"، فَهَوَّ مَعَ الْأَصْلِ يُنتِجُ^② "لَأَشْيَاءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ يَأْنَسَانِ بِالضَّرُورَةِ أَوْ دَائِمًا". هَذَا خُلْفٌ!

قوله (والعامتان): أي المشروطة العامة، والعرفية العامة؛ مثلاً إِذَا صَدَقَ: "بِالضَّرُورَةِ أَوْ بِالذَّوَامِ كُلُّ كَاتِبٍ مُتَحَرِّكٍ الْأَصَابِعِ مَا دَامَ كَاتِبًا"، صَدَقَ "بَعْضُ مُتَحَرِّكِ الْأَصَابِعِ كَاتِبٌ بِالْفِعْلِ حِينَ هُوَ مُتَحَرِّكُ الْأَصَابِعِ"؛ وَالْأَفْصَدُ نَقِيضُهُ: وَهُوَ "دَائِمًا لَأَشْيَاءٍ مِنَ مُتَحَرِّكِ الْأَصَابِعِ بِكَاتِبٍ مَا دَامَ مُتَحَرِّكِ الْأَصَابِعِ"؛ وَهَوَّ مَعَ الْأَصْلِ يُنتِجُ^③ قَوْلُنَا: "بِالضَّرُورَةِ أَوْ بِالذَّوَامِ لَأَشْيَاءٍ مِنَ الْكَاتِبِ بِكَاتِبٍ مَا دَامَ

① قوله: (صدق قولنا إلخ) قيل: يكفي في عكس الضرورية والدائمة "المطلقة العامة" فقط، فـ"الحينية" زائدة على الحاجة. أقول: الحكم في الدليل على المثال المذكور على أفراد الإنسان بوصف الحيوانية، والحكم في عكس ذلك المثال على أفراد الحيوان بوصف الإنسانية، فلو لم يكن حينية مطلقة لكانت مخالفة للأصل؛ لأنه يجوز في العكس انفكاك ذات الموضوع - وهو: الحيوان - عن الوصف العنواني - وهو: الحيوانية - وإن لم يتصور في المثال المذكور (عب)

② قوله: (فهو مع الأصل ينتج إلخ) يعني: إِذَا صَمَّمْنَا هَذَا النَّقِيضَ مَعَ الْأَصْلِ - بَأَن جَعَلَ الْأَصْلَ لِإِجَابِهِ صَغْرَى، وَهَذَا النَّقِيضَ الْكَلِمَةَ كَبْرَى - فَحَصَلَ الشَّكْلُ الْأَوَّلُ، بَأَن يُقَالُ: "بِالضَّرُورَةِ أَوْ دَائِمًا كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ، وَدَائِمًا لَأَشْيَاءٍ مِنَ الْحَيَوَانِ يَأْنَسَانِ مَا دَامَ حَيَوَانًا"، يُنتِجُ: "لَأَشْيَاءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ يَأْنَسَانِ بِالضَّرُورَةِ أَوْ دَائِمًا"؛ فَيَلْزِمُ سَلْبُ الشَّيْءِ عَنِ نَفْسِهِ، وَهُوَ مُحَالٌ فَمَنْشَأُ هَذَا مُحَالٌ إِمَّا: الصَّغْرَى، أَوْ الْكَبْرَى، أَوْ الْهَيْئَةُ؛ وَالْأَوَّلُ بَاطِلٌ، فَانْه مَفْرُوضُ الصِّدْقِ؛ وَالثَّلَاثُ أَيْضًا بَاطِلٌ، فَإِنَّ الشَّكْلَ الْأَوَّلَ بَدِيهِي الْإِنْتِاجِ؛ فَتَعْيِنُ الثَّانِي. فَمَنْشَأُ الْمُحَالِ هُوَ نَقِيضُ الْعَكْسِ، فَهُوَ بَاطِلٌ، فَالْعَكْسُ حَقٌّ؛ وَالْأَزْمُ ارْتِفَاعُ النَّقِيضِينَ، وَهُوَ مُحَالٌ (س)

كاتباً، هذا خُلفاً!

قوله (وَالْحَاصَّتَانِ): أي المَشْرُوطَةُ الحَاصَّةُ والعُرْفِيَّةُ الحَاصَّةُ، تَنعَكِسَانِ إِلَى حِينِيَّةٍ مُطْلَقَةٍ مُقَيَّدَةٍ بِاللَادَوَامِ:

أَمَّا اِنْعِكَاسُهُمَا إِلَى حِينِيَّةٍ مُطْلَقَةٍ^①؛ فَلأنَّه كَلَّمَا صَدَقَتِ الحَاصَّتَانِ صَدَقَتِ العَامَّتَانِ، وَقَدْ مَرَّ أَنَّ كَلَّمَا صَدَقَتِ العَامَّتَانِ صَدَقَتِ فِي عَكْسِهِمَا^② الحِينِيَّةُ المُطْلَقَةُ.

وَأَمَّا اللَادَوَامُ^③ فَبَيَانُ صِدْقِهِ: أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَصْدُقْ لَصَدَقَ نَقِيضُهُ، وَنَضُّ هَذَا

① قوله: (وهو مع الأصل ينتج إلخ) بأن يقال: "بالضرورة أو بالدوام كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً، ولا شيء من متحرك الأصابع بكاتب مادام متحرك الأصابع"، فينتج سلب الشيء عن نفسه؛ وليس منشأ الصغرى؛ لفرض صدقها، ولا الهيئة؛ لأنها بديهية الإنتاج؛ فهو من الكبرى-وهو نقيض العكس- فيكون باطلاً، فالعكس حق؛ والا لزم ارتفاع النقيضين. (مش)

② قوله: (أما انعكاسهما إلى حينية مطلقة) يعني: أن وجه إنعكاس المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة إلى الحينية المطلقة أنها لازمة للعامتين؛ لكونهما منعكستين إليها كما مر؛ ولا شك أن العامتين لازمتان للخاصتين، و((لازم لازم الشيء يكون لازماً لذلك الشيء))، ولا نعني بالعكس إلا هذا القدر. (سل)

③ قوله: (صدقت في عكسهما إلخ) ضرورة أن العكس لازم، ووجود الملزوم يستلزم وجود اللازم-أي: العامتين-، ويصير اللازم للعام لازماً للخاص (عب من شاه)

④ قوله: (وأما اللادوام إلخ) يعني: ليس هذا اللادوام عكس لادوام الأصل؛ إذ لو كان كذلك لكفى في بيانه، مثل ما مر في بيان انعكاسهما إلى الحينية المطلقة؛ فمرادهم من أن الحينية المطلقة اللادائمة عكس المشروطة الخاصة مثلاً أن مجموعها عكس لهذا المركب؛ لأن الجزء الأول من العكس عكس الجزء الأول من الأصل، والثاني من الثاني.

وإنما قلنا: إن هذا اللادوام ليس عكس لادوام الأصل؛ لأن لادوام الأصل في المثال الآتي إشارة إلى مطلقة عامة سالبة كلية، فلو كان لادوام العكس في ذلك المثال عكساً لادوام الأصل لكان دوام العكس إشارة إلى سالبة كلية مطلقة عامة؛ لأن السالبة الكلية تنعكس كتنفسها، وهو إشارة إلى سالبة جزئية مطلقة عامة؛ فظهر من ههنا: أنه لا ملاحظة حينئذ إلا إلى المجموع، يعني: أن هذا المجموع عكس ذلك، ولا ملاحظة إلى الأجزاء. فافهم! (عب من شاه) مس

وَالْخَاصَّتَانِ "حِينِيَّةً لَا دَائِمَةً".
وَالْوَقْتِيَّتَانِ وَالْوَجُودِيَّتَانِ وَالْمُطْلَقَةَ الْعَامَّةَ "مُطْلَقَةً عَامَّةً".
وَلَا عَكْسَ لِلْمُمْكِنَتَيْنِ.

التَّقْيِضَ إِلَى الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنَ الْأَصْلِ، فَيُنْتِجُ نَتِيجَةً؛ وَنَضُمُّ هَذَا التَّقْيِضَ إِلَى الْجُزْءِ الثَّانِي مِنَ الْأَصْلِ، فَيُنْتِجُ مَايُنَافِي تِلْكَ التَّتِيجَةَ؛ مَثَلًا: "كَلَّمَا صَدَقَ بِالضَّرُورَةِ أَوْ بِالذَّوَامِ كُلُّ كَاتِبٍ مُتَحَرِّكٍ الْأَصَابِعِ مَا دَامَ كَاتِبًا لَا دَائِمًا"، صَدَقَ فِي الْعَكْسِ ①: "بَعْضُ مُتَحَرِّكِ الْأَصَابِعِ كَاتِبٌ بِالْفِعْلِ حِينَ هُوَ مُتَحَرِّكٌ الْأَصَابِعِ لَا دَائِمًا".

أَمَّا صِدْقُ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ فَقَدْ ظَهَرَ مِمَّا سَبَقَ؛ وَأَمَّا صِدْقُ الْجُزْءِ الثَّانِي -أَيِ اللَّادَوَامِ، وَمَعْنَاهُ: لَيْسَ بَعْضُ مُتَحَرِّكِ الْأَصَابِعِ كَاتِبًا بِالْفِعْلِ-؛ فَلِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَصُدَّقْ لَصَدَقَ نَقِيضُهُ، وَهُوَ قَوْلُنَا: "كُلُّ مُتَحَرِّكِ الْأَصَابِعِ كَاتِبٌ دَائِمًا"، فَنَضُمُهُ إِلَى الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنَ الْأَصْلِ، وَنَقُولُ: "كُلُّ مُتَحَرِّكِ الْأَصَابِعِ كَاتِبٌ دَائِمًا، وَكُلُّ كَاتِبٍ مُتَحَرِّكِ الْأَصَابِعِ مَا دَامَ كَاتِبًا"، يُنْتِجُ "كُلُّ مُتَحَرِّكِ الْأَصَابِعِ مُتَحَرِّكٌ الْأَصَابِعِ دَائِمًا"، ثُمَّ نَضُمُهُ ② إِلَى الْجُزْءِ الثَّانِي مِنَ الْأَصْلِ، وَنَقُولُ: "كُلُّ مُتَحَرِّكِ الْأَصَابِعِ كَاتِبٌ دَائِمًا، وَلَا شَيْءَ مِنَ الْكَاتِبِ بِمُتَحَرِّكِ الْأَصَابِعِ بِالْفِعْلِ"، يُنْتِجُ "لَا شَيْءَ مِنَ مُتَحَرِّكِ

① قوله: (صدق في العكس إلخ) الضابطة في الموجهات: أن ما يصدق عليه الإطلاق العام -وهي

القضايا الإحدى عشرة-، فـ

إن لم يصدق عليه الدوام الوصفي -وهو العرفي العام- انعكس إلى موجبة جزئية مطلقة عامة، سواء كان الأصل كلياً أو جزئياً؛ وهو خمس قضايا: الوقتيتان، والوجوديتان، والمطلقة العامة؛ وإن صدق: فإن لم يكن مقيداً بـ"اللا دوام" انعكس إلى موجبة جزئية حينية مطلقة دائمة، وهي أربعة قضايا: الدائماتان، والعامتان؛

وإن كان مقيداً به، انعكس إلى موجبة جزئية حينية مطلقة لادائمة، وهما الخاصتان (نور)

② قوله: (ثم نضمه) أي: ثم نضم هذا النقيض -أي قولنا: "كل متحرك الأصابع كاتب دائماً"- إلى الجزء الثاني من الأصل، أي: القضية المفهومة من لادوام الأصل، بأن يجعل هذا النقيض صغرى للشكل الأول، والجزء الثاني كبرى (سل)

الأصابع بمتحرك الأصابع بالفعل“، وهذا يُتَّيَّفِي التَّيَجَّة السَّابِقَةَ^①؛ فَيَلْزَمُ مِنْ صِدْقِ تَقْيِضِ لَادَوَامِ الْعَكْسِ اجْتِمَاعِ الْمُتَنَافِيَيْنِ^②، فَيَكُونُ بَاطِلًا، فَيَكُونُ اللَّادَوَامُ حَقًّا؛ وَهُوَ الْمَطْلُوبُ!

قوله (وَالْوَقْتِيَّتَانِ وَالْوُجُودِيَّتَانِ، وَالْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ مُطْلَقَةٌ عَامَّةٌ): أي هذه القَضَايَا الخَمْسُ يَنْعَكِسُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا إِلَى الْمُطْلَقَةِ الْعَامَّةِ، فَيَقَالُ: لَوْ صَدَقَ ”كُلُّ جَ بَ“^③ يَأْخُذِي الْجِهَاتِ الخَمْسِ^④، لَصَدَقَ ”بَعْضُ بَ جَ“ بِالْفِعْلِ؛ وَالْأَنَّ لَصَدَقَ نَقْيِضُهُ، وَهُوَ: ”لَا شَيْءَ مِنْ بَ جَ دَائِمًا“، وَهُوَ مَعَ الْأَصْلِ يُنْتِجُ ”لَا شَيْءَ مِنْ جَ جَ“. هَذَا خُلْفٌ!

① قوله: (السابقة) أي: الخارجة من الشكل الأول بضم ذلك التقيض إلى الجزء الأول من الأصل المفروض الصدق، أي: ”كل متحرك الأصابع متحرك الأصابع دائماً“.(سل)

② قوله: (اجتماع المتنافيين) ولم يقل: ”اجتماع التقيضين“؛ لأنَّ السالبة الكلية لا تكون تقيضاً اصطلاحاً للموجبة الكلية، على ما مر.(عج)

③ قوله: (كل ج ب الخ) اعلم أنهم وضعوا للموضوع كلمة ”ج“، وللمحمول كلمة ”ب“ لفوائده: منها: الاختصار، فمعنى هذه القضية ”كل إنسان حيوان“ مثلاً، فإذا قلنا: ”كل إنسان حيوان“ يأخذى الجهات الخمس، فعكسه: ”بعض الحيوان إنسان بالفعل“، وهو صادق كلما تحقق الأصل؛ فإنه لو لم يكن صادقاً لَصَدَقَ نقيضه، وهو: ”لا شيء من الحيوان بإنسان دائماً“، فإذا ضمنناه بالأصل -بأن نجعله كبرى والأصل صغرى، بأن نقول: ”كل إنسان حيوان يأخذى الجهات الخمس، ولا شيء من الحيوان بإنسان دائماً“ - يُنْتِجُ: ”لا شيء من الإنسان بإنسان“، وهو محال؛ فـ”تقيض العكس المستلزم للمحال محال“، فالعكس حق، وهو المطلوب.(سل)

ومنها: دفع توهم الانحصار في مادة من المواد، ولم يعتبروا الألف الساكنة مع أنها أول الحروف لعدم إمكان التلغظ بها؛ والمتحرك ليس لها صورة في الخط؛ ثم الحرف الثاني الذي يتميز عن ”ب“ في الخط هو ”ج“، وعكسوا الترتيب إشعاراً بأنهما خارجان عن المعنى الحرفي.(شاه)
الملاحظة: قوله ”كل ج ب“ أي: ”كُلُّ جَا بَا“ ممدودين، وهو المروِّج، وقره ”كل جيم باء“ أيضاً، والمراد منه كل موضوع محمول.

④ قوله (الجهات الخمس) أي: بالضرورة في وقت معين، أو بالضرورة في وقت غير معين، أو باللاضرورة، أو باللادوام، أو بالفعل.(شاه)

.....

قوله (وَلَا عَكْسَ لِلْمُمْكِنَتَيْنِ): اعْلَمْ^①! أَنَّ صِدْقَ وَصْفِ الْمَوْضُوعِ^② عَلَى ذَاتِهِ فِي الْقَضَايَا الْمُعْتَبَرَةِ فِي الْعُلُومِ بِالْإِمْكَانِ عِنْدَ الْفَارَابِيِّ^③، وَبِالْفِعْلِ عِنْدَ الشَّيْخِ، فَمَعْنَى "كُلُّ ج ب بِالْإِمْكَانِ" - عَلَى رَأْيِ الْفَارَابِيِّ - هُوَ "أَنَّ كُلَّ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ ج بِالْإِمْكَانِ، صَدَقَ عَلَيْهِ بَ بِالْإِمْكَانِ"، وَيَلْزَمُهُ الْعَكْسُ^④ حِينَئِذٍ، وَهُوَ: "أَنَّ بَعْضَ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ بَ بِالْإِمْكَانِ، صَدَقَ عَلَيْهِ جَ بِالْإِمْكَانِ".

وَعَلَى رَأْيِ الشَّيْخِ مَعْنَى "كُلُّ ج ب بِالْإِمْكَانِ"، هُوَ "أَنَّ كُلَّ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ جَ بِالْفِعْلِ، صَدَقَ عَلَيْهِ بَ بِالْإِمْكَانِ"؛ فَيَكُونُ عَكْسُهُ عَلَى أُسْلُوبِ الشَّيْخِ، هُوَ "أَنَّ بَعْضَ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ بَ بِالْفِعْلِ، صَدَقَ عَلَيْهِ جَ بِالْإِمْكَانِ"؛ وَلَا شَكَّ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ

① قوله: (اعلم! أن صدق وصف الموضوع إلخ) اعلم! أن محصل مفهوم القضية يرجع إلى عقدين: "عقد الوضع"، وهو: اتصاف ذات الموضوع بوصفه العنواني، و"عقد الحمل"، وهو: اتصاف ذات الموضوع بوصف المحمول؛ الأول تركيب تقييدي بوضع كل، والثاني تركيب خبري؛ فعند تحقق القضية يكون ثلثة أشياء: ذات الموضوع؛ وصدق وصفه العنواني على ذاته، وصدق وصف المحمول على ذات الموضوع؛ فإذا صدق وصف الموضوع على ذاته يكون هناك نسبة وصفه إلى ذاته، وقد علمت في ما سبق أن نسبة شيء إلى شيء لا بد أن تكون كيفية بكيفية مآ في نفس الأمر. (عب)

② قوله: (وصف الموضوع) أي: الوصف العنواني كالكتاب والضاحك للإنسان. (بن)

③ قوله: (بالإمكان عند الفارابي) مراد الفارابي بهذا الإمكان "الإمكان النفس الأمري"، وهو: أن لا يكون الموضوع بنفس مفهومه أياً عن الصدق وإن امتنع ذلك بالنظر إلى الخارج والدليل، فيشمل نحو "كل شريك الباري ممتنع"؛ فإن الإمكان بهذا المعنى لا يقتضي إمكان وجود الفرد، فلا إشكال على الفارابي بمخرج أمثال هذه القضية، وعليك أن تعلم أن الإمكان الذي اعتبره الفارابي في عقد الوضع هو "الإمكان العام المقيّد بجانب الوجود"، فيشمل ما يكون وصف الموضوع ضرورياً لذاته. (عب)

④ (ويلزمه العكس) وإلا يصدق نقيضه، ونضسه مع الأصل بأن نجعل الأصل لإيجابه صغرى، وهذا النقيض لكلية كبرى، ونقول: "كل ج ب بالإمكان، ولا شيء من ج بالضرورة"؛ ينتج: "لا شيء من ج ج بالضرورة"؛ وهو سلب الشيء عن نفسه، وهو محال، وهذا المحال إنما نشأ من صدق نقيضه؛ لكون الأصل مفروض الصدق، والهيأة منتجة؛ ومنشأ المحال محال، فهذا النقيض محال؛ فالعكس حق لكليته. (شاه)

مِنْ صِدْقِ الْأَصْلِ حَيْثُ نَزِدُ صِدْقُ الْعَكْسِ، مَثَلًا: إِذَا فُرِضَ أَنَّ مَرْكُوبَ زَيْدٍ بِالْفِعْلِ مُنْحَصِرٌ فِي الْفَرَسِ^①، صَدَقَ كُلُّ حِمَارٍ بِالْفِعْلِ مَرْكُوبٌ زَيْدٌ بِالْإِمْكَانِ، وَلَمْ يَصْدُقْ عَكْسُهُ^②، وَهُوَ "أَنَّ بَعْضَ مَرْكُوبِ زَيْدٍ بِالْفِعْلِ حِمَارٌ بِالْإِمْكَانِ"؛ فَالْمُصَنَّفُ ﷺ لَمَّا اخْتَارَ مَذْهَبَ الشَّيْخِ -إِذْ هُوَ الْمُتَبَادِرُ^③ فِي الْعُرْفِ وَاللُّغَةِ- حَكَّمَ بِأَنَّهُ "لَا عَكْسَ لِلْمُمْكِنَتَيْنِ"^④.

① قوله: (منحصر في الفرس) يعني: أنه ما ركب زيد إلا على الفرس في جميع عمره وأوقاته وإن يمكن ركوبه على الحمار وغيره أيضاً (ابن)

② قوله: (ولم يصدق عكسه) لأن المركوب بالفعل إنما هو فرس، فكيف يكون ذلك الفرس حماراً بالإمكان ضرورة أن الفرس والحمار متباينان، والتخلف في مادة واحدة يوجب عدم الانعكاس (ابن)
③ قوله: (إذ هو المتبادر إلخ) فالأبيض -مثلاً- لا يطلق على ما لا يكون البياض قائماً به دائماً؛ فلا يقال للزنجي: "أنه أبيض" لا عرفاً ولا لغةً، نعم إطلاقه على ما يكون أبيض بالفعل -سواء كان في الزمان الماضي أو المستقبل أو الحال- صحيح قطعاً (ابن)

④ قوله: (حكّم بأنه لا عكس للممكنتين) اعلم أن القدماء ذهبوا إلى أنهما تنعكسان ممكنة عامّة، واستدلوا عليه بثلاثة وجوه:

الأول: الافتراض، وتقريره: إنا إذا فرضنا أن الذات التي يصدق عليها ج و ب بالإمكان "د"، فنقول: د ب بالإمكان و د ج بالإمكان؛ فبعض ب ج بالإمكان.

الافتراض: هو أن يفترض لفظ مرادف لموضوع القضية التي هي الأصل المنعكس، ثم يحمل عليه محمول الأصل، وتجعل هذه القضية صغرى القياس؛ ثم يحمل عليه موضوع الأصل -وهي الكبرى- على صورة الشكل الثالث؛ فينتج عين العكس المستوي المطلوب؛ نحو: كل إنسان حيوان -هَذَا هُوَ الْأَصْلُ-؛ فإذا فرض الناطق الذي هو مرادف للإنسان، وقيل: كل ناطق حيوان، وكل ناطق إنسان، كانت النتيجة: بعض الحيوان إنسان، وهذا هو عين عكس الأصل الذي هو: كل إنسان حيوان.

ودليل الافتراض لا يجري إلا في بعض القضايا، كالموجبات؛ بخلاف الخلف، فهو يعم الجميع.
الثاني: الخلف، تقريره: أنه لو لم يصدق بعض ب ج بالإمكان، صدق لا شيء من ب ج بالضرورة، فيحصل كبرى مع الأصل، فينتج المحال، وهو نائش من نقيض العكس، فهو باطل، فالعكس حق.

الخلف: هو: ضم نقيض العكس إلى الأصل لتنتج المحال، نحو: كل إنسان حيوان، وعكسه: بعض الحيوان إنسان، ونقيضه: لا شيء من الحيوان بإنسان؛ فإذا ضم ذلك إلى الأصل وقيل: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الحيوان بإنسان، كانت النتيجة: لا شيء من الإنسان بإنسان. وهو محال ٥

وَمِنَ السَّوَالِبِ:

تَنَعَّكِسُ الدَّائِمَتَانِ "دَائِمَةٌ مُطْلَقَةٌ"؛ وَالْعَامَتَانِ "عُرْفِيَّةٌ عَامَّةٌ"؛
وَالْحَاصَّتَانِ "عُرْفِيَّةٌ لَّا دَائِمَةٌ" فِي الْبَعْضِ.

قوله (تَنَعَّكِسُ الدَّائِمَتَانِ دَائِمَةٌ مُطْلَقَةٌ): أي الضَّرُورِيَّةُ الْمُطْلَقَةُ وَالذَّائِمَةُ الْمُطْلَقَةُ تَنَعَّكِسَانِ دَائِمَةٌ مُطْلَقَةٌ، مَثَلًا: إِذَا صَدَقَ قَوْلُنَا: "لَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ يَحْجَرُ بِالضَّرُورَةِ، أَوْ بِالذَّوَامِ"، صَدَقَ "لَا شَيْءَ مِنَ الْحَجَرِ بِإِنْسَانٍ دَائِمًا"؛ وَالْأَلَّصَدَقَ نَقِيضُهُ، وَهُوَ "بَعْضُ الْحَجَرِ إِنْسَانٌ بِالْفِعْلِ"، وَهُوَ مَعَ الْأَصْلِ ① يُنْتِجُ "بَعْضُ الْحَجَرِ لَيْسَ يَحْجَرُ بِالْفِعْلِ"، هَذَا خُلْفًا!

قوله (وَالْعَامَتَانِ عُرْفِيَّةٌ عَامَّةٌ): أي الْمَشْرُوطَةُ الْعَامَّةُ وَالْعُرْفِيَّةُ الْعَامَّةُ تَنَعَّكِسَانِ عُرْفِيَّةٌ عَامَّةٌ، مَثَلًا: إِذَا صَدَقَ "بِالضَّرُورَةِ أَوْ بِالذَّوَامِ لَا شَيْءَ مِنَ الْكَاتِبِ بِسَاكِنٍ

② الثالث: العكس، تقريره: أن قولنا "لا شيء من ج بالضرورة" ينعكس إلى قولنا: "لا شيء من ج ب بالضرورة"، وقد كان بعض ج ب بالإمكان، هذا خلف!
طريق العكس: هو أن يعكس نقيض العكس ليحصل ما ينافي الأصل، نحو: كل إنسان حيوان - هذا هو الأصل -، وعكسه: بعض الحيوان إنسان، ونقيضه: لا شيء من الحيوان بإنسان، وعكسه: لا شيء من الإنسان مجبور، وهذا منافي للأصل.

والمتأخرون قالوا بعدم انعكاسهما، وأجابوا عن هذه الاستدلالات:

فمن الأولين بمنع إنتاج الصغرى الممكنة في الأول والثاني.

وعن الثالث بمنع انعكاس السالبة الضرورية سالبة ضرورية.

والحق ما استفاد من كلام الشارح: من أن المعتبر في عقد الوضع لو كان صدق الوصف العنوايي على الذات بالإمكان - كما هو مذهب الفارابي -، فهما تنعكسان إلى الممكنة العامة بالضرورة، وإن كان صدقه عليها بالفعل - كما هو ظاهر من كلام الشيخ - فلا عكس لهما، كما علمت في الشرح مشروحاً (س)

① قوله: (وهو مع الأصل إلخ) بأن يجعل هذا النقيض لكونه موجبا، والأصل كبرى لكليتها؛ فيلزم سلب الشيء عن نفسه، ومنشأه ليس الأصل؛ لأنه مفروض الصدق، والاهيئة؛ لأنها بديهية الإنتاج، فليس إلا هذا النقيض، فيكون باطلاً، فالعكس حق. (مش)

الأصابع مادام كاتباً، لَصَدَقَ ”بالدوام لاشيء من ساكن الأصابع بكاتب مادام ساكن الأصابع“؛ وَالْأَفِيضُ نَقِيضُهُ، وَهَوَ قَوْلُنَا: ”بَعْضُ سَاكِنِ الْأَصَابِعِ كَاتِبٌ حِينَ هُوَ سَاكِنُ الْأَصَابِعِ بِالْفِعْلِ“، وَهَوَ مَعَ الْأَصْلِ ① يُنْتِجُ ”بَعْضُ سَاكِنِ الْأَصَابِعِ لَيْسَ بِسَاكِنِ الْأَصَابِعِ حِينَ هُوَ سَاكِنُ الْأَصَابِعِ“، وَهَوَ مُحَالٌ ②.

قوله (وَالْحَاصَتَانِ ③): أَي الْمَشْرُوطَةُ الْحَاصَّةُ وَالْعُرْفِيَّةُ الْحَاصَّةُ، تَنْعَكِسَانِ عُرْفِيَّةِ أَي عُرْفِيَّةِ عَامَّةٍ سَالِبَةٌ كُلِّيَّةٌ مُقَيَّدَةٌ بِاللَّدَوَامِ فِي الْبَعْضِ، وَهَوَ إِشَارَةٌ إِلَى

① قوله: (وهو مع الأصل إلخ) بأن يجعل هذا النقيض صغرى لكونه موجباً، والأصل كبرى لكليتها، فما لزم من سلب الشيء عن نفسه ليس منشأه هو الهيئته؛ لأن الشكل الأول بديهي الإنتاج، ولا الأصل؛ لأننا فرضنا صدقه؛ بل هذا النقيض، فيكون باطلاً، فالعكس حق. (عج)

② قوله: (وهو محال) لما فيه من سلب الشيء عن نفسه في الموجودة بحكم فرض صدق نقيض العكس الموجب المقتضي وجود الموضوع لا المعدومة حتى يجوز، كما في ”العنقاء ليس بعنقاء“، أي: الأفراد المعدومة في الخارج ليست بعنقاء في الخارج.

قال عبدالحليم: السلب والإيجاب لكونه نسبة لا يعقل إلا بين شيئين متغايرين بالذات أو بالاعتبار، فإثبات الشيء لنفسه وسلبه عنه إنما يتصور إذا لوحظ الشيء باعتبارين، يكونان مرأتين لملاحظته، ولا يكونان مأخوذتين في جانب الموضوع والمحمول.

ثم إن أريد بـ”إثبات الشيء لنفسه وسلبه عنه“: أن الشيء باعتبار ثبوته تثبت له نفسه أو سلب عنه - كما في سائر الصفات - فبطلانه ظاهر، وإن أريد به: إثباته في نفسه وسلبه كذلك، صح ذلك؛ فإن الشيء إذا كان معدوماً يصدق سلبه عن نفسه، بمعنى: أنه مرتفع بالمرّة وليس في نفسه ثابتاً. فاندفع ما قيل: كيف يصدق سلب الشيء عن نفسه مع أن السلب نسبة لا بدّ له من أمرين! انتهى. (نظ)

③ قوله: (والخاصتان إلخ) الضابطة في السوالب: أن السالبة الجزئية لا تنعكس إلا في الخاصتين، فإنهما تنعكسان عرفية خاصة، وأما السالبة الكلية: فإن لم يصدق عليها الدوام الوصفي - أعني: العرف العام - فلا تنعكس أصلاً، وهي السوالب السبع: الوقتيتان، والوجوديتان، والممكنتان، والمطلقة العامة؛ وإن صدق عليها الدوام الوصفي - وهي ست قضايا - فإن صدق عليه الدوام الذاتي أيضاً - وهما: الدائمتان - انعكست كليته إلى الدوام الذاتي؛ وإلا انعكست كليته إلى الدوام الوصفي العرفي العام إن لم يكن مقيداً بـ”اللادوام“، وهما: العامتان؛ وإن كانت مقيدة به - وهما: الخاصتان - انعكست كليته إلى الدوام الوصفي مع قيد ”اللادوام“ في البعض. (نور)

وَالْبَيَانُ فِي الْكُلِّ: أَنَّ تَقْيِضَ الْعَكْسِ مَعَ الْأَصْلِ يُنْتِجُ الْمُحَالَ.
وَلَا عَكْسَ لِلْبَوَاقِي بِالتَّقْيِضِ.

مُطْلَقَةً عَامَّةً مُوجِبَةً جُزْئِيَّةً، فنقول: إِذَا صَدَقَ "بِالضَّرُورَةِ أَوْ بِالذَّوَامِ لِأَشْيَاءٍ مِنْ الْكَاتِبِ بِسَاكِنِ الْأَصَابِعِ مَا دَامَ كَاتِبًا لِادَائِمًا"، صَدَقَ "لِأَشْيَاءٍ مِنْ السَّاكِنِ بِكَاتِبِ مَا دَامَ سَاكِنًا لِادَائِمًا فِي الْبَعْضِ"، أَيْ بَعْضُ السَّاكِنِ كَاتِبٌ بِالْفِعْلِ.
أَمَّا الْجُزْءُ الْأَوَّلُ ① فَقَدْ مَرَّ بَيَانُهُ مِنْ أَنَّهُ لَا يَزِمُ لِلْعَامَّتَيْنِ، وَهَذَا لَا يَزِمَتَانِ لِلْخَاصَّتَيْنِ، وَلَا يَزِمُ اللَّازِمُ لِأَزِمٍ. وَأَمَّا الْجُزْءُ الثَّانِي ②؛ فَلِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَصُدِّقْ الْعَكْسَ لَصَدَقَ تَقْيِضُهُ، وَهُوَ "لِأَشْيَاءٍ مِنْ السَّاكِنِ بِكَاتِبِ دَائِمًا"، فَهَذَا مَعَ لَدَّوَامِ الْأَصْلِ ③ - وَهُوَ "كُلُّ كَاتِبٍ سَاكِنِ الْأَصَابِعِ بِالْفِعْلِ" - يُنْتِجُ "لِأَشْيَاءٍ مِنْ الْكَاتِبِ بِكَاتِبِ دَائِمًا" ④. هَذَا خُلْفًا!

وَأِنَّمَا لَمْ يَلْزِمِ اللَّادَّوَامُ فِي الْكُلِّ؛ لِأَنَّهُ يَكْذِبُ فِي مِثَالِنَا هَذَا "كُلُّ سَاكِنٍ

① قوله: (أما الجزء الأول) أي: صدقه، وهو: "لأشياء من ساكن الأصابع بكاتب مادام ساكنًا"، وهذه "عرفية عامة" (عب)

② قوله: (فقد مر بيانه) من أنه إذا تحقق الخاصتان تحقق العامتان ضرورة وجود الجزء عند وجود الكل، والعامتان تنعكسان إلى العرفية العامة (عب)

③ قوله: (وأما الجزء الثاني) وهو اللادوام في الكل، يعني: لما كان القياس أن يكون اللادوام في العكس إشارة إلى موجبة كلية مطلقة عامة؛ لما مر من أن "اللا دوام" يكون إشارة إلى مطلقة عامة مخالفة - لما قيّد به - في الكيف وموافقة له في الكم، فصدق اللادوام في البعض في العكس - أي كونه إشارة إلى موجبة جزئية - نظري، محتاج إلى البيان، فقال: "وإنما لم يلزم" إلخ. وعلى هذا يمكن أن يقال: أن قوله: "وإنما لم يلزم" إلخ جواب عن سؤال مقدر، وهو إن قولكم: "اللا دوام في البعض" يخالف ما ذكرتم من: "أن اللادوام إشارة إلى مطلقة عامة" (عب من شاء)

④ قوله: (فهذا مع لا دوام) بأن يقال: "كل كاتب ساكن الأصابع بالفعل، ولا شيء من الساكنين بكاتب دائمًا".

⑤ هكذا في أكثر النسخ، وفي النسخة الإيرانية "بالفعل".

كاتب بالفعل "لِصِدْقِ قَوْلِنَا: "بَعْضُ السَّاكِنِ لَيْسَ بِكَاتِبٍ دَائِمًا" كَالأَرْضِ ①.
 قَالَ الْمُصَنَّفُ: السَّرُّ فِي ذَلِكَ أَنَّ لَادَوَامَ السَّالِبَةِ ② مُوجِبَةٌ، وَهِيَ "إِنَّمَا تَنْعَكِسُ
 جُزْئِيَّةً". وَفِيهِ تَأَمُّلٌ؛ إِذْ لَيْسَ انْعِكَاسُ الْمَجْمُوعِ ③ إِلَى الْمَجْمُوعِ مَنْوُطًا بِانْعِكَاسِ
 الأجزاء إلى الأجزاء، كَمَا يَشْهَدُ بِذَلِكَ مُلَاحَظَةُ انْعِكَاسِ الْمُوجَّهَاتِ الْمُوجِبَةِ عَلَى
 مَا مَرَّ؛ فَإِنَّ الْخَاصَّتَيْنِ الْمُوجِبَتَيْنِ تَنْعَكِسَانِ إِلَى الْحِينِيَّةِ اللَّادَائِمَةِ، مَعَ أَنَّ الْجُزْءَ الثَّانِي
 مِنْهُمَا - وَهُوَ الْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ السَّالِبَةُ - لَاعْكَسَ لَهَا. فَتَدَبَّرْ ④

قَوْلُهُ (يُنْتِجُ الْمُحَالُ): فَهَذَا الْمُحَالُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ نَاشِئًا عَنِ الْأَصْلِ، أَوْ عَنِ
 نَقِيضِ الْعَكْسِ، أَوْ عَنِ هَيْئَةٍ تَأْلِيْفِيَّيْنِ؛ لَكِنَّ الْأَوَّلَ مَفْرُوضُ الصِّدْقِ، وَالْقَالِثُ
 هُوَ الشَّكْلُ الْأَوَّلُ، الْمَعْلُومُ صِحَّتُهُ وَإِنْتِاجُهُ ⑤، فَتَعَيَّنَ الثَّانِي؛ فَيَكُونُ التَّقْيِضُ
 بِاطِّلَا، فَيَكُونُ الْعَكْسُ حَقًّا.

قَوْلُهُ (وَلَا عَكْسَ لِلْبَوَاقِي): أَيِ السُّؤَالِ الْبَاقِيَةِ ⑥، وَهِيَ تِسْعَةٌ: الْوَقْتِيَّةُ الْمُطْلَقَةُ،

① قوله: (كالأرض) الأولى في المثال "كالطيور"، إذ يناقش في "الأرض" بأن المراد عن الساكن ههنا "ساكن الأصابع"، والأرض ليس كذلك لعدم الأصابع لها وأوجب: بأن الساكن هو عديم الحركة، والأرض لعدم الأصابع لها يصدق عليها إنها ليست بمتحرك الأصابع. فافهم! (بن)

② قوله: (أن لادوام السالبة) يعني: أن السَّرُّ في أن اللادوام في العكس جزئية لأكبية؛ لأن اللادوام السالبة - أي الأصل المذكور - موجبة؛ إذ الجزء الثاني في المركبة مخالفة للأول في الكيف، ومن الظاهر أن عكس الموجبة - سواء كانت كلية أو جزئية - موجبة جزئية (بن)

③ قوله: (إذ ليس انعكاس المجموع إلخ) كما فهمه المصنف، وظن أن لادوام العكس عكس للادوام الأصل، والجزء الأول منه عكس للجزء الأول منه (عب)

④ قوله: (فتدبر) إشارة إلى الجواب عن جانب المصنف بأن انعكاس المجموع إلى المجموع موقوف على انعكاس الأجزاء إلى الأجزاء، وأما انعكاس الخاصتين الموجبتين إلى الحينية المطلقة اللادائمة فمستثنى عن ذلك، إما: لأن المطلقة العامة السالبة لانعكس لها كما سيبيء؛ أو لأن الخاصتين إذا كانتا موجبتين جزئيتين، فيكون لادوامهما حينئذ إشارة إلى سالبة جزئية مطلقة عامة؛ وقد بُرهن على عدم انعكاس السالبة الجزئية مطلقاً من غير نظر إلى أنها مطلقة عامة أو غير هالعب من شاه)

⑤ هكذا في نسخ الهندية، وفي نسخة إيرانية والكويتية "المعلوم صححة إنتاجه".

⑥ قوله: (أي السؤالب الباقية) أي: الكليات، وأما الجزئيات فلا انعكاس فيها أصلاً إلا للخاصتين،

فصل

عَكْسُ النَّقِيضِ: تَبْدِيلُ نَقِيضِي الطَّرْفَيْنِ مَعَ بَقَاءِ الصِّدْقِ وَالْكَيفِ؛

وَالْمُنْتَشِرَةُ الْمُطْلَقَةُ، وَالْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ، وَالْمُمْكِنَةُ الْعَامَّةُ مِنَ الْبَسَائِطِ؛ وَالْوَقْتِيَّتَانِ، وَالْوُجُودِيَّتَانِ، وَالْمُمْكِنَةُ الْخَاصَّةُ مِنَ الْمُرَكَّبَاتِ.

قوله (بِالنَّقِيضِ): أَي بَدَلِ الْتَخَلُّفِ فِي مَادَّةٍ، بِمَعْنَى أَنَّهُ يَصْدُقُ الْأَصْلُ فِي مَادَّةٍ يَدُونِ الْعَكْسِ، فَيُعْلَمُ بِذَلِكَ أَنَّ الْعَكْسَ عَكْسٌ لَا يَزِمُ هَذَا الْأَصْلَ. وَيَبَيِّنُ التَّخَلُّفَ فِي تِلْكَ الْقَضَايَا أَنَّ أَحْصَاهَا - وَهِيَ الْوَقْتِيَّةُ - قَدْ تَصَدَّقَ بِدُونِ الْعَكْسِ؛ فَإِنَّهُ يَصْدُقُ "لَا شَيْءَ مِنَ الْقَمَرِ بِمُنْخَسِفٍ وَقْتَ التَّرْبِيعِ لَدَائِمًا" مَعَ كَذِبِ "بَعْضُ الْمُنْخَسِفِ لَيْسَ بِقَمَرٍ بِالْإِمْكَانِ الْعَامِّ" لِصِدْقِ نَقِيضِهِ، وَهُوَ "كُلُّ مُنْخَسِفٍ قَمَرٌ بِالضَّرُورَةِ"؛ وَإِذَا تَحَقَّقَ التَّخَلُّفُ وَعَدَمُ الْإِنْعَاكِاسِ فِي الْأَخْصِ تَحَقَّقَ فِي الْأَعْمِ؛ إِذِ الْعَكْسُ لَا يَزِمُ لِلْقَضِيَّةِ، فَلَوْ أَنْعَكَسَ الْأَعْمُ كَانَ الْعَكْسُ لَا يَزِمُ لِلأَعْمِ، وَالأَعْمُ لَا يَزِمُ لِلأَخْصِ، وَلَا يَزِمُ اللَّازِمُ لَا يَزِمُ؛ فَيَكُونُ الْعَكْسُ لَا يَزِمُ لِلأَخْصِ أَيْضًا، وَقَدْ بَيَّنَّا عَدَمَ إِنْعَاكِاسِهِ؛ هَذَا خُلِّفَ.

وَأَمَّا اخْتَرْنَا فِي الْعَكْسِ الْجُزْئِيَّةِ^①؛ لِأَنَّهَا أَعْمٌ مِنَ الْكَلِمَةِ، وَالْمُمْكِنَةُ الْعَامَّةُ؛

① فلا يناقش أن قوله: "للبيواقي" لا يكاد يصح؛ إذ الجزئيتان الخاصتان من السوالب تنعكسان. (بن)
والاستدلال على عدم انعكاس السالبة الجزئية في غير الخاصتين بما اشتهر عندهم من أن ما عداها من قضايا أخص - بعضها الضرورية وبعضها الوقتية - والسالبة الجزئية لاتنعكس منهما، ليصدق قولنا: "بعض الحيوان ليس بإنسان بالضرورة" مع كذب قولنا: "بعض الإنسان ليس بحيوان بالإمكان العام" ضرورة أن كل إنسان حيوان بالضرورة، وليصدق قولنا: "ليس بعض القمر منخسفاً بالضرورة وقت التربيع لدايماً" مع كذب قولنا: "ليس بعض المنخسف بقمر بالإمكان العام" ضرورة أن كل منخسف قمر بالضرورة، ومن البين أن عدم انعكاس الأخص يستلزم عدم انعكاس الأعم مطلقاً. (بج)
① قوله: (وإنما اخترنا في العكس الجزئية) جواب سؤال، وهو: أن العكس للسالبة الكلية السالبة الكلية، فعكس الوقتية المذكورة لو أمكن كانت السالبة الكلية الفعلية، فلم يفرض الشارح الجزئية دون الكلية، ولم يفرض الممكنة دون الفعلية؟

لأنَّهَا أَعْمٌ مِنْ سَائِرِ الْمُوجَّهَاتِ، وَإِذَا لَمْ يَصُدَّقِ الْأَعْمُ^① لَمْ يَصُدَّقِ الْأَخْصُ
بِالطَّرِيقِ الْأَوَّلِيِّ، بِخِلَافِ الْعَكْسِ^②.

قوله (تَبْدِيلُ نَقِيضِي الطَّرْفَيْنِ^③): أَي جَعَلَ نَقِيضَ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ^④ مِنْ الْأَصْلِ
جُزْءًا ثَانِيًا مِنَ الْعَكْسِ، وَنَقِيضَ الثَّانِيِ جُزْءًا أَوَّلًا.

قوله (مَعَ بَقَاءِ الصَّدْقِ^⑤): أَي إِنْ كَانَ الْأَصْلُ صَادِقًا^⑥ كَانَ الْعَكْسُ صَادِقًا.

① قوله: (وإذا لم يصدق الأعم) وعدم صدق الأعم يستلزم عدم صدق الأخص؛ فإن سلب الحيوان عن الشيء يستلزم سلب الإنسان عنه؛ بخلاف عدم صدق الأخص، فإنه لا يستلزم عدم صدق الأعم؛ ألا ترى أن الإنسان مسلوب عن الفرس مع صدق الحيوان عليه، فلو اخترنا: بـ"الكلية" في العكس لكان للسائل مجال أن يقول: سلمنا عدم صدق السالبة الكلية في العكس؛ لكن لا يلزم منه عدم صدق السالبة الجزئية؛ فإن الكلية أخص من الجزئية، وعدم صدق الأخص لا يستلزم عدم صدق الأعم؛ فإن كل حيوان إنسان كاذب، وبعض الحيوان إنسان صادق، فيجوز أن لا يصدق السالبة الكلية فيعكس الوقتية، ويصدق السالبة الجزئية فيه، فلا يتم التقريب؛ لأن المطلوب عدم انعكاس الوقتية مطلقاً. وقس عليه قوله: و"الممكنة العامة"، أي وإنما اخترنا في العكس الممكنة العامة؛ لتلا يبقى مجال السؤال. (شاه) مس

② قوله: (بخلاف العكس) في نسخة: "بخلاف العكس الكلية"، وفي نسخة: "بخلاف العكس الكلي"؛ وفي نسخة المطبوعة من دار احياء التراث: "بخلاف العكس"، وهو الصحيح؛ والمراد بالعكس هنا العكس اللغوي لا اصطلاحى. (مس)

③ قوله: (تبديل نقیضی الطرفین) المراد بتبديل نقیضی الطرفین تبدیل کُلِّ من الطرفین بنقیض الطرف الآخر وإن كانت العبارة قاصرة عن أداء هذا المعنى. (بج)

④ قوله: (أي: جعل نقیض الجزء الأول) اعلم! أن لعكس النقيض أيضاً معنيين كالعكس المستوي، فقد يطلق على المعنى المصدرى وهو المذكور، وقد يطلق على الحاصل بالمصدر أي القضية الحاصلة بعد العكس؛ والأول معنى حقيقي، والثاني معنى مجازي. (سل)

⑤ قوله: (مع بقاء الصدق) ولم يعتبروا بقاء الكذب؛ إذ قد يكذب الأصل، مثل: "لا شيء من الحيوان بإنسان"، ويصدق عكس نقيضه، مثل: "ليس بعض اللاإنسان بلاحيوان". (علي)

⑥ قوله: (أي إن كان الأصل صادقاً كان العكس صادقاً) لا أنه يجب صدقهما في الواقع، حتى يشمل التعريف لعكوس الكواذب، فقولنا: "كل ماليس بجبر ليس بإنسان" عكس النقيض لقولنا: "كل إنسان حجر"؛ فإنه صادق على تقدير صدق الأصل، وإن لم يكن كل منهما صادقاً في نفس الأمر. (سل)

أَوْ جَعَلَ نَقِيضَ الثَّانِي أَوَّلًا مَعَ مُخَالَفَةِ الْكَيْفِ.

وَحُكْمُ الْمُوجِبَاتِ هُنَا حُكْمُ السَّوَالِبِ فِي الْمُسْتَوِيِّ، وَبِالْعَكْسِ.

قوله (وَالْكَيفِ): أَي إِنْ كَانَ الْأَصْلُ مُوجِبًا كَانَ الْعَكْسُ مُوجِبًا، وَإِنْ كَانَ سَالِبًا كَانَ سَالِبًا، مَثَلًا قَوْلُنَا: "كُلُّ جَ بٍ" يَنْعَكِسُ بِعَكْسِ النَّقِيضِ إِلَى قَوْلِنَا: "كُلُّ مَا لَيْسَ بَ لَيْسَ جَ"، وَهَذَا طَرِيقُ الْقَدَمَاءِ. وَأَمَّا الْمُتَأَخَّرُونَ^① فَقَالُوا: عَكْسُ النَّقِيضِ هُوَ جَعْلُ نَقِيضِ الْجُزْءِ الثَّانِي أَوَّلًا، وَعَيْنُ الْأَوَّلِ ثَانِيًا مَعَ مُخَالَفَةِ الْكَيْفِ، أَي إِنْ كَانَ الْأَصْلُ مُوجِبًا كَانَ الْعَكْسُ سَالِبًا، وَبِالْعَكْسِ، وَيُعْتَبَرُ بَقَاءُ الصِّدْقِ كَمَا مَرَّ، فَقَوْلُنَا: "كُلُّ جَ بٍ" يَنْعَكِسُ إِلَى قَوْلِنَا: "لَا شَيْءَ مِمَّا لَيْسَ بَ جَ". وَالْمُصَنِّفُ ﷺ لَمْ يُصَرِّحْ بِقَوْلِهِمْ^②: "وَعَيْنُ الْأَوَّلِ ثَانِيًا" لِلْعِلْمِ بِهِ ضِمْنًا، وَلَا بِ"اعْتِبَارِ بَقَاءِ الصِّدْقِ" فِي التَّعْرِيفِ الثَّانِي، لِذِكْرِهِ سَابِقًا^③؛ فَحَيْثُ لَمْ يُخَالِفْهُ فِي هَذَا التَّعْرِيفِ عَلِمَ اعْتِبَارَهُ هُنَا أَيْضًا.

ثُمَّ إِنَّهُ -قُدَّسَ سِرُّهُ- بَيَّنَّ أَحْكَامَ عَكْسِ النَّقِيضِ عَلَى طَرِيقَةِ الْقَدَمَاءِ؛ إِذْ فِيهِ غُنْيَةٌ لِطَالِبِ الْكَمَالِ، وَتَرَكَ مَا أوردَهُ الْمُتَأَخَّرُونَ^④؛ إِذْ تَفْصِيلُ الْقَوْلِ فِيهِ^⑤ وَفِيمَا

① قوله: (وأما المتأخرون فقالوا إلخ) فعكس النقيض لقولنا: "كل إنسان حيوان" -على طريقة المتأخرين- قولنا: "لا شيء مما ليس بحيوان يإنسان" (اسل)

② قوله: (والمصنف لم يصرح بقولهم) إشارة إلى جواب إيراد، وهو: أن المصنف قال: "أو جعل نقيض الثاني أولًا مع مخالفة الكيف"، والواجب بالنظر إلى مسلك المتأخرين: "أو جعل نقيض الثاني أولًا وعين الأول ثانياً" (ابن)

③ قوله: (لذكرة سابقا إلخ) ويمكن أن يقال: إن عكس النقيض لازم للقضية، وصدق الملزوم يستلزم صدق اللازم؛ فلذا قال أولًا "مع بقاء الصدق" للعلة المذكورة، وتركه ثانياً؛ لوجود تلك العلة ههنا أيضاً. (عب)

④ قوله: (ترك ما أورده المتأخرون) قال المتأخرون: إن العكس على طريقة القدماء لا يجري في القضايا الموجبات، التي محمولاتها من المفهومات الشاملة، كالشيء والممكن العام؛ فإن قولنا: "كل إنسان شيء" صادق، وعكسه -على ما ذكره القدماء- قولنا: "كل ما ليس بشيء ليس بإنسان"، وهو كاذب؛

فِيهِ لَا يَسَعُهُ الْمَجَالُ.

قوله (ههنا^①): أي في عكس النقيض.

قوله (في المستوي): يعني كما أن السالفة الكلية تنعكس في العكس المستوي كنفسيها، والجزئية لا تنعكس أصلاً؛ كذلك الموجبة الكلية في عكس النقيض تنعكس كنفسيها^②، والجزئية لا تنعكس أصلاً، لصدق قولنا: "بعض الحيوان

☉ فإن الموجبة تستدعي وجود الموضوع، وكذا حال السوالب التي موضوعاتها من نقائض تلك المفهومات الشاملة. وفيه أن الأحكام مخصوصة بما سوى المفهومات الشاملة ونقائضها، والتعميم إنما هو بقدر الطاقة البشرية. (س)

④ قوله: (إذ تفصيل القول فيه) أي: تفصيل الكلام الواقع في بيان ما أورده المتأخرون - من أحكام عكس النقيض على رأيهم، وتفصيل الكلام الوارد في بيان اعتراضات ترد على ما أورده المتأخرون - لا يسعه مجال المبتدي، مع أنه مستغنى عنه بما ذكره المتقدمون من عكس النقيض وأحكامه على رأيهم. (عب)

① قوله: (ههنا إلخ) أي: حكم الموجبات - كلية كانت أو جزئية، حملية كانت أو شرطية - في عكس النقيض - أي باعتبار عكس النقيض على اصطلاح القدماء والمتأخرين - مثل حكم السوالب باعتبار العكس المستوي، في أن الموجبات الكلية الحملية تنعكس بعكس النقيض بكل الاصطلاحين من الدائمتين إلى دائمة كلية، ومن العامتين إلى كلية عرفية عامة، ومن الخاصتين إلى كلية عرفية لادائمة في البعض، ولا تنعكس في غيرها؛ وكذا الموجبات الكلية الشرطية تنعكس بعكس النقيض كنفسيها بكل الاصطلاحين، والموجبات الجزئية من الحمليات لا تنعكس بعكس النقيض غالباً، ومن الشرطيات لا تنعكس أصلاً.

وبالعكس - أي حكم السوالب مطلقاً باعتبار عكس النقيض على الاصطلاحين - حكم الموجبات باعتبار العكس المستوي، في: أن السوالب الحملية - سواء كانت كلية أو جزئية - تنعكس بعكس النقيض من الدائمتين والعامتين إلى حينية مطلقة جزئية، ومن الخاصتين إلى حينية مطلقة لادائمة جزئية، ومن الوقتيتين والوجوديتين والوقتيتين المطلقتين والمطلقة العامة إلى مطلقة عامة جزئية، ومن الممكنتين لا تنعكس أصلاً، والسوالب الشرطية - سواء كانت كلية أو جزئية - تنعكس بهذا العكس إلى شرطية جزئية. (بج)

② قوله: (تنعكس كنفسيها) لأنه إذا صدق "كل إنسان حيوان" يصدق في عكس نقيضه "كل لحيوان لا إنسان"؛ وإلا صدق نقيضه وهو: "بعض اللاحيوان ليس بلا إنسان"، وهو يستلزم "بعض اللاحيوان إنسان"؛ لأن نفي نفي الشيء إثباته، فيلزم وجود الخاص بدون العام، وهو باطل! ☉

وَالْبَيَانُ الْبَيَانُ، وَالنَّقْضُ النَّقْضُ.
وَقَدْ بَيَّنَّ انْعِكَاسُ الْخَاصَّتَيْنِ مِنَ الْمُوجِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ هُنَا، وَمِنَ
السَّالِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ ثَمَّةً إِلَى الْعُرْفِيَّةِ الْخَاصَّةِ بِالْإِفْتِرَاضِ.

لاإنسان“ وكذب“ بعض الإنسان لحيوان“، وكذلك التَّسُّعُ مِنَ الْمَوْجَهَاتِ أُعْنِي
الْوَقْتِيَّتَيْنِ الْمُطْلَقَتَيْنِ، وَالْوَقْتِيَّتَيْنِ، وَالْوَجُودِيَّتَيْنِ، وَالْمُمْكِنَتَيْنِ، وَالْمُطْلَقَةَ الْعَامَّةَ
لَا تَنْعَكِسُ^①، وَالْبَوَاقِي تَنْعَكِسُ^②، عَلَى مَا سَبَقَ تَفْصِيلُهُ فِي السَّوَالِبِ فِي الْعَكْسِ
الْمُسْتَوِيِّ.

قوله (وبالعكس): أي حُكْمُ السَّوَالِبِ هُنَا حُكْمُ الْمَوْجِبَاتِ فِي الْمُسْتَوِيِّ،
فَكَمَا أَنَّ الْمَوْجِبَةَ فِي الْمُسْتَوِيِّ لَا تَنْعَكِسُ إِلَّا جُزْئِيَّةً، فَكَذَلِكَ السَّالِبَةَ هُنَا
لَا تَنْعَكِسُ إِلَّا جُزْئِيَّةً؛ لِحَوَازِ أَنْ يَكُونَ نَقِيضُ الْمَحْمُولِ فِي السَّالِبَةِ أَعَمَّ مِنَ
الْمَوْضُوعِ، وَلَا يَجُوزُ سَلْبُ نَقِيضِ الْأَخْصِ^③ مِنْ عَيْنِ الْأَعَمِّ كَلْبًا، مَثَلًا يَصِحُّ

① وأيضاً إذا ضم هذا -أي لازم النقيض- مع الأصل بأن يقال: ”بعض اللاحيوان إنسان، وكل
إنسان حيوان“ صح ”بعض اللاحيوان حيوان“، وهو ينعكس بالعكس المستوي إلى ”بعض الحيوان
لاحيوان“، فيلزم سلب الشيء عن نفسه ضمناً، واجتماع النقيضين صريحاً. (عب)
② قوله: (لا تنعكس) بدليل التخلف، وبيان التخلف في تلك القضايا بأن أخصها -وهو
الوقتية- لا تنعكس إلى الممكنة؛ لصدق قولنا: ”بالضرورة لا شيء من القمر بمنخسف وقت الترتيب
لداثماً“ مع كذب ”بعض المنخسف ليس بقمر بالإمكان العام“؛ لصدق نقيضه وهو: ”كل منخسف
قمر بالضرورة“؛ فإذا لم تنعكس الوقتية -التي هي أخص من الثمانية- عَلِمَ عدم انعكاس الثمانية،
ولو كان العكس لها لكان لازماً للوقتية أيضاً؛ لأن لازم العام لازم للخاص بالضرورة (عب)
③ قوله: (والبواقي تنعكس) فينعكس الدائماتان إلى دائمة، والعامتان إلى عرفية عامة،
والخاصتان إلى عرفية لادائمة في البعض. (سل)

④ قوله: (ولا يجوز سلب نقيض الأخص إلخ) فإنه لو كان نقيض الأخص مسلوباً عن كل الأعم
لصدق عين الأخص على كل ما يصدق عليه الأعم، وظاهر أن الأعم لا بد أن يكون صادقا على كل
ما يصدق عليه الأخص؛ فلزم أن يكون بينهما تساوي، والمفروض العموم والخصوص مطلقاً. (سل)

”لاشئٍ مِنَ الْإِنْسَانِ بِإِلْحَيَوَانٍ“، وَلَا يَصِحُّ ”لأشئٍ مِنَ الْحَيَوَانِ بِإِلْإِنْسَانٍ“ لِصِدْقِ نَقِيضِهِ: ”بَعْضُ الْحَيَوَانِ لِإِنْسَانٍ“، كَالْفَرَسِ.

وَكَذَلِكَ بِحَسَبِ الْجِهَةِ الدَّائِمَتَانِ وَالْعَامَّتَانِ تَنعَكِسُ حِينِيَّةٌ مُطْلَقَةٌ؛ وَالْخَاصَّتَانِ حِينِيَّةٌ لِأَدَائِمَةٍ؛ وَالْوَقْتِيَّتَانِ وَالْوُجُودِيَّتَانِ وَالْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ مُطْلَقَةٌ عَامَّةٌ؛ وَلَا عَكْسَ لِلْمُمْكِنَتَيْنِ عَلَى قِيَاسِ الْمُوجِبَاتِ فِي الْمُسْتَوِيِّ.

قَوْلُهُ (وَالْبَيَانُ الْبَيَانُ) ①: يَعْنِي كَمَا أَنَّ الْمَطَالِبَ الْمَذْكُورَةَ فِي الْعَكْسِ الْمُسْتَوِيِّ كَانَتْ تَثَبُّتٌ بِالْخَلْفِ، فَكَذَا هُنَا ②.

قَوْلُهُ (وَالنَّقْضُ النَّقْضُ) ③: أَي مَادَّةُ التَّخْلُفِ هُنَا هِيَ مَادَّةُ التَّخْلُفِ ثَمَّةً.
قَوْلُهُ (وَقَدْ بَيَّنَّ إِنْعَاكُسَ الْخَاصَّتَيْنِ) ④: أَمَّا بَيَانُ إِنْعَاكُسِ الْخَاصَّتَيْنِ ⑤ مِنْ

① قوله: (والبيان البيان إلخ) المراد بـ”البيان“ بيان المدعى وإتيان الدليل عليه، وبـ”النقض“ التخلف، يعني أن الاستدلال على انعكاس الموجبات والسوالب الكلية والجزئية إلى عكوسها بعكس النقيض مثل الاستدلال على انعكاسها إلى عكوسها بالعكس المستوي في الطرق الثلاث، وهي: الخلف، والافتراض، والنقض الموجب لعدم انعكاس بعضها بعكس النقيض؛ مثل النقض الموجب لعدم انعكاس ذلك البعض بالعكس المستوي. (عب)

② قوله: (فكذا ههنا) مثلاً إذا صدق ”كل ج ب بالضرورة“، صدق في عكسه ”كل ما ليس ب ليس ج دائماً“؛ وإلا فيصدق نقيضه، وهو: ”بعض ما ليس ب ج بالفعل“؛ فجعلناه لإيجابه صغرى، والأصل لكليته كبرى، وقلنا: ”بعض ما ليس ب ج بالفعل، وكل ج ب بالضرورة“، فينتج: ”بعض ما ليس ب ب“، وذلك محال، وهو إنما نشأ من الصغرى؛ لأن الكبرى مفروض الصدق، والشكل بديهي الإنتاج، فالصغرى باطله، وهو نقيض العكس، فالعكس حق، وهو المطلوب. (سل)

③ قوله: (والنقض النقض) أي: النقض الموجب لعدم انعكاس بعضها بعكس النقيض مثل النقض الموجب؛ لعدم انعكاس ذلك البعض بالعكس المستوي. (عب)

④ قوله: (وقد بين انعكاس إلخ) هذا بمنزلة المستثنى من الحكمين السابقين في مبحث العكس المستوي، بأن السالبة الجزئية لاتنعكس أصلاً، وفي هذا المبحث بأن حكم الموجبات ههنا حكم السوالب ثمة؛ فكانه قال: إن الحكمين المذكورين في المقامين متساويان عما عدا الخاصتين؛ إذ قد بين فيهما الانعكاس في المقامين. (نور)

⑤ قوله: (أما بيان انعكاس الخاصتين إلخ) شرع في بيان انعكاسهما بالعكس المستوي لتقدمه. (عب)

السَّالِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ فِي الْعَكْسِ الْمُسْتَوِيِّ إِلَى الْعُرْفِيَّةِ الْخَاصَّةِ، فَهُوَ أَنْ يُقَالَ ①: مَتَى
 صَدَقَ "بِالضَّرُورَةِ أَوْ بِالذَّوَامِ بَعْضُ جَ لَيْسَ بِ مَادَامَ جَ، لِأَدَائِمًا" - أَيْ بَعْضُ جَ بِ
 بِالْفِعْلِ -، صَدَقَ "بَعْضُ بَ لَيْسَ جَ مَادَامَ بَ، لِأَدَائِمًا"، أَيْ بَعْضُ بَ جَ بِالْفِعْلِ.
 وَذَلِكَ بِدَلِيلِ الْاِفْتِرَاضِ، وَهُوَ أَنْ يُفَرَّضَ ذَاتُ الْمَوْضُوعِ أَعْنِي "بَعْضُ جَ دَ
 قَدْ بَ ②" - بِحُكْمِ لَادَوَامِ الْأَصْلِ ③ - وَ"دَجَ بِالْفِعْلِ" - لِصِدْقِ الْوَصْفِ الْعُنْوَانِي
 عَلَى ذَاتِ الْمَوْضُوعِ بِالْفِعْلِ عَلَى مَا هُوَ التَّحْقِيقُ -؛ فَصَدَقَ "بَعْضُ بَ جَ بِالْفِعْلِ"،
 وَهُوَ لَادَوَامِ الْعَكْسِ ④ ثُمَّ نَقُولُ ⑤: "دَلَيْسَ جَ مَادَامَ بَ"؛ وَإِلَّا لَكَانَ دَجَ فِي بَعْضِ
 أَوْقَاتٍ كَوْنَهُ بَ، فَيَكُونُ دَ بَ فِي بَعْضِ أَوْقَاتٍ كَوْنَهُ جَ؛ لِأَنَّ الْوَصْفَيْنِ ⑥ إِذَا
 تَقَارَنَا فِي ذَاتٍ وَاحِدٍ يَثْبُتُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي زَمَانِ الْآخَرِ فِي الْجُمْلَةِ، وَقَدْ كَانَ

① قوله: (فهو أن يقال إلخ) قيل: إن لهذا عرفية خاصة، فلا يثبت بدليل الافتراض؛ لأن العرفية
 الخاصة تنعكس بعكس النقيض إلى العرفية الخاصة، والمدعى انعكاسهما إلى العرفية الخاصة،
 لانعكاسها فقط؛ قلت: بيان انعكاس العرفية بالخاصة بدليل الافتراض بعينه بيان انعكاس المشروطة
 الخاصة إليها (سل)

② قوله: (فدب إلخ) شرع أولاً في بيان إثبات الجزء الثاني، أعني: لادوام العكس؛ لقلة
 التفصيل فيه (عب)

③ قوله: (بحكم لادوام الأصل) فإنه حاكم بأن "بعض ج ب"، فإذا كان "بعض ج د قد ب"
 بالضرورة (سل)

④ قوله: (وهو لا دوام العكس) أي: الجزء الثاني من العكس.

⑤ قوله: (ثم نقول) أي: في إثبات الجزء الأول.

⑥ قوله: (لأن الوصفين إلخ) يعني: أن الوصفين -أي: ب وج- إذا اجتمعا في ذات واحدة فيجب
 أن يثبت كل واحد منهما في زمان الآخر في الجملة، أي بالإجمال، سواء ثبت كلياً أو جزئياً، فالكتابة
 والسكون -على ما قلتم- اجتماعاً في زيد، فوجب أن يكون زيد ساكناً أيضاً في بعض أوقات كونه كاتباً
 البتة، كما هو كاتب في بعض أوقات السكون، مع أنه كان حكم الأصل أن بعض الكاتب -كزيد-
 ليس بساكن مادام الكتابة، لهذا خلف. (بن)

حُكْمُ الْأَصْلِ أَنَّهُ لَيْسَ بَ مَا دَامَ جَ، هَذَا خُلْفٌ؛ فَصَدَقَ "أَنَّ بَعْضَ بَ - أُعْنِي دَ - لَيْسَ جَ مَا دَامَ بَ"، وَهُوَ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنَ الْعَكْسِ، فَثَبَّتَ الْعَكْسُ بِكِلَا جُزْئَيْهِ. فَافْهَمُوا!

وَأَمَّا بَيَانُ انْعِكَاسِ الْخَاصَّتَيْنِ مِنَ الْمُوجِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ فِي عَكْسِ النَّقِيضِ إِلَى الْعُرْفِيَّةِ الْخَاصَّةِ، فَهَوَانُ يُقَالُ: إِذَا صَدَقَ "بِالضَّرُورَةِ أَوْ بِالذَّوَامِ بَعْضُ جَ بَ مَا دَامَ جَ لَدَائِمًا" - أَيْ بَعْضُ جَ لَيْسَ بَ بِالْفِعْلِ - لَصَدَقَ "بِالضَّرُورَةِ أَوْ بِالذَّوَامِ بَعْضُ مَا لَيْسَ بَ لَيْسَ جَ مَا دَامَ لَيْسَ بَ، لَدَائِمًا"، أَيْ لَيْسَ بَعْضُ مَا لَيْسَ بَ لَيْسَ جَ بِالْفِعْلِ. وَذَلِكَ بِدَلِيلِ الْاِفْتِرَاضِ، وَهُوَ أَنْ يُفَرَضَ ذَاتُ الْمَوْضُوعِ، أُعْنِي "بَعْضُ جَ دَ فَدَجَ بِالْفِعْلِ" - عَلَى مَذْهَبِ الشَّيْخِ، وَهُوَ التَّحْقِيقُ - وَ"دَلَيْسَ بَ بِالْفِعْلِ" - بِحُكْمِ لَدَوَامِ الْأَصْلِ -، فَيَصْدُقُ "بَعْضُ مَا لَيْسَ بَ جَ بِالْفِعْلِ"، وَهُوَ مَلْزُومٌ لَا دَوَامَ الْعَكْسِ ①؛ لِأَنَّ الْإِثْبَاتَ يَلْزَمُهُ نَفْيُ النَّفْيِ. ثُمَّ نَقُولُ ②: "دَلَيْسَ جَ بِالْفِعْلِ مَا دَامَ لَيْسَ بَ"، وَالْأَلَّا لَكَانَ جَ فِي بَعْضِ أَوْقَاتٍ كَوْنِهِ لَيْسَ بَ، فَيَكُونُ لَيْسَ بَ فِي بَعْضِ أَوْقَاتٍ كَوْنِهِ جَ، كَمَا مَرَّ ③؛ وَقَدْ كَانَ حُكْمُ الْأَصْلِ أَنَّهُ بَ مَا دَامَ جَ، هَذَا خُلْفٌ؛ فَصَدَقَ "أَنَّ بَعْضَ مَا لَيْسَ بَ - وَهُوَ دَ - لَيْسَ جَ مَا دَامَ لَيْسَ بَ"، وَهُوَ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنَ الْعَكْسِ؛ فَثَبَّتَ الْعَكْسُ بِكِلَا جُزْئَيْهِ. فَتَأَمَّلْ!

① قوله: (وهو ملزوم لادوام العكس) يعني أن قولنا: "بعض ما ليس ب ج بالفعل" ملزوم قولنا: "ليس بعض ما ليس ب ليس ج بالفعل"؛ فإن مفهوم الأول إثبات، ومفهوم الثاني نفي النفي، ولا شك أن نفي النفي ملازم للإثبات؛ وصدق الملزوم يستلزم صدق اللازم، فيثبت أن صدق الأصل مستلزم لصدق لادوام العكس، فثبت الجزء الثاني من عكس النقيض، وبقي الجزء الأول منه (س، عب)

② قوله: (ثم نقول) أي: في إثبات الجزء الأول من العكس.

③ قوله: (كما مر) فيه أن ما سبق هو: أن الوصفين إذا تقارنا في ذات يثبت كل واحد منهما في زمان الآخر، وهذا لا يُقيد نفعاً؛ فإن ههنا سلب وصف في زمان ثبوت الوصف الآخر، ولا يلزم من القاعدة التي سبقت سلب وصف في زمان ثبوت الوصف الآخر؛ ويمكن أن يقال: إن السلب ههنا ليس السلب البسيط؛ بل السلب العدولي، وهو أيضاً وصف، والمراد من "الوصف" في تلك القاعدة أعم من الشبوق والسليبي؛ ولعل قول الشارح: "فتأمل" إيماء إلى ما قلنا. (عج)

الْحُجَّةُ وَالْحَيَّةُ تَالِيْفُهُ

فصل

الْقِيَاسُ: قَوْلُ مُؤَلِّفٍ مِنْ قَضَايَا يَلْزَمُ لِذَاتِهِ قَوْلُ آخَرَ.

قوله (القياس ① قَوْلٌ ② إلخ): أي مُرَكَّبٌ، وَهُوَ أَعْمٌ مِنَ الْمُؤَلِّفِ ③؛ إِذْ قَدْ اُعْتَبِرَ فِي الْمُؤَلِّفِ الْمُنَاسِبَةَ ④ بَيْنَ أَجْزَائِهِ؛ لِأَنَّهُ مَا أُخُوذُ مِنَ الْأَلْفَةِ؛ صَرَحَ بِذَلِكَ الْمُحَقِّقُ الشَّرِيفُ فِي حَاشِيَةِ الْكَشَافِ.

وَحِينَئِذٍ فِذِكْرُ "الْمُؤَلِّفِ" بَعْدَ "الْقَوْلِ" مِنْ قَبِيلِ ذِكْرِ الْخَاصِّ بَعْدَ الْعَامِّ ⑤، وَهُوَ مُتَعَارَفٌ فِي التَّعْرِيفَاتِ. وَفِي إِعْتِبَارِ "التَّأْلِيفِ" بَعْدَ "التَّرْكِيبِ" إِشَارَةٌ إِلَى اِعْتِبَارِ الْجُزْئِ ⑥ الصُّورِيِّ ⑦ فِي الْحُجَّةِ، فَ"الْقَوْلُ" ⑧ يَشْتَمِلُ الْمُرَكَّبَاتِ التَّامَّةَ

① قوله: (القياس إلخ) لما فرغ عن بيان ما يتوقف عليه الحجة شرع في بيان ماهية الحجة، واعلم أن الحجة على ثلاثة أقسام: القياس، والاستقراء، والتشثيل؛ وذلك لأن الاستدلال إما: أن يكون من حال الكلي على الجزئي، أو بالعكس، أو من حال الجزئي على الجزئي الآخر - بشرط أن يكونا داخلين تحت كلي واحد؛ فالقسم الأول يسمى بـ"القياس"، والثاني بـ"الاستقراء"، والثالث بـ"التشثيل"؛ وقدم القياس لكونه العمدة في الإيصال لإفادة اليقين دوم أخويه. هكذا قال جمع من المحققين (م)

② قوله: (القياس قول) القياس يطلق على المعقول والمملفوظ على قياس القول والقضية، فإن كان المعرف القياس المعقول - كما هو الظاهر اللائق بنظر الفن - كان المراد بالقول وبالقضايا "الأمر المعقولة"، وإن كان المعرف هو المملفوظ كان المراد بها "الأمر المملفوظة".

③ قوله: (وهو أعم من المؤلف إلخ) جواب عن سؤال مقدر، تقريره: أن المركب والمؤلف مترادفان فيلزم التكرار وحاصل الجواب: منع الترادف بينهما، بسند أن "ميزاجان" و"شريف العلماء" صرحا بعموم المركب وخصوص المؤلف. (عب)

④ قوله: (اعتبر في المؤلف المناسبة إلخ) بخلاف المركب، فإنه لم يعتبر المناسبة بين أجزاءه، سواء وجدت المناسبة أو لا. (عب)

⑤ قوله: (من قبيل ذكر الخاص بعد العام إلخ) فاندفع التوهم بأن "القول" بمعنى المركب، و"المؤلف" أيضاً عبارة عن المركب، فذكر "المؤلف" بعد "القول" في تعريف القياس "استدراك في العبارة". ووجه الدفع ظاهر، وقد أجيب عنه بأنه إنما زيد لفظ "المؤلف" بعد "القول" ليتعلق به قوله: "من القضايا"، ولئلا يتوهم أن "من" ههنا تبيعية، كما في قولهم: "قول من الأقوال". فافهم! (سل)

⑥ قوله: (إشارة إلى اعتبار الجزء إلخ) فإن الألفتين الأجزاء إنما تكون بسبب عروض الصورة



وغيرها كلها.

ويقوله: "مؤلف من قضايا" ① "خرج مائيس كذلك، كالمركبات الغير التامة" ②، والقضية الواحدة المستلزمة لعكسها، أو عكس نقيضها. أما البسيطة فظاهر ③ أما المركبة ④؛ فلأن المتبادر من القضايا القضايا الصريحة ⑤، والجزء

⑥ والهيئة الاجتماعية لها، وهي الجزء الصوري.

④ قوله: (الجزء الصوري) هو ما به الشيء بالفعل، كصورة الكوز له؛ والجزء المادي: ما به الشيء بالقوة، كالطين للكوز. فالقضايا أجزاء مادية للقياس، والهيئة التاليفية الحاصلة جزء صوري للقياس. (عب)
⑤ قوله: (فالقول إلخ) القياس يطلق على المعقول والمفوض على قياس القول والقضية، فإن كان المعرف القياس المعقول - كما هو الظاهر اللائق بنظر الفن - كان المراد بـ "القول الأول" و من "القضايا" الأمور المعقولة، وإن كان المعرف هو المفوض كان المراد بها "الأمور المفوضة"؛ وعلى كلا التقديرين يراد بـ "القول الآخر" المعقول؛ لعدم لزوم التلغظ بالقول. (بج)

① قوله: (من قضايا) لم يقيد المصنف بقوله: "مئى سلمت" كما قيد به غيره، إدخالاً للقضايا الكاذبة لعموم لفظ القضايا من الصادقة والكاذبة، والحق أنه محتاج إليه؛ لأن المتبادر من القضايا الصوادق، وفي التعريفات يؤخذ المتبادر كما لا يخفى. (جح)

② قوله: (كالمركبات الغير التامة) ومثلها المركبات الانشائية أيضاً؛ لأن كلاً منهما ليس مؤلفاً من قضايا، ولو قال: "كالمركبات الإنشائية والناقصة" لكان أولى. (عب)

③ قوله: (أما البسيطة فظاهر إلخ) أي: أما خروج القضية البسيطة من قوله: "مؤلف من قضايا" في تعريف القياس فظاهر، فإنها لا تصدق عليها أنها مؤلفة من قضايا؛ بل قضية واحدة مركبة من الموضوع والمحمول، بخلاف المركبة؛ فإن المراد من القضايا ما فوق الواحد؛ وإلا لم يكن التعريف جامعاً، فالقضية المركبة يصدق عليها أنها مؤلفة من قضايا؛ لكونها مؤلفة من قضيتين. (س)

④ قوله: (وأما المركبة إلخ) أي: وأما خروج القضية المركبة من قوله: "مؤلف من قضايا" نظري أوبديهي خفي. (عب)

⑤ قوله: (القضايا الصريحة) يعني أن المتبادر من القضايا في التعريف ما يكون صريحة، أي: القضايا المذكورة بالعبارة المستقلة، و((ألفاظ التعريفات يجب أن تحمل على معانيها المتبادرة))، ولا شك أن القضية الثانية من القضية المركبة ليست قضية صريحة؛ لعدم كونها مذكورة بالعبارة المستقلة. (س)

الثَّانِي مِنَ الْمَرْكَبَةِ لَيْسَ كَذَلِكَ، أَوْلَانِ الْمُتَبَادِرِ مِنَ الْقَضَايَا - مَا يُعَدُّ فِي عُرْفِهِمْ -
قَضَايَا مُتَعَدِّدَةٌ.

وبقوله: "يَلْزَمُ" خَرَجَ الْاسْتِقْرَاءُ وَالتَّمثِيلُ^①؛ إِذْ لَا يَلْزَمُ مِنْهُمَا الْعِلْمُ
بِشَيْءٍ؛ نَعْمَ! يَحْضُلُ مِنْهُمَا الظَّنُّ بِشَيْءٍ آخَرَ.
وبقوله: "لِذَايِهِ" خَرَجَ مَا يَلْزَمُ مِنْهُ قَوْلُ آخَرٍ بِوَاسِطَةِ مُقَدِّمَةٍ خَارِجِيَّةٍ^②،
كَقِيَاسِ الْمُسَاوَاتِ^③، نَحْوُ: "أُ مَسَاوٍ لِـ بَ، وَ بَ مَسَاوٍ لِـ جَ"؛ فَإِنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ

① قوله: (خرج الاستقراء والتمثيل) إذ المراد بـ"اللزوم" هو اللزوم بحسب نفس الأمر بالنظر
إلى صورة القول المؤلف، مع قطع النظر عن خصوص المادة، ونتيجة الاستقراء والتمثيل ليست لازمة
لهما بهذا المعنى، وإن كانت لازمة لهما بحسب العلم الظني مطلقاً، وبحسب نفس الأمر في بعض المواد؛
وذلك لتخلف نتيجتهما بحسب نفس الأمر عن صورتها في بعض المواد، كما في قولك: "أكثر الحيوانات
يحرك فكها الأسفل عند المضغ، فكل حيوان يحرك فكها الأسفل عنده"؛ لأنه وإن تحققت ههنا اللزوم العلمي
الظني؛ لكن قد يتخلف اللزوم بحسب نفس الأمر؛ لعدم جريان هذا الحكم في التماسح. (بح)
② قوله: (مقدمة خارجية إلخ) واعلم أن المقام الذي لا يصدق تلك المقدمة لا يصدق النتيجة،
كالتناصف، بأن يقال: "أ نصف لب، وب نصف لـ ج"؛ لا يلزم منه "أ نصف لـ ج"؛ لأن نصف نصف
الشيء ليس بنصفه؛ بل ربعه.

إن قيل: الموقوف على الموقوف على الشيء موقوف على ذلك الشيء، مقدمة صادقة؛ فيلزم منه أن
ينتج قولنا: "الطلاق موقوف على النكاح، والنكاح موقوف على تراخي الطرفين، فالطلاق موقوف على
تراخي الطرفين"؛ مع أنها كاذبة. قلنا: إن هذه النتيجة صادقة؛ لأن الطلاق موقوف على تراخي
الطرفين الذي توقف عليه النكاح. (عب)

③ قوله: (كقياس المساواة) هو في الاصطلاح: هو القياس الذي يكون متعلق محموله في
الصغرى موضوعاً في الكبرى.

الملحوظة: اعلم أن قياس المساواة قد يكون صادقا وقد يكون كاذبا؛ لأن مبناه على مقدمة
أجنبية، وتلك المقدمة قد تكون صادقة وقد تكون كاذبة، فمثال الصادقة: محمد مساوٍ لعمر،
وعمر مساوٍ لزيد؛ فمحمد مساوٍ لزيد، فنحن نرى: أن محمول الأولى هو "مساوٍ لعمر"، ومتعلقها
الذي هو "لعمر" هو موضوع المقدمة الثانية.

فهذا القياس لا تصدر عنه النتيجة لذات المقدمتين؛ بل لتفضية أخرى، تقول: "مساوي المساوي
لشيء مساوٍ"، فهذه هي المقدمة الأجنبية التي يبني عليها قياس المساواة، وهي قضية صادقة، فينتج

فَإِنْ كَانَ مَذْكَورًا فِيهِ بِمَادَّتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَ"اِسْتِثْنَائِيٌّ"؛ وَالْأَلْفَ "اِقْتِرَائِيٌّ": حَمَلِيٌّ أَوْ شَرْطِيٌّ.

ذَلِكَ أَنَّ "أَ مُسَاوٍ لـ جَ"؛ لَكِنْ لِإِلْدَاتِهِ؛ بَلْ بِوَاسِطَةِ مُقَدِّمَةٍ خَارِجِيَّةٍ، وَهِيَ: "أَنَّ مُسَاوِيَّ الْمُسَاوِيَّ مُسَاوٍ"، وَقِيَاسُ الْمُسَاوَاتِ مَعَ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةِ ① الْخَارِجِيَّةِ يَرْجِعُ إِلَى قِيَاسَيْنِ، وَيُدْوِنُهَا لَيْسَ مِنْ أَقْسَامِ الْمُوصِلِ بِالذَّاتِ. فَاعْرِفْ ذَلِكَ. وَالْقَوْلُ الْآخَرُ اللَّازِمُ مِنَ الْقِيَاسِ يُسَمَّى "نَتِيجَةً" وَ"مَطْلُوبًا" ②. وَقَوْلُهُ (فَإِنْ كَانَ ③): أَيِ الْقَوْلِ الْآخَرَ الَّذِي هُوَ النَّتِيجَةُ، وَالْمُرَادُ بِمَادَّتِهِ طَرَفَاهُ: الْمَحْكُومُ عَلَيْهِ، وَبِهِ.

وَالْمُرَادُ بِهَيْئَتِهِ: التَّرْتِيبُ الْوَاقِعُ بَيْنَ طَرَفَيْهِ، سَوَاءً تَحَقَّقَ فِي ضِمْنِ الْإِجَابِ أَوْ السَّلْبِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يَكُونُ الْمَذْكَورُ فِي الْاِسْتِثْنَائِيِّ نَقِيضَ النَّتِيجَةِ، كَقَوْلِنَا:

④ عنها نتيجة صادقة.

ومثال الكاذبة: العشرة نصف العشرين، والعشرون نصف الأربعين؛ فالنتيجة: "العشرة نصف الأربعين"؛ فهذه نتيجة كاذبة؛ لأنها بنيت على قاعدة تقول: "نصف نصف الشيء نصف لذلك الشيء"، وهذه قضية كاذبة؛ فإن نصف النصف ليس نصفاً، وإنما هو ربع. وإذا كذبت الأجنبية كذبت النتيجة. فافهم!

① قوله: (وقياس المساواة مع هذه المقدمة إلخ) دفع توهم، وهو: أن قياس المساوات إذا ركب مع هذه المقدمة فالمجموع موصل لذاته، لا يحتاج إلى أمر آخر، فبأي قيد خرج ذلك عن الحد؟ وحاصل الدفع: أنه يرجع إلى قياسين: أولهما: "أن أ مساوٍ لـ ب، وب مساوٍ لـ ج"؛ وثانيهما: "أن أ مساوٍ لمساوٍ لـ ج"، وكل مساوٍ للمساوي مساوٍ، فيلزم من هذين القياسين: "أن أ مساوٍ لـ ج" (بن).

② قوله: (فاعرف ذلك) إيحاء إلى أن قياس المساواة حجة، وليس باستقراء ولا بتمثيل كما هو الظاهر، فلو لم يكن داخلاً في القياس بطل حصر الحجة في هذه الأقسام الثلث. فتدبر! (نور)

③ قوله (نتيجة ومطلوباً) اعلم أن النتيجة والمدعى والمطلوب متحدة بالذات، متغايرة بالاعتبار؛ فإن "العالم حادث" قبل الاستدلال عليه "مطلوب"، وحين الاستدلال "مدعى"، وبعده "نتيجة". (عب)

④ قوله: (فإن كان إلخ) لئلا فرغ من تعريف القياس شرع في تقسيمه إلى الاستثنائي والاقترائي، وإنما قدّم الاستثنائي؛ لأن مفهومه وجودي، ومفهوم الاقترائي عدمي (عب)

”إِنْ كَانَ هَذَا إِنْسَانًا كَانَ حَيَوَانًا؛ لَكِنَّهُ لَيْسَ بِحَيَوَانٍ“، يُنتِجُ ”إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِإِنْسَانٍ“، وَالْمَذْكُورُ فِي الْقِيَاسِ: ”هَذَا إِنْسَانٌ“. وَقَدْ يَكُونُ الْمَذْكُورُ فِيهِ عَيْنَ التَّيَجَّةِ، كَقَوْلِكَ فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ: ”لَكِنَّهُ إِنْسَانٌ“، يُنتِجُ إِنَّ هَذَا حَيَوَانٌ.

قَوْلُهُ (فَاسْتِثْنَانِي): لِاسْتِعْمَالِهِ عَلَى كَلِمَةِ الْإِسْتِثْنَاءِ أُعْنِي ”لَكِنْ“.

قَوْلُهُ (وَالِأَيُّ): أَيُّ وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْقَوْلُ الْآخِرُ مَذْكُورًا فِي الْقِيَاسِ بِمَادَّتِهِ وَهَيْئَتِهِ، وَذَلِكَ^① بِأَنْ يَكُونَ مَذْكُورًا بِمَادَّتِهِ لَا بِهَيْئَتِهِ؛ إِذْ لَا يُعْقَلُ وُجُودُ الْهَيْئَةِ بِدُونِ الْمَادَّةِ، وَكَذَا لَا يُعْقَلُ قِيَاسٌ لَا يَشْتَمِلُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ التَّيَجَّةِ الْمَادِّيَّةِ وَالصُّورِيَّةِ. وَمِنْ هَذَا عَلِمَ أَنَّهُ لَوْحَدَفَ قَوْلُهُ: ”بِمَادَّتِهِ“ لَكَانَ أَوْلَى.

قَوْلُهُ (فَاقْتِرَانِي): لِاقْتِرَانِ حُدُودِ الْمَطْلُوبِ^② فِيهِ، وَهِيَ: الْأَصْغَرُ وَالْأَكْبَرُ وَالْأَوْسَطُ.

قَوْلُهُ (حَمَلِي): أَيُّ الْقِيَاسِ الْاِقْتِرَانِي يَنْقَسِمُ: إِلَى حَمَلِيٍّ وَشَرْطِيٍّ؛ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ مُرَكَّبًا مِنَ الْحَمَلِيَّاتِ الصَّرْفَةِ فَحَمَلِيٍّ، نَحْوُ: ”الْعَالَمُ مُتَغَيِّرٌ، وَكُلُّ مُتَغَيِّرٍ حَادِثٌ، فَالْعَالَمُ حَادِثٌ“؛ وَالْاِفْتِرَانِي: سِوَا تَرْكَبٍ مِنَ الشَّرْطِيَّاتِ^③ الصَّرْفَةِ، نَحْوُ: ”كَلَّمَا

① قَوْلُهُ: (وَذَلِكَ)، أَيُّ: نَفِي هَذَا الْمَجْمُوعِ هَهُنَا فِي نَفْسِ الْأَمْرَانِمَا يَتَصَوَّرُ بِأَنْ يَكُونَ الْقَوْلُ الْآخِرُ مَذْكُورًا بِمَادَّتِهِ لَا بِهَيْئَتِهِ، وَالْاِحْتِمَالَاتِ الْعَقْلِيَّةِ تَرْتَقِي إِلَى الثَّلَاثَةِ: الْأُولَى: أَنْ يَكُونَ مَذْكُورًا فِيهِ بِمَادَّتِهِ لَا بِهَيْئَتِهِ، وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مَذْكُورًا فِيهِ بِهَيْئَتِهِ لَا بِمَادَّتِهِ، وَالثَّالِثُ: أَنْ لَا يَكُونَ مَذْكُورًا فِيهِ لَا بِمَادَّتِهِ وَلَا بِهَيْئَتِهِ، فَالْأُولَى حَقٌّ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَالْآخِرَانِ بَاطِلَانِ. (شَاهِ مَلْخَصًا) مَس

② قَوْلُهُ: (لِاقْتِرَانِ حُدُودِ الْمَطْلُوبِ) أَيُّ: حُدُودُهُ الَّتِي لَهَا مَدْخَلٌ فِي حَصُولِهِ، فَلَا يَرِدُ: أَنْ الْوَسْطُ خَارِجٌ عَنِ الْمَطْلُوبِ، يَعْنِي لَمَّا كَانَ الْقِيَاسُ الْاِقْتِرَانِي مُشْتَمَلًا عَلَى أَدَاةِ الْجَمْعِ وَالْاِقْتِرَانِ، وَهِيَ الْوَاوُ الْوَاصِلَةُ سَمِي اقْتِرَانِيًّا. (عَب)

③ قَوْلُهُ: (تَرْكَبٍ مِنَ الشَّرْطِيَّاتِ الصَّرْفَةِ) لَهُ ثَلَاثُ اِحْتِمَالَاتٍ:

الْأُولَى: أَنْ يَكُونَ مُرَكَّبًا مِنَ الشَّرْطِيَّتَيْنِ الْمُتَصَلَّتَيْنِ،

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مُرَكَّبًا مِنَ الْمُنْفَصَلَتَيْنِ،

وَالثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ مُرَكَّبًا مِنْ مُتَصَلَّةٍ وَمُنْفَصَلَةٍ.

وَفِيهَا تَرْكَبٌ مِنْ حَمَلِيَّةٍ وَشَرْطِيَّةٍ اثْنَانِ:

وَمَوْضُوعُ الْمَطْلُوبِ مِنَ الْحَمَلِيِّ يُسَمَّى "أَصْغَرَ"، وَمَحْمُولُهُ "أَكْبَرَ"،
وَالْمُتَكَرِّرُ "أَوْسَطٌ"؛ وَمَا فِيهِ الْأَصْغَرُ "صُغْرَى"، وَالْأَكْبَرُ "كُبْرَى".
وَالْأَوْسَطُ إِمَّا: مَحْمُولُ الصُّغْرَى وَمَوْضُوعُ الْكُبْرَى، فَهُوَ "الشَّكْلُ
الْأَوَّلُ"؛ أَوْ: مَحْمُولُهُمَا فَـ "الثَّانِي"؛

كَانَتْ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالْتِهَارُ مَوْجُودٌ، وَكَمَا كَانَ النَّهَارُ مَوْجُوداً فَالْعَالَمُ مُضِيءٌ،
فَكَمَا كَانَتْ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالْعَالَمُ مُضِيءٌ؛ أَوْ تَرَكَّبَ مِنَ الْحَمَلِيَّةِ وَالشَّرْطِيَّةِ،
نَحْوُ: "كَمَا كَانَ هَذَا الشَّيْءُ إِنْسَاناً كَانَ حَيَوَاناً، وَكُلُّ حَيَوَانٍ جِسْمٌ، فَكَمَا كَانَ هَذَا
الشَّيْءُ إِنْسَاناً كَانَ جِسْماً".

وَقَدَّمَ الْمَصْنَفُ ﷺ الْبَحْثَ عَنِ الْاِقْتِرَائِيِّ الْحَمَلِيِّ عَلَى الْاِقْتِرَائِيِّ الشَّرْطِيِّ،
لِكَوْنِهِ أَبْسَطُ مِنَ الشَّرْطِيِّ.

قوله (من الحملي^①): أي من الاقترائي الحملي.

قوله (أصغر): ليكون الموضوع في الغالب أخص^② من المحمول وأقل أفراداً

① الأول: أن يكون مركباً من الحملية والمتصلة،

والثاني: أن يكون مركباً منها ومن المنفصلة.

فلاحتمالات كلها في القياس الشرطي ترتقي إلى خمس احتمالات؛ فمثال الاثنين المذكور في

الشرح، وأمثلة البواقي ظاهرة بأدنى تأمل. (س)

① قوله: (وقدم المصنف إلخ) وقدم الاقترائي في التقسيم؛ لكون بعض أفراده - وهو: الاقترائي

الحملي - أبسط وأقل أجزاء من أفراد الاستثنائي مطلقاً، ولأن مباحث الاقترائي الحملي أبسط وأوفر من

مباحث الاستثنائي على ما لا يخفى؛ فقوله: "أبسط" على الأول من البساطة، وعلى الثاني من البسيط.

فافهم! (عب من شاه)

② قوله: (من الحملي) فيه: أن هذه الاصطلاحات لا تختص بالاقترائي الحملي، وهو: ما كان مركباً

من حمليتين صرفة؛ بل يجري في الاقترائيات الشرطية، وهي: ما لم يكن كذلك، كما صرح به المصنف

في "شرح الرسالة"، فالأولى أن يقول: "المحكوم عليه في المطلوب يسمى أصغر، والمحكوم به أكبر". (نور)

③ قوله: (في الغالب أخص) إنما قيد بقوله: "في الغالب"؛ لأن الموضوع قد يكون مساوياً

منه، فيكون المَحْمُولُ أَكْبَرَ وَأَكْثَرَ أَفْرَاداً مِنْهُ.

قوله (وَالْمُتَكَرِّرُ أَوْسَطٌ) ①: لَتَوَسُّطِهِ بَيْنَ الطَّرْفَيْنِ ②.

قوله (وَمَافِيهِ الْأَصْغَرُ): أَيِ الْمُقَدِّمَةِ الَّتِي فِيهَا الْأَصْغَرُ. وَتَذَكِيرُ الضَّمِيرِ نَظْراً إِلَى "لَفْظِ الْمَوْضُولِ".

قوله (صَغْرِي): لِاشْتِمَالِهَا عَلَى الْأَصْغَرِ.

قوله (كُبْرِي): أَيِ مَافِيهِ الْأَكْبَرَ "كُبْرِي"؛ لِاشْتِمَالِهَا عَلَى الْأَكْبَرِ.

قوله (الشَّكْلُ الْأَوَّلُ): يُسَمَّى "أَوَّلًا"؛ لِأَنَّ إِنتَاجَهُ بَدِيهِيٌّ ③، وَإِنْتِاجَ الْبَوَاقِي نَظْرِيٌّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ، فَيَكُونُ أَسْبَقَ وَأَقْدَمَ فِي الْعِلْمِ.

قوله (فَالثَّانِي): لِاشْتِرَاكِهِ مَعَ الْأَوَّلِ فِي أَشْرَفِ الْمُقَدِّمَتَيْنِ، أَعْنِي الصَّغْرَى ④.

① للمحمول، كما يقال: "كل إنسان ناطق، وكل ناطق ضاحك، فكل إنسان ضاحك"، وقد يكون أعم منه كما يقال: "بعض الحيوان إنسان، وكل إنسان ضاحك، فبعض الحيوان ضاحك".

② قوله: (وَالْمُتَكَرِّرُ الْأَوْسَطُ) اعلم! أن المجهول التصوري يكون مجهولاً بكنهه ورسمه، فيطلب كنهه ورسمه؛ والمجهول التصديقي إنما يكون مجهولاً من حيث النسبة بين طرفيهما، يعني لا يعلم أن نسبة الأكبر إلى الأصغر إيجابي أو سلبى، والعلم ههنا لا يحصل بمجرد الطرفين؛ وإلا لم يكن نظرياً، فلا بد من أمر ثالث يناسب الطرفين؛ إذ لو لم يكن نسبته إلى شيء منهما، أو كان له نسبة إلى أحد منهما دون الآخر، لا يحصل منه النسبة بين الطرفين؛ وإن كنت على خفاء من ذلك فليَمَ تحتاج إلى المشاطة والدلالة في وصال المحبوب!!! (عب)

③ قوله: (لتوسطه بين الطرفين) فشرط الشكل الأول في إنتاجه بحسب الكيفية إيجاب الصغرى، وبحسب الكمية كلية الكبرى، وبحسب الجهة فعلية الصغرى (مش)

④ ١- قوله: (لأن إنتاجه بديهي)؛ لأن الأوسط في الشكل الأول على ترتيب وضع المطلوب، فموضوعه فيه موضوع، ومحموله فيه محمول، فهو أقرب من الأشكال في الشكل إليه، فجعل مرتبته أولى؛ وفي الثاني موضوعه -الذي هو أشرف الأجزاء - باقى على ما كان، فصار مرتبته ثانية؛ وفي الثالث محموله باقى على ما كان، فصار مرتبته ثالثة؛ وفي الرابع ليس شيء من جزئي المطلوب على حال، فجعلت مرتبته رابعة. (شاه)

⑤ ٢- وقوله: (بديهي) لكونه على النظم الطبيعي، وهو: أن ينتقل من الأصغر إلى الأوسط، ومن الأوسط إلى الأكبر؛ لئلا يتغير حال الأصغر والأكبر عما هما عليه في النتيجة.

⑥ قوله: (أعني الصغرى) لكونها مشتبهة على أشرف طرفي المطلوب أعني: الموضوع، فإن

أَوْ: مَوْضُوعُهُمَا فَـ "الثَّالِثُ"؛ أَوْ: عَكْسُ الأَوَّلِ فَـ "الرَّابِعُ".
وَيُشْتَرَطُ:

فِي الأَوَّلِ إِجْبَابُ الصُّغْرَى، وَفِعْلِيَّتُهَا مَعَ كَلِّيَّةِ الكُبْرَى؛
لِيُنْتِجَ المُوجِبَتَانِ مَعَ المُوجِبَةِ الكَلِّيَّةِ المُوجِبَتَيْنِ، وَمَعَ السَّالِبَةِ
الكَلِّيَّةِ السَّالِبَتَيْنِ بِالضَّرُورَةِ.

قوله (فَالثَّالِثُ): لِاشْتِرَاكِهِ مَعَ الأَوَّلِ فِي أَحْسَسِ المُقَدَّمَتَيْنِ، أَعْنِي الكُبْرَى.

قوله (فَالرَّابِعُ): لِكَوْنِهِ فِي غَايَةِ البُعْدِ عَنِ الأَوَّلِ.

قوله (وَفِعْلِيَّتُهَا): لِيَتَعَدَّى الحُكْمُ مِنَ الأَوْسَطِ إِلَى الأَصْغَرِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ
الحُكْمَ فِي الكُبْرَى ① - إِجْبَاباً كَانَ أَوْ سَلْباً - إِنَّمَا هُوَ عَلَى مَا ثَبَتَ لَهُ الأَوْسَطُ بِالفِعْلِ
- بِنَاءً عَلَى مَذْهَبِ الشَّيْخِ ② -، فَلَوْ لَمْ يُحْكَمْ فِي الصُّغْرَى بِأَنَّ الأَصْغَرَ ثَبَتَ لَهُ

② الموضوع ذات وأصل، والمحمول حال وتابع له، والذات أشرف من الصفة، والمتبوع من التابع؛ ومن
ههنا ظهر كون الكبرى أحسن المقدمتين، لكونها مشتملة على ما هو أحسن في المطلوب، أعني المحمول
الذي هو حال وتابع للموضوع (سل)

① قوله: (لأن الحكم في الكبرى) يعني: أن يتجاوز الحكم المذكور إنما يتصور إذا كانت
الصغرى موجبة وفعلية؛ لأن الحكم في الكبرى إيجاباً أو سلباً إنما هو على ما ثبت له الأوسط، فلو لم
يكن في الصغرى كذلك لم يتجاوز الحكم الذي بالأكبر على ما ثبت له الأوسط بالفعل إلى الأصغر،
كما لا يخفى. (عب من شاه)

نحو: "العالم متغير، وكل متغير حادث" فالحكم في قولنا: "كل متغير حادث" على ما هو المتغير
بالفعل، فلا بد أن يكون الحكم في الصغرى بالفعل بأن يكون التغير ثابتاً للعالم بالفعل، وإلا
- أي: وإن لم يحكم في الصغرى بالفعل - لم يندرج في المتغير، فلا يتعدى - أي: لا يتجاوز - حكم
الحادث من المتغير إلى العالم، فلا إنتاج. (بن)

② قوله: (بناءً على مذهب الشيخ) لا على مذهب الفارابي؛ فإن الحكم في الكبرى ليس على ما
ثبت له الأوسط بالفعل؛ بل بالإمكان، فيكفي في تعدي الحكم ثبوت الأوسط للأصغر بالإمكان، كما
لا يخفى. (سل من شاه)

الأوسط بالفعل، لم يلزم تعدّي الحُكْمِ مِنَ الأَوْسَطِ إِلَى الأَصْغَرِ.
 قوله (مَعَ كَلْبِيَّةِ الكُبْرَى): لِيَلْزِمَ ائْتِدَاجُ الأَصْغَرِ فِي الأَوْسَطِ، فَيَلْزِمُ مِنَ
 الحُكْمِ عَلَى الأَوْسَطِ الحُكْمُ عَلَى الأَصْغَرِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الأَوْسَطَ يَكُونُ مَحْمُولاً
 هُنَا عَلَى الأَصْغَرِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ المَحْمُولُ أَعْمَ مِنَ المَوْضُوعِ؛ فَلَوْ حُكِمَ فِي
 الكُبْرَى عَلَى بَعْضِ الأَوْسَطِ لاحتَمَلَ أَنْ يَكُونَ الأَصْغَرُ عَبرَ مُنْدرِجٍ فِي ذَلِكَ
 البَعْضِ، فَلَا يَلْزِمُ مِنَ الحُكْمِ عَلَى ذَلِكَ البَعْضِ الحُكْمُ عَلَى الأَصْغَرِ، كَمَا
 يُشَاهِدُ^① فِي قَوْلِكَ: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ، وَبَعْضُ الحَيَوَانِ فَرَسٌ.

قوله (لِيَنْتِجَ المَوْجِبَتَانِ): أَي الكَلْبِيَّةُ وَالجُزْئِيَّةُ؛ وَاللَّامُ فِيهِ لِلْعَايَةِ، أَي أَثَرُ هَذِهِ
 الشُّرُوطِ^② أَنْ يُنْتِجَ الصَّغْرَى المَوْجِبَةَ الكَلْبِيَّةَ^③ وَالمَوْجِبَةَ الجُزْئِيَّةَ، مَعَ الكُبْرَى

① قوله: (كما يشاهد في قولك إلخ) فإن بعض الحيوان الذي هو محكوم عليه بالأكثر، غير بعض
 الحيوان الذي حكم به على الأصغر؛ فالحكم على بعض الحيوان بالفرسية لا يتعدى إلى الأصغر؛ لعدم
 كونه مندرجا تحت هذا البعض، وإنما هو مندرج تحت بعض آخر. (سل)

② قوله: (أياثر هذه الشروط إلخ) ففي قول المصنف: "لينتج الموجبتان" إلخ إشارة إلى بيان دليل
 اشتراط "فعلية الصغرى مع إيجابها وكلية الكبرى" أيضاً، فإنه يفهم منه أنه على تقدير عدم واحد من
 هذه الأمور يكون الشكل عقيماً غير مُنتِج. وقد علمت تفصيله في الشرح (سل)

③ قوله: (ينتج الصغرى الموجبة الكلية إلخ) شرط الشكل الأول في كونه منتجا غير عقيم بحسب
 الكيفية "إيجاب الصغرى"، أي كون الصغرى موجبة، كلية كانت أو جزئية؛ فيدخل الأصغر في
 الأوسط، ويتعدى حكم الكبرى إليه؛ وأما إذا كانت سالبة فلا يلزم الاندراج سواء كانت الكبرى
 موجبة أو سالبة؛ بل مع كل منهما يتحقق الاختلاف، وهو دليل العقم.

أما إذا كانت الكبرى موجبة فكقولنا: "لا شيء من الإنسان بفرس، وكل فرس صهال" فالحق
 السلب، وإن بدلنا قولنا: "صهال" بقولنا "حيوان"، فالحق الإيجاب.

وأما إن كانت سالبة فكقولنا: "لا شيء من الإنسان بفرس، ولا شيء من الفرس بحمار أو
 ناطق"، فالصادق في الأول السلب، وفي الثاني الإيجاب.

وشرط بحسب الكمية - أي الكلية والجزئية - "كلية الكبرى"؛ إذ على تقدير كونها جزئية يحتمل
 أن يكون البعض المحكوم عليه بالذكر غير المحكوم به على الأصغر، فلا يتأتى الإنتاج؛ بل يوجد
 الاختلاف، فكقولنا: "كل إنسان حيوان، وبعض الحيوان فرس" والحق السلب، وإن بدلنا قولنا: "فرس" c

وَفِي الثَّانِي:

إِخْتِلَافُهُمَا فِي الْكَيْفِ، وَكُلِّيَّةُ الْكُبْرَى مَعَ دَوَامِ الصَّغْرَى، أَوْ

الْمُوجِبَةِ الْكُلِّيَّةِ، الْمُوَجِّبَتَيْنِ؛ فَفِي الْأَوَّلِ ① تَكُونُ النَّتِيجَةُ مُوجِبَةً كُلِّيَّةً، وَفِي الثَّانِي مُوجِبَةً جُزْئِيَّةً؛ وَأَنْ يُنْتِجَ الصَّغْرَيَانِ -يَعْنِي الْمُوَجِّبَتَيْنِ- مَعَ السَّالِبَةِ الْكُلِّيَّةِ الْكُبْرَى، السَّالِبَتَيْنِ ②: الْكُلِّيَّةِ وَالْجُزْئِيَّةِ عَلَى مَا سَبَقَ. وَأَمْثَلَةُ الْكُلِّ وَاضِحَةٌ ③.

❏ بقولنا "ضاحك"، كان الحق الإيجاب؛ ومضى تحقق الاختلاف وجب العمق.

(شرح ميزان منطوق از مولوى فضل امام خيرآبادى)

① قوله: (ففي الأول إلخ) مثل: "كل إنسان حيوان، وكل حيوان جسم، فكل إنسان جسم"، و"بعض الحيوان إنسان، وكل إنسان ضاحك، فبعض الحيوان ضاحك".

ثم اعلم! أن النتيجة تكون تابعة لأخس المقدمتين، والأخسية إنما هي الجزئية والسلب؛ فإن وجدنا في الشكل يكون النتيجة سالبة جزئية، وإن وجد الأول دون الثاني كانت النتيجة موجبة جزئية، وإن وجد الثاني دون الأول كانت النتيجة سالبة كلية. فافهم واحفظ فإنه ينفعك في جميع النتائج، وجارٍ في كلها؛ إلا في نتائج جميع الضروب الشكل الثالث، وأكثر ضروب الشكل الرابع؛ لأن ضروبه ثمانية لا تنتج إلا جزئية؛ إلا الضرب الثالث منها، كما سيجيء (عب)

② قوله: (السالبتين: الكلية والجزئية) مثل: "كل إنسان حيوان، ولا شيء من الحيوان بحجر، فلا شيء من الإنسان بحجر"، و"بعض الحيوان إنسان، ولا شيء من الإنسان بصاهل، فبعض الحيوان ليس بصاهل". (عب)

③ قوله: (وأمثلة الكل واضحة) حاصله؛ أن الاحتمالات العقلية كانت ستة عشر، حاصلة من ضرب الصغريات الأربع في الكبريات كذلك، وسقط من شرط إيجاب الصغرى ثمانية: الصغريان السالبتان مع الكبريات الأربع؛ ومن كلية الكبرى أربعة: الكبريان الجزئيتان مع الصغريين الموجبتين؛ بقي أربعة، فأمثلة الكل -باقية كانت أو ساقطة- ومراتب الضروب الباقية مع تعدادها بالترتيب الموضوع لها ونتائجها واضحة من هذا الجدول.

فعلبك بـ"الباء" رمزاً من الباقي، و"السين" من الساقط، و"نم" تحت الباء من النتيجة الموجبة الكلية، و"نس" من النتيجة السالبة الكلية، و"نو" من النتيجة الموجبة الجزئية، و"نل" من النتيجة السالبة الجزئية، والرقم الفوقاني على الباءات من التعداد. (شاه)

مثال الشكل الأول: العالم متغير، وكل متغير حادث؛ فالعالم حادث.

قوله (المُوجِبَتَيْنِ): أي يُنتِجُ الكليةَ والجزئيةَ.

قوله (السَّالِبَتَيْنِ): أي يُنتِجُ الكليةَ والجزئيةَ.

قوله (بالضَّرُورَةِ): مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: "يُنْتِجُ"، وَالْمَقْصُودُ مِنْهُ الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ
إِنْتِاجَ هَذَا الشَّكْلِ لِلْمَحْضُورَاتِ الْأَرْبَعِ بَدِيهِيٍّ^①، بِخِلَافِ إِنْتِاجِ سَائِرِ الْأَشْكَالِ
لِنَتَائِجِهَا، كَمَا سَيَجِيءُ تَفْصِيلُهَا.

قوله (وَفِي الثَّانِي إِيخْتِلَافُهُمَا): أَي يُشْتَرَطُ فِي هَذَا الشَّكْلِ بِحَسَبِ الْكَيْفِيَّةِ
"إِيخْتِلَافِ الْمُقَدَّمَتَيْنِ فِي السَّلْبِ وَالْإِيْجَابِ"؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَوْ تَأَلَّفَ هَذَا الشَّكْلُ
مِنَ الْمُوجِبَتَيْنِ يَحْضُلُ الْإِيخْتِلَافُ فِي النَّتِيْجَةِ^②، وَهُوَ: أَنَّ يَكُونَ الصَّادِقُ فِي

الصغريات	الكبريات	الموجبة الكلية	الموجبة الجزئية	السالبة الكلية	السالبة الجزئية
الموجبة الكلية	١-ب: نم	٢-س	٣-ب: فس	٤-س	
الموجبة الجزئية	٥-ب: نو	٦-س	ب: فل	س	
السالبة الكلية	س	س	س	س	
السالبة الجزئية	س	س	س	س	

① قوله: (بديهي الخ) أي: غير محتاج إلى النظر يعني أن إنتاجه لنتائجه بديهي، وأما نفس النتيجة
فنظرية بالضرورة؛ لحصولها بالنظر.

فإن قيل: إن النتيجة موقوفة على كلية الكبرى، وبالعكس؛ لأن الأصغر من جملة الأوسط، فيلزم
الدور، فلا يكون الشكل الأول منتجاً فضلاً عن أن يكون إنتاجه بيننا ضرورياً؟ قلنا: إن الكبرى إنما
تحتاج إلى علم الجزئيات إجمالاً؛ وإلا لَمَا صَحَّ الْحَكْمُ بِصَدَقِ كَلِمَتِهِ؛ لِعَدَمِ تَنَاهِي الْأَفْرَادِ، وَالْمَطْلُوبُ إِنَّمَا
يحتاج في علمه التفصيلي إليها. (عب)

② قوله: (يحصل الاختلاف الخ) والسر فيه أنه يجوز أن يكون الأشياء المتخالفة مشتركة في
ثبوت شيء واحد لها، فالحق حينئذ السلب؛ وكذا يجوز أن يكون الأشياء المتوافقة أيضاً مشتركة في
ثبوت أمر، فالحق حينئذ الإيجاب، وهذا ظاهر من كلام الشارح.

وكذا الحال لو تألف من سالتين؛ فإنه كما يجوز اشتراك أمور متخالفة ومتوافقة في الإيجاب،
كذلك يجوز اشتراك الأشياء المتخالفة والمتوافقة في السلب أيضاً، فيكون الحق على الأول السلب، وعلى
الثاني الإيجاب. (سل)

أَنْعَكَاسِ سَالِيَةِ الْكُبْرَى؛ وَكَوْنُ الْمُمْكِنَةِ مَعَ الصَّرُورِيَّةِ، أَوِ الْكُبْرَى

نَتِيْجَةَ الْقِيَّاسِ الْإِيْجَابِ تَارَةً وَالسَّلْبِ أُخْرَى؛ فَإِنَّهُ لَوْ قُلْنَا: "كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ، وَكُلُّ نَاطِقٍ حَيَوَانٌ"، كَانَ الْحَقُّ الْإِيْجَابِ؛ وَلَوْ بَدَّلْنَا الْكُبْرَى بِقَوْلِنَا: "كُلُّ فَرَسٍ حَيَوَانٌ"، كَانَ الْحَقُّ السَّلْبِ ①.

وَكَذَا الْحَالُ لَوْ تَأَلَّفَ مِنْ سَالِبَتَيْنِ، كَقَوْلِنَا: "لَا شَيْءَ مِنَ الْإِنْسَانِ بِحَجَرٍ، وَلَا شَيْءَ مِنَ النَّاطِقِ بِحَجَرٍ"، كَانَ الْحَقُّ الْإِيْجَابِ. وَلَوْ بَدَّلْنَا الْكُبْرَى بِقَوْلِنَا: "لَا شَيْءَ مِنَ الْفَرَسِ بِحَجَرٍ"، كَانَ الْحَقُّ السَّلْبِ.

وَالِاخْتِلَافُ دَلِيلٌ عَدَمُ الْإِنْتِاجِ؛ فَإِنَّ النَّتِيْجَةَ هُوَ الْقَوْلُ الْآخِرُ الَّذِي يَلْزَمُ مِنَ الْمُقَدَّمَتَيْنِ، فَلَوْ كَانَ الْإِلْزَامُ مِنَ الْمُقَدَّمَتَيْنِ الْمَوْجِبَةِ لَمَا كَانَ الْحَقُّ فِي بَعْضِ الْمَوَادِّ ② هُوَ السَّالِيَّةِ، وَلَوْ كَانَ الْإِلْزَامُ مِنْهُمَا السَّالِيَّةِ لَمَا صَدَقَ فِي بَعْضِ الْمَوَادِّ الْمَوْجِبَةِ.

قَوْلُهُ (كُلِّيَّةُ الْكُبْرَى): أَيُّ يُشْتَرَطُ فِي الشَّكْلِ الثَّانِي ③ بِحَسَبِ الْكَمِّ كُلِّيَّةُ الْكُبْرَى؛ إِذْ عِنْدَ جُزْئِيَّتِهَا يَحْضُلُ الْاِخْتِلَافُ، كَقَوْلِنَا: "كُلُّ إِنْسَانٍ نَاطِقٌ، وَبَعْضُ

① قوله: (كان الحق السلب) وهو لاشيء من الإنسان بفرس، ويقضي القياس أن يكون النتيجة موجبة؛ لأن المقدمتين موجبتان. (عب)

② قوله: (لما كان الحق في بعض المواد إلخ) هذا ظاهر في غاية الظهور؛ فإن الأمرين المتناقضين يمتنع أن يكونا لازمين بشيء واحد، كيفاً ولو كان ثبوتهما لهذا الشيء دائماً بحيث لا ينفك كل منهما عن هذا الشيء أصلاً، فيلزم اجتماع المتناقضين وهو باطل، وإن كان كل منهما له في زمان عدم ثبوت الآخر فلا يكون كل منهما لازماً لذلك الشيء؛ فإنَّ ((اللازم لا ينفك عن الملزوم في أي مادة فُرِضَتْ))، وههنا قد انفك كل منهما عنه في زمان ثبوت الآخر، هذا خلف. (سل)

③ قوله: (أي يشترط في الشكل الثاني إلخ) أي يشترط في إنتاج الشكل الثاني بحسب الجهة أمران: أحدهما: مفهوم مردّد بين كون الصغرى إحدى الدائمتين أو كون الكبرى من القضايا الست التي تنعكس سوابها الكلية بالعكس المستوي، وثانيهما: مفهوم مردّد بين أن لا يكون شيء من المقدمتين ممكنة عامة ولا خاصة، وأن يكون الصغرى إحدى الممكنتين والكبرى ضرورية مطلقة أو مشروطة عامة أو خاصة، وأن يكون الكبرى إحدى الممكنتين والصغرى ضرورية مطلقة. (بج)

الحيوان ليس بناطق، كان الحق الإيجاب، ولو قلنا: "بعض الصاهل ليس بناطق"، كان الحق السلب.

قوله (مع دوام الصغرى): أي يشترط في هذا الشكل بحسب الجهة أمران:
الأول أحد الأمرين: إما أن يصدق^① الدوام على الصغرى، بأن تكون^②
دائمة أو ضرورية؛ وإما أن تكون الكبرى من القضايا الست التي تنعكس
سوالبها، لا من التسع التي لا تنعكس سوالبها

والثاني أيضاً^③ أحد الأمرين: وهو أن الممكنة لا تستعمل في هذا الشكل إلا
مع الضرورية، سواء كانت الضرورية صغرى أو كبرى، أو مع كبرى مشروطة
عامة أو خاصة. وحاصله أن الممكنة إن كانت صغرى كانت الكبرى ضرورية،
أو مشروطة عامة، أو خاصة؛ وإن كانت كبرى كانت الصغرى ضرورية لا غير.
ودليل الشرطين: أنه لولا هما لزم الاختلاف^④. والتفصيل لا يناسب هذا

① قوله: (إما أن يصدق الدوام على الصغرى) فإن قلت: قد يكون الشكل الثاني مركباً من
صغرى دائمة وكبرى مشروطة - مثلاً -، فحينئذ الدوام صادق على الصغرى مع كون الكبرى من
القضايا الست المتعكسة سوالبها. قلت: لا بأس فيه؛ فإن التبريد ليس على سبيل الحقيقة ولا على
سبيل منع الجمع؛ بل على سبيل منع الخلو، ولا مضايقة في اجتماع كلا الأمرين.

② قوله: (الصغرى بأن تكون إلخ) لما كان يتوهم أن المراد منه كون الصغرى دائمة فقط؛ لما أن
الضرورة لا يطلق عليها لفظ "الدائمة" عرفاً، فسره بقوله: "أن تكون" إلخ (عب)

③ قوله: (والثاني أيضاً إلخ) توضيحه: أن الأمر الثاني مفهوم مردّد بين أن لا يكون شيء من
المقدّمات ممكنة - لا عامة ولا خاصة - وأن يكون، ولهذا - أي كون شيء من المقدمتين إحدى الممكنتين -
أيضاً مفهوم مردّد بين أن يكون الصغرى إحدى الممكنتين والكبرى ضرورية أو مشروطة عامة أو
خاصة، وأن يكون الكبرى إحدى الممكنتين والصغرى ضرورية؛ فالمصنف ترك الأمر الأول من
الأمر الثاني، وذكر الأمر الثاني من المردّد بين أمرين بقوله: "وكون الممكنة مع ضرورة أو مع كبرى
مشروطة"، والمعنى: أن الممكنة لو وجدت في الشكل الثاني فلا بد من أن تكون مع الضرورية أو كبرى
مشروطة، وإن لم توجد فلا بأس به؛ فمن قال: "إن الممكنة ممّا لا بد منها في الشكل الثاني" متمسكاً
بكلام المصنف فقد خسر خساراً مبيهاً. (عب)

④ قوله: (لزم الاختلاف إلخ) مثل: "كل منخيف مظلم مادام منخسفاً دائماً، ولا شيء من C

المَشْرُوطَةُ؛

لِيُنْتَجِجَ الْكُلَيْتَانِ "سَالِبَةٌ كُلِّيَّةٌ"، وَالْمُخْتَلِفَتَانِ فِي الْكَمِّ أَيْضاً
 "سَالِبَةٌ جُزْئِيَّةٌ"؛ بِالْخُلْفِ، أَوْ عَكْسِ الْكُبْرَى،

الْمُخْتَصَرِ.

قوله (لِيُنْتَجِجَ الْكُلَيْتَانِ): الضَّرُوبُ الْمُنتَجِجَةُ فِي هَذَا الشَّكْلِ أَيْضاً أَرْبَعَةٌ^①:

② القمر بمظلم وقت التربيع لادائماً، فينتج موجبة، هي: "كل منحسف قمر"؛ ولو بدلنا الكبرى بقولنا: "لاشيء من الشمس بمظلم وقت عدم الكسوف لادائماً"، يُنتِج سالبة، هي: "لاشيء من المنخسف بشمس"؛ فهذا مثال فقدان الشرط الأول، ومثال فقدان الشرط الثاني: "كل حمار مركوب زيد بالإمكان، ولاشيء من الناهق بمركوب زيد دائماً" فينتج موجبة، هي: "كل حمار ناهق"؛ ولو بدلنا الكبرى بقولنا: "لاشيء من الغيل بمركوب زيد دائماً" يُنتِج سالبة، أي: "لاشيء من الحمار بغيل". (بن)

① قوله: (أربعة) والقياس العقلي يقتضي كونها ستة عشر من ضرب الصغريات المحصورات الأربع في الكبرى الأربع؛ لكن الضروب المنتجة أربعة، إما بطريق التحصيل وهو مذكور في الشرح، أو بطريق الحذف وهو أنه سقط بحسب الشرطين إثنا عشر ضرباً، فباستبار الشرط الأول سقط ثمانية: الموجبتان مع الموجبتين، والسالبتان مع السالبتين؛ وباستبار الشرط الثاني أربعة أخرى: الكبرى الموجبة الجزئية مع السالبتين، والسالبة الجزئية مع الموجبتين (س)

وهذا الجدول كافل للضروب المحتملة الستة عشر كلها، فالمنتجة منها أربعة، والساقطة اثنا عشر، فعليك بهذا الجدول؛ ليظهر لك مراتب الضروب الباقية على الترتيب الموضوع لها وتعدادها ونتاجها. (شاه)

مثال الشكل الثاني: كل إنسان حيوان، ولاشيء من الحجر بحيوان؛ فلاشيء من الإنسان بحجر.

الصغريات	الكبريات	الموجبة الكلية	الموجبة الجزئية	السالبة الكلية	السالبة الجزئية
الموجبة الكلية	س	س	س	س	س
الموجبة الجزئية	س	س	س	س	س
السالبة الكلية	٢-ب:فس	س	س	س	س
السالبة الجزئية	٤-ب:نل	س	س	س	س

حَاصِلُهُ مِنْ ضَرْبِ الْكُبْرَى الْمُوجِبَةِ الْكَلِيَّةِ فِي الصُّغْرَيْنِ السَّالِبَتَيْنِ: الْكَلِيَّةِ وَالْجُزْئِيَّةِ، وَضَرْبِ الْكُبْرَى السَّالِبَةِ الْكَلِيَّةِ فِي الصُّغْرَيْنِ الْمُوجِبَتَيْنِ.
فَالضَّرْبُ الْأَوَّلُ^①: هُوَ الْمُرْكَبُ مِنَ الْكَلِيَّتَيْنِ وَالصُّغْرَى مُوجِبَةً، نَحْوُ: "كُلُّ جَ بَ، وَلَا شَيْءَ مِنْ آ بَ".

وَالضَّرْبُ الثَّانِي: هُوَ الْمُرْكَبُ مِنْ كَلِيَّتَيْنِ وَالصُّغْرَى سَالِبَةً، نَحْوُ: "لَا شَيْءَ مِنْ جَ بَ وَكُلُّ آ بَ".

وَالنَّيْجَةُ فِيهِمَا سَالِبَةٌ كَلِيَّةٌ، نَحْوُ: "لَا شَيْءَ مِنْ جَ آ". وَإِلَيْهِمَا أَشَارَ الْمُصَنِّفُ ﷺ بِقَوْلِهِ: "لِيَنْتِجَ الْكَلِيَّتَانِ سَالِبَةٌ كَلِيَّةٌ".

وَالضَّرْبُ الثَّلَاثِي: هُوَ الْمُرْكَبُ مِنْ صُّغْرَى مُوجِبَةٍ جُزْئِيَّةٍ وَكُبْرَى سَالِبَةٍ كَلِيَّةٍ، نَحْوُ: "بَعْضُ جَ بَ، وَلَا شَيْءَ مِنْ آ بَ".

وَالضَّرْبُ الرَّابِعُ: هُوَ الْمُرْكَبُ مِنْ صُّغْرَى سَالِبَةٍ جُزْئِيَّةٍ وَكُبْرَى مُوجِبَةٍ كَلِيَّةٍ، نَحْوُ: "بَعْضُ جَ لَيْسَ بَ، وَكُلُّ آ بَ".

وَالنَّيْجَةُ فِيهِمَا سَالِبَةٌ جُزْئِيَّةٌ، نَحْوُ: "بَعْضُ جَ لَيْسَ آ" وَإِلَيْهِمَا أَشَارَ الْمُصَنِّفُ ﷺ بِقَوْلِهِ: "وَالْمُخْتَلِفَتَانِ فِي الْكَمِّ أَيْضًا"، أَيْ الْقَضِيَّتَانِ اللَّتَانِ هُمَا مُخْتَلِفَتَانِ فِي الْكَمِّ - كَمَا أَنَّهُمَا مُخْتَلِفَتَانِ فِي الْكَيْفِ - يَنْتِجُ سَالِبَةً جُزْئِيَّةً، بِنَاءً عَلَى مَا سَبَقَ مِنَ الشَّرَائِطِ.

قَوْلُهُ (بِالْخُلْفِ): يَعْنِي أَنَّ دَلِيلَ إِنتَاجِ هَذِهِ الضَّرُوبِ لِهَاتَيْنِ النَّيْجَتَيْنِ أُمُورٌ:
الْأَوَّلُ: الْخُلْفُ^②، وَهُوَ: أَنْ يُجْعَلَ نَقِيضُ النَّيْجَةِ لِإِيْجَابِهِ صُّغْرَى وَكُبْرَى

① قوله: (فالضرب الأول) مثل: "كل إنسان حيوان، ولا شيء من الحجر بحيوان"؛ ينتج: "لا شيء من الإنسان بحجر"؛ ومثال الضرب الثاني: "لا شيء من الإنسان بناهق، وكل حمار ناهق"؛ ينتج: "لا شيء من الإنسان بحمار"؛ ومثال الضرب الثالث: "بعض الإنسان حيوان، ولا شيء من الحجر بحيوان"؛ ينتج: "بعض الإنسان ليس بحجر"؛ مثال الضرب الرابع: "بعض الحيوان ليس بإنسان، وكل ناطق إنسان"؛ ينتج: "بعض الحيوان ليس بناطق". (عب من شاه)

② قوله: (الأول الخلف إلخ) وتصوير الخلف أن تقول: "كل إنسان حيوان، ولا شيء من الحجر"

أَوِ الصُّغْرَى ثُمَّ التَّرْتِيبِ ثُمَّ النَّتِيجَةِ ①.
وَفِي الثَّالِثِ: إِجْبَابُ الصُّغْرَى، وَفِعْلِيَّتُهَا مَعَ كَلِّيَّةِ إِحْدَاهُمَا.

الْقِيَاسُ لِكَلِّيَّتِهَا كَبْرَى؛ لِيُنْتِجَ مِنَ الشَّكْلِ الْأَوَّلِ مَا يُنْفِي الصُّغْرَى ②. وَهَذَا جَارٍ فِي الضَّرُوبِ الْأَرْبَعَةَ كُلِّهَا ③.

وَالثَّانِي: عَكْسُ الْكَبْرَى ④؛ لِيَرْتَدَّ إِلَى الشَّكْلِ الْأَوَّلِ؛ فَيُنْتِجَ النَّتِيجَةَ الْمَطْلُوبَةَ وَذَلِكَ إِنَّمَا يَجْرِي فِي الضَّرْبِ الْأَوَّلِ وَالثَّالِثِ؛ لِأَنَّ كُبْرَاهُمَا سَالِبَةٌ كَلِّيَّةٌ تَنْعَكِسُ كَنْفَسِيهَا؛ وَأَمَّا الْآخَرَانِ فَكُبْرَاهُمَا مُوجِبَةٌ كَلِّيَّةٌ، لَا تَنْعَكِسُ إِلَّا إِلَى مُوجِبَةٍ جُزْئِيَّةٍ، لَا تَصْلُحُ لِكُبْرِيَّةِ الشَّكْلِ الْأَوَّلِ؛ مَعَ أَنَّ صُغْرَاهُمَا أَيْضاً سَالِبَةٌ لَا تَصْلُحُ لَصُغْرِيَّةِ

① بحیوان، "لا شيء من الإنسان بحجر"؛ وإلا لَصَدَقَ نَقِيضُهُ؛ لِأَنَّ ارْتِفَاعَ النَقِيضِينَ مُحَالٌ، وَهُوَ: "بعض الإنسان بحجر"؛ فَإِذَا جُعِلَ هَذَا النَقِيضُ صَغْرَى لَتَلِكِ الْكَبْرَى وَنَقُولُ: "بعض الإنسان بحجر، ولا شيء من الحجر بحیوان" يُنْتِجُ مِنَ الشَّكْلِ الْأَوَّلِ: "بعض الإنسان ليس بحیوان"، وَهَذَا مُنَافٍ؛ بَلْ مُنَاقِضٌ لَصَغْرَى الشَّكْلِ الثَّانِي، أَعْنِي: "كل إنسان حیوان". (عب)
② قال المصنف: (ثم النتيجة) هَكَذَا فِي النُّسخِ الْهِنْدِيَّةِ، وَفِي نَسْخَةِ الْإِيرَانِيَّةِ وَالْكُوَيْتِيَّةِ "ثُمَّ عَكْسُ النَّتِيجَةِ". (مس)

③ قوله: (ما ينفي الصغرى) وَهَذَا مُحَالٌ لَمْ يَنْشَأْ مِنْ تَلْقَاءِ الْكَبْرَى وَلا مِنْ تَلِكِ الْهَيْئَةِ؛ فَإِنَّ الْكَبْرَى مَفْرُوضُ الصَّدَقِ كَالصَّغْرَى، وَالشَّكْلِ الْأَوَّلِ بَدِيهِي الْإِنْتِاجِ، فَمَنْشَأُ لَيْسَ إِلَّا نَقِيضُ النَّتِيجَةِ، فَهُوَ بَاطِلٌ، فَالنَّتِيجَةُ حَقٌّ. وَقَسَّ عَلَى هَذَا إِنْتِاجَ الضَّرُوبِ الْآخَرَ. (سل)

④ قوله: (وهذا جارٍ في الضروب الأربعة كلها) فَإِنَّ نَقِيضَ النَّتِيجَةِ فِي كُلِّ مِنْ هَذِهِ الضَّرُوبِ لَا يَكُونُ إِجْزَائِيَّةً؛ فَإِنَّ النَّتِيجَةَ فِي كُلِّهَا سَالِبَةٌ كَلِّيَّةٌ أَوْ جُزْئِيَّةٌ، وَنَقِيضُ السَّالِبَةِ يَكُونُ مُوجِبَةً، وَكَبْرَى الْقِيَاسِ كَلِّيَّةٌ بَلَا رَيْبٍ؛ فَإِنَّ الشَّكْلَ الثَّانِي يَشْتَرِطُ فِيهِ بِحَسَبِ الْكَلِّيَّةِ فِيهِ كَلِّيَّةُ الْكَبْرَى. (سل)

⑤ قوله: (عكس الكبرى) تَصْوِيرُهُ: أَنْ تَقُولَ: "كل إنسان حیوان، ولا شيء من الحجر بحیوان" يُنْتِجُ: "لا شيء من الإنسان بحجر"؛ لِأَنَّهُ لَوْ انْعَكَسَ الْكَبْرَى لَكَانَ شَكْلاً أَوَّلًا؛ لِأَنَّ صَغْرَى الشَّكْلِ الثَّانِي كَصَغْرَى الشَّكْلِ الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّ الْحَدَّ الْأَوْسَطَ مَحْمُولٌ فِيهِمَا، وَإِنَّمَا الْمَخَالَفَةُ فِي الْكَبْرَى، فَلَمَّا عَكَسْنَا صَارَ شَكْلاً أَوَّلًا بِالضَّرُورَةِ هَكَذَا: "كل إنسان حیوان، ولا شيء من الحيوان بحجر" يَنْتِجُ تَلِكِ النَّتِيجَةَ الْمَطْلُوبَةَ، وَلَمَّا كَانَ الْعَكْسُ جَارِيًا فِي الضَّرْبَيْنِ دُونَ الْأَمْرِ الثَّالِثِ قَدَّمَهُ عَلَيْهِ. (عب)

الشَّكْلُ الْأَوَّلُ.

وَالثَّالِثُ: أَنْ يُعَكَّسَ الصُّغْرَى^①، فَيَصِيرُ شَكْلًا رَابِعًا، ثُمَّ يُعَكَّسُ التَّرْتِيبُ - يَعْنِي يُجْعَلُ عَكْسُ الصُّغْرَى كَبْرَى، وَالْكَبْرَى صُغْرَى^② - فَيَصِيرُ شَكْلًا أَوَّلًا؛ لِيُنْتِجَ نَتِيجَةً تَنعَكِسُ إِلَى النَّتِيجَةِ الْمَطْلُوبَةِ. وَذَلِكَ إِنَّمَا يُتَصَوَّرُ فِيمَا يَكُونُ عَكْسُ الصُّغْرَى كَلِيَّةً، لِيُضْلَحَ لِكَبْرِيَّةِ الشَّكْلِ الْأَوَّلِ؛ وَهَذَا إِنَّمَا هُوَ فِي الضَّرْبِ الثَّانِي؛ فَإِنَّ صُغْرَاهُ سَالِبَةٌ كَلِيَّةً تَنعَكِسُ كَنَفْسِهَا^③؛ وَأَمَّا الْأَوَّلُ وَالثَّالِثُ فَصُغْرَاهُمَا مُوجِبَةٌ لِاتْنَعَكِسُ إِلَّا جُزْئِيَّةً؛ وَأَمَّا الرَّابِعُ فَصُغْرَاهُ سَالِبَةٌ جُزْئِيَّةٌ لِاتْنَعَكِسُ أَصْلًا، وَلَوْ فَرَضَ انْعِكَاسُهَا^④ لَا تَكُونُ إِلَّا جُزْئِيَّةً أَيْضًا. فَتَدَبَّرْ^⑤.

قَوْلُهُ (إِيجَابُ الصُّغْرَى وَفِعْلِيَّتُهَا): لِأَنَّ الْحُكْمَ فِي كُبْرَاهُ - سَوَاءً كَانَ إِيجَابًا أَوْ سَلْبًا - عَلَى مَا هُوَ أَوْسَطُ بِالْفِعْلِ كَمَا مَرَّ^⑥، فَلَوْ تَمَّ يَتَّجِدُ الْأَصْغَرُ مَعَ الْأَوْسَطِ بِالْفِعْلِ - بَأَنَّ لَا يَتَّجِدُ أَصْلًا، وَتَكُونُ الصُّغْرَى^⑦ سَالِبَةً - أَوْ يَتَّجِدُ^⑧؛ لَكِنْ

① قوله: (أن يعكس الصغرى إلخ) وتصويره أن تقول: "لاشيء من الإنسان بحمار، وكل ناهق حمار"، يُنتج: "لاشيء من الإنسان بناهق"؛ لأنه لو عكست الصغرى إلى "لاشيء من الحمار بإنسان" وضم هذا العكس مع الكبرى يصير شكلاً رابعاً، ثم إذا عكس الترتيب بأن يقال هكذا: "كل ناهق حمار، ولاشيء من الحمار بإنسان" يصير شكلاً أولاً، ينتج: "لاشيء من الناهق بإنسان"، ثم إذا عكس ثاني النتيجة وقيل: "لاشيء من الإنسان بناهق"، يحصل عين تلك النتيجة الحاصلة من الشكل الثاني (عب) قوله: (والكبرى صغرى) أي: يجعل عين الكبرى صغرى.

② قوله: (تنعكس بنفسها) فعكسها كلية تجعل صغرى في الشكل الرابع، ثم بعد عكس الترتيب يُجْعَلُ ذَلِكَ الْعَكْسُ كَبْرَى فِي الشَّكْلِ الْأَوَّلِ لِلْكَلِيَّةِ (بن) قوله: (لو فرض انعكاسها) كما إذا كانت من الخاصتين.

③ قوله: (فتدبر) إشارة إلى دليل إنتاج الضرب الرابع، وهو: إما الخلف، أو الافتراض إذا كانت السالبة الجزئية مركبة؛ ليتحقق وجود الموضوع (شاه)

④ قوله: (كما مر) إشارة إلى ما مر من مذهب الشيخ.

⑤ قوله: (وتكون الصغرى إلخ) هذه الجملة مفسرة لعدم الاتحاد بين الأوسط والأصغر، وذلك لأن الصغرى إذا كانت سالبة فالأصغر فيها مسلوب عن الموضوع الذي هو الحد الأوسط، وذلك بعينه

لِيُنْتِجَ الْمُوجِبَتَانِ مَعَ الْمُوجِبَةِ الْكَلْبِيَّةِ أَوْ بِالْعَكْسِ "مُوجِبَةٌ جُزْئِيَّةٌ"؛

لِابْتِغَالِ الْفِعْلِ، وَتَكُونُ الصُّغْرَى مُوجِبَةً مُمَكِّنَةً، لَمْ يَتَعَدَّ الْحُكْمُ ① مِنَ الْأَوْسَطِ بِالْفِعْلِ إِلَى الْأَصْغَرِ.

قوله (مَعَ كَلْبِيَّةٍ إِحْدَاهُمَا): لأنه لو كانتِ الْمُقَدَّمَتَانِ جُزْئِيَّتَيْنِ لَجَازَ أَنْ يَكُونَ ② الْبَعْضُ مِنَ الْأَوْسَطِ الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ بِالْأَصْغَرِ غَيْرَ الْبَعْضِ الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ بِالْأَكْبَرِ، فَلَا يَلْزَمُ تَعْدِيَةُ الْحُكْمِ مِنَ الْأَكْبَرِ إِلَى الْأَصْغَرِ، مَثَلًا: يَصْدُقُ "بَعْضُ الْحَيَوَانَاتِ إِنْسَانٌ، وَبَعْضُ الْحَيَوَانَاتِ فَرَسٌ"، وَلَا يَصْدُقُ: "بَعْضُ الْإِنْسَانِ فَرَسٌ".

قوله (لِيُنْتِجَ الْمُوجِبَتَانِ): الضَّرُوبُ الْمُنتِجَةُ فِي هَذَا الشَّكْلِ بِحَسَبِ الشَّرَائِطِ الْمَذْكُورَةِ سِتَّةٌ: ③ حَاصِلَةٌ ④ مِنْ ضَمِّ الصُّغْرَى الْمُوجِبَةِ الْكَلْبِيَّةِ إِلَى الْكَبْرِيَّاتِ الْأَرْبَعِ،

⑤ عدم الاتحاد بينهما. (عب)

⑥ قوله: (أو يَتَّجِدُ) بَأَنَّ يَكُونُ بَيْنَهُمَا حَمْلٌ إِجْبَائِيٌّ؛ لَكِنْ لِابْتِغَالِ الْفِعْلِ؛ بَلْ بِالْإِمْكَانِ، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ الصُّغْرَى مُوجِبَةً مُمَكِّنَةً الْبَتَّةَ. (عب)

① قوله: (لَمْ يَتَعَدَّ الْحُكْمُ الْإِخ) اعْلَمْ أَنَّهُ يُمْكِنُ بَيَانُ إِجْبَابِ الصُّغْرَى فِي هَذَا الشَّكْلِ بِالْإِخْتِلَافِ أَيْضًا، بَأَنَّ تَقُولُ: لَوْ كَانَتِ الصُّغْرَى سَالِبَةً فَالْكَبْرَى إِمَّا سَالِبَةً أَوْ مُوجِبَةً، وَعَلَى كَيْلَا التَّقْدِيرَيْنِ يَتَحَقَّقُ الْإِخْتِلَافُ: أَمَّا عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِ الْكَبْرَى سَالِبَةً فَلَتَأْتِي إِذَا قُلْنَا: "لِأَشْيَاءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ بِفَرَسٍ، وَلِأَشْيَاءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ بِصَاهِلٍ" فَالْحَقُّ الْإِجْبَابُ، وَإِذَا بَدَّلْنَا الْكَبْرَى بِقَوْلِنَا: "لِأَشْيَاءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ بِحِمَارٍ" فَالْحَقُّ السَّلْبُ؛ وَأَمَّا عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِ الْكَبْرَى مُوجِبَةً فَلَتَأْتِي إِذَا قُلْنَا: "لِأَشْيَاءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ بِفَرَسٍ، وَكُلِّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ" فَالْحَقُّ الْإِجْبَابُ، وَإِذَا بَدَّلْنَا الْكَبْرَى بِقَوْلِنَا: "كُلُّ إِنْسَانٍ نَاطِقٌ" فَالْحَقُّ السَّلْبُ. (سل)

② قوله: (لِجَازِ أَنْ يَكُونَ الْإِخ) مَثَلًا يَصْدُقُ "بَعْضُ الْحَيَوَانَاتِ إِنْسَانٌ، وَبَعْضُ الْحَيَوَانَاتِ فَرَسٌ"، وَيَتَحَقَّقُ هُنَا أَيْضًا الْإِخْتِلَافُ بِالْإِجْبَابِ وَالسَّلْبِ، فَالْمُتَحَقِّقُ فِي الْمَثَالِ الْمَذْكُورِ السَّلْبُ، وَإِذَا بَدَّلْنَا كَبْرَاهُ بِقَوْلِنَا: "بَعْضُ الْحَيَوَانَاتِ نَاطِقٌ" فَالْحَقُّ الْإِجْبَابُ. (سل)

③ قوله: (ستة حاصلة الإخ) هَذَا طَرِيقُ التَّحْصِيلِ، وَأَمَّا طَرِيقُ الْحَذْفِ فَإِنَّهُ سَقَطَ بِاعْتِبَارِ اشْتِرَاطِ إِجْبَابِ الصُّغْرَى ثَمَانِيَةَ أَضْرَبٍ حَاصِلَةٍ مِنْ ضَرْبِ السَّالِبَتَيْنِ مَعَ الْمُحْصُورَاتِ الْأَرْبَعِ، وَبِاعْتِبَارِ كَلْبِيَّةِ إِحْدَى الْمُقَدَّمَتَيْنِ سَقَطَ ضَرْبَانِ آخَرَانِ، وَهُمَا: الْمُوجِبَةُ الْجُزْئِيَّةُ مَعَ الْجُزْئِيَّتَيْنِ. (سل)

وهذا الجدول كافل للضروب الباقية الساقطة من ستة عشر بلحاظ الشرائط المعتبرة في الشك

وَضَمَّ الصُّغْرَى الْمُوجِبَةَ الْجُزْئِيَّةَ إِلَى الْكَبْرَيْنِ الْكَلِمَتَيْنِ: الْمُوجِبَةَ وَالسَّالِبَةَ؛ وَهَذِهِ الضُّرُوبُ كُلُّهَا مُشْتَرِكَةٌ فِي أَنَّهَا لَا تُنتِجُ إِلَّا جُزْئِيَّةً^①؛ لَكِنْ ثَلَاثَةٌ مِنْهَا تُنتِجُ الْإِيجَابَ، وَثَلَاثَةٌ مِنْهَا تُنتِجُ السَّلْبَ.

أَمَّا الْمُنْتِجَةُ لِلْإِيجَابِ^②:

فَأَوَّلُهَا: الْمُرْكَبُ^③ مِنْ مُوجِبَتَيْنِ كَلِمَتَيْنِ، نَحْوُ: "كُلُّ جَبَّ، وَكُلُّ جَآءَ، فَبِعَضِّ بَآءِ".

وَتَانِيهَا: الْمُرْكَبُ مِنْ مُوجِبَةٍ جُزْئِيَّةٍ صُغْرَى وَمُوجِبَةٍ كَلِمَةٍ كَبْرَى.

وَالِي هَذَيْنِ أَشَارَ الْمُصَنِّفُ ﷺ بِقَوْلِهِ: "لَيُنْتِجَ الْمُوجِبَتَانِ"، أَيِ الصُّغْرَى مَعَ

الْمُوجِبَةِ الْكَلِمَةِ، أَيِ الْكَبْرَى.

② الثالث، ومشير إلى مراتب الضروب الباقية وتعدادها وتناجها.

مثال الثالث: كل إنسان حيوان، وكل إنسان ناطق؛ فبعض الحيوان ناطق.

الكبريات	الموجبة الكلية	الموجبة الجزئية	السالبة الكلية	السالبة الجزئية
الموجبة الكلية	١-ب: نو	٣-ب: نو	٤-ب: نل	٦-ب: نل
الموجبة الجزئية	٢-ب: نو	س	٥-ب: نل	س
السالبة الكلية	س	س	س	س
السالبة الجزئية	س	س	س	س

واعلم أن في هذا الجدول ترتيباً موضوعاً للضروب الباقية اختير في الكتب المطولة المعتبرة؛ لكنه مخالف لمختار المصنف؛ لأنه قدم الضروب المنتجة للإيجاب على الضروب المنتجة للسلب للاختصار، والشارح اكتفى إثره ليسهل شرح الكتاب، كما لا يخفى على أولي الأبواب. (شاه)

① قوله: (لا تنتج إلا جزئية) يعني: أن النتيجة الكلية غير لازمة في بعض المواد، والنتيجة لا بد أن تكون لازمة، فعلم أن النتيجة اللازمة لها إنما هي الجزئية لا غير (عب)

② قوله: (أما المنتجة للإيجاب إلخ) إنما قدم الموجبات على السوالب لكون الإيجاب أشرف من

السلب. (سل)

③ قوله: (فأولها المركب) نحو: "كل إنسان حيوان، وكل إنسان ناطق"؛ ينتج: "بعض الحيوان

ناطق"؛ ومن ههنا تبين أن النتيجة الصادقة إنما هي جزئية لا كلية، وإن كان مقتضى المقدمتين الكليتين أن لا يكون النتيجة إلا كلية. (عب من شاه)

وَمَعَ السَّالِبَةِ الْكَلْبِيَّةِ أَوْ الْكَلْبِيَّةِ مَعَ الْجُزْئِيَّةِ "سَالِبَةٌ جُزْئِيَّةٌ"؛ بِالْخُلْفِ، أَوْ عَكْسِ الصُّغْرَى، أَوِ الْكُبْرَى ثُمَّ التَّرْتِيبِ ثُمَّ النَّتِيجَةِ.

وَالثَّلَاثُ: عَكْسُ الثَّانِي، أَعْنَى الْمُرَكَّبِ مِنْ مُوجِبَةٍ كَلْبِيَّةٍ صُّغْرَى وَمُوجِبَةٍ جُزْئِيَّةٍ كُبْرَى.

وَالْيَهْ أَسَّارَ بِقَوْلِهِ: "أَوْ بِالْعَكْسِ"؛ فَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالْعَكْسِ عَكْسَ الضَّرْبَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ؛ إِذْ لَيْسَ عَكْسُ الْأَوَّلِ إِلَّا الْأَوَّلَ. فَتَأَمَّلْ ①.

وَأَمَّا الْمُنْتِجَةُ لِلْسَّلْبِ:

فَأَوَّلُهَا: الْمُرَكَّبُ مِنْ مُوجِبَةٍ كَلْبِيَّةٍ وَسَالِبَةٍ كَلْبِيَّةٍ.

وَالثَّانِي: مِنْ مُوجِبَةٍ جُزْئِيَّةٍ وَسَالِبَةٍ كَلْبِيَّةٍ.

وَالْيَهُمَا أَسَّارَ بِقَوْلِهِ: "مَعَ السَّالِبَةِ الْكَلْبِيَّةِ"، أَيْ لِيُنْتِجَ الْمُوجِبَتَانِ مَعَ السَّالِبَةِ الْكَلْبِيَّةِ.

وَالثَّلَاثُ: مِنْ مُوجِبَةٍ كَلْبِيَّةٍ وَسَالِبَةٍ جُزْئِيَّةٍ، كَمَا قَالَ: "أَوِ الْكَلْبِيَّةِ مَعَ الْجُزْئِيَّةِ"، أَيْ الْمُوجِبَةِ الْكَلْبِيَّةِ مَعَ السَّالِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ.

قَوْلُهُ (بِالْخُلْفِ): يَعْنِي بَيَانُ إِنتَاجِ هَذِهِ الضَّرُوبِ لِهَذِهِ النَّتَائِجِ:

إِمَّا بِالْخُلْفِ: وَهُوَ هُنَا ② أَنْ يُؤْخَذَ نَقِيضُ النَّتِيجَةِ، وَيُجْعَلَ لِكَلْبِيَّتِهِ كُبْرَى، وَصُّغْرَى الْقِيَّاسِ لِإِجَابَتِهَا صُّغْرَى؛ لِيُنْتِجَ مِنَ الشَّكْلِ الْأَوَّلِ مَا يَتَّانِي الْكُبْرَى ③

① قوله: (فتأمل الخ) لعله إشارة إلى أن عبارة المصنف ههنا مشتملة على الركاكة، كما لا يخفى على من له أدنى فهم في العبارات العربية، والفنون الأدبية؛ إلا أن المصنف اختارها لأنه بصدد الاختصار؛ ويمكن أن يكون إشارة إلى أن كلام المصنف يوهم خلاف الواقع، فكان الواجب إتيان ما لا يوهمه (سل، عب من شاه)

② قوله: (وههنا) أي في الشكل الثالث، وإنما قال: "ههنا"؛ لأن الخلف ههنا غير ما ذكر هناك، أي: في الشكل الثاني؛ لأن نقیض النتيجة يجعل ههنا كبرى وهناك صغرى. (عب)

③ قوله: (ما يتتاني الكبرى) مثل: "كل إنسان حيوان، وكل إنسان ناطق"، ينتج: "بعض الحيوان"

وهذا يجري في الضروب كلها^①.

وأما بعكس الصغرى ليرجع إلى الشكل الأول^②؛ وذلك حيث يكون الكبرى كلية كما في الضرب الأول والثاني والرابع والخامس
وأما بعكس الكبرى ليصير "شكلاً رابعاً"؛ ثم عكس الترتيب ليرتد
"شكلاً أولاً"، وينتج نتيجة، ثم يعكس هذه النتيجة^③، فإنه المطلوب؛ وذلك
حيث يكون الكبرى موجبة ليصلح عكسه صغرى الشكل الأول، ويكون
الصغرى كلية ليصلح كبرى له، كما في الضرب الأول والثالث، لا غير^④.

① ناطق؛ والاصلدق نقيضه، وهو: "لا شيء من الحيوان ناطق"، ويجعل هذا النقيض كبرى فيقال: "كل إنسان حيوان، ولا شيء من الحيوان ناطق"، ينتج: "لا شيء من الإنسان ناطق" وهو منافٍ لكبرى الشكل الثالث، وهي: "كل إنسان ناطق" وهو مسلم البتة. وإنما قال "ينافي" لا "يناقض"؛ لأن نقيض "كل إنسان ناطق" إنما هو السالبة الجزئية، أعني: "بعض الإنسان ليس ناطق" لاسالبة كلية. (عب)

② قوله: (وهذا يجري في الضروب كلها) فإن نتائج هذه الضروب ليست إلا جزئية موجبة أو سالبة، فنقاطها تكون كلية البتة، فهو صالح لأن يجعل كبرى الشكل الأول، وصغريات هذه الضروب كلها أيضاً موجبات لما علمت أن الشكل الثالث أيضاً من شرائطها إيجاب الصغرى، فهي تصلح لأن تقع صغرى الشكل الأول. (سل)

③ قوله: (ليرجع إلى الشكل الأول) والشكل الثالث يخالف للشكل الأول في الصغرى ويوافق له في الكبرى، فبعكس الصغرى يكون راجعاً إلى الشكل الأول بالضرورة، مثل: "كل إنسان حيوان، وكل إنسان ناطق"، ينتج: "بعض الحيوان ناطق"؛ لأنه إذا عكس الصغرى ويقال: "بعض الحيوان إنسان، وكل إنسان ناطق"، ينتج من الشكل الأول تلك النتيجة المطلوبة. (عب)

④ قوله: (ثم يعكس هذه النتيجة) توضيحه: أن يقال: "كل إنسان حيوان، وكل إنسان ناطق"، فينتج: "بعض الحيوان ناطق"، والدليل عليه عكس الكبرى وجعله صغرى، وصغرى القياس كبرى، فيقال: "بعض الناطق إنسان، وكل إنسان حيوان"، فينتج هذا التأليف: "بعض الناطق حيوان"؛ ثم يعكس هذه النتيجة إلى قولنا: "بعض الحيوان ناطق"، وهو المطلوب من الشكل الثالث. (مش)

⑤ قوله: (لا غير) فإن الكبرى في الثاني وإن كانت موجبة؛ لكن الصغرى جزئية لاتصلح كبرى للشكل الأول، وأما الرابع والسادس فالصغرى فيهما وإن كانت كلية؛ لكن الكبرى ليست موجبة، فعكسها سالبة غير سالحة لصغرى الشكل الأول، وأما الضرب الخامس فالصغرى فيه جزئية لاتصلح كبرى له؛ بل الكبرى له أيضاً سالبة لاتصلح عكسه صغرى له؛ فإن عكس السالبة سالبة. (سل)

وَفِي الرَّابِعِ: إِيجَابُهُمَا مَعَ كَلِيَّةِ الصُّغْرَى، أَوْ اخْتِلَافُهُمَا مَعَ كَلِيَّةِ إِحْدَاهُمَا.
لِيُنْتِجَ الْمُوجِبَةُ الْكَلِيَّةُ مَعَ الْأَرْبَعِ،

قوله (وَفِي الرَّابِعِ): أي يُشْتَرَطُ فِي إِنتَاجِ الشُّكْلِ الرَّابِعِ بِحَسَبِ الكَمِّ وَالكَيْفِ أَحَدُ الْأَمْرَيْنِ:

إِمَّا إِيجَابِ الْمُقَدَّمَتَيْنِ مَعَ كَلِيَّةِ الصُّغْرَى، وَإِمَّا إِخْتِلَافِ الْمُقَدَّمَتَيْنِ فِي الكَيْفِ مَعَ كَلِيَّةِ إِحْدَاهُمَا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ ① لَوْلَا أَحَدُهُمَا لَزِمَ إِمَّا: كَوْنُ الْمُقَدَّمَتَيْنِ سَالِبَتَيْنِ ②، أَوْ مُوجِبَتَيْنِ ③ مَعَ كَوْنِ الصُّغْرَى جُزْئِيَّةً، أَوْ جُزْئِيَّتَيْنِ ④ مُخْتَلِفَتَيْنِ فِي الكَيْفِ؛ وَعَلَى التَّقَادِيرِ الثَّلَاثَةِ يَحْضُلُ الْإِخْتِلَافُ، وَهُوَ دَلِيلُ الْعُقْمِ ⑤:

أَمَّا عَلَى الْأَوَّلِ؛ فَلَأَنَّ الْحَقَّ فِي قَوْلِنَا: "لَا شَيْءَ مِنَ الْحَجَرِ بِإِنْسَانٍ، وَلَا شَيْءَ مِنَ النَّاطِقِ بِحَجَرٍ" هُوَ الْإِيجَابُ، وَلَوْ قُلْنَا: "لَا شَيْءَ مِنَ الْفَرَسِ بِحَجَرٍ" كَانَ الْحَقُّ السَّلْبُ.

وَأَمَّا عَلَى الثَّانِي؛ فَلَأَنَّ إِذَا قُلْنَا: "بَعْضُ الْحَيَوَانَ إِنْسَانٍ، وَكُلُّ نَاطِقٍ حَيَوَانٍ" كَانَ الْحَقُّ الْإِيجَابُ، وَلَوْ قُلْنَا: "كُلُّ فَرَسٍ حَيَوَانٍ" كَانَ الْحَقُّ السَّلْبُ.

وَأَمَّا عَلَى الثَّلَاثِ؛ فَلَأَنَّ الْحَقَّ فِي قَوْلِنَا: "بَعْضُ الْحَيَوَانَ إِنْسَانٍ، وَبَعْضُ الْجِسْمِ

① قوله: (وَذَلِكَ لِأَنَّهُ الْإِخْتِلَافُ) أي: اشترط أحد الأمرين المذكورين لإنتاج الشكل الرابع؛ لأنه إلخ. (عب)

② قوله: (سالبتين) فانتفى الجزء الأول من الشرط الأول، وكذا الجزء الأول من الشرط الثاني. (عب)

③ قوله: (أو موجبتين مع إلخ) فانتفى الجزء الثاني من الشرط الأول، والجزء الأول من الشرط

الثاني. (عب)

④ قوله: (أو جزئيتين إلخ) فانتفى الجزء الأول من الشرط الأول، والجزء الثاني من الشرط الثاني،

لا الجزء الأول من الشرط الثاني.

⑤ قوله: (وهو دليل العقم) أي: الاختلاف دليل عدم الإنتاج؛ لما علمت أن النتيجة لازمة،

ولزوم أمرين مختلفين لذات واحدة مُحَالٌ (سل)

لَيْسَ بِحَيَّوَانٍ هُوَ الْإِيحَابُ، وَلَوْ قُلْنَا: "بَعْضُ الْحَجَرِ لَيْسَ بِحَيَّوَانٍ" كَانَ الْحَقُّ السَّلْبُ.
 ثُمَّ إِنَّ الْمُصَنَّفَ عليه السلام لَمْ يَتَعَرَّضْ لِبَيَانِ شَرَايِطِ الشَّكْلِ الرَّابِعِ بِحَسَبِ
 الْجِهَةِ^①؛ لِقَلَّةِ الْاِعْتِدَادِ بِهَذَا الشَّكْلِ؛ لِكَمَالِ بُعْدِهِ عَنِ الطَّبْعِ. وَلَمْ يَتَعَرَّضْ^② أَيْضاً
 لَتَنَائِجِ الْاِخْتِلَاطَاتِ الْحَاصِلَةِ مِنَ الْمَوْجَّهَاتِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَشْكَالِ الْأَرْبَعَةِ؛ لَطَوْلِ
 الْكَلَامِ فِيهَا. وَتَفْصِيلُهَا مَوْكُولٌ إِلَى مُطَوَّلَاتِ هَذَا الْفَرْقِ^③.

قوله (لَيْتَيْج): الضَّرْبُ الْمُنْتَجِعُ فِي هَذَا الشَّكْلِ بِحَسَبِ أَحَدِ الشَّرْطَيْنِ السَّابِقَيْنِ
 ثَمَانِيَّةً^④: حَاصِلَةٌ مِنْ ضَمِّ الصُّغْرَى الْمَوْجِبَةِ الْكَلِيَّةِ مَعَ الْكُبْرَى الْأَرْبَعِ،

① قوله: (ثم إن المصنف إلخ) جواب عن سؤال مقدر، تقديره: لم تم بين المصنف شرائط إنتاج
 الشكل الرابع بحسب الجهة كما بين في الأشكال الثلاثة؟
 حاصل الجواب: أنه لم يتعرض لبيان شرائط الرابع بحسب الجهة لقلة الاعتداد بهذا الشكل،
 لكمال بعده عن الطبع، حتى أسقطه الشيخان عن الاعتبار في العلوم والحجة؛ بل أخرجه البعض عن
 التقسيم أيضاً. (شاء)

② قوله: (بحسب الجهة) اعلم! أن شرائط هذا الشكل بحسب الجهة أمور خمسة:
 الأول: أنه لا يستعمل الممكنة في هذا الشكل أصلاً، موجبة كانت أو سالبة؛
 والثاني أن يكون السالبة المستعملة فيه قابلاً للانعكاس؛
 والثالث: أحد الأمرين: صدق الدوام على صغرى الضرب الثالث، أو العرفي العام على كبراه؛
 والرابع: أن يكون الكبرى في الضرب السادس من القضايا المنعكسة السوالب؛
 والخامس: أن يكون الصغرى في الثامن إحدى الخاصتين، والكبرى ما يصدق عليه العرفي العام. (سل)
 ③ قوله: (ولم يتعرض إلخ) كأن سائلاً يقول: إن المصنف تعرض لبيان شرائط الأشكال الثلاثة
 الأول بحسب الجهة، ولم يتعرض لبيان نتائجها عند اختلاط الموجَّهات بعضها مع بعض في شيء من
 تلك الثلاثة؛ فأجاب بقوله هذا.

④ كذا في الطبعة العلوية، وفي الطبعة البيروتية "مذكور في المطولات".
 ⑤ قوله: (ثمانية حاصلة إلخ) وأما الثمانية الأخرى - وهي: الصغرى الجزئية مع الموجبتين،
 والسَّالبتان مع السَّالبتين، والصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الجزئية، والصغرى السالبة
 الجزئية مع الكبرى الموجبة الجزئية - فقد سقطت بالشرط المذكور، أي: أحد الأمرين: إيجاب المقدمتين
 مع كون الصغرى كلية، أو اختلافاً في الكيف مع كلية إحداهما؛ فإن كلاً من هذه الضروب لا يتحقق
 فيه هذا الشرط. (سل)

وَالْجُزْئِيَّةُ مَعَ السَّالِيَةِ الْكَلْبِيَّةِ، وَالسَّالِيَتَانِ مَعَ الْمُوجِبَةِ الْكَلْبِيَّةِ، وَكَلَبَتْهَا
مَعَ الْمُوجِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ "جُزْئِيَّةٌ مُوجِبَةٌ" إِنْ لَمْ يَكُنْ بِسَلْبٍ؛ وَإِلَّا
فَ "سَالِيَةٌ"؛

وَالصُّغْرَى الْمُوجِبَةُ الْجُزْئِيَّةُ مَعَ الْكُبْرَى السَّالِبَةِ الْكَلْبِيَّةِ، وَصَمَّ الصُّغْرَتَيْنِ السَّالِبَتَيْنِ
- الْكَلْبِيَّةِ وَالْجُزْئِيَّةِ - مَعَ الْكُبْرَى الْمُوجِبَةِ الْكَلْبِيَّةِ، وَصَمَّ كَلْبَيْتَهَا - أَي الصُّغْرَى السَّالِبَةَ
الْكَلْبِيَّةَ - مَعَ الْكُبْرَى الْمُوجِبَةَ الْجُزْئِيَّةَ.

فَالْأَوْلَانِ مِنْ هَذِهِ الضُّرُوبِ - وَهَمَا الْمُؤَلَّفُ مِنْ مُوجِبَتَيْنِ كَلْبَتَيْنِ، وَالْمُؤَلَّفُ
مِنْ مُوجِبَةٍ كَلْبِيَّةٍ صُغْرَى وَمُوجِبَةٍ جُزْئِيَّةٍ كُبْرَى - يُنْتِجَانِ مُوجِبَةً جُزْئِيَّةً؛ وَالبَوَاقِي
المُشْتَمِلَةَ عَلَى السَّلْبِ تُنْتِجُ سَالِبَةَ جُزْئِيَّةً فِي جَمِيعِهَا؛ إِلَّا فِي ضَرْبٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ
الْمُرَكَّبُ مِنْ صُغْرَى سَالِبَةٍ كَلْبِيَّةٍ وَكُبْرَى مُوجِبَةٍ كَلْبِيَّةٍ؛ فَإِنَّهُ يُنْتِجُ سَالِبَةَ كَلْبِيَّةً.

وَفِي عِبَارَةِ الْمُصَنِّفِ رحمته الله تَسَامُحٌ^①؛ حَيْثُ تَوَهَّمُ أَنْ مَاسِوَى الْأَوَّلِينَ مِنْ هَذِهِ
الضُّرُوبِ يُنْتِجُ السَّلْبَ الْجُزْئِيَّ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، كَمَا عَرَفْتُمْ؛ وَلَوْ قَدَّمَ لَفِظَ
"مُوجِبَةٌ" عَلَى "جُزْئِيَّةٍ" لَكَانَ أَوْلَى^②.

- ① قوله: (تسامح) هو في اللغة: مروى كردن وآسان گرفتن، وفي الاصطلاح: استعمال اللفظ في غير ما وُضِعَ له حقيقة بلاقصد علاقة مقبولة ولا تُنْصَبُ قرينة دالة عليه اعتماداً على ظهور فهم المراد في ذلك المقام لشهرته عند الخواص والعوام، وههنا كذلك؛ فإن كلام المصنف "والا فسالبة" يعطفه على الموجبة التي وقعت صفة لـ "جزئية" يوهم أن موصوف السالبة إنما هو "جزئية"؛ فعُلم من ههنا أن ماسوى الضربين الأولين يُنتِجُ السلب الجزئي، وليس كذلك؛ لما عرفت أن الضرب الواحد منه - وهو: الضرب الثالث - يُنتِجُ سالبة كلبية؛ لكن بشهرة هذا الإيراد اعتمد عليها، وأراد بالسالبة أعم من أن يكون جزئياً أو كلبياً، كأنه أراد عطفها على جزئية وإن كان سوق الكلام ينادي على خلافه. (عب)
- ② قوله: (لكان أولى) فإنه يكون المراد حينئذ من السالبة أعم من أن تكون كلبية أو جزئية، لعدم التقييد بالجزئية؛ فلا يرد حينئذ شيء، فإن منشأ الاعتراض ليس إلا على أن الجزئية معتبرة في السالبة أيضاً، حيث ذكر جزئية أولاً ثم فسرها بتفسيرين على التقديرين، كما لا يخفى. (سل)
- ③ قوله: (لكان أولى) لأنه حينئذ كان المعنى: أن هذه الضروب تنتج جزئية إن لم يكن هناك سلب؛ والافسالبية، كلبية كانت أو جزئية. (علي من شاه)

والتفصيل ههنا^① أنَّ ضروب هذا الشَّكل ثمانية:

الأوَّل^②: من موجبتين كليتين.

والثَّاني: من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى؛ يُنتجان موجبة جزئية.

والثَّالث: من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة كلية، يُنتج سالبة كلية.

والرَّابع: عكس ذلك.

والخامس: من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية.

والسادس: من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى.

والسَّابع: من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى.

والثَّامن: من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى.

وهذه الضُّروب الخمسة الباقية تُنتج سالبة جزئية. فاحفظ هذا التفصيل؛

فإنَّه نافع فيما سيَّجيء^③.

① قوله: (والتفصيل ههنا إلخ) اعلم! أنَّ مراتب ضروبه ثمانية على ما ذكره الشارح، وأما المصنَّف فلما كان مطَّح نظره للاختصار قال ما قال، ولم يراع الترتيب النفس الأمري. (عب)

② قوله (الأوَّل) نحو: كل ناطق إنسان، وكل كاتب ناطق؛ ومثال الثاني: كل إنسان ناطق، وبعض الحيوان إنسان؛ ومثال الثالث: لا شيء من الحمار بحيوان، وكل ناطق حيوان؛ ومثال الرابع -أي موجبة كلية صغرى، وسالبة كلية كبرى-: كل إنسان ناطق، ولا شيء من الحجر بإنسان؛ ومثال الخامس: بعض الحيوان إنسان، ولا شيء من الحمار بحيوان؛ ومثال السادس: بعض الحيوان ليس بإنسان، وكل فرس حيوان؛ ومثال السابع: كل إنسان حيوان، وبعض الحجر ليس بإنسان؛ ومثال الثامن: لا شيء من الفرس بإنسان، وبعض الصاهل فرس. (شاه)

③ قوله: (في ما سيَّجيء) يعني في الضابطة، وهذا الجدول متكفل للضروب الباقية والساقطة، وموضح لمراتب الضروب الباقية ونتائجها وتعدادها على حسب الشرح وتحرير القواعد المنطقية أيضاً. (شاه)

مثال الرابع: كل إنسان حيوان، وكل ناطق إنسان؛ فبعض الحيوان ناطق.

لاحظ الجدول التي تلي بالصفحة الآتية:

بِالْخُلْفِ، أَوْ بِعَكْسِ التَّرْتِيبِ ثُمَّ التَّتِيحَةِ، أَوْ بِعَكْسِ الْمُقَدَّمَتَيْنِ،
أَوْ بِالرَّدِّ إِلَى الثَّانِي بِعَكْسِ الصُّغْرَى، أَوْ الثَّلَاثِ بِعَكْسِ الْكُبْرَى.

قوله (بِالْخُلْفِ): وَهوَ فِي هَذَا الشَّكْلِ ① أَنْ يُؤَخَّذَ نَقِيضُ التَّتِيحَةِ وَيُضَمَّ إِلَى
إِحْدَى الْمُقَدَّمَتَيْنِ؛ لِيُنْتِجَ مَا يَنْعَكِسُ إِلَى مَا يُتَنَافَى الْمُقَدَّمَةَ الْأُخْرَى؛ وَذَلِكَ الْخُلْفُ
يَجْرِي فِي الضَّرْبِ الْأَوَّلِ ② وَالثَّانِي وَالثَّلَاثِ وَالرَّابِعِ وَالْحَامِسِ دُونَ الْبَوَاقِي. وَقَالَ
الْمُصَنِّفُ رحمته فِي "شَرْحِ الشَّمْسِيَّةِ" - بِجَرَيَانِ الْخُلْفِ فِي السَّادِسِ، وَهُوَ سَهْوٌ ③.

الكبريات الصغريات	الموجبة الكلية	الموجبة الجزئية	السالبة الكلية	السالبة الجزئية
الموجبة الكلية	١-ب: نو	٢-ب: نو	٤-ب: نل	٧-ب: نل
الموجبة الجزئية	س	س	٥-ب: نل	س
السالبة الكلية	٣-ب: فس	٨-ب: نل	س	س
السالبة الجزئية	٦-ب: نل	س	س	س

① قوله: (وهو في هذا الشكل) أي الرابع، لا ما ذكر في الثاني والثالث. (عن)

② قوله: (في الضرب الأول) المؤلف من موجبتين كليتين كما تقول: "كل إنسان حيوان، وكل
ناطق إنسان" يُنتج: "بعض الحيوان ناطق"؛ فلو لم يصدق لصدق نقيضه، وهو: "لا شيء من الحيوان
بناطق"، ويضم هذا النقيض إلى إحدى المقدمتين في الشكل الرابع فيقال: "كل إنسان حيوان، ولا شيء
من الحيوان بناطق" يُنتج: "لا شيء من الإنسان بناطق"، وهذا ينعكس إلى "لا شيء من الناطق
بإنسان"، وهذا العكس منافٍ للمقدمة المتروكة المفروض صدقها، وهي: "كل ناطق إنسان" فالعكس
باطل، والعكس لازم للنتيجة، وبطلان اللازم يستلزم بطلان الملزوم، فالنتيجة أيضاً باطلة؛ فكان
نقيضها صادقا، أعني: بعض الناطق إنسان، وهو عين النتيجة المطلوبة من الشكل الرابع.

وقس عليه جريان الخلف في الضرب الثاني المؤلف من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية
كبيرة، كقولنا: "كل إنسان حيوان، وبعض الناطق إنسان"، يُنتج: "بعض الحيوان ناطق" إلى آخر
المقدمات المذكورة، وكذا في الضرب الثالث والرابع والخامس. (عب)

③ قوله: (وهو سهو) لأنك تقول: "بعض الإنسان ليس بحجر، وكل ناطق إنسان" يُنتج: "بعض
الحجر ليس بناطق"؛ وإلا لصدق نقيضه، وهو: "كل حجر ناطق"، فإذا ضمَّ هذا النقيض إلى الكبرى C

قوله (أو بعكس الترتيب): وذلك إنما يجري حيث يكون الكبرى موجبة والصغرى كلية، والنتيجة مع ذلك قابلة للانعكاس كما في الأول^١ والثاني والثالث، والثامن أيضاً إن انعكست^٢ السالبة الجزئية؛ كما إذا كانت إحدى الخاصتين، دون البواقي.

قوله (أو بعكس المقدمتين^٣): فيرجع إلى الشكل الأول، ولا يجري إلا حيث يكون الصغرى موجبة والكبرى سالبة كلية؛ لتنعكس إلى السالبة الكلية كما في الرابع^٤ والخامس، لا غير^٥.

١ وقيل: "كل حجر ناطق، وكل ناطق إنسان" يُنتج من الشكل الأول: "كل حجر إنسان"، وبعكس إلى "بعض الإنسان حجر" ولكن لا يمكن أن يقال: "إن هذا العكس منافٍ للصغرى"؛ لجواز أن يكون بعض الإنسان الذي ليس بحجر غير الإنسان الذي هو حجر. (عب)

٢ قوله: (كما في الأول) أي: كما في الضرب الأول، تصويره: "كل إنسان حيوان، وكل ناطق إنسان" يُنتج: "بعض الحيوان ناطق"؛ لأنه إذا عكس الترتيب بأن يقال: "كل ناطق إنسان، وكل إنسان حيوان" يصير شكلاً أولاً، ويُنتج: "كل ناطق حيوان" وإذا عكس هذه النتيجة وقيل: "بعض الحيوان ناطق" يحصل عين النتيجة الحاصلة من الشكل الرابع، وقس عليه البواقي. (عب)

٣ قوله: (إن انعكست الخ) متعلق بالضرب الثامن، يعني: "عكس الترتيب ثم النتيجة" يجري في الضرب الثامن المنتج لنتيجة السالبة الجزئية، وأيضاً لا مطلقاً؛ بل إن كانت النتيجة من الخاصتين تنعكس منهما السالبة الجزئية كنفسها. (عب)

٤ قوله: (أو بعكس المقدمتين) أي: عكس كل من الصغرى والكبرى بالبعكس المستوي مع بقاء الترتيب، فيجعل عكس الصغرى صغرى، وعكس الكبرى كبرى، يرجع إلى الشكل الأول؛ فإن الشكل الرابع كان عكس الشكل الأول؛ فيكون عكس الشكل الرابع شكل الأول بالضرورة. (عب بن شاه)

٥ قوله: (كما في الرابع) كما تقول: "كل إنسان حيوان، ولا شيء من الحجر بإنسان"، ينتج: "بعض الحيوان ليس بحجر"؛ لأنه إذا عكست المقدمتان بأن يقال: بعض الحيوان إنسان، ولا شيء من الإنسان بحجر، يُنتج من الشكل الأول: "بعض الحيوان ليس بحجر"، وهو عين النتيجة الحاصلة من الضرب الرابع، وقس عليه الخامس. (عب)

٥ قوله: (لا غير) فإن الكبرى في الأول والثاني والثالث والسادس والثامن موجبة، والموجبة تنعكس جزئية، فلا تصلح كبرى الشكل الأول، وأما السابع فالكبرى فيه سالبة جزئية غير قابلة للانعكاس؛ وأما على تقدير الانعكاس كما إذا كانت من الخاصتين يكون عكسه جزئية البتة؛ فلا تصلح لكبرى الشكل الأول. (سل)

وَضَابِطَةُ شَرَائِطِ الْأَرْبَعَةِ

أَنَّهُ لَا بَدَّ لَهَا:

(١) إِمَّا مِنْ عُمُومِ مَوْضُوعِيَّةِ الْأَوْسَطِ:

قوله (أو بالرد إلى الثاني^١): ولا يجري إلا حيث يكون المقدمتان مختلفتين في الكيف، والكبرى كلية والصغرى قابلة للانعكاس^٢ كما في الثالث والرابع والخامس، والسادس أيضاً إن انعكست السالبة الجزئية، لا غير.

قوله (بعكس الكبرى^٣): ولا يجري إلا حيث يكون الصغرى موجبة والكبرى قابلة للانعكاس^٤، ويكون الصغرى أو عكس الكبرى كلية، وهذا الأخير لازم^٥ للأولين في هذا الشكل. فتدبر^٦ وذلك كما في الأول والثاني والرابع

① قوله: (أو بالرد إلى الثاني) لأن الشكل الرابع شريك للشكل الثاني في الكبرى ومخالف له في الصغرى، فإذا عكست الصغرى يكون شكلاً ثانياً؛ وقد ثبت إنتاج الشكل الثاني بما مر؛ فلا يمكن إنكار إنتاجه. وكذا الحال في الشكل الثالث، كما تقول: لاشيء من الإنسان بجحر، وكل ناطق إنسان؛ ينتج: لاشيء من الحجر بناطق؛ لأنه إن عكست الصغرى بأن يقال: لاشيء من الحجر بإنسان، وكل ناطق إنسان؛ ينتج: لاشيء من الحجر بناطق، فهذا عين نتيجة الشكل الرابع (عب من شاه)

② قوله: (والصغرى قابلة للانعكاس) لأن الرد إلى الثاني إنما يحصل بعكس الصغرى، فلو لم يكن الصغرى قابلة للانعكاس لما كان الشكل الرابع مردوداً إلى الشكل الثاني. (عب)

③ قوله: (بعكس الكبرى) لأن الشكل الرابع شريك للشكل الثالث في الصغرى ومخالف له في الكبرى، فإذا عكس الكبرى يكون شكلاً ثالثاً البتة، كما تقول: كل إنسان حيوان، وكل ناطق إنسان؛ ينتج: بعض الحيوان ناطق؛ لأنه إذا عكست الكبرى بأن يقال: كل إنسان حيوان، وبعض الإنسان ناطق؛ ينتج: بعض الحيوان ناطق، وهذه النتيجة هي نتيجة الشكل الرابع. (عب)

④ قوله: (والكبرى قابلة للانعكاس) وإلا لا يكون الشكل الرابع مردوداً إلى الشكل الثالث؛ لأن رده إنما يحصل بعكس الكبرى، وإنما يحصل الرد به إليه؛ لأن الشكل الرابع شريك للشكل الثالث في الصغرى، ومخالف له في الكبرى؛ فإذا عكس الكبرى يكون شكلاً ثالثاً البتة. (عب من شاه)

⑤ قوله: (وهذا الأخير لازم إلخ) أي: الدليل الأخير من دلائل إنتاج الشكل الرابع لنتائجها، وهو رده إلى الثالث بعكس الكبرى لازم جارداً ما غير مقيد بوقت دون وقت: أما في الضربين الأولين من ①

والخامس، والسابع أيضاً إن انعكس السلب الجزئي، دون البواقي.
 قوله (وضابطة^١ شرائط الأربعة): أي الأمر الذي إذا راعيته في كل قياس
 اقتبراني حملي كان منتهجاً ومُستميلاً على الشرائط السابقة جزماً.
 قوله (أنه لا بُدَّ): أي لا بُدَّ في إنتاج القياس من أحد الأمرين على سبيل منع
 الخلو^٢.

د الشكل الرابع فلا ينفك عنه، وأما في غيرها فقد يجري وقد لا يجري؛ لأن كبرى الضرب الأول
 والثاني موجبة، وهي تنعكس دائماً، بخلاف كبرى الضرب الرابع والخامس فإنها سالبة كلية، ويجوز أن
 يكون هذه الكبرى من القضايا التسع الغير المنعكسة السوالب.(عب)

١ قوله: (فتدبر) إشارة إلى منع اللزوم مع السند، وجوابه برفعه؛ لكونه مساوياً؛ لأن جزيانه في
 الأول والثاني دائماً ممنوع؛ لجواز أن يكون الكبرى الموجبة من الممكنتين، وقد عرفت أنه لاعكس
 للممكنتين من الوجهات. والجواب: أنه لا يجوز أن يكون كبرى الشكل الرابع من الممكنتين؛ لاشتراط
 كونه مؤلفاً من الفطريات. فتأمل!-(سل من شاه)

١ قوله: (ضابطة) مثال الشكل الأول: العالم متغير، وكل متغير حادث؛ فالعالم حادث.

الصغريات	الكبريات	الموجبة الكلية	الموجبة الجزئية	السالبة الكلية	السالبة الجزئية
الموجبة الكلية	١-ب: نم	٢-س	٣-ب: فس	٤-س	
الموجبة الجزئية	٥-ب: نو	٦-س	ب: نل	س	
السالبة الكلية	س	س	س	س	
السالبة الجزئية	س	س	س	س	

مثال الشكل الثاني: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الحجر بحيوان؛ فلا شيء من الإنسان بحجر.

الصغريات	الكبريات	الموجبة الكلية	الموجبة الجزئية	السالبة الكلية	السالبة الجزئية
الموجبة الكلية	س	س	١-ب: فس	س	
الموجبة الجزئية	س	س	٣-ب: نل	س	
السالبة الكلية	٢-ب: فس	س	س	س	
السالبة الجزئية	٤-ب: نل	س	س	س	

[١]- مَعَ مُلَاقَاتِهِ لِلأَصْغَرِ بِالفِعْلِ، [٢]- أَوْ حَمْلِهِ عَلَى الأَكْبَرِ؛

قوله (إِذَا مِنْ عُمومٍ^① مَوْضُوعِيَّةِ الأَوْسَطِ): أَي قَضِيَّةٌ كَلِّيَّةٌ مَوْضُوعِيَّةٌ الأَوْسَطِ^②،

مثال الثالث: كل إنسان حيوان، وكل إنسان ناطق؛ فبعض الحيوان ناطق.

الصغريات	الكبريات	الموجبة الكلية	الموجبة الجزئية	السالبة الكلية	السالبة الجزئية
الموجبة الكلية	١-ب: نو	٣-ب: نو	٤-ب: نل	٦-ب: نل	
الموجبة الجزئية	٢-ب: نو	س	٥-ب: نل	س	
السالبة الكلية	س	س	س	س	
السالبة الجزئية	س	س	س	س	

مثال الرابع: كل إنسان حيوان، وكل ناطق إنسان؛ فبعض الحيوان ناطق.

الصغريات	الكبريات	الموجبة الكلية	الموجبة الجزئية	السالبة الكلية	السالبة الجزئية
الموجبة الكلية	١-ب: نو	٢-ب: نو	٤-ب: نل	٧-ب: نل	
الموجبة الجزئية	س	س	٥-ب: نل	س	
السالبة الكلية	٣-ب: فس	٨-ب: نل	س	س	
السالبة الجزئية	٦-ب: نل	س	س	س	

② قوله (على سبيل منع الخلق) فيجوز اجتماعهما في قياس واحد.

① قوله (إما من عموم موضوعية): الأمر الأول مركب من جزئين: جزء مفرد وجزء مردد، أما الجزء المفرد فهو: وجود قضية كلية في القياس يكون موضوعها الأوسط، والجزء المردد هو أحد الأمرين من ملاقاته الأوسط للأصغر - سواء كان موضوعاً للأصغر أو محمولاً له -، ومن حمله -أي الأوسط- على الأكبر.

فإن كان القياس مشتقاً على قضية كلية موضوعها الأوسط، وتلاقى الأوسط مع الأصغر كان ذلك القياس منتجاً وكذا إذا كان مشتقاً على قضية كلية موضوعها الأوسط، وكان الأوسط محمولاً على الأكبر، كان منتجاً أيضاً. (مع)

⑤ قوله: (أي كلية قضية موضوعها الأوسط) يعني به أن عموم موضوعية الأوسط كناية عن كون القضية كلية، فإن بين عموم الموضوع وكون القضية كلية تلازماً، ولا مضايقة في الكناية؛ بل هي

كالكبرى في الشكل الأول، وكأخدى المُقَدَّمَتَيْنِ فِي الشَّكْلِ الثَّالِثِ، وكالصغرى في الضرب الأول والثاني والثالث والرابع والسابع والقامين من الشكل الرابع.

قوله (مع ملاقاته): أي إمّا بأن يُحْمَلِ الأَوْسَطُ إِيْجَاباً^① عَلَى الأَصْغَرِ بِالفِعْلِ، كما في صغرى الشكل الأول^②، وإمّا بأن يُحْمَلِ الأَصْغَرُ عَلَى الأَوْسَطِ إِيْجَاباً بِالفِعْلِ، كما في صغرى الشكل الثالث^③، وكما في صغرى الضرب الأول والثاني والرابع والسابع من الشكل الرابع^④.

ففي هذا الكلام^⑤ إشارة استطرادية^⑥ إلى اشتراط فعلية الصغرى في هذه

أولى من الحقيقة، كما لا يخفى. وعلى هذا لا يرد ما أورده "مرزاجان" من: "أن إطلاق العموم على كلية القضية اصطلاح غريب في هذا الفن؛ فإن هذا الإطلاق بطريق الكناية لا بحسب الاصطلاح، كما فهمه؛ بل اندفع من ههنا أيضاً ما قال "مرزاجان" من: "أن الشرط كون المقدمة التي موضوعها الأوسط كلية، والمتبادر من العبارة كون الأوسط نفسه كلياً؛ لما عرفت أن المراد من عموم موضوعية الأوسط هو كلية المقدمة بطريق الكناية، لا كلية نفس الأوسط، فتبادر المعنى الحقيقي لا يضرب في استعمال الكنايات." (س)

① قوله: (إيجاباً على الأصغر) إنما قال: "إيجاباً؛ إذ في السلب سلب الملاقاة، لا الملاقاة؛ فإن في

"زيد ليس بقائم" سلب ملاقاة القيام لزيد (بن شاه)

② قوله: (كما في صغرى الشكل الأول إلخ) فأشار إلى فعلية الصغرى وإيجابها في الشكل الأول؛

إذ فيه الأوسط محمول على الأصغر، فتم إلى الآن شروطه بأسرها (بن)

③ قوله: (كما في صغرى الشكل الثالث) فأشار إلى إيجابها وفعليتها أيضاً، فتم شروط الشكل

الثالث بأسرها. (بن)

④ - ١ قوله: (من الشكل الرابع) بخلاف الضرب الثالث والسادس والثامن منه؛ فإن صغرها

سالية ليس فيها الملاقاة إيجاباً، وأما الضرب الخامس فصغرها وإن كان موجبة فتحققت الملاقات؛

لكن لا يتحقق فيه ما انضم إلى هذه الملاقاة، وهو عموم موضوعية الأوسط لكونها جزئية. (عب)

⑤ - ٢ قوله: (السابع من الشكل الرابع): لم يشترط المصنف فعلية الصغرى في الشكل الرابع؛

ولكن من حيث إن المصنف ناظر في هذه الضابطة لهذه الضروب الأربعة من الرابع أيضاً، نعم؛ أن

الفعلية عنده شرط لها (مح)

⑥ قوله: (ففي هذا الكلام إلخ) دفع لِمَا قال "مرزاجان": إن لفظ "بالفعل" زائد؛ إذ لا دخل له في



الضُرُوبُ أَيْضاً.

قوله (أَوْ حَمَلِهِ عَلَى الْأَكْبَرِ): أُنِي مَعَ حَمَلِ الْأَوْسَطِ عَلَى الْأَكْبَرِ إِنْجَاباً^①؛ فَإِنَّ السَّلْبَ^② سَلْبُ الْحَمَلِ، وَإِنَّمَا الْحَمَلُ هُوَ الْإِنْجَابُ^③، وَذَلِكَ كَمَا فِي كُنْزِ الضَّرْبِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي وَالثَّلَاثِ وَالْقَامِينَ^④ مِنَ الشَّكْلِ الرَّابِعِ؛ فَالضَّرْبَانِ الْأَوَّلَانِ قَدْ ائْتَدَرَجَا^⑤

① الشكل الرابع؛ فَإِنَّ الْإِنْجَابَ بِالْفِعْلِ لَا يُشْتَرَطُ فِي الشَّكْلِ الرَّابِعِ؛ بَلِ الْإِنْجَابُ فَقَطْ شَرْطُ فِيهِ وَحَاصِلُ الدَّفْعِ: أَنَّ الْفِعْلِيَّةَ أَيْضاً شَرْطٌ فِي هَذِهِ الضَّرُوبِ مِنَ الرَّابِعِ، فَلَانَسَلَمَ قَوْلُهُ: "فَإِنَّ الْإِنْجَابَ بِالْفِعْلِ الْخُ." وَمَا قِيلَ: مِنْ أَنَّ لَفْظَ "بِالْفِعْلِ" زَائِدٌ فِي الْمَتْنِ؛ فَإِنَّ الْمَتَبَادِرَ مِنَ الْمَلَاقَةِ هُوَ الْإِنْجَابُ بِالْفِعْلِ، ففِيهِ أَنَّ لَفْظَ "بِالْفِعْلِ" تَصْرِيحٌ لِمَا عَلِمَ ضَمْنًا، وَلَا مَضَايِقَةَ فِيهِ.

② قوله: (استطرادية) الاستطراد: ذَكَرَ الشَّيْءَ لَا عَن قَصْدِهِ؛ بَلِ بِتَبْعِيَّةِ غَيْرِهِ، وَالْمَقْصُودُ بِالذَّاتِ هُنَا بَيَانُ جِهَةِ الشَّكْلِ الْأَوَّلِ وَالثَّلَاثِ، وَقَدْ بَيَّنَّ فِي ضَمْنِهِ جِهَةَ الْأَرْبَعِ، فَلَا ضَيْرَ فِيهِ؛ بَلِ هُوَ أَحْسَنُ، وَهَذَا كَمَا إِذَا رَمَيْتَ سَهْمًا إِلَى الصَّيْدِ، فَأَصَابَهُ وَصَيِّدًا آخَرَ أَيْضاً، فَهُوَ مِنَ الْاِتِّفَاقَاتِ الْحَسَنَةِ، لَا بِالْقَصْدِ وَالْإِرَادَةِ. (شاه)

③ قوله: (إِنْجَاباً) فاندفع ما قال "مرزاجان" من: أَنَّ الْأَوَّلَى أَنْ يَقُولَ: "أَوْ إِثْبَاتَهُ لِلْأَكْبَرِ" الْخُ؛ إِذِ الْحَمَلُ فِي الْعَرَفِ أَعْمٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ إِنْجَاباً أَوْ سَلْباً، فَلَا يَفِيدُ الْإِنْجَابُ فَقَطْ بِخِلَافِ الْإِثْبَاتِ؛ فَإِنَّهُ لِلْإِنْجَابِ فَقَطْ.

④ قوله (فَإِنَّ السَّلْبَ): تَعْلِيلٌ لِتَفْسِيرِهِ الْحَمَلُ بِالْحَمَلِ الْإِنْجَابِيِّ، وَحَاصِلُهُ: أَنَّ الْحَمَلَ حَقِيقَةٌ هُوَ الْحَمَلُ الْإِنْجَابِيُّ، وَأَمَّا الْحَمَلُ السَّلْبِيُّ فَهُوَ سَلْبُ الْحَمَلِ حَقِيقَةٌ (مخ)

⑤ قوله: (وَإِنَّمَا الْحَمَلُ هُوَ الْإِنْجَابُ) أَي فِي الْحَقِيقَةِ؛ إِذْ مَعْنَى الْحَمَلِ اتِّحَادِ الْمَتَغَايِرِينَ بِنَحْوِ، وَإِطْلَاقِ الْحَمَلِيَّةِ عَلَى السَّالِبَةِ لِلْمَشَاكِلَةِ (بن)

⑥ قوله: (وَالثَّامِنُ) دُونَ الرَّابِعِ وَالسَّابِعِ؛ إِذْ كِبْرَاهِمَا سَالِبَةٌ دُونَ السَّادِسِ؛ إِذْ كِبْرَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مُوجِبَةً؛ لَكِنَّ صَفْرَاهُ سَالِبَةٌ جَزْئِيَّةٌ، فَلَا يَدْخُلُ فِي عَمُومِ مَوْضُوعِيَّةِ الْأَوْسَطِ وَدُونَ الْخَامِسِ؛ فَإِنَّ كِبْرَاهُ أَيْضاً سَالِبَةٌ (بن)

⑦ قوله: (قَدْ ائْتَدَرَجَا الْخُ) إِذِ الْأَوَّلُ مَرْكَبٌ مِنْ مُوجِبَتَيْنِ كَلِمَتَيْنِ، فَوُجِدَ فِي صَفْرَاهُ الْمَلَاقَةُ لِلْأَصْفَرِ يَعْنِي حَمَلَ الْأَصْفَرِ عَلَى الْأَوْسَطِ بِالْفِعْلِ، وَفِي كِبْرَاهِ الْحَمَلِ عَلَى الْأَكْبَرِ؛ وَكَذَا الضَّرْبُ الثَّانِي وَهُوَ مَرْكَبٌ مِنْ مُوجِبَةٍ كَلِمَةٍ وَمُوجِبَةٍ جَزْئِيَّةٍ، بِخِلَافِ الْبَوَاقِي؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَوْجَدْ فِيهَا عَمُومَ مَوْضُوعِيَّةِ الْأَوْسَطِ إِلَّا مَعَ وَاحِدٍ مِنْ شَقِي التَّرْدِيدِ الثَّانِي، كَمَا لَا يَخْفَى (بن)

تَحْتَ كِلَا شِقِّي التَّرِيدِ الثَّانِي ①، فَهُوَ أَيْضاً ② عَلَى سَبِيلِ مَنَعِ الْخُلُوءِ كَالأَوَّلِ ③.
وَهُنَا تَمَّتِ الإِشَارَةُ ④ إِلَى شَرَائِطِ إِنْتَاجِ جَمِيعِ ضُرُوبِ الشَّكْلِ الأَوَّلِ.
وَالثَّالِثِ، وَسِتَّةَ ضُرُوبٍ مِنَ الشَّكْلِ الرَّابِعِ. فَاحْفَظْ.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: "أَوْ لِلأَكْبَرِ" - أَيْ "أَوْ مَعَ مُلَاقَاتِهِ لِلأَكْبَرِ" - حَتَّى
يَكُونَ أَحْصَرَ؛ لِأَنَّ المُلَاقَاةَ تُشْمَلُ الوَضْعَ وَالحَمْلَ ⑤ كَمَا تَقَدَّمَ، فَيَلْزِمُ كَوْنُ ⑥

① قوله: (كلا شقي الترديد الثاني) والشقان هما ملاقاتة الأوسط للأصغر بالفعل، وحمل الأوسط على الأكبر، وذلك لأن الصغرى فيهما موجبة فعلية، وموضوعها الأوسط ومحمولها الأصغر.

② قوله: (فهو أيضاً) أي فالترديد الثاني أيضاً على سبيل منع الخلو؛ لاجتماع شقيه في هذين الضريين، كما أن الترديد الأول وهو قوله: "إما من عموم موضوعية الأوسط....."، "وإما من عموم موضوعية الأكبر" كذلك (عس)

③ قوله: (كالأول) أي: كما أن الترديد الأول أعني قوله: "إما من عموم موضوعية الأوسط وإما من عموم موضوعية الأكبر" على سبيل منع الخلو، لا بأس باجتماع شقيه، كما في الضرب الثالث والرابع من الشكل الرابع. (بن)

④ قوله: (تمت الإشارة إلخ) فإن شرائط الإنتاج في جميع ضروب الشكل الأول إيجاب الصغرى وفعليتها وكنية الكبرى، وكذلك شرائط إنتاج جميع ضروب الشكل الثالث أيضاً ليس إلا إيجاب الصغرى وفعليتها وكنية إحدى المقدمتين، فأشار إلى إيجاب الصغرى وفعليتها في كلا الشقين بقوله: "ملاقاتة الأوسط للأصغر بالفعل" وأشار بقوله: "عموم موضوعية الأوسط" إلى كنية الكبرى في الشكل الأول وكنية إحدى المقدمتين في الشكل الثالث.

وأما الضروب الستة من الشكل الرابع - أي الأول والثاني والثالث والرابع والسابع والثامن - فيظهر من قوله: "عموم موضوعية الأوسط" كنية الصغرى في كلها، وأشار بقوله: "مع ملاقاته للأصغر" إلى إيجاب الصغرى، وفعليتها في أربعة من هذه الستة - وهي: الأول والثاني والرابع والسابع - فظهر من قوله: "عموم موضوعية الأوسط مع ملاقاته للأصغر وحمله على الأكبر"، جميع شرائط الأول والثالث وبعض شرائط الشكل الرابع أيضاً. فافهم! (سل)

⑤ قوله: (الوضع والحمل) الوضع، أي: كون الأوسط موضوعاً للأكبر؛ والحمل، أي: كون الأوسط محمولاً على الأكبر. (مس)

⑥ قوله: (فيلزم كون إلخ) لصدق قولنا: "عموم موضوعية الأوسط مع ملاقاته للأكبر" بمعنى حمل الأكبر على الأوسط. (بن)

(٢) وَإِمَامًا مِنْ عُمُومِ مَوْضُوعِيَّةِ الْأَكْبَرِ مَعَ الْإِخْتِلَافِ فِي الْكَيْفِ
وَمَعَ مُنَاقَاةٍ نِسْبَةٍ وَصِفِ الْأَوْسَطِ إِلَى وَصِفِ الْأَكْبَرِ لِنِسْبَتِهِ إِلَى ذَاتِ
الْأَصْغَرِ.

القياس المرتب على هيئة الشكل الأول من كبرى كلية موجبة مع صغرى سالية
منتجا؛ ويلزم أيضاً كون القياس المرتب على هيئة الشكل الثالث من صغرى
سالية وكبرى موجبة مع كلية إحدى مقدمتيه منتجا^١، وقد اشتبه ذلك^٢ على
بعض الفحول. فاعرفه!

قوله (وَإِمَامًا مِنْ عُمُومِ مَوْضُوعِيَّةِ الْأَكْبَرِ): هذا هو الأمر الثاني من الأمرين
اللذين ذكرنا أولاً لأنه لا بد في إنتاج القياس من أحدهما. وحاصله: كلية كبرى
حيث يكون الأكبر موضوعاً فيها مع اختلاف المقدمتين في الكيف؛ وذلك
كما في جميع ضروب الشكل الثاني^٣، وكما في الضرب الثالث والرابع والخامس
والسادس من الشكل الرابع. فقد اشتمل^٤ الضرب الثالث والرابع منه على كلا
الأمرين؛ ولذا حملنا التزديد الأول على منع الخلو.

فقد أشير^٥ إلى جميع شرائط الشكل الأول والثالث كما وكيفا وجهه، وإلى

① قوله: (منتجا) لصدق قولنا: "عموم موضوعية الأوسط مع ملاقاته للأكبر" يعني حمل الأكبر

على الأوسط. (بن)

② قوله: (وقد اشتبه ذلك) أي وجه أن المصنف قال: "وحمله على الأكبر" ولم يقل: "أو الأكبر"،

ولم يكشف غطاؤه على بعض الفحول؛ لكونهم أجانب. (شاه)

③ قوله: (ضروب الشكل الثاني) فإن الأكبر موضوع في كبراه، فكليتها واجبة مع الاختلاف في الكيف،

وأيضاً الأكبر في كبرى الشكل الرابع موضوع، فكليتها في هذه الضروب موجودة مع الاختلاف. (بن)

④ قوله: (فقد اشتمل إلخ) فإنك قد علمت مما سبق أن عموم موضوعية الأوسط مع حمله على

الأكبر يتحقق في الثالث، وعموم موضوعية الأوسط مع ملاقاته للأصغر يتحقق في الرابع. (سل)

⑤ قوله: (فقد أشير) أي من قوله: "إما من عموم موضوعية الأوسط" إلى قوله: "وأما من عموم

موضوعية الأكبر" مع الاختلاف في الكيف. (عب)

شَرَائِطُ الشَّكْلِ الثَّانِي وَالرَّابِعِ كَمَا وَكَيْفًا^①، وَبَقِيَّتْ شَرَائِطُ الثَّانِي بِحَسَبِ الْجِهَةِ، فَأَشَارَ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ: "مَعَ مُنَافَاةٍ" إلخ.

قَوْلُهُ (مَعَ مُنَافَاةٍ إلخ): يَعْنِي^② أَنَّ الْقِيَاسَ الْمُنتَبِجَ الْمُشْتَمِلَ عَلَى الْأَمْرِ الثَّانِي - أَعْنِي عُمُومَ مَوْضُوعِيَّةِ الْأَكْبَرِ مَعَ الْاِخْتِلَافِ فِي الْكَيْفِ - إِذَا كَانَ الْأَوْسَطُ^③ مَنَسُوبًا وَمَحْمُولًا فِي كِلْتَا مُقَدِّمَتَيْهِ، كَمَا فِي الشَّكْلِ الثَّانِي، فَحِينَئِذٍ لَا بُدَّ فِي إِنتَاجِهِ مِنْ شَرْطِ ثَالِثٍ، وَهُوَ: مُنَافَاةٌ^④ نِسْبَةً وَصَفَ الْأَوْسَطُ^⑤ الْمَحْمُولُ فِي الصَّغْرَى إِلَى

① قوله: (والرابع كماً وكيفاً) وقد علمت شرائط الضروب الستة من الشكل الرابع سابقاً، فيظهر من قوله: "عموم موضوعية الأكبر مع الاختلاف في الكيف" شرائط الضربين الباقيين من الثمانية أيضاً، فتمَّ شرائطه أيضاً بحسب الكيف والكم. (س)

② قوله (مع منافاة): ومعنى العبارة هكذا: إن القياس المشتمل على الأمر الثاني في خصوص قياس يكون الأوسط محمولاً في كلتا مقدمتيه - كما في الشكل الثاني - يحتاج إلى قيد آخر، وهو "منافاة" نسبته؛ وأما في غيره فعموم موضوعية الأكبر مع الاختلاف في الكيف كاف في إنتاجه، كما في بعض ضروب الرابع؛ واختصاص هذا القيد "مع منافاة" بالشكل الثاني مستفاد من عبارة المصنف حيث فرض نسبتين، وفي كل منهما جعل المحمول الأوسط، وليس لنا قياس يكون الأوسط محمولاً في كلتا مقدمتيه غير الشكل الثاني (مع ملخصاً) مس

③ قوله: (إذا كان الأوسط إلخ) إنما قيّد بهذا لئلا يتوهم اشتراط المنافاة المذكورة في الضروب الأربعة من الرابع الداخلة تحت قوله: "إما من عموم موضوعية الأكبر مع الاختلاف" إلخ (س)

④ قوله (وهو منافاة): لا يخفى ما في هذه العبارة من قوله "منافاة" إلى قوله "الموضوع في الصغرى" من علاقة، فنذكرك لتوضيحه بأمرين:

الأول أن المصنف والمحشي عبّراً عن الأوسط بـ "الوصف"، وذلك لأنه محمول في هذه النسبة، ويعبر عن المحمول بـ "الوصف" كما يعبر عن الموضوع بـ "الذات"؛ نعم أعبّر عن الأكبر بـ "الوصف" مع أنه موضوع، وذلك بملاحظة النتيجة؛ فإن الأكبر محمول فيها.

الثاني أن المحشي قيّد الأوسط بـ "المحمول" في الصغرى، وقيّد الأكبر بـ "الموضوع" في الكبرى، إشارة إلى أن هذا الشرط - أي: منافاة النسبة - غير معتبر في الشكل الرابع؛ فإن الأوسط هناك موضوع في الصغرى لا محمول، والأكبر محمول لا موضوع؛ فاحترز بهذين القيدين عن الرابع.

إذا عرفت ذلك فمعنى العبارة: أنه يعتبر منافاة نسبة الأوسط إلى الأكبر - أي الكبرى - مع نسبة الأوسط إلى الأصغر، أي الصغرى.

وَصَفِ الْأَكْبَرَ الْمَوْضُوعِ فِي الْكِبْرِيِّ لِنِسْبَةِ وَصْفِ الْأَوْسَطِ الْمَحْمُولِ كَذَلِكَ إِلَى ذَاتِ الْأَصْغَرَ الْمَوْضُوعِ فِي الصَّغْرِيِّ، يَعْنِي لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ النَّسْبَتَانِ الْمَذْكُورَتَانِ مُكَيَّفَتَيْنِ بِكَيْفِيَّتَيْنِ^①، بِحَيْثُ يَمْتَنِعُ اجْتِمَاعُ هَاتَيْنِ النَّسْبَتَيْنِ فِي الصَّدَقِ لَوِ اتَّحَدَ طَرَفَاهُمَا فَرَضًا^②.

وَهَذِهِ الْمُنَافَاةُ دَائِرَةٌ وَجُودًا وَعَدَمًا^③، مَعَ مَامَرٍّ مِنْ شَرْطِي الشَّكْلِ الثَّانِي^④

① وحاصله منافاة النسبة التي في الصغرى مع النسبة التي في الكبرى بحيث يمتنع اجتماعهما، كما إذا كانت النسبة في الصغرى دوام السلب، وفي الكبرى فعلية الإيجاب مثلاً، وقوله "شرط ثالث" أي غير عموم موضوعية الأكبر والاختلاف في الكيف، فيعتبر في الشكل الثاني ثلاث شروط. (مع)
②-١ قوله (وصف الأوسط المحمول) في الصغرى، أي: لا الأوسط الموضوع في الصغرى كما في الرابع. (مس)

②-٢ قوله: (وصف الأوسط المحمول) ولَمَّا كَانَ الْمَحْمُولُ عِبَارَةً عَنِ الْوَصْفِ وَالْمَوْضُوعِ عَنِ الذَّاتِ، قَالَ: " وَصِفِ الْأَوْسَطَ "؛ لِأَنَّهُ مَحْمُولٌ فِي كِلْتَا الْمَقْدَمَتَيْنِ فِي الشَّكْلِ الثَّانِي. وَأَيْضًا قَالَ: " وَصِفِ الْأَكْبَرَ "؛ لِأَنَّهُ مَحْمُولٌ فِي الْحَقِيقَةِ وَإِنْ وَقَعَ مَوْضُوعًا فِي كِبْرِيِّ هَذَا الشَّكْلِ، وَلَمْ يَقُلْ " وَصِفِ الصَّغْرِي " بَلْ قَالَ: " ذَاتِ الْأَصْغَرَ "؛ لِأَنَّهُ مَوْضُوعٌ فِي الْحَالِ وَالْمَالِ وَأَيْضًا. (عب)
① قوله: (مكيفتين بكيفيتين) كالدوام والفعل مثلاً، يعني كان نسبة الأوسط إلى وصف الأكبر مكيفة بدوام الإيجاب مثلاً، ونسبة الأوسط إلى ذات الأصغر مكيفة بفعلية السلب، فالدوام والفعلية متنافيان لو وجدا في القضيتين المختلفتين بالإيجاب والسلب بعد اتحاد طرفيهما، نحو: "زيد قائم دائماً، وزيد ليس بقائم بالفعل" (بن)

② قوله: (لو اتحد طرفاهما) فاندفع بهذا القيد ما يتوهم ظاهراً من أنّ المنافاة المذكورة يمتنع تحققها في مقدمتي الشكل الثاني؛ فَإِنَّ هَاتَيْنِ الْمَقْدَمَتَيْنِ مَخْتَلِفَتَانِ فِي الْمَوْضُوعِ. وَوَجْهُ الدَّفْعِ: أَنَّ الْمُرَادَ كَوْنَهُمَا مُتَنَافِيَتَيْنِ بَعْدَ فَرَضِ وَحْدَةِ الْمَوْضُوعِ وَإِنْ كَانَ الْمَوْضُوعُ مُخْتَلِفًا بِالْفِعْلِ (س)

③ قوله: (فرضاً) فَإِنَّهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمُنَافَاةُ بِالْفِعْلِ فِي مِثْلِ: "كُلُّ إِنْسَانٍ حَيْوَانٌ دَائِمًا، وَلَا شَيْءٌ مِنَ الْحَجَرِ بِحَيْوَانٍ بِالْفِعْلِ"؛ لَكِنْ إِذَا فَرَضَ اتِّحَادَ طَرَفَيْهِمَا وَيُقَالُ: "كُلُّ إِنْسَانٍ حَيْوَانٌ، وَلَا شَيْءٌ مِنَ الْإِنْسَانِ بِحَيْوَانٍ" يَتَحَقَّقُ الْمُنَافَاةُ. (بن)

④ قوله: (وجوداً وعدماً) يعني متى وُجِدَ الشَّرْطَانِ (كَمَا وَكَيْفًا) وَجَدَتِ الْمُنَافَاةُ، وَمَتَى لَمْ يَوْجَدْ

بِحَسَبِ الْجِهَةِ، فَبِتَحَقُّقِهَا يَتَحَقَّقُ الْإِنْتِاجُ، وَيَانْتِفَائِهَا يَنْتَفِي الْإِنْتِاجُ.
 أَمَا أَنَّهَا دَائِرَةٌ مَعَ الشَّرْطَيْنِ "وَجُوداً" - أَيْ كُلَّمَا وُجِدَ الشَّرْطَانِ الْمَذْكُورَانِ
 تَحَقَّقَتِ الْمُنَافَاةُ الْمَذْكُورَةُ - فَلِأَنَّهُ إِذَا كَانَتِ الصَّغْرَى ① مِمَّا يَصْدُقُ عَلَيْهِ الدَّوَامُ،
 وَالْكِبْرَى أَيْةً قَضِيَّةً كَانَتْ ② مِنَ الْمَوْجَّهَاتِ - مَا عَدَا الْمُمْكِنَتَيْنِ، فَإِنَّ لَهُمَا حُكْمًا
 عَلَى حِدَةٍ كَمَا سَيَجِيءُ - فَلَا شَكَّ أَنَّهُ حِينْتِئِذٍ ③ تَكُونُ نِسْبَةً وَصَفٍ الْأَوْسَطِ إِلَى
 ذَاتِ الْأَصْغَرِ بِدَوَامِ الْإِيجَابِ مَثَلًا ④، وَلَا أَقَلَّ مِنْ أَنْ تَكُونَ نِسْبَةً وَصَفٍ الْأَوْسَطِ
 إِلَى وَصَفٍ الْأَكْبَرِ بِفِعْلِيَّةِ السَّلْبِ ⑤، ضَرُورَةٌ ⑥ أَنَّ الْمُطْلَقَةَ الْعَامَّةَ أَعْمٌ مِنْ تِلْكَ
 الْكِبْرِيَّاتِ، وَالْمُطْلَقَةَ الْعَامَّةَ ⑦ تَدُلُّ عَلَى سَلْبِ الْأَوْسَطِ عَنْ ذَاتِ الْأَكْبَرِ بِالْفِعْلِ؛

② لم يوجد. (مس)

⑤ قوله: (من شرطي الشكل الثاني) أولهما: المفهوم المراد أي صدق الدوام على الصغرى أو كون
 الكبرى من الست المنعكسة السوالب الدائمتان والوصفيات الأربع، وثانيهما: كون الممكنة الصغرى
 مع الكبرى المشروطة العامة أو الخاصة أو الضرورية، أو كون الممكنة الكبرى مع الصغرى الضرورية
 فقط. (بن)

① قوله: (إذا كانت الصغرى إلخ) فوجد الشرطان حينئذ، الأول: المفهوم المراد بأنه صدق الدوام
 على الصغرى، والثاني: أيضاً موجود؛ إذ حاصله "لو كانت الممكنة" إلخ؛ إذ قد فرضنا عدم الممكنة
 ههنا. (بن)

② قوله: (أية قضية كانت) أي: سواء كانت من القضايا الست المنعكسة السوالب، أو من التسع
 التي لاتنعكس سوابها. (سل)

③ قوله: (حينئذ) أي حين كون الصغرى مما يصدق عليه الدوام الشامل للدوام الصرف والدوام في
 الضرورة، والكبرى ما عدا الممكنتين. (عب)

④ قوله (بدوام الإيجاب مثلاً): كما إذا كان الصغرى "كل حيوان حساس دائماً"، فنسبة وصف
 الحساس إلى ذات الحيوان يكون بدوام الإيجاب، فإذا كان الكبرى "بعض الحيوان ليس بحساس بالفعل"
 كانت النسبة فعلية السلب، والتنافي بين دوام حساسية الحيوان وسلبها عنه بالفعل واضح. (مح)

⑤ قوله: (بفعلية السلب) لما اعتبر في الصغرى الإيجاب لا بد أن يعتبر السلب في الكبرى؛ لأنَّ
 الاختلاف في الكيف شرط في الشكل الثاني، ولهذا لم يقل "بفعلية السلب مثلاً". (عب)

⑥ قوله: (ضرورة) علة لألويّة اعتبار الفعلية في إثبات المناقاة. (عب)

وَإِذَا كَانَ مَسْلُوبًا ④ عَنْ ذَاتِ الْأَكْبَرِ بِالْفِعْلِ كَانَ مَسْلُوبًا عَنْ وَصْفِهِ بِالْفِعْلِ قَطْعًا. ⑤ وَلَاخْفَاءَ فِي الْمُنَافَاةِ بَيْنَ دَوَامِ الْإِيجَابِ وَفِعْلِيَّةِ السَّلْبِ، وَإِذَا تَحَقَّقَتِ الْمُنَافَاةُ بَيْنَ شَيْءٍ وَبَيْنِ الْأَعْمِ، لَزِمَ الْمُنَافَاةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَخْصِ بِالضَّرُورَةِ. وَكَذَا ⑥ إِذَا كَانَتِ الْكِبْرَى مِمَّا تَنْعَكِسُ سَالِبَتُهَا ⑦، وَالصُّغْرَى أَيْهَ قَضِيَّةٍ كَانَتْ سِوَى الْمُمَكِّنَتَيْنِ، لِمَا مَرَّ ⑧؛ إِذْ حِينَئِذٍ يَكُونُ نِسْبَةٌ وَصْفِ الْأَوْسَطِ إِلَى وَصْفِ الْأَكْبَرِ بِضَرُورَةِ الْإِيجَابِ مَثَلًا أَوْ بِدَوَامِهِ؛ وَلَاخْفَاءَ فِي مُنَافَاةِ ⑨ مَعَ نِسْبَةِ وَصْفِ الْأَوْسَطِ إِلَى ذَاتِ الْأَصْغَرِ بِفِعْلِيَّةِ السَّلْبِ أَوْ أَخْصَ مِنْهَا. وَكَذَا إِذَا كَانَتِ الصُّغْرَى مُمَكِّنَةً، وَالْكِبْرَى ضَرُورِيَّةً أَوْ مَشْرُوطَةً؛ إِذْ حِينَئِذٍ

④ قوله: (والمطلقة العامة إلخ) جواب سؤال مقدر، تقرير السؤال: إذا كانت الكبرى مطلقة عامة سالبة مطلقاً، فهي تدل على سلب الأوسط عن ذات الأكبر -الموضوع- بالفعل لا عن وصفه، ولا بد لكم من إثبات المنافاة بين نسبة الأوسط إلى وصف الأكبر، لا إلى ذاته وبين نسبة الصغرى؟ تقرير الجواب: المطلقة إذا دلت على سلب الأوسط عن ذات الأكبر بالفعل، فلزم أن تدل على سلب الأوسط عن وصف الأكبر بالفعل أيضاً؛ فإن الوصف يوجد في الذات، فتأمل (بن، شاه)

① قوله (وإذا كان مسلوباً): إشارة إلى أعمية المطلقة العامة من القضايا الدائمة ما دام الوصف والضرورية ما دام الوصف، كالعرفية العامة والمشروطة العامة (مع)

② قوله: (قطعاً) لأن الذات لازمة للوصف، والمسلوب عن اللازم لا بد من أن يكون مسلوباً عن الملزوم. (عب)

③ قوله: (وكذا إذا كانت إلخ) أي: كذا يوجد المنافاة إذا كانت الكبرى موجبة مطلقاً؛ لكن من القضايا الست التي تنعكس سالباتها، وأخصها الضرورية والدائمة. (عب)

④ قوله: (مما تنعكس سالبتها إلخ) مثل: "لا شيء من الحجر بجيوان بالفعل، وكل إنسان حيوان بالضرورة أو بالدوام"، و"لاخفاء في منافاة النسبتين عند اتحاد الطرفين، مثل: "كل إنسان حيوان بالفعل، ولا شيء من الإنسان بجيوان بالضرورة أو بالدوام" (عب)

⑤ قوله: (لما مر) من أن لهما حكما على حدة.

⑥ قوله (ولا خفاء في منافاته): أي: لاخفاء في منافاة الإيجاب بالضرورة أو بالدوام في نسبته مع الحكم بفعلية سلب تلك النسبة، أو الحكم بأخص من فعلية السلب كضرورة السلب ودوام (مع)

يَكُونُ نِسْبَةً وَصَفِ الأَوْسَطِ إِلَى ذَاتِ الأَصْغَرِ بِإِمْكَانِ الإِيجَابِ مَثَلًا؛ وَنِسْبَةً وَصَفِ الأَوْسَطِ^① إِلَى وَصَفِ الأَكْبَرِ بِضُرُورَةِ السَّلْبِ، أَمَّا فِي المَشْرُوطَةِ، فَظَاهِرَةٌ^②، وَأَمَّا فِي الضَّرُورِيَّةِ، فَلَأَنَّ المَحْمُولَ إِذَا كَانَ ضَرُورِيًّا لِلذَّاتِ مَا دَامَتْ مُوجُودَةً كَانَ ضَرُورِيًّا لَوْصِفَهَا العُنْوَانِي؛ لِأَنَّ الذَّاتَ لَازِمٌ لِلوَصْفِ^③، وَالمَحْمُولَ لَازِمٌ لِلذَّاتِ، وَلازِمُ اللّازِمِ لَازِمٌ.

وَكَذَا إِذَا كَانَتِ الكُبْرَى مُمَكِّنَةً وَالصُّغْرَى ضَرُورِيَّةً^④ مَثَلًا؛ لِمَا مَرَّ^⑤.

وَأَمَّا أَنَّهَا دَائِرَةٌ مَعَ الشَّرْطَيْنِ "عَدَمًا" - أَيْ كَلَّمَا إِنْتَفَى أَحَدُ الشَّرْطَيْنِ المَذْكُورَيْنِ، لَمْ يَتَحَقَّقِ المُنَافَاةُ المَذْكُورَةُ -، فَلِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنِ الصُّغْرَى مِمَّا يَصْدُقُ عَلَيْهِ الدَّوَامُ، وَلا الكُبْرَى مِمَّا يَنْعَكِسُ سَائِلَتُهَا، لَمْ يَكُنْ فِي الصُّغْرِيَّاتِ أَحْصَ مِنَ المَشْرُوطَةِ المَخَاصِئِ، وَلا فِي الكُبْرِيَّاتِ أَحْصَ مِنَ الوَقْتِيَّةِ^⑥؛ وَلا مُنَافَاةً

① قوله: (ونسبة وصف الأوسط) إلخ، مثل: "كل كاتب متحرك الأصابع بالإمكان، ولا شيء من الساكن بمتحرك بالضرورة مادام ساكنًا"، ولا تخفاء في منافاة النسبتين عند اتحاد الطرفين، مثل: "كل كاتب متحرك بالإمكان، ولا شيء من الكاتب بمتحرك بالضرورة مادام كاتبًا" (عب)

② قوله: (أما في المشروطة فظاهرة) لأن الضرورة في المشروطة بحسب الوصف، فيكون فيها نسبة وصف الأوسط إلى وصف الأكبر ظاهراً، وأما في الكبرى الضرورية فغير ظاهر؛ لأن الضرورة فيها بحسب الذات، ولا بد لنا من الإثبات، فنقول: "لأن المحمول" إلخ.

③ قوله (لأن الذات لازمة للوصف): لأن الوصف عارض، والذات معروض لازم للعارض؛ والمفروض أن المحمول لازم للذات، لكونه ضرورياً لها، والوصف لازم للذات؛ فالمحمول اللازم للذات، لازم للوصف أيضاً، وهو المطلوب. (مح)

④ قوله: (ضرورية إلخ) أي على عكس ما ذكر آنفاً، مثل: "كل إنسان حيوان بالضرورة، ولا شيء من الحجر بحيوان بالإمكان العام"، فبين هاتين النسبتين منافاة لو اعتبر اتحاد الطرفين نحو: "لا شيء من الحجر بحيوان، وكل حجر حيوان". (عب)

⑤ قوله: (لما مر) فإن نسبة وصف الأوسط إلى الأكبر حينئذ بإمكان السلب ونسبته إلى ذات الأصغر بضرورة الإيجاب، ولا شك أن ضرورة الإيجاب تنافي إمكان السلب. (سل)

⑥ قوله: (أخص من الوقتية) فإن الكبرى حينئذ تكون من القضايا التي لا تنعكس سوابها، والأخص من كل منها هي الوقتية. (سل)

بَيْنَ ضَرُورَةِ الْإِيجَابِ مَثَلًا بِحَسَبِ الْوَصْفِ لَادَائِمًا، وَبَيْنَ ضَرُورَةِ السَّلْبِ فِي وَقْتٍ مُعَيَّنٍ لَادَائِمًا؛ إِذْ لَعَلَّ ذَلِكَ الْوَقْتُ ① غَيْرُ أَوْقَاتِ الْوَصْفِ الْعُنْوَانِي؛ وَإِذَا ارْتَفَعَتِ الْمُنَافَاةُ ② بَيْنَ الْأَخْصَيْنِ ارْتَفَعَتْ بَيْنَ مَا هُوَ أَعْمٌ ③ مِنْهُمَا ضَرُورَةٌ.

وَكَذَا إِذَا لَمْ تَكُنِ الْكُبْرَى ضَرُورِيَّةً وَلَا مَشْرُوطَةً حِينَ كَوْنَ الصُّغْرَى مُمَكِّنَةً، كَانَ أَخْصَ الْكُبْرِيَّاتِ ④ الدَّائِمَةُ وَالْعُرْفِيَّةُ الْخَاصَّةُ وَالْوَقْتِيَّةُ ⑤؛ وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ إِمْكَانِ الْإِيجَابِ ⑥ وَبَيْنَ دَوَامِ السَّلْبِ مَا دَامَ الدَّاتُ، وَلَا يَبْتَنُّهُ وَبَيْنَ دَوَامِ السَّلْبِ ⑦

① قوله: (إذ لعل ذلك الوقت إلخ) مثل: "لا شيء من المنخسف بقمر بالضرورة مادام منخسفاً لادائماً، وكل قمر مضيء بالضرورة وقت التربيع"، ولامنافاة بين النسبتين عند اتحاد الطرفين، كما إذا قيل: "لا شيء من المنخسف بمضيء بالضرورة مادام منخسفاً لادائماً، وكل منخسف مضيء بالضرورة وقت التربيع" (عب)

② قوله: (وإذا ارتفعت المنافاة إلخ) نظيره إذا ارتفعت المنافاة بين الإنسان والكتاب فقد ارتفعت بين الحيوان والماشي أيضاً، فالحاصل أنه إذا ارتفعت المنافاة بين المشروطة الخاصة والعمامة ارتفعت بين غيرهما أيضاً بالضرورة (بن)

③ قوله: (ارتفعت بين ما هو أعم) فإن تحقق المنافاة بين الأعمتين يستلزم تحققها بين الأخصين؛ إذ وجود الأعم عين وجود الأخص كما لا يخفى (سل)

④ قوله: (كان أخص الكبريات الدائمة) فإن الكبريات إما منعكسة السوالب، أو لا، فعلى الأول لئلا صرحوا بعدم الضرورية والمشروطة فلم يبق في الدائمتين إلا الدائمة، وفي الوصفتين إلا العرفيتان، والعرفية الخاصة أخص منهما؛ وعلى الثاني ليس الأخص في تلك التسع إلا الوقتية (بن)

⑤ قوله: (والوقتية) وفي نسخة الإيرانية: "كان أخص الكبريات الدائمة أو العرفية العمامة أو الوقتية". وإنما تردّد بين هذه الثلاثة؛ لأن النسبة بين الأولى وبين كل واحدة من الآخرين هي المبانيّة، وبين الثانية والأخيرة هي العموم من وجه؛ وبالجملة هذه الثلاثة أخص الكبريات الغير الضرورية والمشروطة الخاصة والعمامة (مع)

⑥ قوله: (بين إمكان الإيجاب إلخ) مثل: "كل ماش ساكن بالإمكان العام، ولا شيء من الفلك بساكن دائماً"، فالمنافاة منعدمة (بن)

⑦ - قوله: (ولا بينه وبين دوام السلب إلخ) مثل: "كل كاتب ساكن الأصابع بالإمكان، ©

بِحَسَبِ الوَصْفِ لَادَائِمًا، وَلَا بَيِّنَةً وَبَيْنَ ضَرُورَةِ السَّلْبِ^① فِي وَقْتٍ مُعَيَّنٍ لَادَائِمًا.
وَكَذَا إِذَا لَمْ تَكُنِ الصُّغْرَى^② ضَرُورِيَّةً عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِ الكُبْرَى مُمَكِّنَةً، كَانَ
أَحْصُ الصُّغْرِيَّاتِ المَشْرُوطَةَ الخَاصَّةَ وَالدَّائِمَةَ^③؛ وَلا مُنَافَاةَ بَيْنَ إِمْكَانِ الإِجَابِ
وَبَيْنَ ضَرُورَةِ السَّلْبِ بِحَسَبِ الوَصْفِ لَادَائِمًا، وَلَا بَيِّنَةً وَبَيْنَ دَوَامِ السَّلْبِ مَا دَامَ
الذَّاتُ قَطْعًا.

وَتَحْقِيقُ هَذَا المَبْحَثِ عَلَى هَذَا الوَجْهِ الوَاجِبِ مِمَّا تَفَرَّدَتْ بِهِ بِعَوْنِ اللَّهِ
الجَلِيلِ^④، وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ، وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الوَكِيلُ.

② وبالذوام لاشيء من الراقم بساكن مادام راقماً لادائماً. (بن)

③-٢ قوله: (ولا بينه وبين دوام إلخ) أي: بين إمكان الإيجاب وبين دوام السلب بحسب الوصف لادائماً، وهذا الذوام معنى العرفية الخاصة السالبة، مثل: "كل إنسان كاتب بالإمكان، وبالذوام لاشيء من الإنسان بكاتب مادام إنساناً لادائماً". (عب)

① قوله: (وبين ضرورة السلب إلخ) مثل: "كل قمر منخسف بالإمكان، وبالضرورة لاشيء من المنخسف بمضيء وقت التربيع". (عب)

④ قوله: (وكذا إذا لم تكن الصغرى ضرورية) أي: وكذا لم يوجد المنافاة عند عدم الشرط الثاني - بأن لم يكن الصغرى ضرورية - على تقدير كون الكبرى ممكنة؛ فإنه على هذا التقدير كان الواجب: أن يكون الصغرى ضرورية؛ فينتفي الشرط الثاني، وبانتفاءه ينتفي المنافاة أيضاً؛ فإنه لا منافاة بين النسبتين المذكورتين في "لا شيء من الساكن بكاتب بالذوام أو بالضرورة ما دام ساكناً لادائماً، وكل ساكن كاتب بالإمكان العام"؛ فإنه لا منافاة بين إمكان إيجاب الكتابة للساكن بحسب الذات، وبين ضرورة سلب الكتابة عن ذات الساكن بحسب الوصف، أو دوامها مادام الذات. (عب)

⑤ قوله: (المشروطة الخاصة والدائمة) وفي نسختي الإيرانية والكوتية "المشروطة الخاصة أو الدائمة". وإنما تردّد بينهما لأن الصغرى إذا لم تكن ضرورية كانت من الأربعة عشرة الأخر، والمشروطة الخاصة أخص من جميعها سوى الدائمة، وبينهما تباين، ولهذا تردّد بينهما (مع)

⑥ قوله: (بعون الله الجليل) يعني لا يذهب عليك أن تفردني بنفسي بلا إعانة وهداية من غير الله؛ فإن الله أعانني فيه، وهداني بالطريق المستوي الموصل إليه لا غيره؛ لأنه مختار يهدي من يشاء، وأقوض أمري إلى الله؛ لأنه نعم الوكيل.

فَصْلٌ

الشَّرْطِيُّ مِنَ الْاِقْتِرَانِيِّ ①:

إِمَّا أَنْ يَتَرَكَّبَ مِنْ مُتَّصِلَتَيْنِ، أَوْ مُنْفَصِلَتَيْنِ، أَوْ حَمَلِيَّةٍ وَمُتَّصِلَةٍ،
أَوْ حَمَلِيَّةٍ وَمُنْفَصِلَةٍ، أَوْ مُتَّصِلَةٍ وَمُنْفَصِلَةٍ.
وَيَنْعَقِدُ فِيهِ الْأَشْكَالُ الْأَرْبَعَةُ، وَفِي تَفْصِيلِهَا طَوَّلٌ.

قوله (مِنْ مُتَّصِلَتَيْنِ): كَقَوْلِنَا: "كَلَّمَا كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالْتَّهَارَ مَوْجُودًا،
وَكَلَّمَا كَانَ النَّهَارَ مَوْجُودًا فَالْعَالَمَ مُضِيًّا"، يُنْتِجُ "كَلَّمَا كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِعَةً
فَالْعَالَمَ مُضِيًّا".

قوله (أَوْ مُنْفَصِلَتَيْنِ): كَقَوْلِنَا: "إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْعَدَدُ زَوْجًا وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ
فَرْدًا ②، وَدَائِمًا إِمَّا أَنْ يَكُونَ الزَّوْجَ زَوْجَ الزَّوْجِ، أَوْ يَكُونَ زَوْجَ الْفَرْدِ"، يُنْتِجُ
"إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْعَدَدُ زَوْجَ الزَّوْجِ، أَوْ يَكُونَ زَوْجَ الْفَرْدِ، أَوْ يَكُونَ فَرْدًا".

قوله (أَوْ حَمَلِيَّةٍ وَمُتَّصِلَةٍ): نَحْوُ: "كَلَّمَا كَانَ هَذَا الشَّيْءُ إِنْسَانًا فَهُوَ حَيَوَانٌ،
وَكُلُّ حَيَوَانٍ جِسْمٌ"، يُنْتِجُ "كَلَّمَا كَانَ هَذَا الشَّيْءُ إِنْسَانًا كَانَ جِسْمًا"؛ وَنَحْوُ: "هَذَا
إِنْسَانٌ، وَكَلَّمَا كَانَ هَذَا الشَّيْءُ إِنْسَانًا كَانَ حَيَوَانًا"، يُنْتِجُ "هَذَا الشَّيْءُ حَيَوَانٌ".

قوله (أَوْ حَمَلِيَّةٍ وَمُنْفَصِلَةٍ): نَحْوُ: "هَذَا عَدَدٌ ③، وَدَائِمًا إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْعَدَدُ

① قال الماتن: (الشَّرْطِيُّ مِنَ الْاِقْتِرَانِيِّ) الاقتراني هو الذي لم يتركب من حملياتٍ صرفة، سواء
تركب من شرطيات صرفة، أو منها ومن الحمليات؛ وأقسامه الأُولية خمسة، كما صرح به المصنّف
بقوله: "إِمَّا أَنْ يَتَرَكَّبَ مِنْ مُتَّصِلَتَيْنِ إِيخْ؛ وَأَمَّا الْأَقْسَامُ الثَّانِيَّةُ فَلِكُلِّ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْخَامِسِ ثَلَاثَةٌ
أَقْسَامٍ، وَلِلثَّلَاثِ قِسْمَانِ، وَلِلرَّابِعِ أَرْبَعَةٌ أَقْسَامٍ (بخ، شاه)

② قوله: (أَوْ يَكُونَ فَرْدًا) وهذا أيضًا على الشَّكْلِ الْأَوَّلِ، وَالْأَوْسَطِ هُنَا جُزْءٌ مِنْ جُزْءِ الْمَقْدَمَتَيْنِ؛
لأنَّ الْأَوْسَطَ وَهُوَ "زَوْجًا"، وَالزَّوْجُ جُزْءٌ مِنَ الْمَقْدَمِ فِي الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى. (مح)

③ قوله: (هَذَا عَدَدٌ إِيخْ) مثال لما يَكُونُ الْحَمَلِيَّةِ، فِيهِ مَقْدَمَةٌ عَلَى الْمُنْفَصِلَةِ، وَتَرَكَ مِثَالًا مَا يَكُونُ
الْمُنْفَصِلَةِ فِيهِ مَقْدَمَةٌ؛ اعْتِمَادًا عَلَى الْفَطْرَةِ، كَقَوْلِنَا: "دَائِمًا إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْعَدَدُ زَوْجًا أَوْ يَكُونَ فَرْدًا"،
وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا دَاخِلٌ فِي الْكَمِّ، فَالْعَدَدُ دَاخِلٌ تَحْتَ الْكَمِّ. (سل)

زَوْجاً أَوْ يَكُونُ فَرْداً؛ يُنتِجُ "فَهَذَا إِمَّا أَنْ يَكُونَ زَوْجاً أَوْ فَرْداً".
 قوله (أَوْ مُتَّصِلَةٌ وَمُنْفَصِلَةٌ): نَحْوُ: "كَلَّمَا كَانَ هَذَا الشَّيْءُ ① ثَلَاثَةً فَهُوَ عَدَدٌ،
 وَدَائِمًا إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْعَدَدُ زَوْجاً أَوْ يَكُونَ فَرْداً"، يُنتِجُ "كَلَّمَا كَانَ هَذَا الشَّيْءُ
 ثَلَاثَةً، فَهُوَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ زَوْجاً أَوْ فَرْداً".

قوله (وَيَنْعَقِدُ): يَعْنِي لَابُدَّ فِي تِلْكَ الْأَقْسَامِ مِنْ إِشْتِرَاكِ الْمُقَدَّمَتَيْنِ فِي
 جُزْءٍ ② يَكُونُ هُوَ الْحَدَّ الْأَوْسَطَ، فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مَحْكُومًا بِهِ فِي كِلْتَا الْمُقَدَّمَتَيْنِ ③،
 أَوْ مَحْكُومًا عَلَيْهِ فِيهِمَا ④، أَوْ مَحْكُومًا بِهِ فِي الصَّغْرَى ⑤ وَمَحْكُومًا عَلَيْهِ فِي الْكُبْرَى،
 أَوْ بِالْعَكْسِ ⑥؛ فَالْأَوَّلُ هُوَ الشَّكْلُ الثَّانِي، وَالثَّانِي هُوَ الثَّالِثُ، وَالثَّالِثُ هُوَ الْأَوَّلُ،
 وَالرَّابِعُ هُوَ الرَّابِعُ.

قوله (وَفِي تَفْصِيلِهَا): أَي فِي تَفْصِيلِ الْأَشْكَالِ الْأَرْبَعَةِ فِي تِلْكَ الْأَقْسَامِ
 الْخَمْسَةِ بِحَسَبِ الشَّرَاطِطِ وَالضَّرُوبِ وَالنَتَائِجِ طَوَّلًا، لَا يَلِيقُ بِالْمُخْتَصَرَاتِ،
 فَلْيُطَلَّبْ مِنْ مُطَوَّلَاتِ الْمُتَأَخِّرِينَ.

- ① قوله: (كلما كان إلخ) ونحو: "دائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً، كان العدد زوجاً أو فرداً"، فهو كمٌ منفصل، فكلما كان عدداً كان كماً منفصلاً. (سل)
- ② قوله: (من اشتراك المقدمتين في جزء) أي يكون جزء واحد جزء المقدمة الأولى، وهو بعينه جزء الثانية أيضاً، فهو الحد الأوسط. (بن)
- ③ قوله: (محكوماً به في كلتا المقدمتين) نحو: "إذا كانت الشمس طالعة فالعالم مضيء، وكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجوداً"، فقد يكون "إذا كان العالم مضيئاً فالنهار موجوداً".
- ④ قوله: (أو محكوماً عليه فيهما) نحو: "إذا كانت الشمس طالعة فالعالم مضيء، وإذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجوداً"، ينتج: "إذا كان العالم مضيئاً فالنهار موجوداً" (بن)
- ⑤ قوله: (محكوماً به في الصغرى) نحو: "كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجوداً، وكلما كان النهار موجوداً كان العالم مضيئاً، فكلما كانت الشمس طالعة كان العالم مضيئاً" (عب)
- ⑥ قوله: (أو بالعكس) أي محكوماً عليه في الصغرى ومحكوماً به في الكبرى، نحو: "إن كان النهار موجوداً فالشمس طالعة، وإذا كان العالم مضيئاً فالنهار موجوداً"، ينتج: "إذا كانت الشمس طالعة فالعالم مضيء" (بن)

فصل

الاستثنائي ينتج:

مِنَ الْمُتَّصِلَةِ وَضَعُ الْمُقَدَّمِ، وَرَفْعُ التَّالِيِ ①؛

قوله (الاستثنائي): القياس الاستثنائي: هُوَ الَّذِي يَكُونُ النَّيْجَةُ فِيهِ بِمَادَّتِهِ وَهَيْئَتِهِ؛ وَهَذَا يَتَرَكَّبُ ① مِنْ مُقَدِّمَةٍ شَرْطِيَّةٍ، وَمُقَدِّمَةٍ حَمَلِيَّةٍ يُسْتَثْنَى فِيهَا عَيْنٌ أَحَدِ جُزْئِي الشَّرْطِيَّةِ، أَوْ نَقِيضُهُ؛ لِيُنْتِجَ عَيْنَ الْآخِرِ أَوْ نَقِيضَهُ. فِالاحْتِمَالَاتِ الْمُتَّصِرَةِ فِي إِنتَاجِ كُلِّ اسْتِثْنَائِي أَرْبَعَةٌ: وَضَعُ كُلِّ، وَرَفْعُ كُلِّ؛ لَكِنَّ الْمُنْتَجِ فِي كُلِّ قِسْمٍ مِنْهَا شَيْءٌ ②. وَتَفْصِيلُهُ مَا أَفَادَهُ الْمُصَنِّفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

① قال الماتن: (وضع المقدم ورفع التالي) لكن وضع المقدم ينتج وضع التالي، ورفع التالي ينتج رفع المقدم؛ ولا عكس في شيء منهما، أي: لا ينتج وضع التالي وضع المقدم، ولا رفع المقدم رفع التالي؛ لجواز كون التالي أعم من المقدم، فلا يلزم من وضع التالي وضع المقدم؛ إذ لا يلزم من وجود الأعم وجود الأخص؛ وكذا لا يلزم من رفع المقدم رفع التالي؛ إذ لا يلزم من عدم الأخص عدم الأعم؛ لهذا في الاستثنائي الاتصالي.

وأما الاستثنائي الانفصالي، فهو إما: أن يتركب من منفصلة حقيقية ووضع أحد الجزئين أو رفعه، وإما من منفصلة مانعة الجمع ووضع أحد الجزئين، وإما من منفصلة مانعة الخلو ورفع أحد الجزئين؛ فإن كان الأول فوضع كل واحد من الجزئين ينتج رفع الآخر، ورفع كل واحد من الجزئين ينتج وضع الآخر؛ وإن كان الثاني فوضع كل واحد من الجزئين ينتج رفع الآخر؛ وإن كان الثالث فرفع كل واحد من الجزئين ينتج وضع الآخر. (عج)

② قوله: (وهذا يتركب من إلخ) إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود؛ لكن الشمس طالعة، فالأولى شرطية والثانية حملية، يُسْتَثْنَى فِيهَا عَيْنَ الْمُقَدَّمِ، وَلَوْ قُلْنَا: "لكن النهار ليس بموجود"، فيستثنى فيها نقيض التالي، فينتج في الأولى عين التالي، وهو: "فالنهار موجود"، وفي الثاني ينتج نقيض المقدم، وهو: "الشمس ليست بطالعة". (بن)

③ قوله: (المنتج في كل قسم منها شيء) أي: في وضع كل ينتج وضع المقدم وفي رفع كل ينتج رفع التالي، وبالجمللة وضع المقدم أو التالي قسم واحد، ورفع التالي أو المقدم قسم آخر؛ فالمنتج في الأول وضع المقدم فقط لا وضع التالي، وفي الثاني يُنتِج رفع التالي فقط لا رفع المقدم. (بن)

مِنْ أَنَّ الشَّرْطِيَّةَ إِنْ كَانَتْ مُتَّصِلَةً يُنتِجُ مِنْهَا اِحْتِمَالَانِ: وَضَعُ الْمُقَدَّمِ يُنتِجُ
وَضَعُ التَّالِيِ؛ لِاسْتِلْزَامِ تَحَقُّقِ الْمَلْزُومِ تَحَقُّقَ اللَّازِمِ؛ وَرَفْعُ التَّالِيِ يُنتِجُ رَفْعَ الْمُقَدَّمِ؛
لِاسْتِلْزَامِ ائْتِفَاءِ اللَّازِمِ ائْتِفَاءَ الْمَلْزُومِ.

وَأَمَّا وَضَعُ التَّالِيِ فَلَا يُنتِجُ وَضَعُ الْمُقَدَّمِ، وَلَا رَفْعُ الْمُقَدَّمِ يُنتِجُ رَفْعَ التَّالِيِ؛
لِحُجُوزِ كَوْنِ اللَّازِمِ أَعْمًا^①؛ فَلَا يَلْزَمُ مِنْ تَحَقُّقِهِ تَحَقُّقَ الْمَلْزُومِ، وَلَا مِنْ ائْتِفَاءِ
الْمَلْزُومِ ائْتِفَاءَ اللَّازِمِ.

وَقَدْ عَلِمْتَ مِنْ هَذَا أَنَّ الْمُرَادَ بِ"الْمُتَّصِلَةِ" فِي هَذَا الْبَابِ "اللزومية"^②.
وَاعْلَمْ أَيْضًا^③ أَنَّ الْمُرَادَ بِ"الْمُنْفَصِلَةِ" هُنَا "العنادية"؛ وَإِنْ كَانَتْ الشَّرْطِيَّةُ
مُنْفَصِلَةً فَ"مَانِعَةُ الْجَمْعِ"، تُنتِجُ مِنْ وَضَعِ كُلِّ جُزْءٍ رَفْعَ الْآخَرِ، لِامْتِنَاعِ
اجْتِمَاعِهِمَا؛ وَلَا يُنتِجُ رَفْعُ كُلِّ وَضَعِ الْآخَرِ، لِعَدَمِ امْتِنَاعِ الْخُلُوعِ عَنْهُمَا؛ وَ"مَانِعَةُ
الْخُلُوعِ" بِالْعَكْسِ^④.

وَأَمَّا الْحَقِيقِيَّةُ، فَلَمَّا اِشْتَمَلَتْ عَلَى مَنَعِ الْجَمْعِ وَمَنَعِ الْخُلُوعِ^⑤ مَعًا، تُنتِجُ فِي

① قوله: (لجواز كون لازم أعم) دليل المقدمتين: الأولى: وضع التالي لا ينتج وضع المقدم؛ لأنَّ
المقدم ملزوم والتالي لازم، واللازم قد يعمُّ، فلا يلزم من تحقُّق الأعم - كالسواد - تحقُّق الملزوم الأخص،
كالحبشي؛ فإنَّ الغراب أسود وليس بحبشي؛ وأما الثانية: رفع المقدم لا ينتج رفع التالي؛ لأنَّ اللازم قد
يعمُّ والملزوم قد ينتفي كالحبشي، ولا ينتفي اللازم كالسواد.

② قوله: (اللزومية) لا الاتفاقية؛ إذ لما لم يكن بين المقدمتين علاقة ومناسبة بل يكون الحكم
بمحض الاتفاق، فلا يلزم من وجود أحدهما وجود الآخر، ولا من انتفاءه انتفاء الآخر، فلا يتركب
القياس منها، وكذا في العنادية (بن).

③ قوله: (واعلم أيضاً) قلت: الأولى أن يذكر هذا الكلام أيضاً بعد التفصيل الذي بعده، كما
ذكره أن المراد من المتصلة للزومية (عب).

④ قوله: (ومانعة الخلو بالعكس) يعني أنه ينتج من رفع كل وضع الآخر؛ لامتناع ارتفاعهما،
ولا ينتج من وضع كل رفع الآخر؛ لجواز اجتماعهما معاً. (سل)

⑤ قوله: (على منع الجمع والخلو معاً) يعني أنها باعتبار اشتغالها على منع الجمع يُنتِجُ من وضع
المقدم رفع التالي، ومن وضع التالي رفع المقدم، وباعتبار اشتغالها على منع الخلو ينتج من رفع المقدم
وضع التالي، ومن رفع التالي وضع المقدم (جمال).

وَمِنَ الْحَقِيقِيَّةِ وَوَضِعُ كُلِّ، كَمَا نَعَةِ الْجَمْعِ؛
وَرَفْعُهُ، كَمَا نَعَةِ الْخُلُوِّ.
وَقَدْ يُخْتَصُّ بِاسْمِ "قِيَاسِ الْخُلْفِ"،

الصُّورَ الْأَرْبَعِ النَّتَائِجِ الْأَرْبَعِ ①.

قوله (وَضِعُ الْمُقَدَّمِ وَرَفْعُ التَّالِيِ): نَحْوُ: "إِنْ كَانَ هَذَا إِنْسَانًا كَانَ حَيَوَانًا؛ لِكِنَّهُ إِنْسَانٌ، فَهُوَ حَيَوَانٌ"؛ "لِكِنَّهُ لَيْسَ بِحَيَوَانٍ، فَهُوَ لَيْسَ بِإِنْسَانٍ".

قوله (وَمِنَ الْحَقِيقِيَّةِ): كَقَوْلِنَا: "إِمَّا أَنْ يَكُونَ هَذَا الْعَدَدُ زَوْجًا أَوْ فَرْدًا؛ لِكِنَّهُ زَوْجٌ، فَلَيْسَ بِفَرْدٍ"؛ "لِكِنَّهُ فَرْدٌ، فَلَيْسَ بِزَوْجٍ"، "لِكِنَّهُ لَيْسَ بِفَرْدٍ، فَهُوَ زَوْجٌ"، "لِكِنَّهُ لَيْسَ بِزَوْجٍ، فَهُوَ فَرْدٌ".

قوله (كَمَا نَعَةِ الْجَمْعِ): نَحْوُ: "إِمَّا هَذَا شَجَرٌ أَوْ حَجَرٌ، لِكِنَّهُ شَجَرٌ فَلَيْسَ بِحَجَرٍ"؛ "لِكِنَّهُ حَجَرٌ، فَلَيْسَ بِشَجَرٍ".

قوله (كَمَا نَعَةِ الْخُلُوِّ): نَحْوُ: "هَذَا إِمَّا لِشَجَرٍ أَوْ لِاحْتِجَابٍ؛ لِكِنَّهُ لَيْسَ بِلِشَجَرٍ فَهُوَ لِاحْتِجَابٍ"؛ "لِكِنَّهُ لَيْسَ بِلِاحْتِجَابٍ، فَهُوَ لِشَجَرٍ".

قوله (وَقَدْ يُخْتَصُّ): إِعْلَمُ! أَنَّهُ قَدْ يُسْتَدَلُّ عَلَى إِثْبَاتِ الْمُدَّعَى، بِأَنَّهُ لَوْلَاهُ لَصَدَقَ تَقْيِضُهُ؛ لِاسْتِحَالَةِ إِزْتِفَاعِ التَّقْيِضَيْنِ؛ لَكِنَّ تَقْيِضَهُ غَيْرُ وَاقِعٍ، فَيَكُونُ هَذَا وَاقِعًا، كَمَا مَرَّ غَيْرَ مَرَّةٍ فِي مَبَاحِثِ الْعُكُوسِ وَالْأَقْيِسَةِ.

وَهَذَا الْقِسْمُ مِنَ الْاسْتِدْلَالِ يُسَمَّى بِـ "الْخُلْفِ"، إِمَّا لِأَنَّهُ يَنْجَرُّ ② إِلَى الْخُلْفِ،

① قوله: (النتائج الأربع) وضع كل من المقدم والتالي رفع الآخر، ورفع كل منهما وضع الآخر، كما في المثال المذكور في الشرح؛ فإنَّ قوله: "لكنه زوج" وضع المقدم، فالنتيجة رفع التالي، يعني قوله: "ليس بفرد"؛ وأيضاً قوله: "لكنه فرد" وضع التالي، فالنتيجة رفع المقدم، يعني قوله: "ليس بزوج"؛ وأيضاً قوله: "لكنه ليس بفرد" رفع التالي، فالنتيجة وضع المقدم يعني قوله: "فهو زوج"؛ وقوله: "لكنه ليس بزوج" رفع المقدم، فالنتيجة وضع التالي يعني قوله: "فهو فرد"؛ وهكذا في مثال مانعة الجمع ومانعة الخلو(بن)

أَيُّ الْمَحَالِ عَلَى تَقْدِيرِ صِدْقِ نَقِيضِ الْمَطْلُوبِ؛ أَوْ لِأَنَّهُ يُنْتَقَلُ مِنْهُ إِلَى الْمَطْلُوبِ مِنْ خَلْفِهِ، أَيْ مِنْ وَرَاءِهِ^① الَّذِي هُوَ نَقِيضُهُ؛ وَهَذَا لَيْسَ قِيَاسًا وَاحِدًا؛ بَلْ يَنْحَلُّ إِلَى قِيَاسَيْنِ^②:

أَحَدُهُمَا: اقْتِرَانِي شَرْطِيٌّ، وَالْآخَرُ: اسْتِثْنَائِي مُتَّصِلٌ يُسْتَثْنَى فِيهِ نَقِيضُ التَّالِي، هَكَذَا: "لَوْ لَمْ يَثْبُتِ الْمَطْلُوبُ^③ لَقَبَّتْ نَقِيضُهُ، وَكُلَّمَا ثَبَتَ نَقِيضُهُ ثَبَتَ الْمَحَالُ"، يُنْتِجُ "لَوْ لَمْ يَثْبُتِ الْمَطْلُوبُ لَقَبَّتْ الْمَحَالُ؛ لَكِنَّ الْمَحَالُ لَيْسَ بِثَابِتٍ"، فَيَلْزَمُ ثُبُوتَ الْمَطْلُوبِ؛ لِكَوْنِهِ نَقِيضَ الْمُقَدَّمِ.

ثُمَّ قَدْ يُفْتَقَرُ بَيَانُ الشَّرْطِيَّةِ - يَعْنِي قَوْلَنَا: "كُلَّمَا ثَبَتَ نَقِيضُهُ ثَبَتَ الْمَحَالُ" - إِلَى دَلِيلٍ، فَيَكْثُرُ الْقِيَاسَاتُ؛ كَذَا قَالَ الْمُصَنِّفُ عليه السلام فِي شَرْحِ الْأُصُولِ. فَقَوْلُهُ:

① قوله: (إما لأنه يتجر إلى الخلف) هذا التوجيه ظاهر من كلام الشيخ، والتوجيه الثاني من كلام المحقق الطوسي، والظاهر أن الخلف على الأول بالضم، وعلى الثاني بالفتح كما لا يخفى. (سل)

② قوله: (أي من وراء ه) أي ظهره، والوراء في الفارسية "بشت"، ونقيض الشيء كأنه وراه، هذا إذا كان بفتح الحاء؛ فإن الخلف - بالفتح - بمعنى الوراء، وبالضم (أي: الخلف) المحال والباطل. (ين)

③ قوله: (بل ينحل إلى قياسين) يعني: أن القياس الخلف يكون مؤلفاً من اقترافي شرطي من متصلتين، ومن استثنائي مشتمل على لزومية في نتيجة الشرطي لاستثناء نقيض التالي (عب)

④ قوله: (هكذا لو لم يثبت المطلوب إلخ) وتقرير الخلف أن يقال: "ألمدعى ثابت؛ لأنه لو لم يثبت المدعى يثبت نقيضه، وكلما يثبت نقيضه ثبت المحال"، يُنتِجُ: "لو لم يثبت المدعى ثبت المحال"، وهذا أول القياسين؛ ثم نجعل النتيجة المذكورة صغرى ونقول: "لو لم يثبت المدعى ثبت المحال"، ونضم إليه كبرى استثنائياً ونقول: "لكن المحال ليس بثابت"، فبالضرورة ثبت المدعى؛ وإلا لزم ارتفاع النقيضين. (مت)

كما قلنا: لو لم يصدق قولنا: ١- "بعض الحيوان إنسان" - في عكس قولنا: كل إنسان حيوان - لصدق "لا شيء من الحيوان بإنسان"؛ ٢- وكلما صدق هذا ثبت المحال، فيتنتج: لو لم يصدق "بعض الحيوان إنسان" ثبت المحال، فجعلناه شرطية (وهذا قياس شرطي اقترافي من متصلتين)؛ ٣- وقلنا: لو لم يثبت المدعى ثبت المحال؛ لكن المحال ليس بثابت، فالنتية "بعض الإنسان حيوان" صادق. (قياس استثنائي)، وهو المدعى. (ين)

وَهُوَ: مَا يُقْصَدُ بِهِ إِثْبَاتُ الْمَطْلُوبِ بِإِبْطَالِ تَقْيِضِهِ؛ وَمَرْجِعُهُ إِلَى
إِسْتِثْنَائِيٍّ وَاقْتِرَائِيٍّ. فَصَلُّ: الْأِسْتِقْرَاءُ:

”وَمَرْجِعُهُ^① إِلَى اسْتِثْنَائِيٍّ وَاقْتِرَائِيٍّ“ مَعْنَاهُ: أَنَّ هَذَا الْقَدْرَ مِمَّا لَا بَدَّ مِنْهُ فِي كُلِّ
قِيَاسٍ خُلْفٌ، وَقَدْ يَزِيدُ عَلَيْهِ. فَافْهَمُ^②.

قَوْلُهُ (الاسْتِقْرَاءُ تَصْفُحُ الْجُزْئِيَّاتِ): اعْلَمْ أَنَّ الْحُجَّةَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ^③: لِأَنَّ
الاسْتِدْلَالَ إِمَّا مِنْ حَالِ الْكُلِّيِّ^④ عَلَى حَالِ الْجُزْئِيَّاتِ، وَإِمَّا مِنْ حَالِ الْجُزْئِيَّاتِ^⑤ عَلَى
حَالِ كُلِّيِّهَا، وَإِمَّا مِنْ حَالِ أَحَدِ الْجُزْئِيَّاتِ^⑥ الْمُنْدَرِجِينَ تَحْتَ كُلِّيٍّ عَلَى حَالِ الْجُزْئِيِّ
الْآخَرَ؛ فَالْأَوَّلُ: هُوَ الْقِيَاسُ، وَقَدْ سَبَقَ مُفَصَّلًا، وَالثَّانِي: هُوَ الْاسْتِقْرَاءُ، وَالثَّلَاثُ:
هُوَ التَّمَثِيلُ.

① قوله: (ومرجعه إلى إلخ) جواب عما قيل: إن مرجع الاستثنائي إلى قياسات، فقوله: ”ومرجعه
إلى استثنائي واقترائي“ غير صحيح. وحاصل الجواب: أن عَرَضَ المصنف بيان ما لا بد منه في كل قياس
خلف، لا نفي الزيادة على ما ذكر. (عب)

② قوله: (فافهم) لعلّه إشارة إلى أنه يمكن إرجاعه إلى قياسين استثنائيين، بأن يقال: لو لم يثبت
المطلوب لثبت تقيضه؛ لكن تقيضه ليس بثابت؛ إذ لو ثبت تقيضه لثبت المُحَال؛ لكن المُحَال ليس
بثابت. (سل)

③ قوله: (على ثلاثة أقسام) فيه نظر؛ إذ يحتمل أن يكون في بعض الحجج استدلال من الكلي على
الكلي الآخر، وهو خارج عن الأقسام الثلاثة. فجوابه: أن هذا التقسيم استقرائي لاعتقالي. (بن)

④ قوله: (إما من حال الكلي إلخ) الكلي: هو الحد الأوسط كالتغير، وحاله هي الأكبر كالحادث،
وحال الجزئيات هي الأكبر، والجزئيات هي أفراد الأصغر كلاً أو بعضاً كالعام. (عب)

⑤ قوله: (وإما من حال الجزئيات إلخ) أما الكلي: فكالحَيوان، وجزئياته: كالإنسان والفرس والبقر
وغير ذلك من أفراد الحيوان، وحالها: تحرك الفك الأسفل عند المضغ؛ فيستدل من تصفح حال هذه
الجزئيات على حال الحيوان، ويقال: ”كل حيوان يحرك فكّه الأسفل عند المضغ“. (عب)

⑥ قوله: (وإما من حال أحد الجزئين إلخ) الكلي: المسكر، والجزئيان المندرجان تحته: الخمر
والبنج، وأحدهما: الخمر، وحاله: الحرمة، والجزئي الآخر: البنج. (عب)

فَالِاسْتِقْرَاءُ: هُوَ الْحُجَّةُ الَّتِي ① يُسْتَدَلُّ فِيهَا مِنْ حُكْمِ الْجُزْئِيَّاتِ عَلَى حُكْمِ كُلِّهَا.

هَذَا تَعْرِيفُهُ الصَّحِيحُ الَّذِي لَا غَبَارَ عَلَيْهِ، وَأَمَّا مَا اسْتَنْبَطَهُ الْمُصَنِّفُ ﷺ مِنْ كَلَامِ الْفَارَابِيِّ ② وَحُجَّةِ الْإِسْلَامِ وَاخْتَارَهُ - أَعْنِي "تَصَفُّحَ الْجُزْئِيَّاتِ وَتَتَبُّعَهَا لِإثْبَاتِ حُكْمِ كُلِّ" -، فَفِيهِ تَسَامُحٌ ظَاهِرٌ؛ فَإِنَّ هَذَا التَّتَبُّعَ لَيْسَ مَعْلُومًا تَصْدِيقِيًّا مُوَصَّلًا إِلَى مَجْهُولٍ تَصْدِيقِيٍّ، فَلَا يَنْدِرُجُ تَحْتَ الْحُجَّةِ؛ وَكَأَنَّ الْبَاعِثَ عَلَى هَذِهِ الْمُسَامَحَةِ هُوَ الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ تَسْمِيَةَ هَذَا الْقِسْمِ مِنَ الْحُجَّةِ بِالِاسْتِقْرَاءِ لَيْسَ عَلَى سَبِيلِ الْارْتِمَالِ؛ بَلْ عَلَى سَبِيلِ التَّقْلِيدِ ③. وَهَهُنَا وَجْهٌ آخَرَ ④ سَيَجِيءُ بَيَانُهُ إِنْ شَاءَ

① قوله: (هو الحجة التي إلخ) اعلم أن هذا التعريف إما أنه تعريف لما يطلق عليه الاستقراء، فالمراد من الجزئيات أعم من الأكثر والكل؛ فإن الاستقراء بهذا المعنى شامل لما يستدل فيهما من حال جميع الجزئيات على حال الكلي، أو من حال أكثر الجزئيات على حاله، وهذا كما قالوا: الاستقراء على قسمين: تام وغير تام؛ فإن الأول يُسَمَّى "تاماً" والثاني "ناقصاً"؛ أو تعريف لما هو الاستقراء حقيقة، ولا يخفى أن المراد حينئذٍ أكثر الجزئيات؛ فإن ما يُستدل فيه من حال جميع الجزئيات على حال الكلي فهو مفيد لليقين داخل تحت القياس؛ ولذا سَمَّوه "قياساً مقسماً"، وإنما يطلق عليه لفظ "الاستقراء" باعتبار أنه يحتاج في مقدماته إلى التتبع. فافهم (سل)

② قوله: (من كلام الفارابي) وهو أن الاستقراء هو: الحكم على كل لوجوده في أكثر الجزئيات. وقال فخر الإسلام البرزدي: هو تصفُّح أمور جزئية ليحكم بحكمها على أمر يشمل تلك الجزئيات. (عب)

③ قوله: (بل على سبيل النقل) أي من المعنى اللغوي إلى المعنى الاصطلاحي بملاحظة المناسبة بينهما. ووجه الإشارة أنه جعل المعنى اللغوي أعني التصفُّح محمولاً على الاستقراء الذي هو قسم من الحجة ومعرف له، مع أنه لا يصح حمله عليه، فضلاً عن أن يكون معرفاً له؛ ومع هذا لما جعل معرفاً علم أن المعنى اللغوي معتبر في المعنى الاصطلاحي بحيث صار كأنه هو. والارتجال (في اللغة): قدم نهادن برجائے بے اندیشه، وفي الاصطلاح: استعمال اللفظ في غير ما وضع له بدون ملاحظة مناسبة بينهما قصداً، وعند عدم القصد يكون خطأً. والنقل: استعمال اللفظ الموضوع للمعنى المشهور استعماله في المعنى الثاني المنقول لمناسبة بحيث كثر استعماله في الثاني والهجر في الأول، بحيث لا يستعمل فيه إلا مع القرينة (عب، شاه)

④ قوله: (وههنا وجه آخر) وهو أن الاستقراء يطلق على المعنى المصدرى - وهو: التصفُّح والتتبع -

تَصَفُّحُ الْجُزْئِيَّاتِ لِإثْبَاتِ حُكْمِ ① كَلِمَةٍ.

اللَّهِ تَعَالَى فِي تَحْقِيقِ التَّمَثِيلِ.

قوله (لِإثْبَاتِ حُكْمِ كَلِمَةٍ): إِمَّا بِطَرِيقِ التَّوْصِيفِ، فَيَكُونُ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الْمَطْلُوبَ فِي الْاسْتِقْرَاءِ لَا يَكُونُ حُكْمًا جُزْئِيًّا ②، كَمَا سَنَحَقِّقُهُ؛ وَإِمَّا بِطَرِيقِ الْإِضَافَةِ، وَالتَّنْوِينِ فِي "كَلِمَةٍ" حِينَئِذٍ عِوَضٌ عَنِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ، أَيْ لِإثْبَاتِ حُكْمِ كَلِمَتِهَا، أَيْ كَلِمَةٍ تِلْكَ الْجُزْئِيَّاتِ. وَهَذَا وَإِنْ اشْتَمَلَ عَلَى الْحُكْمِ الْجُزْئِيِّ وَالْكَلِمَتَيْنِ كِلَيْهِمَا بِحَسَبِ الظَّاهِرِ؛ إِلَّا أَنَّهُ فِي الْوَاقِعِ لَا يَكُونُ الْمَطْلُوبُ بِالْاسْتِقْرَاءِ إِلَّا الْحُكْمَ الْكَلِمِيَّ. وَتَحْقِيقُ ذَلِكَ أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ الْاسْتِقْرَاءَ:

إِمَّا تَامٌ، يُتَصَفَّحُ فِيهِ حَالُ الْجُزْئِيَّاتِ بِأَسْرِهَا، وَهُوَ يَرْجِعُ إِلَى الْقِيَاسِ ③

② وعلى الحجة التي يقع فيها ذلك التتبع، كما أن العكس يطلق على المعنى المصدرى -أي "التبديل"- وعلى القضية المحاصلة بعد التبديل؛ فالمراد ههنا تعريف الاستقراء باعتبار المعنى الأول، وأما تعريفه بالمعنى الثاني فيعرف بالمقايسة.(سل)

① قال الماتن: (لِإثْبَاتِ حُكْمِ) كما إذا تصفحنا جزئيات الحيوان فوجدناها تحرك فكها الأسفل عند المضغ، فحكمنا بأن "كل حيوان يحرك فكها الأسفل عند المضغ"، وهو لا يفيد اليقين؛ لجواز وجود جزئي لم يستقرأ، ويكون حكمه مخالفاً لما استقرئ. قاله في التهذيب.

أقول: وهذا التعريف موافق لما ذكره الإمام حجة الإسلام حيث قال: "الاستقراء عبارة عن تصفح أمور جزئية ليحكم بحكمها على أمر يشتمل تلك الجزئيات". وهو الموافق لكلام أبي نصر الفارابي أيضاً حيث قال: "الاستقراء هو تصفح شيء من الجزئيات الداخلة تحت أمر كلي لتصحيح ماحكم به على ذلك الأمر بالإيجاب أو السلب". (نظ)

② قوله: (لا يكون حكماً جزئياً) فإن تتبع أكثر الجزئيات لا شك أنه يفيد اليقين بالحكم الجزئي كما سيظهر، فيكون داخلاً في القياس المفيد بالحكم الجزئي، كما أن الاستقراء التام داخل تحتها، كما علمت.(سل)

③ قوله: (يرجع إلى القياس إلخ) يعني: أنه يكون خارجاً عن الاستقراء الاصطلاحي، فلا يسمى استقراء؛ بل قياساً مقسماً؛ لأن الاستقراء الذي هو قسم من الحجة اعتبر فيه تصفح أكثر الجزئيات، يعني وجود الحكم في أكثرها كما سيبيء، ولهذا قالوا: إن الاستقراء لا يفيد إلا الظن، ولهذا إنما

المُقَسَّم^①، كَقَوْلِنَا: "كُلُّ حَيَوَانَ إِمَّا نَاطِقٍ أَوْ غَيْرِ نَاطِقٍ، وَكُلُّ نَاطِقٍ مِّنَ الْحَيَوَانَ حَسَّاسٌ، وَكُلُّ غَيْرِ نَاطِقٍ مِّنَ الْحَيَوَانَ حَسَّاسٌ"، يُنتَبِجُ "كُلُّ حَيَوَانَ حَسَّاسٌ"، وَهَذَا الْقِسْمُ يُفِيدُ الْيَقِينَ.

وَإِمَّا نَاقِصٌ، يُكْتَفَى بِتَتَبُعِ أَكْثَرِ الْجَزْئِيَّاتِ، كَقَوْلِنَا: "كُلُّ حَيَوَانَ يُحْرَكُ فَكَّهُ الْأُسْفَلُ عِنْدَ الْمَضْغِ"؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ كَذَلِكَ، وَالْفَرَسَ وَالْبَقَرَ كَذَلِكَ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا صَادَفْنَاهُ مِنْ أَفْرَادِ الْحَيَوَانَ، وَهَذَا الْقِسْمُ لَا يُفِيدُ إِلَّا الظَّنَّ؛ إِذْ مِنْ الْجَائِزِ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ الَّتِي لَمْ نُصَادِفْهَا مَا يُحْرَكُ فَكَّهُ الْأَعْلَى عِنْدَ الْمَضْغِ، كَمَا نَسَمَعَهُ فِي التَّمْسَاحِ.

وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْحُكْمَ^② بِأَنَّ الثَّانِيَّ لَا يُفِيدُ إِلَّا الظَّنَّ، إِنَّمَا يَصِحُّ إِذَا كَانَ الْمَطْلُوبُ الْحُكْمَ الْكُلِّيَّ، وَأَمَّا إِذَا اكْتَفِيَ بِالْجَزْئِيِّ، فَلَاشَكَّ أَنَّ تَتَبُعَ الْبَعْضِ يُفِيدُ الْيَقِينَ بِهِ، كَمَا يُقَالُ: "بَعْضُ الْحَيَوَانَ فَرَسٌ، وَبَعْضُهُ إِنْسَانٌ، وَكُلُّ فَرَسٍ يُحْرَكُ فَكَّهُ الْأُسْفَلُ عِنْدَ الْمَضْغِ، وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَيْضاً كَذَلِكَ"، يُنتَبِجُ قَطْعاً "أَنَّ بَعْضَ الْحَيَوَانَ كَذَلِكَ".

② يتصوّر في الاستقراء الناقص لا التام، كما لا يخفى. (عب)

الملاحظة: اعلم أن الاستقراء هو الحجة التي يستدل فيها من حكم أكثر الجزئيات على حكم كليها؛ وإنما زدنا لفظ "الأكثر" لئلا يلزم شمول الحد على ما ليس من أفراد المحدود؛ فإن ما يستدل فيها من حكم جميع جزئياته على حكم الكلي ليس باستقراء، بل قياس مُقسَّم، وكيفاً وهو مفيد للقطع، والاستقراء لا يفيد إلا الظن؛ كما صرح به غير واحد من الأخيار (علي)

① قوله: (إلى القياس المقسم) لأن الحكم بوجوده في جميع الجزئيات من حيث هو جميعها يستلزم الحصر والترديد ضمناً، وهذا كافٍ في القياس المقسم قطعاً (دج)

② قوله: (ولا يخفى أن الحكم بأن الثاني إلخ) من ههنا ظهر أن الاستقراء حقيقة هو: الحجة التي يستدل فيها من تتبّع أكثر الجزئيات على الحكم الكلي؛ فإن يتبّع فيه جميع الجزئيات يفيد اليقين فهو داخل في الحقيقة تحت القياس، وكذا ما يستدل من الجزئيات على الحكم الجزئي؛ فإنه أيضاً قياس حقيقة؛ لكونه مفيداً لليقين (سل)

وَالْتَمَثِيلُ: بَيَانُ مُشَارَكَةِ جُزَيْيٍّ لِأَخْرَفِي عِلَّةِ الْحُكْمِ، لِيُثَبَّتَ فِيهِ.
وَالْعُمْدَةُ فِي طَرِيقِهِ الدَّوْرَانُ وَالتَّرْيِيدُ.

وَمِنْ هَذَا عُلْمٌ ① أَنَّ حَمْلَ عِبَارَةِ الْمَثْنِ عَلَى التَّوْصِيفِ - كَمَا هُوَ الرَّوَايَةُ - أَحْسَنُ مِنْ حَيْثُ الدَّرَايَةُ أَيْضاً؛ إِذْ لَيْسَ فِيهِ سَائِبَةٌ ② التَّعْرِيفِ بِالْأَعْمِ.
قَوْلُهُ (وَالْتَمَثِيلُ: بَيَانُ مُشَارَكَةِ جُزَيْيٍّ لِأَخْرَفِي عِلَّةِ الْحُكْمِ لِيُثَبَّتَ فِيهِ): أَيُّ لِيُثَبَّتَ الْحُكْمُ فِي الْجُزَيْيِّ الْأَوَّلِ، وَبِعِبَارَةِ أُخْرَى تَشْبِيهِ جُزَيْيٍّ بِجُزَيْيٍّ فِي مَعْنَى مُشْتَرَكٍ بَيْنَهُمَا، لِيُثَبَّتَ فِي الْمُسَبَّهِ الْحُكْمُ الثَّابِتُ فِي الْمُسَبَّهِ بِهِ الْمَعْلَلُ بِذَلِكَ الْمَعْنَى، كَمَا يُقَالُ: "التَّيِيدُ حَرَامٌ؛ لِأَنَّ الْحَمْرَ حَرَامٌ، وَعِلَّةُ حُرْمَةِ الْحَمْرِ الْإِسْكَارُ، وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي التَّيِيدِ".

وَفِي الْعِبَارَتَيْنِ تَسَامُحٌ: فَإِنَّ التَّمَثِيلَ هُوَ الْحُجَّةُ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا ذَلِكَ الْبَيَانُ وَالتَّشْبِيهِ ③، وَقَدْ عَرَفْتَ الثُّكَّةَ ④ فِي التَّسَامُحِ فِي تَعْرِيفِ الْاسْتِقْرَاءِ، وَنَقُولُ هُنَا ⑤: كَمَا أَنَّ الْعَكْسَ يُطْلَقُ عَلَى الْمَعْنَى الْمَصْدَرِيَّةِ - أَعْنِي التَّبْدِيلَ - وَعَلَى

① قوله: (ومن هذا علم) أي: من أن المطلوب بالاستقراء الاصطلاحي لا يكون إلا حكماً كلياً
علم أن حمل قوله: "حكم كلي" على التركيب التوصيفي أحسن من وجهين: أحدهما: أنه المراد المروي من المصنف، والثاني: أنه أحسن من حيث الدراية والإدراك الصحيح. (عب، شاه)

② قوله: (إذ ليس فيه سائبة إلخ) بخلاف ما إذا حملت العبارة على الإضافة؛ فإن التعريف حينئذ يكون شاملاً بحسب الظاهر؛ لما يفيد الحكم الجزئي والكلي، والاستقراء إنما يفيد الحكم الكلي كما عرفت، فيتوهم في الظاهر أن هذا التعريف تعريف بالأعم وإن كان المراد حقيقة هو الحكم الكلي، بقرينة ما هو المشهور من "أن الاستقراء مفيد للحكم الكلي" (سل)

③ قوله: (ذلك البيان والتشبيه) وكل واحد منهما معلوم تصوري لاتصديقي كما لا يخفى، وقد جعل معرفة للتمثيل الذي هو قسم من الحججة، ولهذا وجه التسامح. (عب)

④ قوله: (وقد عرفت النكته إلخ) وهي: أن التسمية على سبيل النقل لا على طريق الارتجال. (سل)

⑤ قوله: (ونقول ههنا) أي: في تعريف التمثيل؛ بل في تعريف الاستقراء أيضاً، أي في دفع التسامح الذي يتراءى بحسب الظاهر في تعريفهما. (عب)

القَصِيَّة الحَاصِلَة بِالتَّبْدِيلِ، كَذَلِكَ التَّمثِيلُ يُطْلَقُ عَلَى الْمَعْنَى الْمَصْدَرِيَّةِ، وَهِيَ التَّشْبِيهِ وَالتَّبْيَانُ الْمَذْكُورَانِ - وَعَلَى الْحُجَّةِ الَّتِي يَمَعُ فِيهَا ذَلِكَ التَّشْبِيهِ وَالتَّبْيَانُ؛ فَمَا ذَكَرَهُ تَعْرِيفٌ لِلتَّمثِيلِ^① بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ، وَيُعَلِّمُ الْمَعْنَى الثَّانِيَةَ بِالمُقَايَسَةِ، وَهَذَا كَمَا عَرَّفَ الْمُصَنِّفُ ﷺ العَكْسَ بِالتَّبْدِيلِ؛ وَقَسَّ عَلَيْهِ الْحَالُ فِيمَا سَبَقَ فِي الاستِقْرَاءِ هَذَا

وَلَكِنْ لَا يَجْنَى^② أَنَّ الْمُصَنِّفَ عَدَلَ فِي تَعْرِيفِي الاستِقْرَاءِ وَالتَّمثِيلِ عَنِ الْمَشْهُورِ^③. إِلَى الْمَذْكُورِ، دَفْعاً لِتَوَهُّمِ هَذَا التَّسَامُحِ، وَهَلْ هُوَ إِلَّا كَرَّ^④ عَلَى مَا قَرَّ

① قوله: (فما ذكره تعريف للتمثيل بالمعنى الأول) بقي ههنا شيء، وهو أن المصنف لم يذكر المعنى الثاني، فالجواب: أنه يعلم بالمقايسة. نعم! ترك التعريف بالمقايسة غير مستحسن؛ إذ يلزم كون المذكور مقصوداً بالتبع والمتروك مقصوداً بالذات؛ لأنه في صدد بيان أقسام الحجمة، فكان اللازم على المصنف أن يعرفه بما هو من أقسامها. (عب)

② قوله: (ولكن لا يجنى إلخ) أقول: الحكم بأن عدول المصنف عن المشهور إلى المسطور ليس إلا لأجل التسامح في المشهور، فيلزم الملاقات بما عنه الفرار غير صحيح، كيف! وهذا أمر بعيد من مثل المصنف المحقق غاية البعد؛ بل نقول: عدوله عنه لاختراع التعريف من عند نفسه، كيف! والمصنف ليس من زمرة من يتبعون عبارات المشهور فقط. هذا ما حضر بالبال أوانَّ التسطير؛ والله يعلم ما في الضمير. (عب)

③ قوله: (عن المشهور) أعني: الاستقراء: الحكم على كل لوجوده في أكثر جزئياته، والتمثيل: هو الحكم على جزئي مشارك لجزئي آخر في علة الحكم عليه؛ ولما كان في كل من التعريفين المشهورين تسامح لعدم اشتغالهما على المعنى الأول، عدل المصنف عنهما وتركهما واستنبط عنهما تعريفين يشتملان بالمعنى الأول أيضاً، ولم يعلم أن فيما ذكره من التعريفين أيضاً تسامحاً (عب بزيادة)

④ قوله: (وهل هو إلا كَرَّ إلخ) يعني ليس هذا العدول إلا رجوعاً على ما قرَّ عنه، وهو التسامح وهذا مثل يضرب لمن ترك أمراً احترازاً عن بلاء فيه وفيما اختاره بلاء، سواء كان عين البلاء الأول أو بلاءً آخر.

واعلم! أن "كر" على وزن "قر" ما ض معروف بمعنى "رجع"، ثم هو إما باقي على الفعلية؛ لأنَّ الفعل قد يجذف بعد إلاء، نحو: "ما أنت إلا سيراً" أي تسير سيراً، و"ما" مصدر بتقدير "أن" المصدرية أو بدونه كما في "تسمع بالمعدي خير من أن تراه". أقول: لعل رواية هذا التطويل بلاطائل بلغ المحشي C

فصل

القياس:

إِمَّا: بُرْهَانِيٌّ، يَتَأَلَّفُ مِنَ الْيَقِينِيَّاتِ.

عنه^①!

قوله (والعمدة في طريقه الدوران والترديد): وأعلم! أنه لا بد في التمثيل من ثلاث مقدمات:

الأولى: أن الحكم ثابت في الأصل، أي المسبب به، والثانية: أن علة الحكم في الأصل الوصف الكذائي، والثالثة: أن ذلك الوصف موجود في الفرع، أعني المسبب؛ فإنه إذا تحققت العلم بهذه المقدمات الثلاث ينتقل إلى كون الحكم ثابتا في الفرع أيضا، وهو المطلوب من التمثيل.

ثم المقدمة الأولى والثالثة ظاهرتان في كل تمثيل، وإنما الإشكال في الثانية، وبيانها بطرق متعددة، فسروها في كتب أصول الفقه، والمصنف عليه السلام إنما ذكر ما هو العمدة من بينها، وهو طريقان^②:

① المدقق؛ ولا فعند الدراية أنه مصدر، فلا يلزم التطويل الحالي عن التحصيل، ولو قال قائل هذا المثل: "بل لا كثر على ما كثر عنه" لكان له عطف؛ لأن الكثر إذا كان صلته "على" كان بمعنى العطف، وإذا كان صلته "عن" كان بمعنى الرجوع، فكان المعنى: على هذا "عطف على ما رجع عنه". (عب)

② قوله: (على ما فر عنه) ويمكن الجواب بأن الاستقراء وكذا التمثيل يعرف بالمعنى المصدرية، فلا يلزم التسامح، إنما يلزم لو كان المقصود تعريفهما بالمعنى الثاني، وليس كذلك؛ بل التعريف بهذا المعنى يعرف بالمقايسة، وأما تعريفهما على ما هو المشهور فهو باعتبار المعنى الثاني. فافهم (سل)

③ قوله: (وهو طريقان) اعلم! أن كلا الطريقتين ضعيفتان: أما الدوران فلأن الجزء الأخير من العلة التامة والشرط المساوي يُدار المعلول عليه مع أنه ليس بعلة؛ وأما الترديد فلأن حصر العلة في الأوصاف المذكورة ممنوع؛ فجاز أن يكون العلة غير ما ذكرت، مع أن كون المشترك علة في الأصل لا يلزم منه كونه علة في الفرع؛ لجاز أن يكون خصوصية الأصل شرطا للعلية، أو خصوصية الفرع مانعة عنها، كذا قيل. وللمناقشة فيه مجال، كما لا يخفى على من له ذهن سليم وطبع مستقيم (سل)

الأول: الدَّورَان، وَهُوَ: تَرْتَّبُ الْحُكْمِ عَلَى الْوَصْفِ الَّذِي لَهُ صَلُوحُ الْعِلِّيَّةِ وَجُودًا وَعَدَمًا، كَتَرْتَّبِ حُكْمِ الْحُرْمَةِ فِي الْحَمْرِ عَلَى الْإِسْكَارِ؛ فَإِنَّهُ مَا دَامَ مُسْكِرًا حَرَامًا، وَإِذَا زَالَ عَنْهُ الْإِسْكَارُ زَالَ عَنْهُ الْحُرْمَةُ. قَالُوا: الدَّورَانُ عَلَامَةٌ كَوْنِ الْمَدَارِ -أَعْنِي الْوَصْفَ- عِلَّةً لِلدَّائِرِ، أَيِ الْحُكْمِ.

وَالثَّانِي: التَّرْدِيدُ، وَيُسَمَّى بِالسَّبْرِ وَالتَّقْسِيمِ^① أَيْضًا، وَهُوَ: أَنْ يُتَفَحَّصَ أَوَّلًا أَوْصَافُ الْأَصْلِ، وَيُرَدَّدُ أَنْ عِلَّةَ الْحُكْمِ هَلْ هَذِهِ الصِّفَةُ أَوْ تِلْكَ؟ ثُمَّ يُبْطَلُ ثَانِيًا عِلِّيَّةُ كُلِّ صِفَةٍ حَتَّى يَسْتَقَرَّ عَلَى وَصْفٍ وَاحِدٍ، فَيُسْتَفَادُ مِنْ ذَلِكَ^② كَوْنُ هَذَا الْوَصْفِ عِلَّةً، كَمَا يُقَالُ: "عِلَّةُ حُرْمَةِ الْحَمْرِ مَا الْإِتِّخَاذُ مِنَ الْعِنَبِ، أَوِ الْمَيْعَانِ، أَوِ اللَّوْنِ الْمَخْصُوصِ، أَوِ الطَّعْمِ الْمَخْصُوصِ، أَوِ الرَّائِحَةِ الْمَخْصُوصَةِ، أَوِ الْإِسْكَارِ؛ لَكِنَّ الْأَوَّلَ لَيْسَ بِعِلَّةٍ لِيُجُودِهِ فِي الدِّبْسِ بِدُونِ الْحُرْمَةِ"، وَكَذَلِكَ الْبَرَوَاقِي مَا سِوَى الْإِسْكَارِ بِمِثْلِ مَا ذَكَرَ، فَتَعَيَّنَ الْإِسْكَارُ لِلْعِلِّيَّةِ.

قَوْلُهُ (الْقِيَاسُ^③ إلخ): الْقِيَاسُ كَمَا يَنْقَسِمُ بِاعْتِبَارِ الْهَيْئَةِ وَالصُّورَةِ إِلَى

① قوله: (يسمى بالسبر) المشهور في "السبر" بالياء المثناة التحتانية لما فيه من سير الأوصاف وتبئعها، وقد سمعتُ عن الأستاذ بالياء الموحدة بمعنى "الامتحان"، ووجه المناسبة ظاهر؛ لما فيه من امتحان الأوصاف بأن علة الحكم هل هذه الصفة أو تلك الأخرى؟. (سل) وقوله: (والتقسيم) سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّ التَّبَعِ الْمَذْكُورَ تَقْسِيمَ عَقْلِيٍّ لِلْعِلِّيَّةِ، فَلَا يَدْفَعُ فِيهِ مِنْ ائْتِصَالِ أَوْصَافِ الْأَصْلِ، وَإِبْطَالِ عِلِّيَّةِ الْبَعْضِ. (عب)

② قوله: (فيستفاد من ذلك) أي من تفحص أوصاف الأصل وترديدها لعلية الحكم أولاً، وبطلان الكل ثانياً. (بج)

③ قوله: (القياس) هذا بيان الصناعات الخمس، وهي أقسام الدليل باعتبار المادة، كما أن الأقسام السابقة أقسام باعتبار صورتها. (بج)

اعلم! أنه كما يجب على المنطقي النظر في صور الأقيسة، كذا يجب في موادها الكلية، حتى يمكنه الاحتراز عن الخطأ في الفكر من جهتي الصورة والمادة؛ ومواد الأقيسة إما: يقينية، أو غير يقينية. واعلم أيضاً! أن القياس كما ينقسم باعتبار الصورة إلى الاقتراضي، والاستثنائي؛ والاقتراضي إلى الحملي والشرطي؛ كذلك ينقسم باعتبار المادة إلى الصناعات الخمس، أعني: البرهان، والجدل، والخطابة، والمغالطة، والشعر.

الاستثنائي والافتراضي بأقساميهما، فكذلك ينقسم^① باعتبار المادة إلى الصناعات الخمس، أعني: البرهان، والمجدل، والخطابة، والشعر، والمغالطة، وقد تسمى سفسطة؛ لأنَّ مقدماته^② إما أن تُفيد تصديقا، أو تأثيرا آخر غير التصديق أعني التخيل؛ والثاني: "الشعر"^③، والأول إما أن يُفيد ظنا أو جزما^④، فالأول: "الخطابة"، والثاني: إن أفاد جزما يقينيا فهو "البرهان"؛ وإلا فإن اغتبر فيه عموم الاعتراف^⑤ من العامة أو التسليم من الخصم فهو "المجدل"؛ وإلا فهو

وجه الحصر: أن القياس يفيد إما تصديقا أو تأثيرا في غيره - أعني التخيل -؛ والتصديق إما: جازم أو غير جازم؛ والجازم إما: أن يعتبر حقيته أولا؛ والمعتبر حقيته إما: أن يكون حقا في الواقع، أولا؛ فالفيد للتصديق الجازم الحق هو "البرهان"، وللتصديق الجازم غير الحق هو "سفسطة"، وللتصديق الجازم الذي لا يعتبر فيه كونه حقا أو غير حق؛ بل يعتبر فيه عموم الاعتراف، وهو "المجدل" إن تحقق عموم الاعتراف؛ وإلا فهو "الشعب"، وهو مع "السفسطة"؛ فيندرجان تحت قسم واحد، وهو: "المغالطة"؛ والمفيد للتصديق الغير الجازم هو "الخطابة"؛ والمفيد للتخيل دون التصديق هو "الشعر". (تش)

① قوله: (فكذلك ينقسم إلخ) إن قلت: لِمَ قدّم مباحث الصورة على مباحث المادة مع أنّ العكس أنسب؛ إذ المادة مقدمة على الصورة؛ لكونها معروضة للصورة؟ قلت: لأنَّ الصورة أشرف من المادة؛ فإنَّ الشيء من الصورة بالفعل ومن المادة بالقوة، فللصورة تقدّم بالشرف على المادة؛ لأنَّ القياس يُنتج على تقدير تسليم المقدمات إذا كانت الصورة صحيحة، وإن كانت المادة فاسدة كما هو الظاهر في قولنا: "زيد حجر، وكل حجر ناطق، فزيد ناطق"، بخلاف ما إذا كانت الصورة فاسدة؛ فإنه حينئذ لا يُنتج وإن كانت المادة صحيحة، كما إذا قلنا: "كل إنسان حيوان، وبعض الحيوان صاهل". (سل)

② قوله: (لأنَّ مقدماته إلخ) وجه ضبط الصناعات الخمس وانقسام القياس إليها بحسب المادة. (عب)
③ قوله: (الثاني الشعر) مثل: الخمر ياقوتية سيالة، والعسل مرة مهوَّعة، وهذه المقدمات التي تفيد التخيل كثيرا ممَّا يأخذ الشعراء في أشعارهم. (عب)

④ قوله: (ظنا أو جزما) الظن: هو الطَّرْف الراجح، والجزم: ما لا يحتمل النقيض. (عب)

⑤ قوله: (عموم الاعتراف) أي: الإقرار عن جميع الخلق، مثل: "العدل حسن، والظلم قبيح".
والمجدل: قوة الخصومة، وفي الاصطلاح: قياس مؤلف من قضايا مشهورة أو مسلمة لإنتاج قول آخر

”المغالطة“^①.

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْمَغَالِطَةَ إِنْ اسْتُعْمِلَتْ فِي مُقَابَلَةِ الْحَكِيمِ سُمِّيَتْ ”سَفْسَطَةً“^②،
وَإِنْ اسْتُعْمِلَتْ فِي مُقَابَلَةِ غَيْرِ الْحَكِيمِ سُمِّيَتْ ”مُشَاعَبَةً“.

وَأَعْلَمُ أَيْضًا أَنَّهُ يُعْتَبَرُ فِي الْبُرْهَانِ أَنْ يَكُونَ مُقَدِّمَاتُهُ بِأَسْرَافٍ يَقِينِيَّةً^③،
بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الْأَقْسَامِ، مَثَلًا: يَكْفِي فِي كَوْنِ الْقِيَاسِ مُغَالِطَةً أَنْ تَكُونَ
إِحْدَى مُقَدِّمَاتِيهِ وَهَمِيَّةً، وَإِنْ كَانَتْ الْأُخْرَى يَقِينِيَّةً؛ نَعَمْ يَجِبُ أَنْ لَا يَكُونَ فِيهَا
مَا هُوَ أَدْوَنُ مِنْهَا، كَالشَّعْرِيَّاتِ^④؛ وَالْأَلَّ يُلْحَقُ بِالْأَدْوَنِ؛ فَالْمَوْلَفُ مِنْ مُقَدِّمَةِ
مَشْهُورَةٍ وَأُخْرَى مُخَيَّلَةٍ، لَا يُسَمَّى ”جَدَلِيًّا“^⑤؛ بَلْ شَعْرِيًّا^⑥. فَاعْرِفْهُ!

قَوْلُهُ (مِنَ الْيَقِينِيَّاتِ): هُوَ التَّصْدِيقُ الْمَجَازِمُ الْمُنَاطِقُ لِلْوَاقِعِ الثَّابِتِ،

② والمجدي قد يكون سائلا، وغاية سعيه إلزام الخصم وإقحام من هو قاصر عن إدراك مقدمات البرهان، وقد يكون مجيباً، وغرضه أن لا يطرَحَ مَطْرَحَ الإلزام. (عب)

①-1 قوله: (والأ فهو المغالطة) يعني: إن كان مقدماته تفيد جزماً غير يقين ولم يعتبر فيه عموم الاعتراف من العامة ولا التصديق من الخصم فمغالطة. (مح)

①-2 قوله: (والأ فهو المغالطة) ”كس رادر غلط انداختن“، وفي الاصطلاح: قياس فاسد، إما: من جهة المادة، أو من جهة الصورة، أو من جهتهما معاً، يفيد التصديق الجزمي أو الظني الغير المنطابق للواقع. (عب)

② قوله: (سميت سفسطة) أي: باطلة، وهي مشتقة من ”سوف“، وهو: الحكمة، و”إسطا“ وهو التلبيس، فمعناه: الحكمة الموقعة في الالتباس والاشتباه. (عب)

③ قوله: (بأسرها يقينية) والأ لا يفيد اليقين؛ لأن المركب من اليقيني غير يقيني البتة، كما أن المركب من المستقل وغير المستقل، كما هو المشهور. (سل)

④ قوله: (كالشعريات) فإنها لإفادتها التخويل لا التصديق صارت أدون من سائر الأقسام التي تفيد تصديقاً، والملحق بها يفيد ظناً. (عب)

⑤ قوله: (لا يسمى جدلياً) لأن المخيلة أدون من المشهورة؛ لأنها تفيد جزماً يقينياً، ومرتبة الجزم - وإن كان غير يقيني - أعلى من التخويل المستفاد من المخيلة. (عب)

⑥ قوله: (بل شعرياً) لأن الأدنى لو كان بعض أجزاءه أعلى لا بأس به، بخلاف الأعلى. (عب)

وَأُصُولُهَا: الْأَوْلِيَّاتُ، وَالْمُشَاهَدَاتُ، وَالتَّجْرِيَّاتُ، وَالْحَدْسِيَّاتُ،
وَالْمُتَوَاتِرَاتُ، وَالْفِطْرِيَّاتُ.

فَبَاعْتِبَارِ التَّصْدِيقِ لَمْ يَشْمَلِ الشَّكَّ ① وَالْوَهْمَ وَالتَّخْيِيلَ وَسَائِرَ التَّصَوُّرَاتِ، وَقَيْدَ
"الْحُزْمِ" ② "أَخْرَجَ الظَّنَّ، وَ"المُطَابَقَةَ" الْجَهْلَ الْمُرَكَّبَ ③، وَ"الْقَابِتِ" التَّقْلِيدَ. ثُمَّ
الْمُقَدَّمَاتِ اليَقِينِيَّةِ إِمَّا بَدِيهِيَّاتٍ أَوْ نَظَرِيَّاتٍ مُنْتَهِيَّةِ إِلَى البَدِيهِيَّاتِ؛ لِاسْتِحَالَةِ
الدَّورِ وَالتَّسْلُسِ ④.

قوله (وَأُصُولُهَا): فَأُصُولُ اليَقِينِيَّاتِ ⑤ هِيَ البَدِيهِيَّاتِ، وَالتَّظَرِّيَّاتِ مُتَفَرِّعَةٌ
عَلَيْهَا. وَالبَدِيهِيَّاتِ سِتَّةُ أَقْسَامٍ مُحْكَمِ الاستِقْرَاءِ.

وَوَجْهُ الضَّبْطِ أَنَّ الْقَضَايَا البَدِيهِيَّةَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ تَصَوُّرَ طَرَفَيْهَا مَعَ النِّسْبَةِ
كَافِيًا فِي الْحُكْمِ وَالْحُزْمِ، أَوْ لَا يَكُونُ؛ فَالْأَوَّلُ هُوَ "الْأَوْلِيَّاتِ"، وَالثَّانِي إِمَّا أَنْ
يَتَوَقَّفَ عَلَى وَاسِطَةٍ غَيْرِ الْحِسِّ الظَّاهِرِ وَالبَاطِنِ، أَوْ لَا؛ الثَّانِي "الْمُشَاهَدَاتِ"،

① قوله: (لم يشمل الشك) الشك: عبارة عن تساوي الطرفين، فليس فيه إذعان النسبة، والوهم:
هو الطرف المرجوح الذي لم يتعلق به الإذعان؛ بل تعلق بالطرف الراجح. (عب)

② قوله: (وقيد الحزم) أَخْرَجَ الظَّنَّ؛ لأنه يحتمل النقيض، والحزم: عبارة عن عدم احتمالها. (عب)

③ قوله: (الجهل المركب) فإن الاعتقاد بأن زيدا قائم، والحال أنه ليس بقائم غير مطابق للواقع؛
بل جهل عن عدم قيامه، ومن اعتقد أن اعتقاده مطابق للواقع فقد جهل عن جهله، فصار جهله
مركباً عن جهله، أي عن جهل ذلك الجهل. (عب)

④ قوله: (لاستحالة الدور أو التسلسل) فإن سلسلة اكتساب النظريات لو لم تكن منتهية إلى
البديهيات، فإما أن تذهب لا إلى نهاية فيلزم التسلسل، أو تعود فيلزم الدور، وكلاهما محالان. (سل)

⑤ قوله: (أصول اليقينيّات)، وهي ستة: وجه الحصر أن العقل إما: أن يجزم بالحكم بين الطرفين
بدون واسطة، أو لا؛ الأول "الأوليّات"، والثاني إما: أن تكون الواسطة فيه الحس الظاهر فقط، وهو
"المشاهدات"، أو هو مع تكرار المشاهدة وعلم الحقيقة، وهو "الحدسيّات"، أو بدون علمها، وهو
"التجريّيات"، أو لا تكون الحس؛ فلا يخلو: إما أن تكون السماع عن يوثق به، وهو "المتواترات"،
أو برهاناً لا يغيب عن الخيال وهو "الفطريات" (لحش)

وَتَنْقَسِمُ إِلَى مُشَاهَدَاتٍ بِالْحِسِّ الظَّاهِرِ، وَتُسَمَّى "حِسِّيَّاتٍ"، وَإِلَى مُشَاهَدَاتٍ بِالْحِسِّ البَاطِنِيِّ، وَتُسَمَّى "وَجْدَانِيَّاتٍ"؛ وَالأَوَّلُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ تِلْكَ الوَاسِطَةُ بِحَيْثُ لَا تَغِيبُ عَنِ الدَّهْنِ عِنْدَ حُضُورِ الأَطْرَافِ، أَوْ لَا تَكُونُ كَذَلِكَ؛ وَالأَوَّلُ هِيَ "الفِطْرِيَّاتُ"، وَتُسَمَّى "قَضَايَا قِيَاسَاتِهَا مَعَهَا"^①؛ وَالثَّانِي إِمَّا أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِيهِ الحَدْسُ - وَهُوَ انْتِقَالُ الدَّهْنِ مِنَ المَبَادِي إِلَى المَطَالِبِ - أَوْ لَا يُسْتَعْمَلَ؛ فَالأَوَّلُ "الحَدْسِيَّاتُ"^②؛ وَالثَّانِي إِنْ كَانَ الحَكْمُ فِيهِ حَاصِلًا بِإِخْبَارِ جَمَاعَةٍ^③ يَمْتَنِعُ عِنْدَ العَقْلِ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الكِذْبِ، فَهِيَ "المُتَوَاتِرَاتُ"، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ؛ بَلْ حَاصِلًا مِنْ كَثْرَةِ التَّجَارُبِ، فَهِيَ "التَّجْرِبِيَّاتُ"؛ وَقَدْ عُلِمَ بِذَلِكَ حَدُّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا.

① قوله: (قياساتها معها) صفة للقضايا، معناها: القضايا التي دلالتها ملحوظة معها، بلا احتياج إلى شيء غير حاصلٍ بملاحظة الطرفين، نحو: "الأربعة زوج" بالجزم بواسطة الانقسام إلى المتساويين، هو الملحوظ مع مفهومي الطرفين؛ فكأنه قيل: "الأربعة منقسم بمتساويين، وكلما كان هكذا فهو زوج". (برهان) ومنه قوله عليه السلام: ((عن عبد الله[ؓ] قال: قلت: يا رسول الله^ﷺ! أيُّ الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك" إلخ. (رواه الترمذي في تفسير سورة الفرقان)

② قوله: (فالأول الحدسيات) اعلم! أنا إذا أردنا إدراك الإنسان فتأملنا فيه وجدنا مباديه: كالحیوان، والناطق؛ ثم رتبناهما: بأن قدمنا العام على الخاص، وانتقلنا منه إلى الإنسان؛ فهنا حركتان تدرجيتان: الأولى من المطلوب - أي الإنسان - إلى المبادي أي: الحيوان والناطق. والثانية: من المبادي إلى الإنسان؛ فمجموع الحركتين هو الفكر ومقابله الحدس، وهو: مجموع الانتقالين الدفيعين من المطالب إلى المبادي، ومنها إلى المطلوب؛ وقد يطلق على الانتقال الأول الدفيع أيضاً، وتارة على الانتقال الثاني الدفيع، وهو أعم من أن يكون عقيب شوق وتعب أو لا، ومثاله: "نور القمر مستفاد من نور الشمس"؛ فإننا نجزم به بعد ملاحظة اختلاف أشكال القمر باختلاف أوضاعه من الشمس قريباً وبعداً، أو بزيادة القرب والبعد وملاحظة الترتيب بين المقدمات، كذا قيل. (عب)

③ قوله: (إخبار جماعة) قال بعضهم: إنَّ العدد شرط في المتواترات، وهو خمسة أو إثني عشر أو عشرون أو أربعون أو سبعون أو ثلاث مائة؛ وهذا القول باطل، فإننا نعلم قطعاً أنه يحصل لنا العلم بالمتواترات بواسطة إخبار المخبرين مع كونهم غير معدودين بالأعداد المذكورة، فإذا حصل اليقين فقد تمَّ العدد، فربما يحصل عدد كثير ولا يحصل اليقين، وربما يكون العدد قليلاً ويحصل اليقين بسبب عدالة المخبرين. (سل، شاه)

ثُمَّ إِنَّ كَانَ الْأَوْسَطُ مَعَ عَلَيَّتِهِ لِلنَّسَبَةِ فِي الدَّهْنِ عِلَّةٌ لَهَا فِي الْوَاقِعِ
فَ”لَمِّي“؛ وَالْأَفَّ”إِنِّي“.

قوله (الْأَوْلِيَّاتُ): كَقَوْلِنَا: ”الْكُلُّ أَعْظَمُ ① مِنْ الْجُزْءِ“ ②.

قوله (وَالْمُشَاهَدَاتُ): أَمَّا الْمُشَاهَدَاتُ الظَّاهِرَةُ فَكَقَوْلِنَا: ”السَّمْسُ مُشْرِقَةٌ
وَالنَّارُ مُحْرِقَةٌ“، وَأَمَّا الْبَاطِنَةُ فَكَقَوْلِنَا: ”إِنَّ لَنَا جُوعًا وَعَطْشًا“.

قوله (وَالتَّجْرِيبَاتُ): كَقَوْلِنَا: ”السَّقْمُونِيَا ③ مُسْهَلٌ لِلصَّفْرَاءِ“.

قوله (وَالْحَدْسِيَّاتُ): كَقَوْلِنَا: ”نُورُ الْقَمَرِ مُسْتَفَادٌ مِنْ نُورِ السَّمْسِ“ ④.

قوله (وَالْمُتَوَاتِرَاتُ): كَقَوْلِنَا: ”مَكَّةٌ مَوْجُودَةٌ“.

قوله (وَالْفِطْرِيَّاتُ): كَقَوْلِنَا: ”الْأَرْبَعَةُ زَوْجٌ“؛ فَإِنَّ الْحُكْمَ فِيهِ بِوِاسِطَةِ
لَا تَغِيْبُ عَنْ ذَهْنِكَ عِنْدَ مِلَاحَظَةِ أَطْرَافِ هَذَا الْحُكْمِ، وَهُوَ الْاِنْقِسَامُ بِمُنَسَاوِيَيْنِ.
قوله (ثُمَّ إِنَّ كَانَ الْإِخ): الْحَدُّ الْأَوْسَطُ فِي الْبُرْهَانِ؛ بَلْ فِي كُلِّ قِيَاسٍ لَا بُدَّ أَنْ

① قوله: (كقولنا: الكل أعظم من الجزء) فإن من تصوّر معنى الكل والجزء ونسبة الأعظمية بينهما
لا يكون محتاجاً في الحكم، والجزء بالأعظمية إلى أمر آخر؛ بل تصورهما مع تصور تلك النسبة كافٍ
فيه، فلا يرد ما هو المشهور من: أن الجزء قد يكون أعظم من الكل كما وقع في الجزء أن للجهني ضره
مثل أحميد ووجه عدم الورد: أن هذه الشبهة ناشية عن القصور في تصور الكل والجزء؛ فإن الكل هو المجموع
أعني ضره مع سائر بدنه لا ما سوى الضرس، ولا شك أن المجموع أعظم من جزئه فقط. (عب)

② قوله: (أعظم من الجزء) نوقش فيه: بأن الجسم عند المتكلمين مركّب من الجواهر الفردة،
فكيف يصح عندهم ”أن الكل أعظم من الجزء“؛ فإن صيغة أفعل التفضيل يدل على أن الجزء عظيم،
مع أنه لا عظم ولا مقدار للجواهر الفردة، كما هو مصرّح عندهم؛ ولا يخفى عليك أن المناقشة في المثال
خارج عن دأب المناظرة. (سل)

③ قوله: (السقمونيا) بالضم غياهي ست كه رطوبت ميان آن مُسهل صفر است، ودر كتب
طب: آن رطوبت را سقمونيا گویند، وبه فارسی آن را محموده خوانند. (منتخب اللغات)

④ قوله: (مستفاد من نور الشمس) لاختلاف تشكلاته النورية بحسب اختلاف أوضاعه من
الشمس قريباً وبعداً ينتقل الذهن منها عن غير فكر وترتيب مقدمات إلى المطلوب والمذكور؛ أعني:
نور القمر مستفاد من نور الشمس. (شرح ايس، عب)

يَكُونُ عِلَّةً لِحُصُولِ الْعِلْمِ ① بِالنَّسْبَةِ الْإِجَابِيَّةِ أَوِ السَّلْبِيَّةِ الْمَطْلُوبَةِ فِي التَّتَبُّعِ؛
 وَلِهَذَا يُقَالُ لَهُ: "الْوَاسِطَةُ فِي الْإِثْبَاتِ" وَ"الْوَاسِطَةُ فِي التَّصْدِيقِ"؛ فَإِنْ كَانَ مَعَ
 ذَلِكَ وَاسِطَةً فِي الثُّبُوتِ أَيْضاً - أَيْ عِلَّةً لِعِلْمِكَ النَّسْبَةِ الْإِجَابِيَّةِ أَوِ السَّلْبِيَّةِ فِي
 الْوَاقِعِ وَفِي نَفْسِ الْأَمْرِ، كَتَعَقَّنَ ② الْأَخْلَاطَ فِي قَوْلِكَ: "هَذَا مُتَعَقِّنُ الْأَخْلَاطِ،
 وَكُلُّ مُتَعَقِّنِ الْأَخْلَاطِ فَهُوَ مَحْمُومٌ، فَهَذَا مَحْمُومٌ"؛ - فَالْبُرْهَانُ حِينَئِذٍ يُسَمَّى "بُرْهَانَ
 اللَّمِّ"؛ لِذَلِكَ عَلَى مَا هُوَ "لِمٌ" ③ الْحُكْمُ وَعِلَّتُهُ فِي الْوَاقِعِ؛ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ وَاسِطَةً فِي
 الثُّبُوتِ - يَعْنِي لَمْ يَكُنْ عِلَّةً لِلنَّسْبَةِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ - فَالْبُرْهَانُ حِينَئِذٍ يُسَمَّى
 "بُرْهَانَ الْإِنِّ"؛ حَيْثُ لَمْ يَدُلَّ إِلَّا عَلَى إِنْئِيَةِ الْحُكْمِ وَتَحَقُّقِهِ فِي الذَّهْنِ، دُونَ عِلَّتِيهِ
 لِلْحُكْمِ فِي الْوَاقِعِ ④؛ سَوَاءً كَانَتِ الْوَاسِطَةُ حِينَئِذٍ مَعْلُولًا لِلْحُكْمِ - كَالْحُمَى فِي
 قَوْلِنَا: "زَيْدٌ مَحْمُومٌ، وَكُلُّ مَحْمُومٍ مُتَعَقِّنُ الْأَخْلَاطِ، فَزَيْدٌ مُتَعَقِّنُ الْأَخْلَاطِ"؛ وَقَدْ
 يُخَصُّ هَذَا بِاسْمِ "الدَّلِيلِ" -، أَوْ لَمْ يَكُنْ مَعْلُولًا لِلْحُكْمِ، كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ عِلَّةً لَهُ؛
 بَلْ يَكُونَانِ مَعْلُولَيْنِ لِثَالِثٍ، وَهَذَا لَمْ يَخْتَصَّ بِاسْمٍ، كَمَا يُقَالُ: "هَذِهِ الْحُمَى تَشْتَدُّ
 غَيْبًا، وَكُلُّ حُمَى تَشْتَدُّ غَيْبًا مُحْرِقَةً، فَهَذِهِ الْحُمَى مُحْرِقَةٌ"؛ فَإِنَّ اشْتِدَادَهَا غَيْبًا لَيْسَ

① قوله: (لحصول العلم إلخ) أي: في الذهن كالتغير؛ فإنه علةٌ لحصول الحكم بحدوث العالم في

الذهن، فهو واسطة إثبات الحكم والتصديق. (عج)

② قوله: (كتعقن الأخلاط) فإن تعقن الأخلاط كما أنه علة لثبوت الحمى في الذهن، كذلك

علة لثبوتها في الواقع أيضاً، على ما يظهر بالمراجعة في كتب الطب. (سل)

③ قوله: (لِمٌ) اللّمي: ما ينتقل فيه من العلة إلى المعلول؛ مأخوذ من "لِمٌ" الذي يسئل به عن علة

الشيء؛ وأصله: "لِمَا" حذف الألف - لما هو المقرر من: أن الجار والمجرور إذا دخل على "ما"

الاستفهامية حذف ألفها فرقا بينها وبين "ما" الموصولة، قال تعالى: (لِمَ أَذُنْتُ لَهُمْ)، (عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ)

ثم شدّد الميم للنقل. (مر)

④ قوله: (دون عليته في الواقع) لأنه يدل على إنية الحكم وتحققه في الواقع لا على العلية؛ فالإني

ما ينتقل فيه من المعلول إلى العلة، مأخوذ من "إِنَّ" التي هي إحدى الحروف المشبهة بالفعل (مر)

⑤ قوله: (سواء كان الواسطة حينئذ) أي حين لم يكن علة للنسبة المطلوبة في النتيجة في نفس

الأمر والواقع، أي: لم يكن واسطة في الثبوت.

وَأَمَّا: جَدِّيٌّ، يَتَأَلَّفُ مِنَ الْمَشْهُورَاتِ وَالْمُسَلَّمَاتِ.
وَأَمَّا: حَطَائِيٌّ، يَتَأَلَّفُ مِنَ الْمَقْبُولَاتِ وَالْمَطْنُونَاتِ ①.
وَأَمَّا: شِعْرِيٌّ، يَتَأَلَّفُ مِنَ الْمُخَيَّلَاتِ.
وَأَمَّا: سَفْسَطِيٌّ، يَتَأَلَّفُ مِنَ الْوَهْمِيَّاتِ وَالْمُسَبَّهَاتِ.

مَعْلُولًا لِلإِحْرَاقِ وَلَا الْعَكْسِ؛ بَلْ كِلَاهِمَا مَعْلُولَانِ لِلصَّفْرَاءِ الْمُتَعَقِّنَةِ الْخَارِجَةِ عَنِ الْعُرُوقِ.

قَوْلُهُ (مِنَ الْمَشْهُورَاتِ): هِيَ الْقَضَايَا الَّتِي تَطَابَقَ فِيهَا آرَاءُ الْكُلِّ، كَحُسْنِ الإِحْسَانِ وَقُبْحِ الْعُدْوَانِ؛ أَوْ آرَاءِ طَائِفَةٍ، كَقُبْحِ ذَبْحِ الْحَيَوَانَاتِ عِنْدَ أَهْلِ الْهِنْدِ.
قَوْلُهُ (وَالْمُسَلَّمَاتِ): هِيَ الْقَضَايَا الَّتِي سَلَّمَتْ مِنَ الْخِصْمِ فِي الْمُنَازَرَةِ ②، أَوْ بَرَهَنَ عَلَيْهَا فِي عِلْمٍ ③ وَأَخَذَتْ فِي عِلْمٍ آخَرَ عَلَى سَبِيلِ التَّسْلِيمِ ④.
قَوْلُهُ (مِنَ الْمَقْبُولَاتِ): هِيَ الْقَضَايَا الَّتِي تُؤَخَذُ عَمَّنْ يُعْتَقَدُ فِيهِ ⑤، كَالْأَوْلِيَاءِ وَالْحُكَمَاءِ.

قَوْلُهُ (وَالْمَطْنُونَاتِ): هِيَ الْقَضَايَا الَّتِي يُحْكَمُ بِهَا الْعَقْلُ حُكْمًا رَاجِحًا ⑥

① قال الماتن: (إما خطايي) نسبة إلى الخطابة، وهي: حجة موجبة للظن بالنتيجة، كما في حواشي المطول. (نظ)

② قوله: (سلمت من الخصم في المناظرة) كما إذا وقع بينك وبين أحد مناظرة، وقد ذكرت مقدمة مسلمة عند الخصم لإلزامه فيثبت عليه الكلام وإن لم تك صحيحة عندك (عج)

③ قوله: (أو برهن عليها في علم) كما يذكر في الميزان: "لو كان كل من التصور والتصديق نظريا لدار أو تسلسل وهو باطل" وبطلانه مبرهن في الحكمة (عج)

④ قوله: (على سبيل التسليم) كمسائل أصول الفقه، فإنها يأخذها الفقهاء على سبيل التسليم. (سل)

⑤ قوله: (عمن يعتقد فيه) إما بكونه مؤيدا بالأمر السماوية كالمُعْجَزَاتِ والكرامات، أو

لاختصاصه بمزيد عقل فيما بين الناس، فقوله: "كالأولياء" مثال الأول، "والحكماء" مثال الثاني. (سل)

⑥ قوله: (حكماً راجحاً) كقولنا: "كل حائط ينتشر منه التراب فهو منهدم". (نظ)

غَيْرَ جَازِمٍ، وَمُقَابَلَتُهُ^① بِالْمَقْبُولَاتِ مِنْ قَبِيلِ مُقَابَلَةِ الْعَامِّ بِالْخَاصِّ^②، فَالْمُرَادُ بِهِ مَا سِوَى الْخَاصِّ.

قوله (مِنَ الْمُخَيَّلَاتِ): هِيَ الْقَضَايَا الَّتِي لَا يُدْعَى بِهَا^③ النَّفْسُ؛ وَلَكِنْ تَتَأَثَّرُ مِنْهَا^④ تَرْغِيبًا أَوْ تَرْهِيْبًا، - كَمَا إِذَا قِيلَ: "الْحَمْرُ يَا قُوْتَةَ سَيَّالَةَ" تَنْشَطُ النَّفْسُ وَتَرْغَبُ بِشْرِبِهَا، وَإِذَا قِيلَ: "الْعَسَلُ مَرَّةً مَهْوَعَةً" انْقَبَضَتْ وَتَنْقَرَتْ مِنْهُ؛ - وَإِذَا اقْتَرَنَ بِهَا سَجْعٌ^⑤ أَوْ وَزْنٌ - كَمَا هُوَ الْمُتَعَارَفُ الْآنَ - لَا زِدَادًا تَأْثِيرًا. قوله (وَإِمَّا سَفْسَطِيٌّ): مَنْسُوبٌ إِلَى السَّفْسَطَةِ، وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ "سَوْفَسَطًا" مُعْرَبٌ "سَوْفًا إِسْطًا"، لُغَةٌ يُونَانِيَّةٌ، بِمَعْنَى: الْحِكْمَةُ الْمُمَوَّهَةُ^⑥، أَي: الْمُدَلَّسَةُ. قوله (مِنَ الْوَهْمِيَّاتِ): هِيَ الْقَضَايَا الَّتِي يَحْكُمُ بِهَا الْوَهْمُ فِي غَيْرِ الْمَحْسُوسِ قِيَاسًا عَلَى الْمَحْسُوسِ، كَمَا يُقَالُ: كُلُّ مَوْجُودٍ فَهُوَ مُتَحَيِّزٌ^⑦.

① قوله: (ومقابلته) لهذا دفع توهم على أن يتوهم، وهو: أن المظنونات أعم من المقبولات؛ فإن المأخوذ من الأولياء مثلاً أيضاً مظنون، وقد يكون المظنون من غير المقبولات، كقولنا: "فلان يطوف بالليل فهو سارق"؛ فإنه قضية يحكم بها العقل حكماً راجحاً غير جازم، لا من القضايا التي تؤخذ ممن يعتقد فيه كالأولياء مثلاً، فلا يصحُّ المقابلة. وحاصل الدفع: أن المراد بالمظنونات غير المقبولات. (عب)

② قوله: (من مقابلة العام بالخاص) لأن المقبولات هي القضايا التي تؤخذ ممن يعتقد فيه، سواء كانت مفيدة للجزم أو الظن. وإذا قوبل العام بالخاص يراد به ماسوى الخاص كما إذا قيل: "هذا حيوان وذلك إنسان" يراد بالحيوان ههنا ما سوى الإنسان. (عن)

③ قوله: (هي القضايا التي لا يدعى بها إلخ) أي هي تصورات على صورة القضايا، فلا إشكال. (عب)

④ قوله: (لكن تتأثر منها) كما يقال: عينه نرجس؛ وخده در؛ ففيه زيادة تأثير في النفس من قولنا: "عينه لطيف وخده جميل".

⑤ قوله: (وإذا اقترن بها سجع إلخ) هذا ظاهر في أن الوزن والسجع ليس بضروري في الشعر، كما ظن بعضهم. (سل)

⑥ قوله: (المموهة) من التمويه، وهو: الإيقاع في الالتباس والشبهة. (عب)

⑦ قوله: (كل موجود فهو متحيز) أي: متمكّن أو متميّز في الإشارة الحسيّة، والفرق بين الحيز والمكان بالعموم والخصوص مبين في الحكمة، ومثاله: "غير المحسوس مشار إليه"، وقياسه: غير المحسوس موجود، وكل موجود مشار إليه؛ فغير المحسوس مشار إليه. (عب بزيادة)

قوله (وَالْمُشَبَّهَاتِ): هِيَ الْقَضَايَا الْكَاذِبَةُ الشَّيْبِيهَةُ بِالصَّادِقَةِ الْأَوْلِيَّةِ أَوْ الْمَشْهُورَةِ؛ لِاشْتِبَاهِ لَفْظِيٍّ ① أَوْ مَعْنَوِيٍّ ②.

وَاعْلَمْ! أَنَّ مَا ذَكَرَهُ الْمُتَأَخَّرُونَ فِي الصِّنَاعَاتِ الْخَمْسِ اِقتِصَارٌ ③ مُحْتَمَلٌ، وَقَدْ أَجْمَلُوهُ وَأَهْمَلُوهُ ④ مَعَ كَوْنِهِ مِنَ الْمُهْمَاتِ، وَطَوَّلُوا فِي الاِقتِرَانِيَّاتِ الشَّرْطِيَّةِ وَلَوَازِمِ الشَّرْطِيَّاتِ مَعَ قِلَّةِ الْجَدْوَى، وَعَلَيْكَ بِمُطَالَعَةِ كُتُبِ الْقَدَمَاءِ؛ فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءَ الْعَلِيلِ ⑤ وَنَجَاةَ الْعَلِيلِ.

① قوله: (لاشتباه لفظي) ككون الغلط الواقع بسبب كون اللفظ مشتركاً أو غريباً أو مجازاً بلا قرينة، كقولنا الصورة الفرس المنقوشة على الجدار: "إنها فرس، وكل فرس صهال"، ينتج: "أن تلك الصورة صهال". (عن، شاه)

② قوله: (أو معنوي) كما يقال: "كل إنسان كاتب دائماً، وكل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً"، ينتج: "كل إنسان متحرك الأصابع دائماً" وهو كاذب، ومنشأ الغلط أخذ الكاتب في الصغرى بالقوة وفي الكبرى بالفعل. (عب)

واعلم! أن الاشتباه المعنوي إما من جهة المادة، بأن يكون المقصود شيئاً واحداً فهو "المصادرة على المطلوب"، كما في قولنا: "كل إنسان بشر، وكل بشر ضحاك؛ فكل إنسان ضحاك"؛ وإما من جهة الصورة بأن يكون شرط الإنتاج مفقوداً كما إذا كان الصغرى سالبة والكبرى جزئية للشكل الأول. (سل)

③ قوله: (اقتصار) هو: تقليل اللفظ والمعنى؛ والاختصار: تقليل اللفظ وكثرة المعنى، وهذا محمود وذلك مذموم. (عب)

④ قوله: (وقد أجملوه وأهملوه) وكان الواجب عليهم تصوير الصناعات الخمس بإتيان القياسات ونتائجها وبيان أحكامها. (عب)

⑤ قوله: (فإن فيها شفاء العليل إلخ) الأول بالعين المهملة والثاني بالعين المعجمة، فلا يخفى لطف العبارة؛ إذ "الشفاء" و"النجاة" اسمان لكنائين من مصنفات الشيخ، مع ما فيه من إيراد اللفظين المتجانسين. (سل)

خاتمة

خَاتَمَةٌ

أَجْزَاءُ الْعُلُومِ ثَلَاثَةٌ:

الْمَوْضُوعَاتُ: وَهِيَ الَّتِي يُبْحَثُ فِي الْعِلْمِ عَنِ أَعْرَاضِهَا الذَّاتِيَّةِ.

قوله (أجزاء العلوم): كُلُّ عِلْمٍ مِنَ الْعُلُومِ الْمُدَوَّنَةِ^① لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ أُمُورٍ ثَلَاثَةٍ:

أَحَدُهَا: مَا يُبْحَثُ فِيهِ عَنِ خَصَائِصِهِ^② وَأَثَارِهِ الْمَطْلُوبَةِ مِنْهُ، أَيْ يَرْجِعُ^③

جَمِيعُ أَجْزَائِهَا، وَهُوَ الْمَوْضُوعُ، وَتِلْكَ الْأَثَارُ هِيَ الْأَعْرَاضُ الذَّاتِيَّةِ.

الثَّانِي: الْقَضَايَا الَّتِي يَقَعُ فِيهَا هَذَا الْبَحْثُ وَهِيَ الْمَسَائِلُ، وَهِيَ تَكُونُ نَظْرِيَّةً^④

① قوله: (من العلوم المدونة) من "التدوين" وهو: الجمع والاكْتِسَابُ فِي الدِّيَوَانَ (عب)

العلوم المدونة: مادونه المتشعبة لبيان ألفاظ القرآن أو السنة النبوية لفظاً وإسناداً؛ أو لإظهار ما قصد بالقرآن من التفسير والتأويل؛ أو لإثبات ما يستفاد منهما، أعني: الأحكام الأصلية الاعتقادية، أو الأحكام الفرعية العملية؛ أو تعيين ما يتوصل به من الأصول في استنباط تلك الفروع؛ أو ما دون مدخليته في استخراج تلك المعاني من الكتاب والسنة، أعني الفنون الأدبية.

الملاحظة: العلوم المدونة على نوعين: الأول: ما دونه المتشعبة، والثاني: ما دونه الفلاسفة لتحقيق الأشياء كما هي وكيفية العمل على وفق عقولهم.

وذكر في علوم المتشعبة: علم القراءة وعلم الحديث وعلم أصوله وعلم التفسير وعلم الكلام وعلم الفقه وعلم أصوله وعلم الأدب (كت)

② قوله: (عن خصائصه) جمع "خصيصة"، وهي والخاصة مترادفان، معناه: الأحوال الخاصة له. (عب)

③ قوله: (أي يرجع) إنما فسر بهذا التفسير؛ لأنَّ المتبادر من قوله: "ما يبحث فيه إلخ" البحث بلا واسطة، بأنَّ يجعل أحوال موضوع العلم محمولة في المسائل عليه، مع أنه ليس كذلك في جميع المسائل، فمن المسائل التي موضوعها نوع موضوع العلم ومحمولها أحواله، ومن المسائل التي موضوعها العرض الذاتي لموضوع العلم ومحمولها أحواله، وهكذا. وأما الرجوع فيوجد في جميع المسائل؛ لأنَّ حمل أحوال نوع الموضوع عليه يخرج منه حال الموضوع أيضاً، وقس عليه، وسيأتي تفصيله. (عب)

④ قوله: (أبحاث) جمع "بحث"، وهو في اللغة: التفحص والتفتيش، وفي الاصطلاح: إثبات النسبة الإيجابية أو السلبية بالدليل، وحمل الأعراض الذاتية لموضوع العلم عليه. (عب)

⑤ قوله: (وهي تكون نظرية إلخ) لأنه إنَّ لم تكن نظريات ولا بديهيات خفية محتاجة إلى

التنبية، لكانت بديهية غير محتاجة إلى التنبية مستغنية عن التدوين (عب)

في الأغلب، وَقَدْ تَكُونُ بَدِيَّاتٍ مُحْتَاجَةً إِلَى تَنْبِيهِ، كَمَا صَرَّحُوا بِهِ.
 وَقَوْلُهُ: "تَطْلَبُ فِي الْعِلْمِ" يَعْمُ الْقَسْمَيْنِ^①؛ وَأَمَّا مَا يُوجَدُ فِي بَعْضِ النَّسَخِ مِنَ
 التَّخْصِيصِ بِقَوْلِهِ: بِـ "الْبُرْهَانِ" فَمِنْ زِيَادَاتِ النَّاسِخِ، عَلَى أَنَّهُ يُمَكِّنُ تَوْجِيهَهُ^②،
 بِأَنَّهُ بِنَاءٌ عَلَى الْأَغْلَبِ^③، أَوْ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِـ "الْبُرْهَانِ" مَا يَشْتَمِلُ التَّنْبِيهِ^④.
 الثَّالِثُ: مَا يَتَّبِعُنِي عَلَيْهِ الْمَسَائِلُ مِمَّا يُفِيدُ تَصَوُّرَاتٍ أُطْرَافِهَا^⑤ وَالتَّصْدِيقَاتِ
 بِالْقَضَايَا الْمَأْخُوذَةِ فِي دَلَائِلِهَا، فَالْأَوَّلُ: هِيَ الْمَبَادِيُّ التَّصَوُّرِيَّةُ، وَالثَّانِي: هِيَ
 الْمَبَادِيُّ التَّصْدِيقِيَّةُ.

قَوْلُهُ (الْمَوْضُوعَاتُ^⑥): هُنَا إِشْكَالٌ مَشْهُورٌ، وَهُوَ أَنَّ مَنْ عَدَّ الْمَوْضُوعَ مِنْ

① قوله: (تطلب في العلم) إشارة إلى العبارة الآتية وهي: "والمسائل: وهي قضايا تطلب في العلم"
 وقوله: (يعم القسامين) أي النظريات والبدييات الخفية المفتقرة إلى التنبية؛ لأن كلاً منهما مطلوبة،
 الأولى: مطلوبة بالبرهان، والثاني: مطلوبة بالتنبيه؛ فلا يرد أن هذا البيان لا يلائم قول المصنف في
 تعريف المسائل؛ لأنه أخذ في تعريفها "الطلب"، فيعلم منه أن المسائل لا تكون إلا نظريات؛ لأنها
 تكون مطلوبة بخلاف البدييات؛ فإنه لا احتياج إلى طلبها، ومنشأ ورود تخصيص الطلب
 بالبرهان، ومدار الجواب على تعميمه. (عب)

② قوله: (توجيهه) أي: توجيه تخصيص الطلب بالبرهان على ما في بعض النسخ. (عب)
 ③ قوله: (بأنه بناء على الأغلب) حاصله: أن المسائل النظرية أكثر من المسائل البديهية، وقد
 يعطى للأكثر حكم الكل، فجميع المسائل وإن لم تكن نظرية محتاجة إلى الدليل؛ لكن لما كان
 أغلبيتها محتاجة حكم على جميعها، اعتباراً للأغلبية وإعطائاً للأكثر حكم الكل. (سل)
 ④ قوله: (أو بأن المراد بالبرهان إلخ) حاصله: أن المراد بالبرهان ههنا هو الأعم الشامل للتنبيه
 الذي يزول به الخفاء في البديهي، فلفظ "البرهان" أيضاً لا يستدعي التخصيص؛ بل يعم القبيليتين. (سل)
 ⑤ قوله: (ما يشتمل التنبية) فكأنه أراد بـ "البرهان" كل ما يصح وقوعه بعد اللام التعليلية. (عب)
 وفي نسخة: "ما يشتمل التنبية، فتنبه"، فإن التنبية أيضاً نوع برهان، بمعناه العام.
 ⑥ قوله: (مما يفيد تصورات إلخ) فيه إشارة إلى أن المراد بـ "الحدود" في قول المصنف ما هو
 الأعم الشامل للحدود والرسوم حقيقة أو اسمية، يعني أراد بـ "الحد" المعروف مطلقاً. (عب)
 ⑦ قوله: (الموضوعات) موضوع العلم قد يكون أمراً واحداً كالعدد للحساب، وقد يكون أموراً
 متعددة بحسب مشاركتها في أمروحداني كموضوع هذا الفن؛ فإنه هو المعلومات التصورية والتصديقية. ©



أجزاء العلم إما أن يُريد به نفس الموضوع^①، أو تعريفه، أو التصديق بوجوده، أو التصديق بموضوعيته؛ والأول مُندرج في موضوعات المسائل التي هي أجزاء المسائل، فلا يكون جزءاً على حدة. والثاني من المبادئ التصورية. والثالث من المبادئ التصديقية، فلا يكون جزءاً على حدة أيضاً. والرابع من مقدمات الشروع^②، فلا يكون جزءاً.

② من حيث الإيصال إلى المجهول، وهذا هو جهة وحدانية (شيخ)

وقوله حدود الموضوعات: أعم من الموضوع الكلي: كالكلمة والكلام في علم النحو، ومن جزئياته: كالفاعل والمفعول، وجملة الشرط والجزاء، وجملة الصلة وغيرها من أنواعه والأجزاء: إذا كانت للموضوعات أجزاء كجزئي الكلام من المسند والمسند إليه؛ وأجزائه: الجملة الشرطية، وغير ذلك مما يشتمل عليه علم النحو.

والمراد بالأعراض: الأمور اللاحقة لها من: الرفع والنصب والجر، والإعراب والبناء؛ فلا بد في النحو مثلاً: تعريف الكلمة بأنه لفظ موضوع، وتعريف جزئياته التي هي موضوعات لبعض المسائل، بأن الفاعل: ما أسند إليه الفعل قدم عليه وجوباً، وتعريف أداة الشرط بأنه ما دل على تعليق الثاني بوجود الأول، وتعريف الإعراب مثلاً بأنه أثر يجلبه العامل في آخر الكلمة، وغير ذلك. والمراد من المقدمات البينة أو المأخوذة: الاستدلالات التي ثبت بها المطلوب كاستدلال بجواز الإضمار قبل الذكر بقول بعض الشعراء، وعدم جوازه بأن ما ورد مما يوهمه قابل للتأويل، أو مجهول القائل مثلاً.

والمراد من المسائل: مثلاً قولهم: "كل فاعل مرفوع" فتعريف الفاعل من المبادئ التصورية التي هي حدود الموضوعات، وتعريف المرفوعية من المبادئ التصورية التي هي حدود الأعراض، وذات الفاعل - مثلاً - من أجزاء المسائل؛ والمسألة عبارة عن إثبات الرفع للفاعل. فتأمل! (مر)

① قوله: (إما أن يريد نفس الموضوع) لا يخفى على من له أدنى مُسكّة أنه لمّا تقرر: أنّ موضوع العلم ما يُبحث فيه عن عوارضه الذاتية، فلا مجال حينئذٍ لهذه الاحتمالات الأربعة؛ بل المتيقن حينئذٍ هو الأمر الأول. (عب)

② قوله: (من مقدمات الشروع) فلا يكون جزءاً؛ فإنّ مقدمات الشروع في العلم تكون خارجة عن العلم. (سل)

وَيُمْكِنُ الْجَوَابَ بِاخْتِيَارِ كُلِّ مِنَ الشُّقُوقِ الْأَرْبَعَةِ:

أَمَّا عَلَى الْأَوَّلِ، فَيُقَالُ: إِنَّ نَفْسَ الْمَوْضُوعِ وَإِنْ أَنْدَرَجَ فِي الْمَسَائِلِ؛ لَكِنَّهُ لِشِدَّةِ الْاِعْتِنَاءِ بِهِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الْعِلْمِ مَعْرِفَةُ أَحْوَالِهِ، وَالْبَحْثُ عَنْهَا عَدَّ جُزْءًا عَلَى حِدَةٍ؛ أَوْ يُقَالُ^①: إِنَّ الْمَسَائِلَ لَيْسَتْ هِيَ مَجْمُوعَ الْمَوْضُوعَاتِ^② وَالْمَحْمُولَاتِ وَالنَّسَبِ؛ بَلِ الْمَحْمُولَاتُ الْمَنْسُوبَةُ إِلَى الْمَوْضُوعَاتِ.

قَالَ الْمُحَقِّقُ الدَّوَانِيُّ^③ فِي حَاشِيَةِ الْمَطَالِيعِ: "الْمَسَائِلُ: هِيَ الْمَحْمُولَاتُ الْمُثَبَّتَةُ بِالْتَلِيلِ"، وَفِيهِ نَظَرٌ^④؛ فَإِنَّهُ لَا يَلِائِمُ ظَاهِرَ قَوْلِ الْمُصَنِّفِ^⑤: وَالْمَسَائِلُ: هِيَ قَضَايَا كَذَا، وَمَوْضُوعَاتُهَا كَذَا، وَمَحْمُولَاتُهَا كَذَا.

وَأَيْضًا^⑥ فَلَوْ كَانَتِ الْمَسَائِلُ نَفْسَ الْمَحْمُولَاتِ الْمَنْسُوبَةِ، لَوَجَبَ عَدُّ سَائِرِ الْمَوْضُوعَاتِ لِلْمَسَائِلِ الَّتِي هِيَ وَرَاءَ مَوْضُوعِ الْعِلْمِ جُزْءًا عَلَى حِدَةٍ، فَتَدَبَّرْ^⑦!

① قوله: (أو يقال إلخ) حاصله: أن الموضوع ليس داخلًا في المسائل؛ فإنها ليست مركبة من الموضوعات والمحمولات؛ بل هي عين المحمولات من حيث أنها منسوبة إلى الموضوعات، كما يظهر من كلام المحقق الدواني في حاشية شرح المطالع، وإذا لم تكن مُندرجة تحت المسائل فلا مُضايقة في كونه جزءًا أعلى حدةً سوى المسائل. (سل)

② قوله: (ليست هي مجموع الموضوعات إلخ) أي ليست هي قضايا. (عب)

③ قوله: (قال المحقق الدواني) تأييداً لكون المسائل محمولات منسوبة إلى الموضوعات. (عب)

④ قوله: (وفيه نظر) أي: في الجواب بكون المسائل نفس المحمولات نظر. (عب)

⑤ قوله: (ظاهر قول المصنف) إنما قال: "ظاهر قول المصنف"؛ لأنه يمكن إرجاع قول المصنف إلى ما قاله المحقق الدواني: مِنْ أَنَّ الْمَسَائِلَ نَفْسُ الْمَحْمُولَاتِ مِنْ حَيْثُ أَنَّهَا مَنْسُوبَةٌ إِلَى الْمَوْضُوعَاتِ، بِأَنْ يَجْعَلَ عِبَارَةَ الْمَصْنَفِ مَسَاحِمَةً، وَقِيلَ: إِنَّمَا قَالَ "ظَاهِرُ الْإِلْحِ"؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَرَادُ الْمُحَقِّقِ الدَّوَانِيِّ مُوَافِقًا لِمَا ذَكَرَهُ الْمَصْنَفُ^٢ مِنْ أَنَّ الْمَسَائِلَ هِيَ الْقَضَايَا؛ لَكِنَّ الْمَقْصُودَ الْأَصْلِيَّ مِنَ الْمَسَائِلِ لَمَّا كَانَ مَحْمُولَاتِهَا حَكَمٌ بِأَنَّهَا هِيَ الْمَسَائِلُ؛ تَنْبِيْهُاً عَلَى ذَلِكَ أَنْتَهَى. هَذَا التَّوْجِيْهُ إِنَّمَا يَصِحُّ لَوْ كَانَ عِبَارَةَ الْمُحَشِيِّ^٣ هَكَذَا: "فَإِنَّهُ لَا يَلِائِمُ ظَاهِرَ قَوْلِ الْمَصْنَفِ^٤ "إِلْحِ" وَلَعَلَّ الْوَجْهَ الْمَذْكُورَ وَجَدَ نَسْخَةً عَلَيْهَا. (عب)

⑥ قوله: (وأيضاً إلخ) أي: وفي الجواب نظر آخر. (عب)

⑦ قوله: (فتدبر) إشارة إلى منع الملازمة، وتقريره: أنا لانسلم أن المسائل لو كانت نفس المحمولات المنسوبة إلى الموضوعات لزم إلخ، بسند أنه ليس شيء من موضوعات المسائل وراء موضوع العلم؛ فإن موضوع المسئلة إما موضوع العلم، أو نوعه، أو عرض ذاتي له، ولا شيء منها بخارج عنه. (عب)

وَالْمَبَادِيءُ: وَهِيَ حُدُودُ الْمَوْضُوعَاتِ، وَأَجْزَاءُهَا^①، وَأَعْرَاضُهَا؛
وَمَقَدَّمَاتٌ بَيْنَهُ، أَوْ مَأْخُودَةٌ^② يَبْتَنِي عَلَيْهَا قِيَاسَاتُ الْعِلْمِ.
وَالْمَسَائِلُ: وَهِيَ قَضَايَا تُطْلَبُ فِي الْعِلْمِ.
وَمَوْضُوعَاتُهَا: إِمَّا مَوْضُوعُ الْعِلْمِ بَعِيْنِهِ؛ أَوْ نَوْعٌ مِّنْهُ؛ أَوْ عَرَضٌ
ذَاتِيٌّ لَهُ؛ أَوْ مُرَكَّبٌ.

وَأَمَّا عَلَى الثَّانِي، فَيُقَالُ: إِنَّ تَعْرِيفَ الْمَوْضُوعِ وَإِنْ كَانَ مُنْدَرِجًا فِي الْمَبَادِيءِ
التَّصَوُّرِيَّةِ؛ لَكِنَّ عُدَّ جُزْءًا عَلَى حِدَةٍ لِمَزِيدِ الْاِعْتِبَارِ بِهِ، كَمَا سَبَقَ.
وَأَمَّا عَلَى الثَّلَاثِ، فَيُقَالُ بِمِثْلِ مَا مَرَّ؛ أَوْ يُقَالُ: بِأَنَّ عَدَّ التَّصْدِيقِ -بِوُجُودِ
الْمَوْضُوعِ- مِنَ الْمَبَادِيءِ التَّصْدِيقِيَّةِ - كَمَا نَقَلَ عَنِ الشَّيْخِ - تَسَامُحٌ؛ فَإِنَّ الْمَبَادِيءَ
التَّصْدِيقِيَّةَ هِيَ الْقَضَايَا^③ الَّتِي تَتَأَلَّفُ مِنْهَا قِيَاسَاتُ الْعِلْمِ؛ وَنَصَّ عَلَى ذَلِكَ
الْعَلَامَةُ فِي "شَرْحِ الْكَلِمَاتِ"، وَأَيْدَهُ بِكَلَامِ الشَّيْخِ أَيْضًا، وَحِينَئِذٍ فَقَوْلُ
الْمُصَنِّفِ^④: "يَبْتَنِي عَلَيْهَا قِيَاسَاتُ الْعِلْمِ" تَعْرِيفٌ^⑤، أَوْ تَفْسِيرٌ بِالْأَعْمِ^⑥.

① قال الماتن: (وأجزاءها) بالجر عطف على قوله: "الموضوعات" أي: حدود أجزاء الموضوعات
كتعريف أجزاء الكلمة من اللفظ والوضع والمعنى المفرد مثلاً. (تهذيب من أصله). وجزئياتها أيضاً،
كتعريف الاسم والفعل والحرف التي هي جزئيات للكلمة.

② قال الماتن: (مأخوذة) مقبولة ممن يعتقد فيه غير بينة بنفسها أذعن المتعلم بها بحسن الظن. (عج)

③ قوله: (هي القضايا) فيكون تلك القضايا أجزاء قياسات العلم وأركانها، لآخارجة عنها. (عب)

④ قوله: (فقول المصنف إلخ) أي: حين كون المبادي التصديقية القضايا التي هي أجزاء

لقياسات العلم. (عب)

⑤ قوله: (تعريف) فالابتناء وإن كان أعم؛ لكن المراد من الابتناء الخاص أعني "ابتناء الكل

على أجزاءه". (عب)

⑥ قوله: (أو تفسير بالأعم) لأن ابتناء الشيء على الشيء أي: توقفه عليه يصدق على أمرين:

أحدهما: توقّف الكل على أجزاءه، وثانيهما: توقّف الشيء على أمر خارج عنه أي على شرط؛ فإن

الشرط والجزء مشتركان في التوقف عليهما متميزان بالدخول والخروج. (عب)

وَأَمَّا عَلَى الرَّابِعِ، فَيَقَالُ: إِنَّ التَّصْدِيقَ بِالْمَوْضُوعِيَّةِ لَمَّا تَوَقَّفَ عَلَيْهِ الشُّرُوعُ عَلَى بَصِيرَةٍ، وَكَانَ لَهُ مَزِيدٌ مَدْخَلٌ فِي مَعْرِفَةِ مَبَاحِثِ الْعِلْمِ وَتَمْيِيزِهَا عَمَّا لَيْسَ مِنْهُ، عُدَّ جُزْءًا مِنَ الْعِلْمِ مُسَاحِحَةً؛ وَهَذَا أَبْعَدُ الْمُحْتَمَلَاتِ ①.

قَوْلُهُ (وَأَجْزَائِهَا): أَيُّ حُدُودٌ أَجْزَاءُهَا إِذَا كَانَتِ الْمَوْضُوعَاتُ ② مُرَكَّبَةً.

قَوْلُهُ (وَأَعْرَاضِهَا): أَيُّ حُدُودٌ الْعَوَارِضُ ③ الْمُثَبَّتَةُ لِتِلْكَ الْمَوْضُوعَاتِ.

قَوْلُهُ (وَمُقَدَّمَاتٌ بَيْنَهُ): الْمَبَادِيءُ التَّصْدِيقِيَّةُ إِمَّا مُقَدَّمَاتٌ بَيْنَهُ بِأَنْفُسِهَا - أَيُّ بَدِئِيَّةٌ -، أَوْ مُقَدَّمَاتٌ مَأْخُودَةٌ - أَيُّ نَظَرِيَّةٌ -؛ فَالْأُولَى تُسَمَّى "عُلُومًا مُتَعَارَفَةً" ④، وَالثَّانِيَّةُ: إِنَّ أَدْعَانَ بِهَا الْمُتَعَلِّمَ بِحُسْنِ ظَنِّهِ بِالْمُعَلِّمِ سُمِّيَتْ "أَصُولًا مَوْضُوعَةً" ⑤؛ وَإِنْ أَخَذَهَا مَعَ اسْتِنْكَارِ سُمِّيَتْ "مُصَادَرَةً"

وَمِنْ هُنَا يُعْلَمُ أَنَّ الْمُقَدَّمَةَ الْوَاحِدَةَ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ أَصْلًا مَوْضُوعًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى شَخْصٍ، وَمُصَادَرَةً بِالْقِيَاسِ إِلَى الْآخَرِ.

قَوْلُهُ (مَوْضُوعُ الْعِلْمِ): كَقَوْلِهِمْ فِي الطَّبِيعِيِّ ⑥: كُلُّ جِسْمٍ فَلَهُ شَكْلٌ طَبِيعِيٌّ ⑦.

① قوله: (وهذا أبعد الخ) بل كل ما سوى الأمر الأول بمراحل عن موضوع العلم، كما عرفت. (عب)

② قوله: (إذا كانت الموضوعات) فإنها على تقدير كونها بسائط لأجزاء لها، وكذا لاحدود لأجزاءها. (سل)

③ قوله: (أي حدود العوارض الخ) كتعريف ما يعرض للكلمة من الإعراب والبناء وغيرهما.

④ قوله: (علومًا متعارفة) أما كونها علومًا؛ فلأن المراد بمقدمات بينة التصديقات بها وكونها

علومًا ظاهرًا؛ لأن التصديق قسم من العلم، وأما كونها متعارفة؛ فلشهرتها وتعارفها. (عب)

⑤ قوله: (سميت أصولًا موضوعة) لأن المتعلم وضعها وسلمها على ما كانت هي عليه، وديبقها

بالإنكار. (عب)

⑥ قوله: (في الطبيعي) أي: في العلم الباحث عن الجسم الطبيعي، وقد جعل موضوعاً في هذه

المسئلة أعني: كل جسم، فله شكل طبيعي. (عب)

⑦ ١- قوله: (فله شكل طبيعي) أي: شكل تقتضيه الطبيعة النوعية، والجسم الطبيعي جوهر قابل

للاقسام في الجهات الثلاث، وعرضه الذاتي: الحركة والسكون. (عب، شاه)

⑧ ٢- قوله: (طبيعي) أي شكل لحقه من حيث ذاته وطبيعته، لا باعتبار الأمر الخارج من ذاته

كالفاعل وغيره. (سل)

وَمَحْمُولَاتُهَا: أُمُورٌ خَارِجَةٌ عَنْهَا، لِأَحِقَّةِ لَهَا لِذَوَاتِهَا.

قوله (أو عرض ذاتي له): كَقَوْلِهِمْ: كُلُّ مُتَحَرِّكٍ ① قَلَهُ مَيْلٌ ②.
قوله (أو مركب): مِنَ الْمَوْضُوعِ ③ مَعَ الْعَرَضِ الذَّائِي، كَقَوْلِ الْمُهَنْدِسِ: "كُلُّ
مِقْدَارٍ لَهُ وَسْطٌ ④ فِي النَّسْبَةِ فَهُوَ ضِلَعٌ مَا يُحِيطُ بِهِ الطَّرْقَانُ؛ أَوْ مِنْ نَوْعِهِ مَعَ
الْعَرَضِ الذَّائِي، كَقَوْلِهِ: "كُلُّ خَطٍّ ⑤ قَامَ عَلَى خَطٍّ"؛ فَإِنَّ الزَّاوِيَتَيْنِ الْحَادِثَتَيْنِ عَلَى
جَنْبَيْهِ إِمَّا قَائِمَتَانِ ⑥ أَوْ مُتَسَاوِيَتَانِ لُهُمَا.

① قوله: (كل متحرك إلخ) هذه المسئلة أيضاً من العلم الطبيعي، وموضوعها: الحركة التي هي
عرض ذاتي لموضوع العلم الطبيعي الذي هو الجسم الطبيعي، كما مر (عب)

② قوله: (فله ميل) "الميل" -بفتح الميم وسكون الياء التحتانية-: الكيفية التي بها يكون
الجسم مدافعاً لما يمانعه عن الحركة إلى جهةٍ مآ، كذا عرّفه الشيخ الرئيس في رسالة الحدود (عب)
③ قوله: (من الموضوع) يعني أنّ قوله: "أو مركب" كلي تحته فردان: أحدهما: المركب من موضوع
العلم و عرضه الذاتي، وثانيهما: المركب من نوعه و عرضه الذاتي. وأمّا المركب من موضوع العلم ونوعه
فهو داخل في قوله: "أو نوع منه"؛ لأنّ نوعه عبارة عن ذلك الموضوع مع الفصل المنوع، وخارج من
قوله: أو مركب بقريضة المقابلة. فافهم (عب)

④ قوله: (كل مقدار له وسط إلخ) اعلم أنّ موضوع علم الهندسة المقدار، وكونه "وسطاً" في
النسبة عرض ذاتي له، والمقدار عرض يقبل الانقسام، ومعنى كون المقدار ذا وسطاً في النسبة (عند
المهندسين) كون المقدار بين مقدارين نسبة ذلك المقدار الوسط إلى حد ذينك المقدارين، مثل: نسبة
المقدار الآخر إلى ذلك المقدار الوسط كالأربعة بين الاثنتين والثمانية؛ فإنّها نصف الثمانية، كما أنّ
الاثنتين نصف لها، أو يقال: إن الثمانية ضعف الأربعة كما أنّ الأربعة ضعف الاثنتين، ومعنى كون
المقدار الوسط ضلعاً لما يحيط به الطرفان؛ فإن الحاصل من ضرب المقدار في نفسه مثل ضرب أحد
الطرفين في الآخر؛ فإنّ حاصل ضرب الأربعة في نفسها ستة عشر، كما أنّ حاصل ضرب الاثنتين في
الثمانية وبالعكس. هذا. (عب)

⑤ قوله: (كل خط إلخ) فالخط نوع من المقدار، وقيامه على خط عرض ذاتي له (عب)
⑥ قوله: (إما قائمتان أو متساويتان)، فإن الخط نوع من المقدار الذي هو موضوع علم الهندسة،
وقد أخذ معه القيام على خط، وهو العرض الذاتي.

واعلم أنّها إذا وقع خط عموداً على خط آخر يحدث زاويتان عن اليمين واليسار، فإن كانتا
متساويتين سميتا قائمتين، وإن اختلفا فالأضيق حادة والأوسع منفرجة (مع)

قوله (وَمَحْمُولَاتُهَا): أَيِّ مَحْمُولَاتِ الْمَسَائِلِ.

قوله (أُمُورٌ خَارِجَةٌ عَنْهَا): أَيِّ عَنِ مَوْضُوعَاتِ الْمَسَائِلِ.

قوله (لَا حِقَّةٌ لَهَا): أَيُّ عَارِضَةٌ لِتِلْكَ الْمَوْضُوعَاتِ؛ وَالْمُرَادُ هُنَا مَحْمُولَةٌ^①

عَلَيْهَا؛ فَإِنَّ الْعَارِضَ^② هُوَ الْخَارِجُ الْمَحْمُولُ، فَإِذَا جُرِّدَ^③ عَنِ قَيْدِ الْخُرُوجِ -لِلتَّصَرُّحِ بِهِ فِيمَا قَبْلَ- بَقِيَ الْحَمْلُ، وَلَوْ اكْتَفَى الْمُصَنَّفُ بِاللُّحُوقِ لَكَفَى، وَيُوجَدُ فِي بَعْضِ النُّسخِ.

قوله (لِدَوَاتِهَا): وَهُوَ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ^④ لَا يَنْطَبِقُ^⑤ إِلَّا عَلَى الْعَرَضِ الْأَوَّلِيِّ، أَيِّ

اللاحقِ لِلشَّيْءِ أَوَّلًا، وَبِالذَّاتِ، أَيِّ بِدُونِ وَاسِطَةٍ فِي الْعُرُوضِ؛ وَلَا يَشْتَمِلُ الْعَارِضُ بِوَاسِطَةِ الْمَسَاوِي مَعَ أَنَّهُ مِنَ الْعَرَضِ الذَّائِيِّ اتِّفَاقًا، وَلِذَا أَوَّلَهُ^⑥ بَعْضُ الشَّارِحِينَ، وَقَالَ: أَيُّ لاسْتِعْدَادٍ^⑦ مَخْصُوصٍ بِدَوَاتِهَا، سَوَاءً كَانَ لِحُوقِهَا إِيَّاهَا^⑧

① قوله: (والمراد ههنا محمولة إلخ) جواب سؤال مقدر، هو: أن اللاحق أي: العارض بمعنى

الخارج المحمول، كالكتاب للإنسان، فقول المصنف: "لاحقة فقط" كافية، وقوله: "خارجة" مستدركا، وحاصل الجواب: أن المراد ههنا بـ"اللاحقة" هو المحمولة فقط على سبيل التجريد، وهو جائز، وإنما قيد بقوله: "خارجة" للاحتراز عن ثبوت الذاتي للذات. (بن)

② قوله: (فإن العارض إلخ) يعني أن اللاحق بمعنى العروض، والعارض هو الخارج المحمول يعني مجموع أمرين: أحدهما: الخارج عن العروض، وثانيهما: المحمول على المعروض، فما لا يكون محمولاً لا يسمى عارضاً، كالحجر بالنسبة إلى الإنسان؛ فإنه خارج عنه؛ لكنه ليس بمحمول عليه، فلا يقال للحجر: "إنه عارض للإنسان". (عب)

③ قوله: (فإذا جرد إلخ) قيل: فالجواب أن يتعدى بـ"على" لا بـ"للام". قلنا: المراد لاحقة عليها

لذواتها. (عب)

④ قوله: (هو بحسب الظاهر إلخ) يعني: وإن كان بعد التأمل يشمل جميع الأعراس. (عب)

⑤ قوله: (لا ينطبق) يعني أن قوله: "لاحقة لها لذواتها" غير منطبق على العرض الغير الأولي، مع

أن العرض قسمان: أولي، وغير أولي. (بن)

⑥ قوله: (ولذا أوله) يعني أول قوله: "لذواتها" بعض الشارحين بأن اللحوق ههنا القابلية

المخصوصة بذوات الموضوعات. (شاه) مس

⑦ قوله: (لا استعداد) الاستعداد: هو كون الشيء بالقوة القريبة أو البعيدة من الفعل. (عب)

وَقَدْ يُقَالُ "الْمَبَادِي" لِمَا يُبْدَأُ بِهِ قَبْلَ الْمَقْصُودِ؛

لِدَوَاتِهَا أَوْ لِأَمْرِ يُسَاوِيهَا؛ فَإِنَّ اللَّاحِقَ لِلشَّيْءِ ① لِمَا هُوَ هُوَ يَتَنَاوَلُ الْأَعْرَاضَ
الذَّاتِيَّةَ جَمِيعًا، عَلَى مَا قَالَ الْمُصَنَّفُ ② فِي "شَرْحِ الرَّسَالَةِ الشَّمْسِيَّةِ".
ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْقَيْدَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُصَنَّفَ اخْتَارَ مَذْهَبَ الشَّيْخِ فِي لُزُومِ كَوْنِ
مَحْمُولَاتِ الْمَسَائِلِ أَعْرَاضًا ذَاتِيَّةً لِمَوْضُوعَاتِهَا، وَإِلَيْهِ يَنْظُرُ كَلَامُ شَارِحِ الْمَطَالِيعِ؛
لَكِنَّ الْأُسْتَاذَ الْمُحَقِّقَ أَوْرَدَ عَلَيْهِ ③ أَنَّهُ كَثِيرًا مَا يَكُونُ مَحْمُولُ الْمَسْأَلَةِ بِالنِّسْبَةِ
إِلَى مَوْضُوعِهَا مِنَ الْأَعْرَاضِ الْعَامَّةِ الْغَرِيبَةِ ④، كَقَوْلِ الْفُقَهَاءِ: كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ⑤،
وَقَوْلِ الثُّحَاةِ: كُلُّ فَاعِلٍ مَرْفُوعٌ، وَقَوْلِ الطَّبِيعِيِّينَ: كُلُّ فَلَكَ مُتَحَرِّكٌ ⑥ عَلَى
الاسْتِدَارَةِ ⑦؟ نَعَمْ يُعْتَبَرُ أَنْ لَا يَكُونُ أَعَمَّ مِنْ مَوْضُوعِ الْعِلْمِ، وَصَرَّحَ

- ⑧ قوله: (سواء كان لحوقها إياها) أي الأعراض الذاتية المحمولة إياها، أي: لنوات الموضوعات،
"لدواتها" أي: بلا واسطة أمر، كالتعجب لللاحق للإنسان، "أو لأمر يساويه" أي: ذلك الأمر
لموضوعات المسائل كالضحك العارض للإنسان بواسطة التعجب المساوي له. (عب)
- ① قوله: (فإنَّ اللاحق للشَّيْءِ إلخ) الحاصل: أنَّ لحوق الأمور الخارجة للموضوعات لاستعدادها
الذاتي الشامل لِكُلِّ اللّٰهوقين، أي: اللّٰهوق بواسطة، واللّٰهوق بلا واسطة. (عب)
- ② قوله: (على ما قال المصنف) يعني: أنَّ هذا الكلام - أعني: اللاحق للشَّيْءِ بما هو هو- وقع
هناك، والمصنّف في شرحه جعله شاملًا للأعراض الذاتية جميعًا، فالصواب أن يحمل قوله: "لدواتها" في
"التهذيب" المنسوب إليه على ذلك، ويجعل شاملًا جميعاً. (عب)
- ③ قوله: (أورد عليه) يعني: منع تلك اللزوم بسند أنه كثيراً ما إلخ. "عليه" أي: على مذهب
الشيخ الرئيس. والأستاذ المحقق هو: جلال الدين الدّرّاني. (عب بزيادة)
- ④ قوله: (الأعراض العامة الغريبة) وهي: الأمور التي تعرض الشيء بواسطة أمر، أعمّ منه أو
أخصّ أو مُبَايِنٍ له. (عب)
- ⑤ قوله: (كل مسكر حرام) فإنَّ محمول هذه المسئلة حرام، وهو عارض للمسكر بواسطة كونه
منهيا عنه، وهو أعم من المسكر؛ لوجوده في الدم والبول وغير ذلك (عب)
- ⑥ قوله: (كل فلك متحرك) فإنَّ الحركة عارضة للفلك بواسطة الجسم، وهو أعمّ من الفلك (عب)
- ⑦ قوله: (على الاستدارة) الحركة على الاستدارة أن يفارق كل جزء من أجزاء مكانه، ويلزم كل
مكانه كما في حركة الرجب. (عب)

بذلك^① المُحَقِّق الطُّوسِيّ أيضاً في "نَقْد التَّنْزِيلِ".

وأقول: إِنَّ فِي لُزُومِ هَذَا الِاعْتِبَارِ أَيْضاً نَظْراً^②؛ لِصِحَّةِ إِزْجَاعِ المَحْمُولَاتِ العَامَّةِ إِلَى العَرَضِ الدَّائِيّ بِالقِيُودِ المُخَصَّصَةِ، كَمَا يَرْجِعُ المَحْمُولَاتُ الخَاصَّةُ إِلَيْهِ بِالمَفْهُومِ المُرَدَّدِ^③، فَالْأَسْتَاذُ^④ صَرَّحَ بِاعْتِبَارِ الثَّانِي، فَعَدَمَ اعْتِبَارِ الأوَّلِ^⑤ تَحَكُّمًا^⑥. وَهُنَا زِيَادَةُ كَلَامٍ لَا يَسَعُهَا المَقَامُ.

قوله (وَقَدْ يُقَالُ المَبَادِي الخ): إِشَارَةٌ إِلَى إِصْطِلَاحِ آخِرِ فِي المَبَادِي سِوَى مَا تَقَدَّمَ، وَضَعَهُ ابْنُ الحَاجِبِ فِي "مُخْتَصَرِ الأَصُولِ"، حَيْثُ أَطْلَقَ المَبَادِي عَلَى مَا يُبْدَأُ بِهِ قَبْلَ الشُّرُوعِ فِي مَقَاصِدِ العِلْمِ، سِوَا مَا كَانَ دَاخِلًا فِي العِلْمِ، فَيَكُونُ مِنَ المَبَادِي المُصْطَلِحَةِ السَّابِقَةِ، كَتَصَوُّرِ المَوْضُوعِ وَالْأَعْرَاضِ الدَّائِيَّةِ، وَالتَّصْدِيقَاتِ الَّتِي يَتَأَلَّفُ مِنْهَا قِيَاسَاتِ العِلْمِ؛ أَوْ خَارِجًا عَنْهُ يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الشُّرُوعُ، وَلَوْ عَلَى

① قوله: (بذلك) أي: يجوز كون محمولات المسائل أعرافاً غريبة بالنسبة إلى موضوعاتها، وعدم كونها أعرافاً عامّة غريبة بالنسبة إلى موضوع العلم. (عب)

② قوله: (أيضاً نظراً) أي: كما كان في لزوم كون محمولات المسائل أعرافاً ذاتية لموضوعاتها. (عب)

③ قوله: (بالمفهوم المرّد) توضيحه: أنّ محمول بعض التسائل قد يكون أخص من موضوع العلم، فلا يكون عرضاً ذاتياً له مع كونه مبحوثاً في العلم، كما أنّ امتناع الخرق محمول في مسألة العلم الطبيعي هي كل فلك يمتنع عليه الخرق، مع أنّ امتناع الخرق ليس عرضاً ذاتياً لموضوع العلم؛ لكونه أخص منه؛ لأنّ العناصر أيضاً أجسام، وهي قابلة للخرق. فقالوا: إن امتناع الخرق الذي هو من خواص الفلكيات مع ما يقابله، كقبول الكون والفساد الذي هو من خواص العنصریات عرض ذاتي للجسم؛ فإنّ هذا المفهوم المرّد ليس خاصاً من الجسم؛ بل كلّما يوجد جسم لا يكون خالياً عن أحدهما. (سل)

④ قوله: (فالأستاذ الخ) أي: جلال العلماء، صرح بجواز أنّ يكون المحمول أخص من موضوع العلم؛ لصحة إرجاعه إلى العرض الدائقي بالمفهوم المرّد. (عب)

⑤ قوله: (فعدم اعتبار الأوّل) وهو كون المحمول أعم من الموضوع العلم. (عب)

⑥ قوله: (تحكّم) فإنّ كلا من الأخص من موضوع العلم والأعم منه متساوياً للأقدام في جواز

الإرجاع إلى العرض الدائقي. (عب)

و"المُقَدَّمَاتُ" لِمَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الشَّرُوعُ بِوَجْهِ البَصِيرَةِ، وَفَرَطِ الرَّغْبَةِ،
كَتَعْرِيفِ العِلْمِ، وَبَيَانِ غَايَتِهِ، وَمَوْضُوعِهِ.
وَكَانَ القَدَمَاءُ يَذْكُرُونَ فِي صَدْرِ الكِتَابِ مَا يُسَمُّونَهُ الرُّؤُوسَ
الثَّمَانِيَةَ.

الأوَّلُ: العَرَضُ، لِئَلَّا يَكُونَ طَلَبُهُ عَبَثًا.
وَالثَّانِي: المَنْفَعَةُ، أَيْ مَا يَشْوِقُ الكُلَّ طَبَعًا؛ لِيَنْشَطَ فِي الطَّلَبِ،
وَيَتَحَمَّلَ المَشَقَّةَ.
وَالثَّالِثُ: التَّسْمِيَةُ^①، وَهِيَ عُنْوَانُ العِلْمِ؛ لِيَكُونَ عِنْدَهُ إِجْمَالٌ
مَا يَفْصَلُهُ.

وَجْهَ الخُبْرَةِ، وَيُسَمَّى "مُقَدَّمَاتٍ" كَمَعْرِفَةِ الحَدِّ والغَايَةِ وَالْمَوْضُوعِ.
وَالفَرْقُ بَيْنَ المُقَدَّمَاتِ وَالْمَبَادِي بِهَذَا المَعْنَى مِمَّا لَا يَنْبَغِي أَنْ يَشْتَبِهَ؛ فَإِنَّ
المُقَدَّمَاتِ خَارِجَةٌ^② عَنِ العِلْمِ لِاحْتِمَالِهِ، بِخِلَافِ المَبَادِي^③. فَتَبَصَّرْ!
قَوْلُهُ (يَذْكُرُونَ): أَيْ فِي صَدْرِ كُتُبِهِمْ عَلَى أَنَّهَا مِنَ المُقَدَّمَاتِ، أَوْ مِنَ المَبَادِي
بِالمَعْنَى الأَعَمِّ^④.

① قال المصنف: (التسمية) هكذا في الطبعة العلوية؛ و في الطبعة البيروتية وفي بعض نسخ
الهندية، "السمة". (عش)

② قوله: (فإن المقدمات خارجة) ومنهم من فسر "المقدمة" بما يعين في تحصيل الفن، فيكون
المقدمات أعم. (بح)

③ قوله: (بخلاف المبادئ) فإنها أعم من أن يكون داخلية في العلم أو لا.

④ قوله: (بالمعنى الأعم) لا بالمعنى الأخص؛ لأن الرءوس الثمانية خارجة عن العلم ويتوقف
عليها الشروع على وجه البصيرة.

قوله (الغرض): إعلم أن ما يترتب على الفعل إن كان باعثاً للفاعل على صدور ذلك الفعل منه يُسَمَّى "غرضاً"، و"علةً غائيةً"؛ والآخر يُسَمَّى "فائدةً" ①. و"منفعةً" و"غايةً" ②.

وقالوا ③: أفعال الله تعالى لا تُعَلَّل بالأغراض، وإن اشتملت على غاياتٍ ومناافعٍ لا تُحصى، فكان مَقْصُودُ الْمُصَنَّفِ أَنَّ الْقَدَمَاءَ كَانُوا يَذْكُرُونَ فِي صَدْرِ كُتُبِهِمْ مَا كَانَ سَبَباً حَامِلاً عَلَى تَدْوِينِ الْمُدَوِّنِ الْأَوَّلِ لِهَذَا الْعِلْمِ، ثُمَّ يُعَقِّبُونَهُ بِمَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ مِنْ مَنَفَعَةٍ وَمَصْلَحَةٍ يَمِيلُ إِلَيْهَا عُمُومَ الطَّبَائِعِ إِنْ كَانَتْ لِهَذَا الْعِلْمِ مَنَفَعَةٌ وَمَصْلَحَةٌ ④. سِوَى الْغَرَضِ الْبَاعِثِ لِلْمَوَاضِعِ الْأَوَّلِ؛ وَقَدْ عَرَفْتَ فِي صَدْرِ الْكِتَابِ أَنَّ الْغَرَضَ وَالْغَايَةَ مِنْ عِلْمِ الْمَنْطِقِ هُوَ الْعِصْمَةُ، فَتَذَكَّرْ.

قوله (وَالثَّالِثُ: التَّسْمِيَةُ): السَّمَةُ فِي اللُّغَةِ: الْعَلَامَةُ ⑤، وَكَانَ الْمَقْصُودُ

① قوله: (والأ) أي: وإن لم يكن باعثاً للفاعل على صدور الفعل بعد ما يترتب عليه، وتسمى بهذه الأسماء الثلاثة: الفائدة، والمنفعة، والغاية. (عب: شاه) مس

② قوله: (ويدعى فائدة) ومن ههنا يعلم أن ما قال البعض في حاشيته على المتن: "مِنْ أَنَّ الْغَرَضَ: هِيَ الْفَائِدَةُ الْمُرْتَبَةُ عَلَيْهِ" انتهى، تسامح، كما لا يخفى على المتبصر. (عب)

③ قوله: (فائدة ومنفعة وغاية) ففيها الاتحاد بالذات والاختلاف بالاعتبار، والفائدة في اللغة: ما حصل من علم أو مال، مشتقة من "الفيد" بمعنى: استحداث المال والخير. (نظ)

④ قوله: (وقالوا) أي: بناءً على الفرق بين الغرض والمنفعة. (عب)

⑤ قوله: (ومصلحة) هي: الفائدة المعتدة بها بالنسبة إلى مشقة التحصيل؛ لئلا يكون تحصيله عبثاً. (سل)

⑥ قوله: (التسمية في اللغة العلامة) وكان المقصود منه تعريف العلم برسمه، وبيان خاصته من خواصه. (بح)

الملاحظة: قوله: "التسمية" هكذا في نسخة، وفي نسخة الشاه جهاني: "السمة"، وكذا في النسخة المطبوعة من دار احياء التراث العربي؛ وقال المحشي محمد علي: السمة والوسم في الأصل هو العلامة الموضوعية في الدواب بالكع تعرف بذلك؛ وأراد بالسمة الاسم، كما يقال: إن المباحث الميزانية مسماة بالمنطق. (حش)

وقال صاحب الكشاف العلامة التهانوي: "وفي شرح التهذيب: السمة العلامة، وكان المقصود c

وَالرَّابِعُ: الْمَوْلُفُ؛ لِيَسْكُنَ قَلْبُ الْمُتَعَلِّمِ.
وَالخَامِسُ: أَنَّهُ مِنْ أَيِّ عِلْمٍ هُوَ؟ لِيُطَلَبَ فِيهِ مَا يَلِيْقُ بِهِ.

ههنا الإشارة إلى وجه تسمية العلم، كما يقال: إِنَّمَا سُمِّيَ الْمَنْطِقُ مَنْطِقًا؛ لِأَنَّ "الْمَنْطِقَ" يُطْلَقُ عَلَى التُّنْقِ الظَّاهِرِيِّ، وَهُوَ التَّكَلُّمُ، وَعَلَى الْبَاطِنِيِّ، وَهُوَ إِدْرَاكُ الْكَلِّيَّاتِ؛ وَهَذَا الْعِلْمُ يُقَوَّى الْأَوَّلَ، وَيُسَلَّكَ بِالثَّانِي مَسَلَكَ السَّدَادِ، فَاشْتَقَّ لَهُ اسْمٌ مِنَ التُّنْقِ.

فَالْمَنْطِقُ إِذَا مَصَدَّرٌ مَبْنِيٌّ بِمَعْنَى التُّنْقِ، أُطْلِقَ عَلَى الْعِلْمِ الْمَذْكُورِ ① مُبَالَغَةً فِي مَدْخَلِيَّتِهِ فِي تَكْمِيلِ التُّنْقِ، حَتَّى كَأَنَّهُ هُوَ؛ وَإِنَّمَا اسْمٌ مَكَانٌ كَأَنَّ هَذَا الْعِلْمَ مَحَلُّ التُّنْقِ وَمَظْهَرُهُ؛ وَفِي ذِكْرِ وَجْهِ التَّسْمِيَةِ إِشَارَةٌ إِجْمَالِيَّةٌ إِلَى مَا يَفْصَلُهُ الْعِلْمُ مِنَ الْمَقَاصِدِ. قَوْلُهُ (وَالرَّابِعُ: الْمَوْلُفُ ②): أَيُّ مَعْرِفَةٍ حَالِهِ إِجْمَالًا؛ لِيَسْكُنَ قَلْبُ الْمُتَعَلِّمِ عَلَى مَا هُوَ الشَّانُ ③ فِي مَبَادِي الْحَالِ مِنْ مَعْرِفَةِ حَالِ الْأَقْوَالِ بِمَرَاتِبِ الرَّجَالِ. وَأَمَّا الْمُحَقِّقُونَ فَيَعْرِفُونَ ④ الرَّجَالَ بِالْحَقِّ لَا الْحَقَّ بِالرَّجَالِ، وَلِنِعْمَ مَا قَالَ

① الإشارة إلى وجه تسمية العلم، وفي ذكر وجه التسمية إشارة إجمالية إلى ما يفضله العلم من المقاصد انتهى كلامه (شف)

② قوله: (علم المذكور) أي: قيل لهذا العلم "المنطق"؛ لغاية مداخلته في تكميل المنطق أي: المنطق، وسماه الفزالي "معياري العلوم"، والمعيار هو: ما يختبر به الشيء ويعرف نقصانه من تمامه، حساً أو معنى، وهذا العلم كذلك؛ ويسمى أيضاً "علم الميزان"؛ لأن القوّة الناطقة تزن به ما تفكر فيه من الإدراكات، فتدرك صحة الصحيح وسقم السقيم؛ ويسمى "مفتاح العلوم العقلية"؛ لأن به تفتح أبوابها -أي: أطرافها- الموصلة إليها وبه يتأق سلوكها؛ ولذلك وصّوا على تقديمه في التعليم بعد النحو، كما قال الفزالي:

اركب جواد النحو ثم ليكن	منك على المنطق إكباب
-------------------------	----------------------

(نظ)

③ قوله: (والرابع المؤلف) أي: تعيين المؤلف؛ ليطمئن قلب الشارع في قبول كلامه بالاعتماد عليه. (بج)

④ قوله: (على ما هو الشأن) أي: حال المتعلم في مبادي حاله. (عب)

⑤ قوله: (وأما المحققون فيعرفون إلخ) الحاصل: أنّ المحققين يعرفون الرجال بالحق؛ فإن كان

وَلِيٌّ ذِي الْجَلَالِ عَلَيْهِ سَلَامٌ اللَّهُ الْمَلِكِ الْمُتَعَالِ: "لَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ قَالَ، وَانْظُرْ إِلَى مَا قَالَ" ①. هَذَا

وَمُؤَلِّفٌ ② قَوَائِمِ الْمَنْطِقِ وَالْفَلَسَفَةِ هُوَ الْحَكِيمُ الْعَظِيمُ "أَرْسَطُو" دَوَّنَهَا بِأَمْرِ "إِسْكَندَرَ"، وَلِهَذَا لُقِّبَ ③ بـ "المُعَلِّمِ الْأَوَّلِ". وَقِيلَ لِلْمَنْطِقِ: إِنَّهُ مِيرَاثُ ذِي الْقَرْنَيْنِ ④، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ نَقَلَ الْمُتَرْجِمُونَ تِلْكَ الْفَلَسَفِيَّاتِ مِنْ لُغَةِ يُونَانَ إِلَى لُغَةِ الْعَرَبِ. هَدَّبَهَا وَرَتَّبَهَا وَأَحْكَمَهَا وَاتَّقَنَهَا ثَانِيًا الْمُعَلِّمُ الثَّانِي الْحَكِيمُ أَبُو نَضْرٍ الْفَارَابِيُّ. وَقَدْ فَصَّلَهَا وَحَرَّرَهَا بَعْدَ إِضَاعَةِ كُتُبِ أَبِي نَضْرٍ: الشَّيْخُ الرَّئِيسُ ⑤ أَبُو عَلِيٍّ بِنُ سَيِّتَا. شَكَرَ اللَّهُ مَسَاعِيَهُمُ الْجَمِيلَةَ.

قَوْلُهُ (مِنْ أَيِّ عِلْمٍ هُوَ ⑥): أَيُّ مِنْ أَيِّ جِنْسٍ مِنْ أَجْنَاسِ الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ،

① المقول قولاً صادقاً صحيحاً يعلمون أن لِقَائِهِ مرتبة عظيمة في هذا العلم، وإن كان الكلام مَرْخُوفاً باطلاً يعلمون أن قائله رجل بقال وإن كان مشتهراً بعلو الشأن وسمو المكان.

وأما الجهال المتعلمون فيعرفون الحق بالرجال، فإن كان القائل رجلاً مشتهراً بالصدق والعلم يوقنون أن قوله حق وإن كان باطلاً في الواقع، وإن كان باطلاً مشتهراً بالكذب يدعون ببطان القول وإن كان حقاً في نفس الأمر، وإليه أشار المحقق الدواني رحمه الله بعد نقل كلام الشيخ في حاشيته على المتن، حيث قال: "وإنما اتبعنا إثر الشيخ تنزُّلاً إلى مدارك الجهال العارفين للحق بالرجال، وأما المتعرفون عن حضيض النقص إلى ذروة الكمال فيتنجلون بنور البصيرة جليّة الحال، ولا يلتفتون إلى ما قيل أو يقال". انتهى مقاله. (عب)

① قوله: (ما قال ولي ذي الجلال) المراد به سيدنا علي كرم الله وجهه، قلت: إنما قال: "ولي ذي الجلال"؛ لأنَّ الشارح شيعي كما ما مرَّ في الخطبة.

② كنز العمال ٢٢: ٣٥٩

③ قوله: (مؤلف قوائيم المنطق)، كذا في الطبعة العلويّة، وفي الطبعة البيروتية "مُؤَلِّفٌ قَوَائِمِ الْمَنْطِقِ". (عن)

④ قوله: (لُقِّبَ أَيُّ: أرسطوب "المعلم الأول")؛ لكونه مدوّنًا أولاً لعلم المنطق. (عب)

⑤ قوله: (إنه ميراث ذي القرنين) باعتبار أنه باعِثٌ وموجب له. (سل)

⑥ قوله: (الشيخ الرئيس) وهو صاحب نوح بن منصور الساماني.

⑦ قوله: (من أي علم هو) ليطلب المتعلم بها ما يليق به من المسائل. (بج)

وَالسَّادِسُ: أَنَّهُ فِي أَيِّ مَرْتَبَةٍ هُوَ؟ لِيُقَدَّمَ عَلَى مَا يَجِبُ، وَيُؤَخَّرَ
عَمَّا يَجِبُ.
وَالسَّابِعُ: الْقِسْمَةُ وَالتَّبْوِينُ؛ لِيُطْلَبَ فِي كُلِّ بَابٍ مَا يَلِيْقُ بِهِ.

أَوِ الثَّقَلِيَّةِ، الْفَرَعِيَّةِ أَوِ الْأَصْلِيَّةِ؛ كَمَا يُبَيِّنُ عَنِ الْمَنْطِقِ: أَنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْعُلُومِ
الْحِكْمِيَّةِ أَمْ لَا؟^① فَإِنْ قُسِّرَتِ الْحِكْمَةُ بِ"الْعِلْمِ بِأَحْوَالِ أَعْيَانِ الْمَوْجُودَاتِ"^② عَلَى
مَا هِيَ عَلَيْهِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ بِقَدْرِ الطَّاقَةِ الْبَشَرِيَّةِ "لَمْ يَكُنْ مِنْهَا؛ إِذْ لَيْسَ بَحْثُهُ
إِلَّا عَنِ الْمَفْهُومَاتِ وَالْمَوْجُودَاتِ الذَّهْنِيَّةِ الْمُوصَلَّةِ إِلَى التَّصَوُّرِ أَوْ إِلَى التَّصْدِيقِ؛
وَإِنْ حُذِفَتِ الْأَعْيَانُ^③ مِنَ التَّفْسِيرِ الْمَذْكُورِ فَهُوَ مِنَ الْحِكْمَةِ؛ ثُمَّ عَلَى التَّقْدِيرِ
الثَّانِي فَهُوَ مِنْ أَقْسَامِ الْحِكْمَةِ النَّظَرِيَّةِ^④ الْبَاحِثَةِ عَمَّا لَيْسَ وَجُودُهَا بِقُدْرَتِنَا وَاخْتِيَارِنَا.

① قوله: (من جنس العلوم الحكمة أم لا) التردد لهما بين كونه من العلوم الحكمة، نظرية
كانت أو عملية وبين عدم كونه منها، لا بين كونه من الحكمة العملية أو من النظرية، كما فهم بقريته
ما سيأتي.(عب)

② قوله: (بأحوال أعيان الموجودات) من قبيل إضافة الصفة إلى الموصوف، أعني الموجودات
العينية أي: الموجودات الخارجية، فالعين: عبارة عن الموجود في الخارج، سواء كان جوهراً أو عرضاً.(سل)
③ قوله: (وإن حذفت الأعيان إلخ) بأن يقال: الحكمة: علم بأحوال الموجودات على ما هي عليه
في نفس الأمر بقدر الطاقة البشرية، والبحث في المنطق عن الموجودات الذهنية على ما هي عليه في
نفس الأمر، فهو داخل في الحكمة ومعدود من جنسها (سل)

④ قوله: (فهو من أقسام الحكمة النظرية) اعلم أن الحكمة علم بأحوال أعيان الموجودات على
ما هي عليه في نفس الأمر بقدر الطاقة البشرية، وتلك الأعيان إما الأفعال والأعمال التي وجودها
بقدرتنا واختيارنا أو لا؛ فالعلم بأحوال الأول من حيث أنه يؤدي إلى صلاح المعاش والمعاد يسمى
"حكمة عملية"، والعلم بأحوال الثاني يسمى "حكمة نظرية"، وكل منهما على ثلاثة أقسام:
أما العملية؛ فلأنها: إما علم بمصالح شخص بانفراده ليتحلّى بالفضائل ويتخلّى عن الرذائل
يسمى "تهذيب الأخلاق"؛ وإما علم بمصالح جماعة مشاركة في المنزل كالوالد والمولود، يسمى "تدبير
المنزل"؛ وإما علم بمصالح جماعة مشاركة في المدينة، يسمى بـ"السياسة المدنية".

وأما النظرية؛ فلأنها: إما علم بأحوال ما لا يفتقر في الوجود الخارجي دون التعقل إلى المادة، C

ثُمَّ هَلْ هُوَ - حِينَئِذٍ - أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ الْحِكْمَةِ النَّظْرِيَّةِ أَوْ مِنْ فُرُوعِ الْإِلَهِيِّ ①؟
والمقام لا يوسع بسط ذلك الكلام.

قوله (أَيَّ مَرْتَبَةٍ هُوَ): كما يقال: إِنَّ مَرْتَبَةَ الْمَنْطِقِ أَنْ يَشْتَغِلَ بِهِ بَعْدَ تَهْذِيبِ الْأَخْلَاقِ ② وَتَقْوِيمِ الْفِكْرِ بِنِعْضِ الْهِنْدَسِيَّاتِ. وَذَكَرَ الْأَسْتَاذُ فِي بَعْضِ رَسَائِلِهِ: أَنَّهُ يَنْبَغِي ③ تَأْخِيرُهُ فِي زَمَانِنَا هَذَا عَنْ تَعَلُّمِ قَدْرِ صَالِحٍ مِنَ الْعُلُومِ الْأَدْبِيَّةِ؛ لِمَا شَاعَ مِنْ كَوْنِ التَّدَاوِينِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

قوله (القِسْمَةُ): أَيُّ قِسْمَةِ الْعِلْمِ وَالكِتَابِ بِحَسَبِ أَبْوَابِهِمَا:

فَالأَوَّلُ كَمَا يُقَالُ: أَبْوَابُ الْمَنْطِقِ تِسْعَةٌ: الأَوَّلُ: بَابُ إِيسَاعُوجِي، أَيُّ الْكَلِّيَّاتِ الْخَمْسُ ④، الثَّانِي: التَّعْرِيفَاتِ، الثَّلَاثُ: الْقَضَايَا، الرَّابِعُ: الْقِيَاسُ وَأَحْوَاهُ، الْخَامِسُ: الْبُرْهَانُ، السَّادِسُ: الْجَدُلُ، السَّابِعُ: الْخِطَابَةُ، الثَّامِنُ: الْمُعَالَظَةُ، التَّاسِعُ: الشِّعْرُ. وَبَعْضُهُمْ عَدَّ بَحْثَ الْأَلْفَاظِ بَابًا آخَرَ، فَصَارَ أَبْوَابُ الْمَنْطِقِ عَشْرَةَ كَامِلَةً.

① كالأله، ويسمى بـ"العلم الأعلى، والإلهي، والفلسفة الأولى، والعلم الكلي، وما بعد الطبيعة"، وقد يطلق عليه "ما قبل الطبيعة" أيضاً نادراً؛ وأما علم بأحوال ما لا يفتقر إليها في الوجود الخارجي دون التعمق، كالكرة، وهو: العلم الأوسط، ويسمى بـ"الرياضي والتعليمي"، وأما علم بأحوال ما يفتقر إليها في الوجود والتعقل كالإنسان، وهو: العلم الأول، ويسمى "العلم الطبيعي" (مب)

② قوله: (أَوْ مِنْ فُرُوعِ الْإِلَهِيِّ) أصوله خمسة: الأول: الأمور العامة، والثاني: إثبات الواجب وما يليق به، والثالث: الجواهر الروحانية، والرابع: بيان ارتباطات الأمور الأرضية بالقوة النامية، والخامس: بيان نظام الممكنات؛ وفروعه قسمان: الأول منهما: بحث كيفية الروح، ومنه تعريف الروح الإنساني، ومنه الروح الأمين، الثاني: العلم بالمعاد الروحاني، على ما ذكره الشيخ في بعض رسائله (عب)
③ قوله: (بعد تهذيب الأخلاق) أي: أخلاق الفكر.

④ قوله: (أنه ينبغي تأخيره إلخ) قد كان سابقاً يعلمون الصبيان أو لأعلم المهندسة، ويهذبون أخلاقهم بعلم تهذيب الأخلاق، ثم يعلمون المنطق، والأحسن عندي الآن أن يقدم حفظ القرآن للصبيان، ثم يضبط لهم نبذاً من العلوم الأدبية كالتحو والصرف؛ لعدم إمكان قراءة كتب المنطق التي مدونة في اللغة العربية بغير العلم بالتحو والصرف، وتعليم المهندسة بعد المنطق (عب)

⑤ قوله: (الخمس) والصحيح الخمسة، راجع تعليق هذا الكتاب الذي في ضمن قول الماتن "الكليات خمس".

وَالثَّامِنُ: الْأَنْحَاءُ التَّعْلِيمِيَّةُ، وَهِيَ "التَّقْسِيمُ"، أُعْنِي التَّكْثِيرَ مِنْ فَوْقِ، وَ"التَّحْلِيلُ" عَكْسُهُ، وَ"التَّحْدِيدُ"، أَي فِعْلُ الْحَدِّ، وَ"الْبُرْهَانُ" أَي الطَّرِيقُ إِلَى الْوُقُوفِ عَلَى الْحَقِّ، وَالْعَمَلُ بِهِ.

وَالثَّانِي كَمَا يُقَالُ: إِنَّ كِتَابَنَا هَذَا مُرْتَّبٌ عَلَى قِسْمَيْنِ:

القِسْمُ الْأَوَّلُ فِي الْمَنْطِقِ: وَهُوَ مُرْتَّبٌ عَلَى مُقَدِّمَةٍ وَمَقْصَدَيْنِ وَخَاتِمَةٍ.

المُقَدِّمَةُ: فِي بَيَانِ الْمَاهِيَّةِ وَالْعَايَةِ وَالْمَوْضُوعِ، وَالْمَقْصَدُ الْأَوَّلُ: فِي مَبَاحِثِ

التَّصَوُّرَاتِ، وَالْمَقْصَدُ الثَّانِي: فِي مَبَاحِثِ التَّصْدِيقَاتِ، وَالخَاتِمَةُ فِي أَجْزَاءِ الْعُلُومِ.

القِسْمُ الثَّانِي فِي عِلْمِ الْكَلَامِ: وَهُوَ مُرْتَّبٌ عَلَى كَذَا أَبْوَابٍ: الْأَوَّلُ فِي كَذَا إلخ،

كَمَا قَالَ فِي الشَّمْسِيَّةِ: "وَرَتَّبْتُهُ عَلَى مُقَدِّمَةٍ، وَثَلَاثِ مَقَالَاتٍ، وَخَاتِمَةٍ"؛ وَهَذَا

الثَّانِي شَائِعٌ كَثِيرٌ، قَلَّ مَا يَخْلُو عَنْهُ كِتَابٌ^①.

قَوْلُهُ (الْأَنْحَاءُ التَّعْلِيمِيَّةُ): أَي الطَّرِيقُ الْمَذْكُورَةُ فِي التَّعَالِيمِ؛ لِعُمُومِ نَفْعِهَا فِي

الْعُلُومِ، وَقَدْ اضْطَرَبَتْ كَلِمَةُ الشَّرَاحِ هُنَا، وَمَا نَذَكَرْهُوَ الْمُوَافِقُ؛ لِتَتَّبَعُ كُتُبُ

الْقَوْمِ، وَالْمَأْخُودُ مِنْ شَرْحِ الْمَطَالِعِ.

قَوْلُهُ (وَهِيَ التَّقْسِيمُ): كَأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ مَا يُسَمَّى بِـ"تَرْكِيبِ الْقِيَّاسِ" أَيْضًا،

وَذَلِكَ بَأَنَّ يُقَالُ: إِذَا أَرَدْتَ تَحْصِيلَ مَطْلَبٍ مِنَ الْمَطَالِبِ التَّصْدِيقِيَّةِ فَضَعْ طَرَفِي

الْمَطْلُوبِ، وَاطْلُبْ جَمِيعَ مَوْضُوعَاتِ^② كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَمَحْمُولَاتِ كُلِّ وَاحِدٍ

مِنْهُمَا، سِوَاكَ كَانَ حَمْلُ الطَّرَفَيْنِ عَلَيْهَا أَوْ حَمْلُهَا عَلَى الطَّرَفَيْنِ بِوَسِيطَةِ أَوْ بغيرِ

① قَوْلُهُ: (قَلَّ مَا يَخْلُو عَنْهُ كِتَابٌ) هَكَذَا فِي بَعْضِ النُّسخِ، وَفِي الطَّبَعَةِ الْبَيْروُتِيَّةِ وَالْعَلَوِيَّةِ "فَلَا

يَخْلُو عَنْهُ كِتَابٌ". (عَنْ)

② قَوْلُهُ: (جَمِيعَ مَوْضُوعَاتِ إلخ) كَمَا إِذَا طَلَبْنَا مَحْمُولَاتِ الْعَالَمِ -مِثْلًا- فَوَجَدْنَا: "الْعَالَمُ مُتَغَيِّرٌ

وَمُمْكِنٌ وَمَوْجُودٌ"، وَطَلَبْنَا مَوْضُوعَاتِ الْحَادِثِ فَوَجَدْنَا: "كُلُّ مُتَغَيِّرٍ أَوْ بَعْضُ الْمُمْكِنِ حَادِثٌ"، وَكَذَا إِذَا

طَلَبْنَا الْعَالَمَ -مِثْلًا- فَإِنَّهُ سُلِبَ عَنِ الْقَدِيمِ (بِئِنَّ)

وَإِسْطَٓةٓ^①؛ وَكَذَا اِظْلُبَ جَمِيعَ مَا سَلِبَ عَنْهُ أَحَدُ الطَّرْقَيْنِ، أَوْ سَلِبَ هُوَ عَنَّا أَحَدَهُمَا. ثُمَّ انْظُرْ إِلَى نِسْبَةِ الطَّرْقَيْنِ إِلَى الْمَوْضُوعَاتِ وَالْمَحْمُولَاتِ، فَإِنَّ وَجَدْتَ مِنْ مَحْمُولَاتِ مَوْضُوعِ الْمَطْلُوبِ مَا هُوَ مَوْضُوعٌ لِمَحْمُولِهِ، فَقَدْ حَصَلَتْ الْمَطْلُوبُ مِنَ الشَّكْلِ الْأَوَّلِ؛ أَوْ مَا هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَحْمُولِهِ، فَمِنَ الشَّكْلِ الثَّانِي؛ أَوْ مِنْ مَوْضُوعَاتِ مَوْضُوعِهِ مَا هُوَ مَوْضُوعٌ لِمَحْمُولِهِ، فَمِنَ الشَّكْلِ الثَّلَاثِ؛ أَوْ مَحْمُولٌ لِمَحْمُولِهِ، فَمِنَ الشَّكْلِ الرَّابِعِ؛ كُلُّ ذَلِكَ بِإِعْتِبَارِ الشَّرَاطِطِ بِحَسَبِ الْكَمِّيَّةِ وَالْكَيفِيَّةِ؛ كَذَا فِي شَرْحِ الْمَطَالِعِ. وَقَدْ عَبَّرَ الْمُصَنِّفُ عَنِ هَذَا الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ: "أَعْنِي التَّكْثِيرُ"، أَيْ تَكْثِيرَ الْمُقَدَّمَاتِ أَخِذًا مِنْ فَوْقِ^②، أَيْ مِنَ النَّتِيجَةِ؛ لِأَنَّهَا الْمَقْصَدُ الْأَعْلَى بِالنِّسْبَةِ إِلَى الدَّلِيلِ.

قَوْلُهُ (وَالْتَحْلِيلُ): فِي شَرْحِ الْمَطَالِعِ كَثِيرًا مَا يُورَدُ فِي الْعُلُومِ قِيَاسَاتٌ مُنْتَجَةٌ لِلْمَطَالِبِ لَا عَلَى الْهَيْئَاتِ الْمُنْطِقِيَّةِ^③؛ لِتَسَاهُلِ الْمُرْكَبِ إِعْتِمَادًا عَلَى الْفَطْنِ الْعَالِمِ بِالْقَوَاعِدِ، فَإِنَّ أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ أَنَّهُ عَلَى أَيِّ شَكْلِ مِنَ الْأَشْكَالِ؟ فَعَلَيْكَ بِالتَّحْلِيلِ - وَهُوَ عَكْسُ التَّرْتِيبِ -، حَتَّى يَحْضَلَ الْمَطْلُوبُ، فَاَنْظُرْ إِلَى الْقِيَاسِ الْمُنْتَجِ لِه، فَإِنَّ كَانَ فِيهِ مُقَدَّمَةٌ تُشَارِكُ الْمَطْلُوبَ بِكِلَا جُزْئَيْهِ فَالْقِيَاسُ "اسْتِثْنَائِيٌّ"، وَإِنْ كَانَتْ مُشَارِكَةً لِلْمَطْلُوبِ بِأَحَدِ جُزْئَيْهِ فَالْقِيَاسُ "اِقْتِرَائِيٌّ".

ثُمَّ انْظُرْ إِلَى طَرَفِي الْمَطْلُوبِ؛ لِیْتَمَيَّزَ عِنْدَكَ الصُّغْرَى عَنِ الْكُبْرَى، لِأَنَّ ذَلِكَ الْجُزْءَ إِنْ كَانَ مَحْكُومًا عَلَيْهِ فِي النَّتِيجَةِ فَهِيَ الصُّغْرَى، أَوْ مَحْكُومًا بِهِ فِيهَا فَهِيَ "الْكُبْرَى"، ثُمَّ ضَمَّ الْجُزْءَ الْآخَرَ مِنَ الْمَطْلُوبِ إِلَى الْجُزْءِ الْآخَرِ مِنْ تِلْكَ الْمُقَدَّمَةِ،

① قوله: (بواسطة أو بغير واسطة) إذا كان الحمل نظرياً. وقوله: "أو بغير واسطة" كما إذا كان الحمل بديهياً (عب)

② قوله: (أخذاً من فوق إلخ) وفي بعض الشروح: "التقسيم: هو التكتير من فوق" أي: من أعم إلى أخص كما في تقسيم الكلي إلى الجزئيات. انتهى. والحق ما قاله الشارح، كما لا يخفى على من له ذهن سليم (مل)

③ قوله: (لا على الهيئات المنطقية) وهي: الأشكال الأربعة (عب)

فإن تألفاً على أحد التآليف الأربعة، فما انضم إلى جزء المطلوب، هو "الحَدُّ الأوسط" ويتميز الشكل المنتج، وإن لم يتألفا كان القياس "مركباً"، فاعمل بكل واحد منهما العمل المذكور، أي ضح الجزء الآخر من المطلوب، والجزء الآخر من المقدمة، كما وضعت طرفي المطلوب في التقسيم؛ فلا بد أن يكون لكل منهما نسبة إلى شيء ما في القياس؛ والألم يكن القياس منتجاً للمطلوب، فإن وجدت حداً مشتركاً بينهما فقد تم القياس، وتبين تلك المقدمات والأشكال والنتيجة. فقله: "وهو عكسه" أي تكثير المقدمات إلى فوق، وهو النتيجة^① كما مر وجهه.

قوله (والتحديد): أي فعل الحد، يعني أن المراد بالتحديد بيان أخذ الحدود^②، وكان المراد^③ المعرف مطلقاً والذاتيات^④ للأشياء، وذلك بأن يقال: إذا أردت تعريف شيء فلا بد أن تضع ذلك الشيء^⑤ وتطلب جميع ما هو أعم منه، وتحمل عليه بواسطة^⑥ أو غيرها^⑦، وتميز^⑧ الذاتيات عن العرضيات، بأن تعدد

① قوله: (وهو النتيجة) وقد قال ذلك البعض موافقاً لما قال أولاً. التحليل: هو عكس التقسيم، أي: تكثير من الأخص إلى ما هو أعم منه، كتحليل زيد إلى الإنسان، وتحليل الإنسان إلى الحيوان الناطق. (سل)

② قوله: (بيان أخذ الحدود) أي: بيان طريق أخذ حدود الأشياء (عب)

③ قوله: (وكان المراد) أي: كان المراد من التحديد - حين كون المراد من التحديد - فعل الحد والمعرف مطلقاً، سواء كان حداً تاماً أو ناقصاً، أو رسماً تاماً أو ناقصاً؛ لا الحد المصطلح، وهو المعرف بالذات. (شاء)

④ قوله: (والذاتيات) عطف على قوله: "الحدود"، أي: طريق أخذ حدود الأشياء، وبيان طريق أخذ الذاتيات للأشياء. (عب)

⑤ قوله: (أن تضع ذلك الشيء) أي: تجعل ذلك الشيء موضوعاً. (عب)

⑥ قوله: (بواسطة) كحمل الجوهر والجسم المطلق والجسم النامي على الإنسان بواسطة حمل الحيوان عليه (عب)

⑦ قوله: (أو غيرها) كحمل الحيوان على الإنسان والناطق عليه، والأولى أن يراد بالواسطة أو C

مَا هُوَ بَيْنَ الثُّبُوتِ لَهُ^١، أَوْ مَا يَلْزَمُ مِنْ مُجَرَّدِ ارْتِفَاعِهِ ارْتِفَاعَ نَفْسِ الْمَاهِيَةِ ذَاتِيًّا^٢؛ وَمَا لَيْسَ كَذَلِكَ عَرَضًا. وَتَطْلُبُ جَمِيعَ مَا هُوَ مُسَاوٍ لَهُ، فَيَتَمَيَّزُ عِنْدَكَ الْجِنْسُ مِنَ الْعَرَضِ الْعَامِّ، وَالْفَضْلُ مِنَ الْخَاصَّةِ؛ ثُمَّ تُرَكِّبُ أَيَّ قِسْمٍ شِئْتَ مِنْ أَقْسَامِ الْمُعَرَّفِ بَعْدَ اعْتِبَارِ الشَّرَاطِطِ الْمَذْكُورَةِ فِي بَابِ الْمُعَرَّفِ.

قوله (وَالْبُرْهَانُ، أَيِ الطَّرِيقُ إِلَى الْوُقُوفِ عَلَى الْحَقِّ): أَيِ الْيَقِينِ إِنْ كَانَ الْمَطْلُوبُ عِلْمًا نَظْرِيًّا، وَإِلَى الْوُقُوفِ عَلَيْهِ وَالْعَمَلُ بِهِ إِنْ كَانَ عِلْمًا عَمَلِيًّا كَمَا يُقَالُ^٣: إِذَا

٢ بغير الوساطة "الحمل بطريق الفكر والنظر وبدونه" (عب)

١ قوله: (وتميز إلخ) يظهر من هذا أن التحديد الحقيقي بالأشياء ليس بعسير، والمشهور أنه عسير. (سل)

١ قوله: (ما هو بين الثبوت له) فَإِنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ بَيْنَ الثُّبُوتِ لِأَمْرٍ عَلَامَةِ الذَّاتِي، وَكَذَا مَا يَلْزَمُ مِنْ ارْتِفَاعِهِ ارْتِفَاعَ نَفْسِ الْمَاهِيَةِ إِنَّمَا يَكُونُ ذَاتِيًّا. (عب)

٢ قوله: (ذاتياً) حاصل الفرق: أَنْ مَا يَصْدُقُ عَلَى الشَّيْءِ إِذَا: أَنْ يَكُونَ ضَرْوِيًّا الثُّبُوتِ لَهُ، بِحَيْثُ لَا يَحْتَاجُ ثُبُوتَهُ إِلَى جَعْلِ الْجَاعِلِ؛ بَلْ يَسْتَحِيلُ تَحَلُّلُ الْجَعْلِ بَيْنَهُمَا، فَهُوَ ذَاتِيٌّ لَهُ؛ وَمَا يَصْدُقُ عَلَى الشَّيْءِ وَيَكُونُ ثُبُوتُهُ لَهُ مَحْتَاجًا إِلَى الْجَاعِلِ فَهُوَ عَرَضِيٌّ؛ فَإِنَّ شَأْنَ الذَّاتِيَّاتِ كَوْنُهَا ضَرْوِيَّةَ الثُّبُوتِ، وَشَأْنَ الْعَرَضِيَّاتِ كَوْنُهَا مُمَكِّنَةُ الثُّبُوتِ؛ وَكَذَا يُمْكِنُ الْاِمْتِيَازُ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ: مَا يَصْدُقُ عَلَى الشَّيْءِ لَا يَخْلُو إِذَا: أَنْ يَكُونَ بِحَيْثُ يَلْزَمُ مِنْ ارْتِفَاعِهِ ارْتِفَاعَ نَفْسِ الْمَاهِيَةِ خَارِجًا وَذَهْنًا وَلِحَاطًا، الْأَوَّلُ ذَاتِيٌّ، وَالثَّانِي عَرَضِيٌّ؛ فَشَأْنَ الذَّاتِيَّاتِ عَدَمُ الْاِنْفِكَاحِ عَنِ الْمَاهِيَةِ فِي أَيِّ مَرْتَبَةٍ فَضَرَّتْ، بِخِلَافِ الْعَرَضِيَّاتِ؛ فَإِنَّهُ فِي الْعَوَارِضِ الْغَيْرِ اللَّازِمَةِ ظَاهِرًا، وَأَمَّا فِي اللَّازِمَةِ فَأَيْضًا ظَاهِرًا إِذَا كَانَتْ لَوَازِمِ الْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ أَوْ الذَّهْنِيِّ فَقَطْ؛ لِاِنْفِكَاحِ الْأَوَّلِ فِي الذَّهْنِ، وَالثَّانِي فِي الْخَارِجِ، كَالْإِحْرَاقِ، فَإِنَّهُ لَازِمٌ لِلْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ لِلنَّارِ، وَمُنْفَكٌّ عَنْهَا فِي الذَّهْنِ؛ وَكَالْكَلْبِيَّةِ، فَإِنَّهُ لَازِمٌ لِلْوُجُودِ الذَّهْنِيِّ لِمَاهِيَةِ الْإِنْسَانِ وَمُنْفَكٌّ عَنْهَا فِي الْخَارِجِ.

وأما لوازم الماهية وإن كان يلزم ارتفاع الماهية من ارتفاعها خارجاً وذهناً؛ لكن لا يلزم من ارتفاعها في اللحاظ ارتفاع نفس الماهية، كيف؛ وإذا لوحظت في مرتبة "لا بشرط شيء" فلحاظ الذاتيات يكون داخلاً في لحاظها، وأما العوارض فكلها مرتفعة عنها. (سل)

٣ قوله: (كما يقال إلخ) والحاصل: أنه لا بد للمركب من الدليل من البديهيات، أو النظريات

المكتسبة من القياس الصحيح. (عب)

وَهَذَا بِالْمَقَاصِدِ أَشْبَهُ.

أَرَدْتَ الْوُصُولَ إِلَى الْيَقِينِ فَلَا بُدَّ أَنْ تَسْتَعْمَلَ ① فِي الدَّلِيلِ بَعْدَ مُحَافَظَةِ شَرَائِطِ صِحَّةِ الصُّورَةِ، إِمَّا الصَّرُورِيَّاتِ السَّتَّةَ، أَوْ مَا يَحْصُلُ مِنْهَا بِصُورَةٍ صَحِيحَةٍ وَهَيْئَةٍ مُنْتَبِجَةٍ، وَتُبَالِغَ فِي التَّفَحُّصِ ② عَن ذَلِكَ حَتَّى لَا تَشْتَبِهَ بِالْمَشْهُورَاتِ أَوْ الْمُسَلَّمَاتِ أَوْ الْمَشَبِّهَاتِ، وَلَا تُدْعَى بِشَيْءٍ بِمَجَرَّدِ حُسْنِ الظَّنِّ بِهِ، أَوْ بِمَنْ تَسْمَعُ مِنْهُ، حَتَّى لَا تَقَعَ فِي مَضِيْقِ الْخِطَابَةِ وَلَا تَرْتَبِطَ بِرَبْقَةِ التَّقْلِيدِ.

قَوْلُهُ (وَهَذَا بِالْمَقَاصِدِ أَشْبَهُ): أَيُّ الْأَمْرِ الثَّامِنِ أَشْبَهُ ③ بِمَقَاصِدِ الْفَنِّ مِنْهُ بِمُقَدَّمَاتِهِ ④، وَلِذَا تَرَى الْمُتَأَخِّرِينَ كـ "صَاحِبِ الْمَطَالِيعِ" يُورِدُونَ مَا سَوَى التَّحْدِيدِ فِي مَبَاحِثِ الْحُجَّةِ وَلَوْ أَحَقَّ الْقِيَاسِ، وَأَمَّا التَّحْدِيدُ، فَشَأْنُهُ أَنْ يُذَكَّرَ فِي مَبَاحِثِ الْمُعَرَّفِ.

وَقِيلَ: هَذَا ⑤ إِشَارَةٌ إِلَى الْعَمَلِ، وَكَوْنُهُ أَشْبَهُ بِالْمَقْصُودِ ظَاهِرٌ؛ بَلِ الْمَقْصُودُ ⑥ مِنْ الْعِلْمِ الْعَمَلُ.

① قوله: (فلا بد أن تستعمل إلخ) أي: فلا بد أن تستعمل في الأقيسة إما المقدمات البديهية أو المقدمات النظرية المكتسبة من البديهيات.

② قوله: (وتبالغ في التفحص إلخ) عطف على قوله "تستعمل"، أي: تبالغ في التفحص عن ذلك، أي: عن استعمال المقدمات البديهية والنظرية المكتسبة من الدليل حتى لا يشبه تلك المقدمات. (عب)
③ قوله: (أشبهه) قيل: يمكن أن يكون معناه أن الأنحاء التعليمية أيسر من سائر المبادي، فينبغي أن يكون أهم منها، فتأمل. (سل)

④ قوله: (بمقدماته) وهي: التحليل والتقسيم والتحديد والبرهان. (عب)

⑤ قوله: (وقيل لهذا) أي قيل: أن قول المصنف "وهذا بالمقاصد أشبهه" إشارة إلى العمل بالتقسيم وأخواته، ومعناه لا يخفى. (عن)

⑥ قوله: (بل المقصود) من العلم العمل، حتى قيل: أن العلم والعمل كلأداة والصورة، يمتنع انفكاك أحدهما من الآخر، كما لا يخفى على من له ذهن سليم وفهم مستقيم، كذا قال المولوي إسماعيل.

جَعَلْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكُمْ مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْأَمْرَيْنِ، وَرَزَقْنَا بِفَضْلِهِ وَجُودِهِ سَعَادَةً
فِي الدَّارَيْنِ، بِحَقِّ نَبِيِّهِ "مُحَمَّدٍ" خَيْرِ الْبَرِيَّةِ وَآلِهِ وَعِثْرَتِهِ الطَّاهِرِينَ، إِنَّهُ خَيْرُ مَوْقِفٍ
وَمُعِينٍ- آمِينَ!

هذا مايسره الله لنا من فرائد الفوائد، حلينا بها جيد هذا الكتاب إجابة لمتعشقيه من ذوي
الألباب. قد فرغ من تصحيحه وترقيمه ٢٠/رمضان المبارك ١٤٣٣، بعد صلاة العصر.
اللَّهُمَّ تَقَبَّلْهَا بِقَبُولِ حَسَنٍ، وَأَنْبِتْهَا نَبَاتًا حَسَنًا.

أبو القاسم

محمد الياس عبد الله الغدوي،

الغجراتي، همت نعري

تَهْذِيبُ الْمَنْطِقِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا سَوَاءَ الطَّرِيقِ، وَجَعَلَ لَنَا التَّوْفِيقَ خَيْرَ رَفِيقٍ.
وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى مَنْ أَرْسَلَهُ هُدًى هُوَ بِالْأَهْتِدَاءِ حَقِيقٌ، وَنُورًا
بِهِ الْإِقْتِدَاءُ يَلِيقُ؛ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ سَعَدُوا فِي مَنَاهِجِ الصَّدِّقِ
بِالتَّصْدِيقِ، وَصَعِدُوا فِي مَعَارِجِ الْحَقِّ بِالتَّحْقِيقِ.
وَبَعْدُ: فَهَذَا غَايَةُ تَهْذِيبِ الْكَلَامِ فِي تَحْرِيرِ الْمَنْطِقِ وَالْكَلَامِ، وَتَقْرِيبِ
الْمَرَامِ مِنْ تَقْرِيرِ عَقَائِدِ الْإِسْلَامِ.

جَعَلْتُهُ تَبْصِرَةً لِمَنْ حَاوَلَ التَّبَصُّرَ لَدَى الْإِفْهَامِ، وَتَذْكَرَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ
يَتَذَكَّرَ مِنْ ذَوِي الْأَفْهَامِ، سَيِّمًا الْوَلَدَ الْأَعَزَّ الْحَفِيَّ الْحَرِيَّ بِالْإِكْرَامِ، سَمِيَّ
حَبِيبِ اللَّهِ - عَلَيْهِ التَّحِيَّةُ وَالسَّلَامُ -، لَا زَالَ لَهُ مِنَ التَّوْفِيقِ قِيَامٌ، وَمِنْ
التَّأْيِيدِ عِصَامٌ، وَعَلَى اللَّهِ التَّوَكُّلُ وَبِهِ الْاِعْتِصَامُ.
القِسْمُ الْأَوَّلُ فِي الْمَنْطِقِ:

مُقَدِّمَةٌ

الْعِلْمُ إِنْ كَانَ إِذْعَانًا لِلنَّسَبَةِ فَتَصْدِيقٌ؛ وَإِلَّا فَتَصَوُّرٌ.
وَيَقْتَسِمَانِ بِالضَّرُورَةِ: الضَّرُورَةُ، وَالْاِكْتِسَابُ بِالنَّظَرِ؛ وَهُوَ
مُلَاحَظَةُ الْمَعْقُولِ لِتَحْصِيلِ الْمَجْهُولِ.
وَقَدْ يَقَعُ فِيهِ الْخَطَأُ، فَاحْتِيجَ إِلَى قَانُونٍ يَعْصِمُ عَنْهُ فِي الْفِكْرِ، وَهُوَ
الْمَنْطِقُ.

وَمَوْضُوعُهُ: الْمَعْلُومُ التَّصَوُّرِيُّ وَالتَّصْدِيقِيُّ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يُوصَلُ إِلَى

مَطْلُوبٍ تَصَوُّرِيٍّ، فَيَسْمَى "مُعْرَفًا"، أَوْ تَصْدِيقِيٍّ، فَيَسْمَى "حُجَّةً".

فَصْلٌ

دَلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى تَمَامِ مَا وُضِعَ لَهُ "مُطَابَقَةً"، وَعَلَى جُزْءِهِ "تَضْمَنًا"،
وَعَلَى الْخَارِجِ "الْتِزَامًا".

وَلَا بَدَّ فِيهِ مِنَ اللَّزُومِ عَقْلًا أَوْ عُرْفًا؛ وَتَلَزَمَهُمَا الْمُطَابَقَةُ وَلَوْ
تَقْدِيرًا، وَلَا عَكْسَ.

وَالْمَوْضُوعُ: إِنْ قِصِدَ بِجُزْءٍ مِّنْهُ الدَّلَالَةُ عَلَى جُزْءٍ مَعْنَاهُ فَ"مُرَكَّبٌ"،
إِمَّا تَامًا: - خَبَرٌ، أَوْ إِنْشَاءٌ-، وَإِمَّا نَاقِصٌ: تَقْيِيدِيٌّ، أَوْ غَيْرُهُ؛ وَإِلَّا فَمُفْرَدٌ:
وَهُوَ: إِنْ اسْتَقَلَّ، فَمَعَ الدَّلَالَةُ بِهِيَاتِهِ عَلَى أَحَدِ الْأَزْمِنَةِ الثَّلَاثَةِ
"كَلِمَةً"، وَبِدُونِهَا "اسْمًا"؛ وَالْآفَ "أَدَاةً".

وَأَيْضًا: إِنْ اتَّحَدَ مَعْنَاهُ، فَمَعَ تَشْخُصِهِ وَضَعًا "عَلَمًا"؛ وَبِدُونِهِ
"مُتَوَاطٍ" إِنْ تَسَاوَتْ أَفْرَادُهُ؛ وَ"مُشَكِّكٌ" إِنْ تَفَاوَتَتْ بِ"أَوْلِيَّةٍ" أَوْ
"أَوْلَوِيَّةٍ".

وَإِنْ كَثُرَ، فَإِنْ وُضِعَ لِكُلِّ ابْتِدَاءٍ فَ"مُشْتَرِكٌ"؛ وَإِلَّا فَإِنْ اشْتَهَرَ فِي
الثَّانِي فَ"مَنْقُولٌ" - يُنْسَبُ إِلَى الثَّقِيلِ -؛ وَالْآفَ "حَقِيقَةً" وَ"مَجَازًا".

فَصْلٌ

الْمَفْهُومُ إِنْ اِمْتَنَعَ قَرُضَ صِدْقِهِ عَلَى كَثِيرِينَ فَ"جُزِّيٌّ"؛ وَإِلَّا
فَ"كُلِّيٌّ".

اِمْتَنَعَتْ أَفْرَادُهُ، أَوْ أُمَكَّنَتْ وَلَمْ تُوجَدْ؛ أَوْ وُجِدَ الْوَاحِدُ فَقَطَّ مَعَ
إِمْكَانِ الْغَيْرِ، أَوْ اِمْتِنَاعِهِ؛ أَوِ الْكَثِيرِ: مَعَ التَّنَاهِي، أَوْ عَدَمِهِ.

فَصْلٌ

الْكَلِّيَّانِ إِنْ تَفَارَقَا كَلِّيًّا فـ "مُتَبَايِنَانِ"؛ وَإِلَّا: فَإِنْ تَصَادَقَا كَلِّيًّا مِنْ
الْجَانِبَيْنِ فـ "مُتَسَاوِيَانِ"، - وَنَقِيضَاهُمَا كَذَلِكَ-؛ أَوْ مِنْ جَانِبٍ وَاحِدٍ
فـ "أَعْمٌ وَأَخْصٌ مُطْلَقًا"، - وَنَقِيضَاهُمَا بِالْعَكْسِ-؛ وَإِلَّا فـ "مِنْ وَجْهِ"؛
وَبَيْنَ نَقِيضَيْهِمَا "تَبَايُنٌ جُزْئِيٌّ" كَالْمُتَبَايِنَيْنِ.

وَقَدْ يُقَالُ "الْجُزْئِيٌّ" لِلْأَخْصِ مِنَ الشَّيْءِ، وَهُوَ أَعْمٌ.

وَالْكَلِّيَّاتُ خَمْسٌ

الأوَّلُ: الْجِنْسُ، وَهُوَ الْمَقُولُ عَلَى كَثِيرِينَ مُخْتَلِفِينَ بِالْحَقَائِقِ فِي
جَوَابِ "مَا هُوَ؟"؛

فَإِنْ كَانَ الْجَوَابُ عَنِ الْمَاهِيَّةِ وَعَنْ بَعْضِ مُشَارَكَاتِهَا هُوَ الْجَوَابُ
عَنْهَا وَعَنِ الْكُلِّ فـ "قَرِيبٌ"، كَالْحَيَوَانِ؛ وَإِلَّا فـ "بَعِيدٌ"، كَالْجِسْمِ النَّامِي.

الثَّانِي: التَّوَعُّ، وَهُوَ الْمَقُولُ عَلَى كَثِيرِينَ مُتَّفِقِينَ بِالْحَقَائِقِ فِي جَوَابِ
"مَا هُوَ؟"

وَقَدْ يُقَالُ عَلَى الْمَاهِيَّةِ الْمَقُولِ عَلَيْهَا وَعَلَى غَيْرِهَا الْجِنْسُ فِي جَوَابِ
"مَا هُوَ؟"؛ وَيُخْتَصُّ بِاسْمِ الْإِضَافِيِّ، كَالأَوَّلِ بِالْحَقِيقِيِّ.

وَبَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌ مِنْ وَجْهِ، لِتَصَادُقِهِمَا عَلَى الْإِنْسَانِ،
وَتَفَارُقِهِمَا فِي الْحَيَوَانِ وَالتَّنْقِطَةِ.

ثُمَّ الْأَجْنَاسُ قَدْ تَتَرْتَّبُ مُتَّصِعِدَّةً إِلَى الْعَالِي كَالْجَوْهَرِ، وَيُسَمَّى
"جِنْسَ الْأَجْنَاسِ"؛ وَالْأَنْوَاعُ مُتَنَازِلَةٌ إِلَى السَّافِلِ، وَيُسَمَّى "نَوْعَ
الْأَنْوَاعِ"؛ وَمَا بَيْنَهُمَا "مُتَوَسِّطَاتٍ".

الثالث: الفصل، وهو المَقُولُ عَلَى الشَّيْءِ فِي جَوَابِ "أَيُّ شَيْءٍ هُوَ فِي ذَاتِهِ؟".

فإن مَيَّزَهُ عَنِ الْمَشَارِكَاتِ فِي الْحِنْسِ الْقَرِيبِ فَ"قَرِيبٌ"؛ وَإِلَّا فَ"بَعِيدٌ".

وَإِذَا نُسِبَ إِلَى مَا يُمَيِّزُهُ فَ"مَقْوَمٌ"، وَإِلَى مَا يُمَيِّزُ عَنْهُ، فَ"مُقَسَّمٌ".
وَالْمَقْوَمُ لِلْعَالِيِّ مَقْوَمٌ لِلْسَّافِلِ، وَلَا عَكْسَ؛ وَالْمُقَسَّمُ بِالْعَكْسِ.
الرَّابِعُ: الْخَاصَّةُ، وَهُوَ الْخَارِجُ الْمَقُولُ عَلَى مَا تَحْتَ حَقِيقَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَطَّ.

الخامس: الْعَرَضُ الْعَامُّ، وَهُوَ الْخَارِجُ الْمَقُولُ عَلَيْهَا وَعَلَى غَيْرِهَا.
وَكُلُّ مِنْهُمَا إِنْ ائْتَنَعَ ائْتِنَاكُهُ عَنِ الشَّيْءِ فَ"لَا زِمٌ" - بِالنَّظَرِ إِلَى
الْمَاهِيَّةِ، أَوْ الْوُجُودِ: - بَيْنَ يَلْزِمُ تَصَوُّرُهُ مِنْ تَصَوُّرِ الْمَلْزُومِ، أَوْ مِنْ
تَصَوُّرِهِمَا الْجَزْمُ بِاللْزُومِ؛ وَغَيْرُ بَيْنٍ: بِخِلَافِهِ؛ وَإِلَّا فَ"عَرَضٌ مُفَارِقٌ":
يَدُومُ، أَوْ يَزُولُ بِسُرْعَةٍ، أَوْ بَطُوءٍ.

خَاتِمَةٌ

مَفْهُومُ الْكَلِّيِّ يُسَمَّى "كُلِّيًّا مَنْطِقِيًّا"، وَمَعْرُوضُهُ "طَبِيعِيًّا"، وَالْمَجْمُوعُ
"عَقْلِيًّا"؛ وَكَذَا الْأَنْوَاعُ الْخَمْسَةُ.

وَالْحَقُّ أَنَّ وُجُودَ الطَّبِيعِيِّ بِمَعْنَى وُجُودِ أَشْخَاصِهِ.

فَصْلٌ

مُعَرَّفُ الشَّيْءِ مَا يُقَالُ عَلَيْهِ لِإِفَادَةِ تَصَوُّرِهِ.
وَيُسْتَرْتَبُ أَنْ يَكُونَ مُسَاوِيًّا لَهُ وَأَجْلِي؛ فَلَا يَصِحُّ: بِالْأَعْمِ، وَالْأَخْصِ،

وَالْمَسَاوِي مَعْرِفَةٌ وَجَهَالَةٌ، وَالْأَخْفَى.

وَالتَّعْرِيفُ بِالْفَصْلِ الْقَرِيبِ "حَدٌّ"، وَبِالْخَاصَّةِ "رَسْمٌ"؛ فَإِنْ كَانَ مَعَ
الْحِنْسِ الْقَرِيبِ فَتَامٌ؛ وَإِلَّا فَنَاقِصٌ.

وَلَمْ يَعتَبِرُوا بِالْعَرَضِ الْعَامِّ، وَقَدْ أُجِيزَ فِي النَّاقِصِ أَنْ يَكُونَ أَعَمَّ
كَاللَّفْظِيِّ؛ وَهُوَ مَا يَقْصَدُ بِهِ تَفْسِيرُ مَذَلُولِ اللَّفْظِ.

فَصَلِّ فِي التَّصَدِيقَاتِ

الْقَضِيَّةِ قَوْلٌ يَحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ.

فَإِنْ كَانَ الْحُكْمُ فِيهَا بِثُبُوتِ شَيْءٍ لِشَيْءٍ، أَوْ نَفْيِهِ عَنْهُ،
فَ "حَمَلِيَّةٌ"؛ مُوجِبَةٌ أَوْ سَالِبَةٌ.

وَيُسَمَّى الْمَحْكُومُ عَلَيْهِ "مَوْضُوعًا"، وَالْمَحْكُومُ بِهِ "مَحْمُولًا"، وَالدَّالُّ
عَلَى النَّسْبَةِ "رَابِطَةٌ"؛ وَقَدْ اسْتَعِيرَ لَهَا "هُوَ".

وَإِلَّا فَشَرْطِيَّةٌ، وَيُسَمَّى الْجُزْءُ الْأَوَّلُ "مُقَدِّمًا"، وَالثَّانِي "تَالِيًا".

وَالْمَوْضُوعُ إِنْ كَانَ شَخْصًا مَعِينًا، سُمِّيَتِ الْقَضِيَّةُ "شَخْصِيَّةً وَمَحْضُوصَةً"؛
وَإِنْ كَانَ نَفْسَ الْحَقِيقَةِ فَ"طَبِيعِيَّةٌ"؛ وَإِلَّا فَإِنْ بَيْنَ كَمِّيَّةِ أَفْرَادِهِ كَلًّا أَوْ بَعْضًا
فَ "مَحْضُورَةٌ"؛ كَلِّيَّةٌ، أَوْ جُزْئِيَّةٌ - وَمَا بِهِ الْبَيَانُ سُورًا -؛ وَإِلَّا فَ"مُهْمَلَةٌ"،
وَتَلَازِمُ الْجُزْئِيَّةَ.

وَلَا بَدَّ فِي الْمُوجِبَةِ مِنْ وُجُودِ الْمَوْضُوعِ، إِمَّا مُحَقَّقًا فَهِيَ "الْخَارِجِيَّةُ"؛
أَوْ مُقَدَّرًا فَ"الْحَقِيقِيَّةُ"؛ أَوْ ذَهْنًا فَ"الدَّهْنِيَّةُ".

وَقَدْ يُجْعَلُ حَرْفُ السَّلْبِ جُزْءًا مِنْ جُزْءٍ، فَتُسَمَّى "مَعْدُولَةً"؛ وَإِلَّا
فَ "مُحْصَلَةٌ".

وَقَدْ يُصْرَحُ بِكَيْفِيَّةِ النَّسْبَةِ فِي "مُوجَّهَةً"، وَمَا بِهِ الْبَيَانُ جِهَةً؛ وَالْأَنَّ
فِي "مُطْلَقَةً":

فَإِنْ كَانَ الْحُكْمُ فِيهَا بِضُرُورَةِ النَّسْبَةِ مَا دَامَ ذَاتُ الْمَوْضُوعِ
مَوْجُودَةً، فَ"ضُرُورِيَّةٌ مُطْلَقَةٌ".

أَوْ مَا دَامَ وَصْفُهُ، فَ"مَشْرُوطَةٌ عَامَّةٌ".

أَوْ فِي وَقْتٍ مُعَيَّنٍ، فَ"وَقْتِيَّةٌ مُطْلَقَةٌ".

أَوْ غَيْرِ مُعَيَّنٍ، فَ"مُنْتَشِرَةٌ مُطْلَقَةٌ".

أَوْ بِدَوَامِهَا مَا دَامَ الذَّاتُ، فَ"دَائِمَةٌ مُطْلَقَةٌ".

أَوْ مَا دَامَ الْوَصْفُ، فَ"عُرْفِيَّةٌ عَامَّةٌ".

أَوْ بِفِعْلِيَّتِهَا، فَ"مُطْلَقَةٌ عَامَّةٌ".

أَوْ بِعَدَمِ ضُرُورَةِ خِلَافِهَا، فَ"مُمْكِنَةٌ عَامَّةٌ".

فَهَذِهِ بَسَائِطُ.

وَقَدْ تَقَيَّدَ الْعَامَّتَانِ وَالْوَقْتِيَّتَانِ الْمُطْلَقَتَانِ بِ"اللَّادِّوَامِ الدَّائِي"،

فَتَسْمَى "المَشْرُوطَةُ الْخَاصَّةُ"، وَ"العُرْفِيَّةُ الْخَاصَّةُ"، وَ"الْوَقْتِيَّةُ"،

وَ"المُنْتَشِرَةُ".

وَقَدْ تَقَيَّدَ الْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ بِ"اللَّاضْرُورَةِ الدَّائِيَّةِ"، فَتَسْمَى

"الْوَجُودِيَّةُ اللَّاضْرُورِيَّةُ"؛ أَوْ بِ"اللَّادِّوَامِ الدَّائِي"، فَتَسْمَى "الْوَجُودِيَّةُ

اللَّادِّائِمَةُ".

وَقَدْ تَقَيَّدَ الْمُمَكِّنَةُ الْعَامَّةُ بِ"اللَّاضْرُورَةِ" مِنْ الْجَانِبِ الْمُوَافِقِ

أَيْضًا، فَتَسْمَى "الْمُمْكِنَةُ الْخَاصَّةُ".

وَهَذِهِ مُرَكَّبَاتٌ؛ لِأَنَّ اللَّادَّوَامَ إِشَارَةٌ إِلَى مُطْلَقَةٍ عَامَّةٍ، وَاللَّأَصْرُورَةَ إِلَى مُمَكِّنَةٍ عَامَّةٍ مُخَالَفَتِي الْكَيْفِيَّةِ، وَمُوَافِقَتِي الْكَمِّيَّةِ لِمَا قَيَّدَ بِهِمَا.

فَصْلٌ

الشَّرْطِيَّةُ: "مُتَّصِلَةٌ" إِنْ حُكِمَ فِيهَا بِثُبُوتِ نِسْبَةٍ عَلَى تَقْدِيرِ أُخْرَى، أَوْ نَفْيِهَا.

"لُزُومِيَّةٌ": إِنْ كَانَ ذَلِكَ بِعِلَاقَةٍ؛ وَالْآفُ "اتِّفَاقِيَّةٌ".

وَمُنْفَصِلَةٌ: إِنْ حُكِمَ فِيهَا بِتَنَافِيِ النِّسْبَتَيْنِ، أَوْ لَاتَنَافِيهِمَا صِدْقًا وَكِذْبًا مَعًا، وَهِيَ "الْحَقِيقِيَّةُ"؛ أَوْ صِدْقًا فَقَطْ، فَ"مَانِعَةُ الْجَمْعِ"؛ أَوْ كِذْبًا فَقَطْ، فَ"مَانِعَةُ الْخُلُوعِ".

وَكُلُّ مِنْهُمَا "عِنَادِيَّةٌ" إِنْ كَانَ التَّنَافِي لِدَاتِي الْجُزْأَيْنِ؛ وَالْآفُ "اتِّفَاقِيَّةٌ".

ثُمَّ الْحُكْمُ فِي الشَّرْطِيَّةِ: إِنْ كَانَ عَلَى جَمِيعِ تَقَادِيرِ الْمُقَدِّمِ فَ"كَلِمَةٌ"؛ أَوْ بَعْضُهَا مُطْلَقًا فَ"جُزْئِيَّةٌ"؛ أَوْ مُعَيَّنًا فَ"شَخْصِيَّةٌ"؛ وَالْآفُ "مُهْمَلَةٌ".
وَطَرَفَا الشَّرْطِيَّةِ فِي الْأَصْلِ قَضِيَّتَانِ حَمَلِيَّتَانِ، أَوْ مُتَّصِلَتَانِ، أَوْ مُنْفَصِلَتَانِ، أَوْ مُخْتَلِفَتَانِ؛ إِلَّا أَنَّهُمَا خَرَجَتَا بِزِيَادَةِ أَدَاةِ الْإِتِّصَالِ وَالْإِنْفِصَالِ عَنِ التَّمَامِ.

فَصْلٌ

التَّنَاقُضُ: إِخْتِلَافُ الْقَضِيَّتَيْنِ بِحَيْثُ يَلْزَمُ لِذَاتِهِ مِنْ صِدْقِ كُلِّ كِذْبِ الْأُخْرَى، أَوْ بِالْعَكْسِ.

وَلَا بُدَّ مِنَ الْإِخْتِلَافِ فِي الْكَمِّ، وَالْكِيفِ، وَالْجِهَةِ؛ وَالْإِتِّحَادِ فِيمَا

عَدَاهَا.

فَالْتَقِيْضُ لِلضَّرُوْرِيَّةِ "الْمُمْكِنَةُ الْعَامَّةُ"؛ وَلِلدَّائِمَةِ "الْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ"؛ وَلِلْمَشْرُوْطَةِ الْعَامَّةِ "الْحَيْنِيَّةُ الْمُمْكِنَةُ"؛ وَلِلْعُرْفِيَّةِ الْعَامَّةِ "الْحَيْنِيَّةُ الْمُطْلَقَةُ".

وَلِلْمَرْكَبَةِ الْمَفْهُومِ الْمُرَدَّدِ بَيْنَ تَقْيِضِي الْجُزْأَيْنِ؛ وَلَكِنْ فِي الْجُزْئِيَّةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى كُلِّ فَرْدٍ.

فَضْلٌ

الْعَكْسُ الْمُسْتَوِي: تَبْدِيْلُ طَرَفِي الْقَضِيَّةِ مَعَ بَقَاءِ الصَّدَقِ وَالْكَيْفِ.

وَالْمَوْجِبَةُ إِنَّمَا تَنْعَكِسُ جُزْئِيَّةً لِحَوَازِ عُمُوْمِ الْمَحْمُوْلِ أَوِ التَّائِي. وَالسَّالِيَةُ الْكَلِيَّةُ تَنْعَكِسُ سَالِيَةً كَلِيَّةً؛ وَالْأَلَزِمَ سَلْبُ الشَّيْءِ عَنِ نَفْسِهِ.

وَالجُزْئِيَّةُ لَا تَنْعَكِسُ أَصْلًا لِحَوَازِ عُمُوْمِ الْمَوْضُوْعِ أَوِ الْمُقَدِّمِ. وَأَمَّا بِحَسَبِ الْجِهَةِ: فَمِنَ الْمَوْجِبَاتِ:

تَنْعَكِسُ الدَّائِمَتَانِ وَالْعَامَتَانِ "حَيْنِيَّةً مُطْلَقَةً".
وَالْخَاصَّتَانِ "حَيْنِيَّةً لَا دَائِمَةً".

وَالْوَقْتِيَّتَانِ وَالْوُجُوْدِيَّتَانِ وَالْمُطْلَقَةُ الْعَامَّةُ "مُطْلَقَةُ عَامَّةً".
وَالْعَكْسُ لِلْمُمْكِنَتَيْنِ.

وَمِنَ السَّوَالِبِ:

تَنْعَكِسُ الدَّائِمَتَانِ "دَائِمَةً مُطْلَقَةً"؛ وَالْعَامَتَانِ "عُرْفِيَّةً عَامَّةً"؛
وَالْخَاصَّتَانِ "عُرْفِيَّةً لَا دَائِمَةً" فِي الْبَعْضِ.

وَالْبَيَانُ فِي الْكُلِّ: أَنَّ نَقِيضَ الْعَكْسِ مَعَ الْأَصْلِ يُنْتِجُ الْمُحَالَ.
وَلَا عَكْسَ لِلْبَوَاقِي بِالنَّقْضِ.

فَصْلٌ

عَكْسُ النَّقِيضِ: تَبْدِيلُ نَقِيضِي الطَّرْفَيْنِ مَعَ بَقَاءِ الصَّدَقِ
وَالكَيْفِ؛ أَوْ جَعْلُ نَقِيضِ الثَّانِي أَوَّلًا مَعَ مُخَالَفَةِ الْكَيْفِ.
وَحُكْمُ الْمُوجِبَاتِ هُنَا حُكْمُ السَّوَالِبِ فِي الْمُسْتَوِيِّ، وَبِالْعَكْسِ.
وَالْبَيَانُ الْبَيَانُ، وَالنَّقْضُ النَّقْضُ.
وَقَدْ بَيَّنَّ إِنْعَاكُسَ الْخَاصَّتَيْنِ مِنَ الْمُوجِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ هُنَا، وَمِنَ
السَّالِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ ثَمَّةً إِلَى الْعُرْفِيَّةِ الْخَاصَّةِ بِالْإِفْتِرَاضِ.

فَصْلٌ

الْقِيَاسُ: قَوْلُ مَوْلَفٍ مِنْ قَضَايَا يَلْزَمُ لِذَاتِهِ قَوْلٌ آخَرُ.
فَإِنْ كَانَ مَذْكَورًا فِيهِ بِمَادَّتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَ"إِسْتِثْنَائِيٌّ"؛ وَإِلَّا
فَ"إِقْتِرَائِيٌّ": حَمَلِيٌّ أَوْ شَرْطِيٌّ.
وَمَوْضُوعُ الْمَطْلُوبِ مِنَ الْحَمَلِيِّ يُسَمَّى "أَصْغَرَ"، وَمَحْمُولُهُ "أَكْبَرَ"،
وَالْمُتَكَرِّرُ "أَوْسَطُ"؛ وَمَا فِيهِ الْأَصْغَرُ "صُغْرَى"، وَالْأَكْبَرُ "كُبْرَى".
وَالْأَوْسَطُ إِمَّا: مَحْمُولُ الصُّغْرَى وَمَوْضُوعُ الْكُبْرَى، فَهُوَ "الشَّكْلُ
الْأَوَّلُ"؛ أَوْ: مَحْمُولُهُمَا فَ"الثَّانِي"؛ أَوْ: مَوْضُوعُهُمَا فَ"الثَّلَاثُ"؛ أَوْ:
عَكْسُ الْأَوَّلِ فَ"الرَّابِعُ".

وَيُشْتَرَطُ:

فِي الْأَوَّلِ إِيجَابُ الصُّغْرَى، وَفِعْلِيَّتُهُمَا مَعَ كَلِّيَّةِ الْكُبْرَى؛
لِيُنْتِجَ الْمُوجِبَتَانِ مَعَ الْمُوجِبَةِ الْكَلِّيَّةِ الْمُوجِبَتَيْنِ، وَمَعَ السَّالِبَةِ
الْكَلِّيَّةِ السَّالِبَتَيْنِ بِالضَّرُورَةِ.

وَفِي الثَّانِي:

إِخْتِلَافُهُمَا فِي الْكَيْفِ، وَكُلِّيَّةُ الْكُبْرَى مَعَ دَوَامِ الصُّغْرَى؛
أَوْ أَنْعَكَاسِ سَالِبَةِ الْكُبْرَى، وَكَوْنُ الْمُمْكِنَةِ مَعَ الضَّرُورِيَّةِ؛
أَوْ الْكُبْرَى الْمَشْرُوطَةِ؛

لِيُنْتَجِجَ الْكُلِّيَّتَانِ "سَالِبَةٌ كُلِّيَّةٌ"، وَالْمُخْتَلِفَتَانِ فِي الْكَمِّ أَيْضاً "سَالِبَةٌ
جُزْئِيَّةٌ"؛ بِالْخُلْفِ، أَوْ عَكْسِ الْكُبْرَى، أَوْ الصُّغْرَى ثُمَّ التَّرْتِيبِ ثُمَّ
التَّيْجِجَةِ.

وَفِي الثَّالِثِ: إِيجَابُ الصُّغْرَى، وَفِعْلِيَّتُهُمَا مَعَ كُلِّيَّةِ إِحْدَاهُمَا.
لِيُنْتَجِجَ الْمُوجِبَتَانِ مَعَ الْمُوجِبَةِ الْكُلِّيَّةِ أَوْ بِالْعَكْسِ "مُوجِبَةٌ جُزْئِيَّةٌ"؛
وَمَعَ السَّالِبَةِ الْكُلِّيَّةِ أَوْ الْكُلِّيَّةِ مَعَ الْجُزْئِيَّةِ "سَالِبَةٌ جُزْئِيَّةٌ"؛ بِالْخُلْفِ، أَوْ
عَكْسِ الصُّغْرَى، أَوْ الْكُبْرَى ثُمَّ التَّرْتِيبِ ثُمَّ التَّيْجِجَةِ.
وَفِي الرَّابِعِ: إِيجَابُهُمَا مَعَ كُلِّيَّةِ الصُّغْرَى، أَوْ إِخْتِلَافُهُمَا مَعَ كُلِّيَّةِ
إِحْدَاهُمَا.

لِيُنْتَجِجَ الْمُوجِبَةُ الْكُلِّيَّةُ مَعَ الْأَرْبَعِ، وَالْجُزْئِيَّةُ مَعَ السَّالِبَةِ الْكُلِّيَّةِ،
وَالسَّالِبَتَانِ مَعَ الْمُوجِبَةِ الْكُلِّيَّةِ، وَكُلِّيَّتُهُمَا مَعَ الْمُوجِبَةِ الْجُزْئِيَّةِ "جُزْئِيَّةٌ
مُوجِبَةٌ" إِنْ لَمْ يَكُنْ يَسْلُبُ؛ وَالْأَفَّ "سَالِبَةٌ"؛
بِالْخُلْفِ، أَوْ بِعَكْسِ التَّرْتِيبِ ثُمَّ التَّيْجِجَةِ، أَوْ بِعَكْسِ الْمُقَدَّمَتَيْنِ،
أَوْ بِالرَّدِّ إِلَى الثَّانِي بِعَكْسِ الصُّغْرَى، أَوْ الثَّالِثِ بِعَكْسِ الْكُبْرَى.
وَضَابِطَةُ شَرَائِطِ الْأَرْبَعَةِ

أَنَّهُ لَا بَدَلَهَا:

(١) إِمَّا مِنْ عُمُومِ مَوْضُوعِيَّةِ الْأَوْسَطِ:

[١]- مَعَ مُلَاقَاتِهِ لِلْأَصْغَرِ بِالْفِعْلِ، [٢]- أَوْ حَمَلِهِ عَلَى الْأَكْبَرِ؛

(٢) وَإِمَّا مِنْ عُمُومِ مَوْضُوعِيَّةِ الْأَكْبَرِ مَعَ الْإِخْتِلَافِ فِي الْكَيْفِ وَمَعَ
مُنَافَاةٍ نِسْبَةٍ وَصِفِ الْأَوْسَطِ إِلَى وَصِفِ الْأَكْبَرِ لِنِسْبَتِهِ إِلَى ذَاتِ الْأَصْغَرِ.
فَصَلِّ

الشَّرْطِيُّ مِنَ الْإِقْتِرَائِيِّ:

إِمَّا أَنْ يَتَرَكَّبَ مِنْ مُتَّصِلَتَيْنِ، أَوْ مُنْفَصِلَتَيْنِ، أَوْ حَمَلِيَّةٍ وَمُتَّصِلَةٍ، أَوْ
حَمَلِيَّةٍ وَمُنْفَصِلَةٍ، أَوْ مُتَّصِلَةٍ وَمُنْفَصِلَةٍ.
وَيَنْعَقِدُ فِيهِ الْأَشْكَالُ الْأَرْبَعَةُ، وَفِي تَفْصِيلِهَا طَوْلٌ.
فَصَلِّ

الِاسْتِثْنَائِيُّ يُنتِجُ:

مِنَ الْمُتَّصِلَةِ وَضَعُ الْمُقَدَّمِ، وَرَفْعُ التَّالِيِ؛
وَمِنَ الْحَقِيقِيَّةِ وَضَعُ كُلِّ، كَمَا نِعَةِ الْجَمْعِ؛
وَرَفْعُهُ، كَمَا نِعَةِ الْخُلُوءِ.

وَقَدْ يُحْتَصُّ بِاسْمِ "قِيَاسِ الْخُلْفِ"، وَهُوَ: مَا يُقْصَدُ بِهِ إِثْبَاتُ
الْمَطْلُوبِ بِإِبْطَالِ تَقْيِضِهِ. وَمَرْجِعُهُ إِلَى اسْتِثْنَائِيٍّ وَإِقْتِرَائِيٍّ.
فَصَلِّ

الِاسْتِقْرَاءُ: تَصَفُّحُ الْجُزْئِيَّاتِ لِإِثْبَاتِ حُكْمٍ كُلِّيٍّ.
وَالْتَمَثِيلُ: بَيَانُ مُشَارَكَةِ جُزْئِيٍّ لِأَخْرَفِي عِلَّةِ الْحُكْمِ، لِئُثْبِتَ فِيهِ.
وَالْعُمْدَةُ فِي طَرِيقِهِ الدَّوْرَانُ وَالتَّرْدِيدُ.
فَصَلِّ

الْقِيَاسُ:

إِمَّا: بُرْهَانِيٌّ، يَتَأَلَّفُ مِنَ الْيَقِينِيَّاتِ.
وَأُصُولُهَا: الْأَوَّلِيَّاتُ، وَالْمُشَاهَدَاتُ، وَالتَّجْرِبِيَّاتُ، وَالْحَدْسِيَّاتُ،

وَالْمُتَوَاتِرَاتُ، وَالْفِطْرِيَّاتُ.

ثُمَّ إِنْ كَانَ الْأَوْسَطُ مَعَ عَلَيَّتِهِ لِلنَّسَبَةِ فِي الدَّهْنِ عِلَّةً لَهَا فِي الْوَاقِعِ
فَ”لَمِّي“؛ وَالْآفَ”إِنِّي“.

وَأَمَّا: جَدِّي، يَتَأَلَّفُ مِنَ الْمَشْهُورَاتِ وَالْمُسَلَّمَاتِ.

وَأَمَّا: خَطَابِي، يَتَأَلَّفُ مِنَ الْمَقْبُولَاتِ وَالْمَظْنُونَاتِ.

وَأَمَّا: شِعْرِي، يَتَأَلَّفُ مِنَ الْمُخَيَّلَاتِ.

وَأَمَّا: سَفْسَطِي، يَتَأَلَّفُ مِنَ الْوَهْمِيَّاتِ وَالْمُشَبَّهَاتِ.

خَاتِمَةٌ

أَجْزَاءُ الْعُلُومِ ثَلَاثَةٌ:

الْمَوْضُوعَاتُ: وَهِيَ الَّتِي يُبْحَثُ فِي الْعِلْمِ عَنِ أَعْرَاضِهَا الدَّائِيَّةِ.

وَالْمَبَادِيءُ: وَهِيَ حُدُودُ الْمَوْضُوعَاتِ، وَأَجْزَاءُهَا، وَأَعْرَاضُهَا؛

وَمَقَدِّمَاتٌ بَيِّنَةٌ، أَوْ مَا خُوذَةٌ يَبْتَنِي عَلَيْهَا قِيَاسَاتُ الْعِلْمِ.

وَالْمَسَائِلُ: وَهِيَ قَضَايَا تُطَلَّبُ فِي الْعِلْمِ.

وَمَوْضُوعَاتُهَا: إِمَّا مَوْضُوعُ الْعِلْمِ بَعَيْنِهِ، أَوْ نَوْعٌ مِّنْهُ؛ أَوْ عَرَضٌ ذَاتِيٌّ

لَهُ؛ أَوْ مُرَكَّبٌ.

وَمَحْمُولَاتُهَا: أُمُورٌ خَارِجَةٌ عَنْهَا، لِأَحِقَّةِ لَهَا لِذَوَاتِهَا.

وَقَدْ يُقَالُ ”الْمَبَادِيءُ“ لِمَا يُبْدَأُ بِهِ قَبْلَ الْمَقْصُودِ؛ وَ”الْمَقَدِّمَاتُ“ لِمَا

يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الشَّرُوعُ بِوَجْهِ الْبَصِيرَةِ، وَفَرَطِ الرَّغْبَةِ، كَتَعْرِيفِ الْعِلْمِ،

وَبَيَانِ غَايَتِهِ، وَمَوْضُوعِهِ.

وَكَانَ الْقَدَمَاءُ يَذْكُرُونَ فِي صَدْرِ الْكِتَابِ مَا يُسَمُّونَهُ الرُّؤُوسَ

الْثَّمَانِيَّةَ.

الْأَوَّلُ: الْغَرَضُ، لِئَلَّا يَكُونَ طَلَبُهُ عَبَثًا.

وَالثَّانِي: الْمَنْفَعَةُ، أَي مَائِشَوِّقُ الْكُلِّ طَبْعًا؛ لِيَنْشَطَ فِي الطَّلَبِ، وَيَتَحَمَّلَ الْمَشَقَّةَ.

وَالثَّالِثُ: التَّسْيِيَةُ، وَهِيَ عُنْوَانُ الْعِلْمِ؛ لِيَكُونَ عِنْدَهُ إِجْمَالٌ مَا يُفَصِّلُهُ.

وَالرَّابِعُ: الْمَوْلُفُ؛ لِيَسْكُنَ قَلْبُ الْمُتَعَلِّمِ.

وَالخَامِسُ: أَنَّهُ مِنْ أَيِّ عِلْمٍ هُوَ؟؛ لِيُطَلَبَ فِيهِ مَا يَلِيْقُ بِهِ.

وَالسَّادِسُ: أَنَّهُ فِي أَيِّ مَرْتَبَةٍ هُوَ؟؛ لِيُقَدَّمَ عَلَى مَا يَجِبُ، وَيُؤَخَّرَ عَمَّا يَجِبُ.

وَالسَّابِعُ: الْقِسْمَةُ وَالتَّبْوِيْبُ؛ لِيُطَلَبَ فِي كُلِّ بَابٍ مَا يَلِيْقُ بِهِ.

وَالثَّامِنُ: الْأَنْحَاءُ التَّعْلِيْمِيَّةُ، وَهِيَ "التَّقْسِيمُ"، أَعْنِي التَّكْثِيرَ مِنْ

فَوْقِ، وَ"التَّحْلِيلُ" عَكْسُهُ، وَ"التَّحْدِيدُ"، أَي فِعْلُ الْحَدِّ، وَ"الْبُرْهَانُ" أَي الطَّرِيقُ إِلَى الْوُقُوفِ عَلَى الْحَقِّ، وَالْعَمَلِ بِهِ.

وَهَذَا بِالْمَقَاصِدِ أَشْبَهُ.

فهرس المباحث

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٤٢	مبحث موضوع المنطق	٥	الديباجة في حمد الله تعالى
	المقصد الأول تصورات	٦	أقسام الابتداء وقول الكشميري
٤٧	بيان الدلالة وتعريف أقسامها	٩	مبحث الهداية
٤٩	المقصود من أقسام الدلالة	١٢	الصلاة على الرسول
٥٢	المركب وأقسامه	١٣	مبحث معنى الصلاة
٥٥	المفرد وأقسامه	١٦	الصلاة على آله وأصحابه
٥٦	التقسيم الثاني للمفرد	١٨	الديباجة في وصف الكتاب
٦٤	تعريف الجزئي والكي	٢٢	وجه تأليف الكتاب
٦٦	بيان أقسام الكي	٢٦	القسم الأول في المنطق
٦٧	بيان النسب الأربع	٢٦	التوجيهات في الظرفية
٧٤	للجزئي إطلاق آخر		المقدمة
٧٦	مباحث الكليات الخمسة	٢٩	الفرق بين مقدمة العلم والكتاب
٧٨	تعريف الجنس	٣٠	تعريف العلم
٨٠	تعريف النوع	٣١	التقسيم إلى التصور والتصديق
٨١	النوع الحقيقي والإضافي	٣٤	الفائدة المتعلقة بالتصديق
٨٢	ترتب الأجناس	٣٦	تقسيم التصور والتصديق
٨٣	ترتب الأنواع	٣٨	تعريف النظر
٨٤	تعريف الفصل	٤٠	مبحث الاحتياج إلى المنطق

١٤٤	بيان التقادير في الشرطية	٨٨	الفصل مقوم ومقسم
١٤٦	الشرطية وطرفاها	٩٠	تعريف الخاصة
١٤٩	جدول القضايا الشرطية	٩٢	تعريف العرض العام
١٥٠	مبحث التناقض	٩٢	تقسيم العرض
١٥٢	نقائض الموجهات	٩٤	خاتمة التصورات
١٥٨	مبحث العكس المستوي	١٠٠	معرف الشيء وشرائطه
١٦٣	عكوس الموجهات من الموجبات	١٠٢	الحد والرسم
١٧٠	عكوس الموجهات من السوالب	١٠٦	الفائدة المهمة بالتعريفات
١٧٤	مبحث عكس النقيض		التصديقات
	الحجة وهيئة تأليفها	١١٠	القضية وأقسامها وأطرافها
١٨٣	القياس وأقسامها وأطرافها	١١٦	أقسام الحملية باعتبار الموضوع
١٩٠	الشكل الأول وشرائطه	١١٨	التلازم بين المهملة والحجزية
١٩٢	الشكل الثاني وشرائطه	١٢٠	القضية الخارجية، وقسميها
١٩٨	الشكل الثالث وشرائطه	١٢١	القضية المعدولة
٢٠٤	الشكل الرابع وشرائطه	١٢٢	البسائط من الموجهات
٢١٠	ضابطة شرائط الأشكال الأربعة	١٣٠	جدول البسائط
٢٢٤	القياس الاقتراني وأقسامه	١٣٢	المركبات من الموجهات
٢٢٦	القياس الاستثنائي وأقسامه	١٣٨	جدول المركبات
٢٢٨	قياس الخلف	١٤٠	الشرطية المتصلة وأقسامها
٢٣٢	مبحث الاستقراء	١٤٢	الشرطية المنفصلة وأقسامها

٢٤٤	القياس الشعري	٢٣٤	مبحث التمثيل وطريقه
٢٤٤	القياس السفسطي	٢٣٦	القياس البرهاني
	خاتمة الكتاب	٢٤٠	أصول القياس البرهاني
٢٤٨	أجزاء العلوم	٢٤٢	البرهان اللمي والإني
٢٥٨	الرءوس الثمانية	٢٤٤	القياس الجدلي
٢٧١	متن التهذيب	٢٤٤	القياس الخطابي

توضيح الرموز المستعملة في التعليق

الرمز	المراد	الرمز	المراد
بح	شرح تهذيب لِمير أبي الفتح	تش:	تجريد الشافعي للدسوقي
سل	إسماعيل	تق:	تقريب
إيس	إيساغوجي	جر:	جرجاني
بن	برهان الدين	عط:	حاشية العطار
حش	حاشية الشرنوبلي	سع:	دستور العلماء
شاه	شاه جهاني	شم:	حاشية سلم العلوم (إنطاق العلوم)
شس	شوستري	شيخ:	شيخ الإسلام
مظ	مولانا ظهور الله	عح:	عبدالحليم
حم	عبد الرحيم	عس:	عبدالله الحسيني
عن	عبد النبي	عش:	عبدالنصير أحمد الشافعي
كت	كتاب التعريفات للجرجاني	شف:	كشاف
نظ	مولانا محمد نظام الدين	مع:	محمد علي
مح	مصطفى الحسيني	مص:	مصنف التفقازاني
مج	ملاجلال	نور:	نور الله
يزد	يزدي علي شرح ملاجلال	عب:	عبد النبي، عبد النبي
شمس	شرح شمسيه	مل:	ملاحسن
عج	تذهيب لعبد الله الحبصي	شت:	حاشية مرقاة للشيركوتي
مق	المنطق القديم	حج:	حاشية جلالين
مس	موسوعة اصطلاحات المنطق	مش:	محصل الحواشي
علي	علي رضا	مت:	مرقات
كت	كاتب چلبي	مب:	مبيدي

شبكة تقييد

علی

مدير المنطق

ادارة الصدوق، كجھیل كجھرات



IDARATUSSIDDEEQ

DABHEL, DIST. NAVSARI GUJARAT, INDIA

CELL. +919913319190, 9904886188

E-mail: idaratussiddiq@gmail.com